مخطوطة

مفاتيح الجنان شرح شرعة الإسلام

المؤلف

يعقوب بن سيدي علي الميموني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

(۹۲)

کتاب : شرح شریعة الاسلام (مفاتیح الجنان)

مؤلف : مولانا یعقوب بن سید علی عفی عنهما الملک العلی

کاتب : زبیر بن حبیر عطار

سال کتابت : ۱۰۸۷ھ خط :

زبان : عربی فن : فقه

تقطیع : ۱۲×۱۸ اوراق : ۴۱۰ سطور : ۱۷

کیفیت : مکملات

نالو کتاب جو شرح شریعة الاسلام

ہولي عربي جلد پیو

نالو کاتب جو زبیر بن حبیب

موضوع

قلمي / چمڑیل پست ششم جمادالاول ۱۰۸۷ ھ

ملکیت : الکبیر اکیڈمي، کوٹڑي محمد کبیر

مخدوم غوث محمد "گوهر"

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

حمدا لمن من على عباده بنعمة الاسلام وجعله شرعة ومنهاجا وندب الكتاب والسنة امامهم سراجا وهاجا وهداهم الى الايمان فدخلوا في دين الله افواجا
والصلوة على من فاز من اتبع هداه واتخذ سبيله وماوله وبايع بحبه وتولاه محمد
ينبوع الصدق من لسانه ولمع نور الحق من بيانه وعلى اله واصحابه بدور
معالم الايمان وشموس عوالم العرفان ما اخضر نجم في الغبراء وطلع نجم في الخضراء
اما بعد فيقول العبد الضعيف والمذنب اللهيف المحتاج الى رحمة ربه اللطيف
يعقوب بن سيد علي عفى عنهما الملك العلي قد اطبق طائفتين العلماء واساطين
الحكماء على ان العلم من اشرف الصفات واعظم الهبات سيما العلوم الشرعية
والمعارف الدينية فانها من انفع المطالب القصوى حالا ومآلا وارفع المارب
الحسنى جلالا وكمالا اذ بها ينتظم الصلاح للعباد ويغتنم الفلاح في المعاد
وان من بين كتبها شرعة الاسلام كتاب فايق وخطاب رايق شعر كتاب
تظلم يحكي زلالا وفي نحوه نور قد نزل الا فلو خلت جواهر سير علي بدر اللالي به
كمالا بل هو نور لامع ونور فايح وجنة فيها الجنة وتجمع منها انوار السنة
مشحونة بعبارات نبوية رايقة تعلل الروح بروح الجنان ومملوة باشارات
مصطفوية شايقة تؤثر في القلوب كلمح العيان وما ماقيل فيه شعر كتاب
فاخر كالدر لفظا حبر كياشانه بالنور سلا معانيه انى جليل نفعه

معاني

كالدر قدر الساني في محاسنه كليل وان اوفت في الاثناء عمرا فمحذوره عقد العصر
وعقوقه تقد الدهر وبعلمه تظهر الغليث من نبته وبالعمل فيه يسهل الفه عالي الرتبة
فرد وعلى تفننه والهيته لحسنه يغني الزمان وفيه ما لم يوصف ثم انه موجب شفاعة
ونبايته ملاك ان يرفع على ايدي خير العباد طابع الوقاية فحل على عنقه رئيس
القرايح المنقادة الا انه صار كالفراش المبثوث تحت ارجل قطار الاه مثل الجهل
المنفوش من عدو اثر سعود الافهام فقد كان هذا يكفيني ايها الناظر
عقد التعقيدات وافصل في ابراز معانيه عقد التوجيهات الى ان قصور الاقلام من
جمود الخاطرة وفتور القلم من ركود الفكرة كان شيطاني عن الاقدام عليه يوقفني عنه
التشمير اليد وكنت اقول فرد حيف ان تعاد تعقاد العلي على العين عند كبب الاقلام
ثم لما امرني به من كان انجاز سؤله فرض العين لبيته باجابته على البر السلس والعين فتصديته
على الوجه اللايق والتدبير الموافق فتتبعت الصحف المعتبرة من الاحاديث والتفاسير
وتفحصت بايناسه من انواع الكتب المشاهير حتى وصلت الى ما خذ الله فتحققته
على وفق مراده واستخرجت نقود العبارات من كنوزها وحللت عقود الاشارات
من رموزها وكشفت اسرار مضمونها وفتقت انوار مكمنها واستقيت اوعيته تمام
وقطعت اوديته رواياتها ونبهت على اسامي تلك الكتب في اول الكلام واخره ليزداد
الوثوق والتمكن عن نظره فجاء بحمد الله تعالى شرحا على الشان جلي العرفان من نقود
الدرر ونفحة ... يصوف غرر الحديث والفرقان وسميته مفاتيح ...

التعبد بيندرج تحت

واعزازنا لتحصيل الاغراض المطلوبة او الاستكمال الفائدة التي تعود اليه لتنزهه
عن مثل ذلك علوا كبيرا في الصحاح التكريم والاكرام بمعنى والاسم منه الكرامة والظاهر
ان قوله باقسام العبودية متعلق بقوله اكرامنا يعني اكرمنا حيث جعلنا
مامورين بانواع العبادات اي المالية والبدنية معا كالحج او المالية فقط كالزكوة
او البدنية فقط كالصلوة او القلبية كالتوحيد والتقديس في الذات والصفات
حيث جعلنا ايضا محكومين باصناف الاحكام الشرعية من الاوامر والنواهي
هذا وان جعلنا قوله باقسام العبودية متعلقا بقوله تعبدنا يكون معناه انه
ويحتمل على بعد ان يراد بتعبدنا جعلنا عابدين باقسام العبادات والاكرام
لكرامتنا في اصل فطرتنا كما قال الله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وشرع اي بين
لنا فيما يصلحنا في الدارين الدنيا والاخرة سنن بفتحتين اي طريقة الاسلام
وهدانا الى ما ارتضاه من امر الدين بنبيه اي هدانا اليه بارسال رسولنا محمد
عليه السلام اي عليه سلام الله وتحيته وجعله قائدنا بلطيف خلقه اي جعلنا
محمدا قائدا الينا بخلقه اللطيف الى دار السلام اي الجنة سميت بها السلامة
اهلها عن كل الم وآفة ولان خزنة الجنة يقولون لاهلها سلام عليكم طبتم
وارضا الشرف تكرمة يقال اهل الجنة هو قوله تعالى لعباده اوان وقوع الرؤية
سلام قولا من رب رحيم وان السلام من اسماء الله تعالى فاضيفت الدار اليه
تشريفا كقوله تعالى الله صلى الله عليه وسلم هذا ماض في موضع الدعاء بمعنى الامر

ذكروا في اشتقاق لفظ الانسان وجوها احدها ما روي عن ابن عباس انه سمي انسانا لانه عهد الله اليه فنسي فقال الله عز وجل ولقد عهدنا الى آدم من قبل فنسي وقال ابو الهيثم البشر سمي انسانا لانه ظهر ويقال ما ابصرت انسانا اي ما ابصرت احدا والانسان ايضا اسم لجماعة من الناس قال الله تعالى وانا لا ندري اشر اريد بمن في الارض ام اراد بهم ربهم رشدا والانس خلاف الجن يقال انست بكذا اذا ابصرته وانست به اذا سكنت اليه وقيل سمي انسانا لانه خلق من طين لازب وهو الطين اللاصق ومنه قيل للبن انسان لالتصاق بعضه ببعض وقيل سمي انسانا لانه خلق من تراب والتراب يؤنس وقيل سمي انسانا لانه خلق من نسيان ولذلك قال الله تعالى ولقد عهدنا الى آدم من قبل فنسي وقيل سمي انسانا لانه ناس اي اضطرب ومنه قوله تعالى قل اعوذ برب الناس اي مضطرب امورهم وانهم يموجون اي يضطربون وقيل سمي انسانا لانه ناس اي تحرك ومنه قوله تعالى فلما ان اتاها نودي اي تحرك والنسيان متقدر فاحفظ قولنا هذا من اول الانسان الى هنا من قوله الانسان جانب الفوز تا كما سيمر بك لا حتياجهم واعلم انه لا يجب في كل لفظ ان يكون مشتقا من شيء آخر والا لزم التسلسل وعلى تقدير الحاجة الى جعل لفظ الانسان مشتقا من شيء آخر

الجنان لكونه محشوا بالمفاتيح جنان للاخبار ومصابيح جنان للانوار شعر كتب للاسرار
الحقيقة بمجامع رفيع الاستار وتعليقة رافع ستور من ارويا ه منابها بير وظرب
في فحواه بنابيع لذة وطيبة الزهراء في در لنظم عيون لها عين اليقين ينابيع ليس
حروفه كالاعلام رقمة فيا ومن العلم الالهي ساطع في طالبي التحقيق هذا مرامكم
فيا وجوه الهمم وسارعوا شم الاصول من العلم للمصنف ان يعذرني فيما كان عسى
ان يعد سهوا او تقصيرا في بيوت وليدق الاكثار على ان البشر محل النقصان والخطاء والنسيان
من لا يزال الانسان ومن هذا قال ابن عباس رضي الله عنهما ونفقنا الله للسداد وثبتنا
في الثواب والرشاد وجعلته الا لله خالصا لوجهه ومن اجله متوقعا به روايات مسجلة
بسهيل ان يفيض علينا من البركة والقبول ما يحب الجنوب والقبول وان ينفع به نشئة
وقافيه وسار طالبيه ان يوتي كل خير ومواليه وخافض كل شر وراقبه ربنا تقبل منا
انك انت السميع العليم وتب علينا انك انت التواب الرحيم واهدنا الصراط
المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين امين قال المصنف
عفى الفاضل الهمام مقتدى الائمة الكرام الشيخ بير محمد بركن الاسلام الهمد الذي
ركن دولة على الطريقة ايد ترخذ ناعلى موفقته بالشواهد جمع شاهد بمعنى الحاضر
او الدليل الحسية والاعلام جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة وهي والعلامة
امر محسوس والمعقول ما لم يكن كذلك اريد بها الدلايل العقلية بقرينة مقام
فاعلم تعبدنا بفتح الدال اي اتخذنا عبدا لاكراما نا بان عبدله لكرامتنا يعني

مثل قولك غفر الله لهم في قوله ان يقال اللهم صل على محمد ذكر في شرح الكشاف ان الصلوة
من العبد طلب التعظيم بجناب حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدنيا
والاخرة فمعنى قولهم اللهم عظيم في الدنيا والاخرة باعلاء ذكره واظهار دعوته
والبقاء شريعته وفي الاخرة بتشفيعه في امته وتضعيف اجره ومثوبته وعلى آله
الال ههنا بمعنى الاتباع كما في قوله تعالى ال فرعون وهم ههنا المؤمنون لا بمعنى
النسب كما في قوله تعالى ال موسى وال هارون وهو ظاهر وقيل بمعنى اهل البيت
خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الآل ههنا التعميم امتثالا لقوله عليه السلام
اذا صليتم علي فعمموا وما لمع في السماء برق وتهلل غمام اي سال السحاب بمعنى
المطر من تهللت عينه اي سالت ويجوز ان يكون من تهلل وجهه اي تلألأ
فيكون تاكيدا لما قبله في المعنى وما في ما لمع مصدرية ظرفية اي مدة دوام لمعان البرق
وهذا تقييد للصلوة فيما يفيد التابيد عرفا بعد فهذه عقود جمع عقد بالكسر
القلادة منظومة من سنن سيد العالمين بفتح اللام والمتقين منتقدة من كتب
الائمة المتدينين من نقد الدراهم وانتقادها اذا اخرج الزيف من علماء الدين قوله
مفصلة صفة سببية للعقود وشذورا بالشذر بسكون الذال المعجمة قبل الراء المهملة
من الذهب ما يلتقط من المعدن من غير اذابة بالنار والقطعة منه الشذرة والشذر
ايضا صغار اللؤلؤ وعقابا بكسر العين المهملة عقيلة كل شيء اكرمه والدرة عقيلة البحر المنسوب اليها
في مختار الصحاح شعفة الجبل بفتح الشين المعجمة وفتح العين المهملة فيهما سنامه بفتحتين اي اعلى

قلبه وقد شعف بكذا اذا ملك فهو مشعوف وجنى الثمرة من باب رمى وقد جاء
بمعنى مشروحة فصولها ومكنون ابوابها المستغنية بمصابيح اضوائها فالاي تلك
العقود واولى ما يلقن به اطفال اهل الايمان تلقينا واحق تفضيل للحق من حق الام
اذا ثبت او من حق الفعل اذا وجب او للتحقيق بمعنى الجدير مضاف الى ما وهي
بمعنى الذي او موصوفة بمعنى شيء صلة او صفة يتحفظ والتحفظ التيقظ وقلة الغفلة
اهل الايقان في الصحاح يقال ايقن وايقن وتيقن وتيقن بمعنى بل الا مندوحة يقال عنه
مندوحة اي سعة وغنى قوله عنه في محل الرفع خبر لا ودون بمعنى قدام والضمير
راجع الى العقود بتاويل المذكور للمسالك ولا غنى حاصل دونه اي غنى متجاوز
اياه ثابت بدونه وخلاصته انه لا استغناء عنه لسالك سبيل الهدى السبل بضمتين
جمع سبيل كطرق وطريق كبيلا بتبردي يقال تردى في البئر اذا سقط فيها به اي السالك
قوله الهوي فاعل يتبردي يعني كيلا يهلكه يسقطه الهوي في بهوة بالضم والتشديد
الهوة العميقة الردي الهلاك كما قال رب العالمين جل جلاله وعظم شانه فما ذا بعد الحق
الا الضلال وما لحق الواو للحال وما نافية الا فيما قاله فاعل ضمير سيد العالمين او عمل
او اشار اليه او تفكر فيه او خطر بباله او حبس اي وقع في خلده بفتحتين هو
القلب ذكر في بعض الكتب ان الهاجس هو الذي في القلب اولا واذا ثبت يكون
واجبا واذا تقوى يكون خاطرا واذا استقر يكون فكرا وقد يقال التفكر في الشيء النظر
فيه مستبينا لطالب ظهوره والخطور الانتقال في القلب بلا توجه وتطلب والهجس

www.alukah.net

الوقوع فيه بظن وتخمين قوله من كان لا ينطق عن الهوى بدل من ضمير وان قال صير الى الحذف
الفعل والمبتدا اي انعني من كان او هو من كان فالامر اظهر كما لا يخفى ولا يامر ولا ينهى
الا بما ينزل عليه او يوحى اليه عن حسان بن عطية قال كان جبريل عليه السلام ينزل على
رسول الله بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ويعلمه اياها كما يعلم القرآن قال في الخلاصة وصحة
الحديث هذا قوله تعالى وما ينطق عن الهوى انه الا وحي يوحى ومن كان صفة حاله
في الدارين ما زاغ البصر وما طغى اي ما مال البصر ولم يتجاوز عن مشاهدة ربه الاعلى
ولم يلتفت الى ما عرض عليه من الاخرة والاولى صلوة الله عليه وسلم ومن كان رفيع
فوق المقربين اجمعين الى المقام الادنى اي الاقرب الى الله تعالى من حيث الدرجة
وهذا تلميح الى قوله تعالى فكان قاب قوسين او ادنى والمامول من فضل الله الكريم الوهاب
ان يبارك لي اي هذا التنظم والتنقد ولمن اخلفه من الاعقاب جمع عقب بكسر القاف
بمعنى الولد ذكرا كان او انثى والمراد به ههنا ما يعم الاصحاب والاحباب لها اي
بسبب الطايف النبوة التي اودعته في هذا الكتاب ويمكن ان يبقى بحاله الباء بمعنى
في على معنى ان المامول منه ان يبارك لي اي يعطيني بركة دنيا وزيادة نفع في الذي
اودعته فيه انه ولي الاجابة لدعاء المتضرعين والمجاب اي ولي ايجاب الاوامر
والنواهي للعباد واليه المصير والمآب اي المرجع ربنا يعني يا ربنا انا من لدنك
اي اعطنا من عندك رحمة وهيي لنا اي يسر لنا من امرنا رشدا بفتحتين لغة في الرشد
بالضم والسكون وهو خلاف الغي والضلال والله اعلم الفصل الاول في التحريض

اي الحث على اتباع سنة سيد المرسلين في البداية الادب ما فعله الشارع عليه السلام
مرة وترك والسنة ما واظب عليه ولم يترك الا مرة او مرتين وفي الغاية والسنة ما في فعله
ثواب وفي تركه ملامة وعتاب لا عقاب وهكذا اقال الامام خواهرزاده رحمه الله والمخفي
انه ينبغي عن اختصاص السنة بفعله والاظهر الانسب ان يراد ههنا ما ذكر في بعض شروح
المصابيح والوقاية من ان السنة اصطلاحا جامعي قول رسول الله وفعله عليه السلام والحديث
مختص بالقول من الكتاب اي ما خوذ ذلك التحريض من الكتاب اي القرآن المجيد والحديث
النبوي وفي بعض النسخ من بيان الكتاب اي حال كون ذلك التحريض حاصلا من بيان القرآن
والحديث اعلم يا اخي ان اجمع تفصيل جامع آية في هذا الباب قوله تعالى فلا اي ليس الامر
كما يزعمون انهم امنوا وهم يحلفون حكمك ثم استانف القسم فقال وربك لا يومنون حتى
يحكموك اي يجعلونك حكما فيما شجر اي اختلف واختلط بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم
حرجا اي ضيقا مما قضيت يعني يرضون بقضايك ولا يضيق صدورهم من حكمك ويسلموا
تسليما كذا في الوسيط وقوله تعالى وما اتيكم الرسول في الصحاح اتاه ايتاء اعطاه وانا
ايضا اتيه فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا فاتباع الرسول فرض لازم يعني لما دلت ايتان
الايتان على عدم جواز تخلفه ظاهرا وباطنا فاتباع الرسول فيما علم مجيئه على الوجه الذي
هو عليه في نفس الامر اي على سبيل الفرضية وفي الفرايض والوجوب في الواجبات والسنة
في السنة عملا وعلما وهكذا فرض عين لازم ونقول ان معناه ان اتباعه فرض عين في الفرايض
العينية وفرض كفاية في الفرايض على سبيل الكفاية وواجب في الواجبات وسنة في السنن وهكذا

وذكر غرض العين لاصالته وترك غيره ليعلم بالمقايسة عليه لايسع تركه بحال من الاحوال
سفرا وحضرا خوفا وامنا صحة ومرضا وغير ذلك ومن الغفلة تعرض نعمة الاسلام من غير قضت
فلا نا كذا بشد بدالراء فتغير فضمه له اي تجعلها متعرضة متصدية للزوال بل تتلقها
بالفعل ان كانت ترك اعتقادا فيها يجب الايمان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم
حتى يكون هواه تابعا لما جئت به وقال عليه السلام من ضيع سنتي اي جعلها ضايعا بعدم
اتباعه حرمت عليه شفاعتي وقال عليه السلام من احبني سنتي بالاتباع فقد احياني ومن
احياني فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة يوم القيمة وقال عليه السلام من حفظ
سنتي اكرمه الله تعالى باربع خصال المحبة في قلوب البررة والهيبة في قلوب الفجرة
والسعة في الرزق والثقة في الدين ذكره في الحاشية وقال الله تعالى قل ان كنتم تحبون
الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم فانما احب امته من اتبعه وما اتبعه الا من اعرض
عن الدنيا فانه عليه السلام ما دعى الى الله تعالى واليوم الاخر وما صرف الا عن الدنيا
العاجلة فبقدر ما اعرضت عنها واقبلت على الله تعالى وصرفت الاوقات لاعمال
الاخرة فقد سلكت سبيله الذي سلكه وبقدر ذلك اتبعته وبقدر ما اتبعته صرت امته
وبقدر ما اقبلت على الدنيا عدلت عن سبيله واعرضت عن متابعته والحق بالذين
قال الله تعالى فيهم اما من طغى واثر الحيوة الدنيا فان الجحيم هي المأوى ولو خرجت
من حكم الغرور وانصفت عن نفسك يا رجل وكفاك ذلك الرجل يعلمت انك من حيث
تسعى الى حين تصبح ولا تسعى الا في الحظوظ العاجلة ولا تتحرك الا لاجل الدنيا الفانية

ترتطع في ان تكون غدا من امته واتباعه فالويل كل الويل لنا ويحكي لنا ما بعد ظلنا وما
طمعنا قال الله تعالى افنجعل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون وجاء في الآثار
المشهورة في مختار الصحاح اشار الحديث ذكره عن غيره فهو آثر بالمد وبا به نصر ومنه
حديث مأثور اي ينقله عن خلف عن سلف صالح ومن النبي عليه السلام اثره التمس ان
المتمسك بسنته سيد المرسلين عند فساد الخلق واختلاف المذاهب
والملل جمع ملة كان له اجر مائة شهيد فانه كالقابض على الجمرة اي لايسع تركه
ولا امساك وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليأتي على الناس زمان
تخلف فيه سنتي وتجدد البدعة فمن اتبع سنتي يومئذ غيبا وبقي وحيدا ومن اتبع
بدع الناس وجد خمسين صاحبا او اكثر فقال الصحابة يا رسول الله عليك السلام هل
بعدنا احد افضل منا فقال بلى قالوا فيه ونك يا رسول الله قال لا قالوا كيف يكونون فيجا
قال كالملح في الماء يذوب قلوبهم كما يذوب الملح في الماء قالوا كيف يعيشون في ذلك الزمان
قال كالدود في الخل قالوا كيف يحفظون دينهم يا رسول الله قال كالغم في اليد ان وضعته
طفى وان امسكته او عصرته حرق اليد كذا في روضة العلماء والمراد من هذه السنة التي يجب
التمسك بها ما كان عليه القرآن والقرن الناس اهل زمان واحد المشهود لهم بالخير
والصلاح والرشاد وهم الخلفاء الراشدون ومن عاصر سيد الخلايق ثم الذين بعدهم
من التابعين ثم من بعدهم فما احدث بعد ذلك من امر على خلاف مناهجهم فهو من البدعة
وكل بدعة ضلالة لقوله عليه السلام من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد اي مردود وجد

والمراد ان كل بدعة في الدين على خلاف مناهجهم وطريقتهم فهو ضلالة والا فقد تحققوا
ان من البدعة ما هي حسنة مقبولة كالاشتغال بالعلوم الشرعية وتدوينها ومنها ما هي
سيئة مردودة وهو ما احدث بعدهم على خلاف مناهجهم بحيث لو اطلعوا عليه لانكروه
وكرهوه ذكر في شرح المنار قالوا البدعة خمسة واجبة كتعلم الدلايل
لرد شبهة الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المنارة ونحوها ومباحة
كالبسط في انواع الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران انتهى وقد كانت الصحابة
رضي الله عنهم ينكرون اشد الانكار على من احدث امرا او ابتدع رسما اي اختراع عادة
لم يعهدوه اي لم يحفظوه في عهد النبوة اي زمانها قل ذلك الامر والرسم او كثر صغر
ذلك او كبر كان في المعاملة او في العبادة او في الذكر ومن السنة واعلم ان المصنف يذكر
السنة تارة حيث يقول ومن السنة كذا والامر الغالب سنة او نحو ذلك ويريد بها سنة
سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة اهل السنة
والجماعة وهي المرادة ههنا وتارة اخرى يذكر بها سنة السلف الصالحين وتارة يريد بها
سنة اهل الاسلام ودين الاسلام وغير ذلك فهذه السنة بمعنى الطريقة لا بمعنى سنة
سيد المرسلين كما توهم بعضهم فقال ما قال وذكر في روضة الناصحين ان السنة
في اللغة الطريقة اي الطريقة كان خيرا او شرا قال عليه السلام من سن سنة حسنة فله اجرها
واجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها
الى يوم القيمة وفي الشرعية عبارة عن طريقة مسلوكة امرنا باحيائها وهو اتباع الطريقة السنة

اسم للطريق الاقوم انتهى ترك البحث والتفتيش وعطف تفسيري على ما جاء به السنة
بعد ما وضح سنده واستقام متنه فانه اي ذكر البحث يجر الباحث الى التعمق والتوغل
في الدين فانه مفتاح الضلال الكثير منالاته يعني الذين لم يزرقوا باذان وقادة
وقرايح وقادة وما هلكت الامم الماضية الا بطول الجدال وكثرة القيل والقال
هما اسمان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قيل
وقال عن الزاران معناه نهى رسول الله عن قول قيل كذا وقال فلان كذا اي من كثرة
الكلمات وعن بعضهم القال الاعتراض والقيل الجواب فاختاره هذا صدر الافاضل
في مقام السقط بل بعض يعني ان من السنة ان يترك البحث والجدل بل بعضهم اي
ياخذ بنواجذه اي باخر خراس وهي اربعة نواجذ في اقصى الاسنان ويسمى
ضرسا الحلم لانه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل وهو اي العض بالنواجذ كناية
عن التصليب وكمال الاتباع بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما ثبت من السنة
صلة بعض في مختار الصحاح عني وعني عليه كلمه بمعنى ويعمل بها ويدعو اليها ويحكم
بها والضمائر للسنة قال النبي عليه السلام عليكم بسنتي وسنة خلفاء الراشدين
المهديين يقال امر عني اليه مال يسمه نحوه ولا يميل اليهم اي لا يميل الى اهل البدعة
الغشوم كما لا يميل الى مستمع كل امر فان كل ذلك منهي شرعا وقد ورد فيه وعيد شديد

الباب الثاني فيما ثبت بالسنة قوله من عقايد الدين وملة الاسلام خير مقدوم

لقوله ما ان مسايل علم الكلام من مباحث ذات الله وصفاته

قال الله تعالى واذا تليت عليهم ايته زادتهم ايمانا والاية حجة استدل به على قبول الايمان الزيادة والنقصان واجيب بان المراد الزيادة بحسب الدوام وكثرة الايمان والمعجزات وبان المراد الزيادة بحسب زيادة المؤمن به وبان المراد زيادة ثمرة وآثار قوته في القلب فانه يزيد بالطاعة وينقص بالمعاصي وقد يقال المراد حصول الطمانينة باتباع الايات المتدرجة الطمينان القلب كما كان لابراهيم عليه السلام بمشاهدة احياء الطيور وقد علل زيادة الاصول بانه قول الاعمال في الايمان كذا في حاشية المقول للفاضل سمرقندي

ومباحث النبوة وما يتعلق بها من سائر السمعيات تسمى عقايد من حيث تعلقها بالاعتقاد وتسمى قواعد من حيث انها مبنى سائر العلوم الشرعية انها متحدان بالذات ومتغايران بالمفهوم والاعتبار وكذا الدين والملة متحدان بالذات فان الواضع الالهي الذي هو سايق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى ما هو خير بالذات باعتبار انه يدين اله الناس اي يطيعونه يقال له دين وباعتبار انه طريق يسلكونها ويجتمعون عليها يسمى ملة يقال طريق مملول اي ملحوب ومسلوك وملت الثواب اذا خطته الخياط الاولى وجمعت ترقعه ودين الاسلام هو الدين المنسوب الى نبينا محمد عليه السلام كذا في شرح المقاصد والمواقف ما جاء في حديث سوال جبرئيل عليه السلام هذا اشارة الى حديث مشهور رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان جبرئيل عليه السلام جاءه على صورة رجل غريب فساله عن الاسلام والايمان والاحسان فاجاب النبي عليه السلام عن كل منها على التفصيل تعليما للحاضرين من الصحابة رضي الله عنهم وهو ما جاء ان يؤمن العبد بالله وحده لا شريك له قال في شرح المشارق بيان قوله عليه السلام ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من الصفات الكمالية وتؤمن بملايكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا وتفضيلهم على الرسل لا التفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله تعالى قبل الكتب المنزل مايته واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت على آدم عليه السلام وخمسون على شيث

وثلثون على اخنوخ وهو ادريس عليه السلام وعشر على ابراهيم عليه السلام والتوراة والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وغيرهم انتهى وقوله اجمعين تاكيد لما سبق من الامور الثلاثة وان يؤمن العبد بالبعث بعد الموت وهو ان يبعث الله الموتى من القبور بان يجمع اجزاءهم الاصلية ويعيد الارواح اليها ولم يذكر البعث في المشارق في حديث سوال جبرئيل وان يؤمن العبد بالقدر بفتح الدال خيره وشره بدل من القدر انه من الله تعالى واما بيان القدر وتحقيق النسبة بينه وبين القضاء على ذكر في بعض الكتب فقد اعرضنا عنه صفحا لما روي انه خرج عليه السلام على اصحابه فراهم يتكلمون في القدر فغضب حتى احمرت وجنتاه المباركتان وقال انما هلك من كان قبلكم بخوضهم في هذا عزمت عليكم اي حكمت عليكم بحتم ان لا تخوضوا ابدا وقال عليه السلام اذا ذكر القدر فامسكوا ايديكم عن التكلم فيه ثم يريد الاقرار الصحيح باللسان المواطي للقلب بذلك المذكور بكلمة فرضا لازما لما كونه ركنا من حقيقة الايمان على ما هو جمهور المتكلمين والفقهاء والمحدثين من ان الايمان في الشرع هو التصديق بما جاء به النبي عليه السلام منا عند الله تعالى والاقرار به باللسان وهو اختيار شمس الايمة وفخر الاسلام واما لكونه شرطا لاجراء الاحكام في الدنيا على ما هو مذهب جمهور المحققين والايمان هو التصديق القلبي واما الاقرار به شرط خارج عن حقيقة وهو اختيار الشيخ ابي منصور وليلتزم الصلوات الخمس لاوقاتها اي في اوقاتها فان في تاخيرها عن اوقاتها وردت مواعيد عظيمة ولهذا قال الفقهاء اذا خرج نصف الولد من بطن امه

او اقل من النصف وتقارب منتهى وقت الصلوة تحفر لها حفيرة بمقدار ما خرج الولد من بطنها
ويجعل الولد في تلك الحفيرة ويجلس على راسها وتصلي بالايماء ولا يباح لها تاخيره
الصلوة وكذا اذا غرق في الماء فخاف خروج وقت الصلوة وهو حي عاقل والماء يمره قال
بعضهم ان وجد شيا في وسط الماء مثل الخشب يتعلق به يوقف مقدار ما يصلي بالايماء
ولا يباح له التاخير ولو اخره حتى مات بعد خروج الوقت لقي الله تعالى وعليه تلك الصلوة
ولو لم يجد شيا يتعلق به يباح له التاخير وقال بعضهم عليه ان يسبح ويصلي بالايماء
ولا يباح له التاخير ولو لم يفعل حتى خرج الوقت ومات وصارت الصلوة دينا عليه
الى غير ذلك من صلوة المريض وصلوة الخوف وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
حافظ على هذه الصلوات المكتوبات في مواقيتها كن له برهانا ونورا ونجاة من النار
الى هنا من رومنة العلماء على شرايطها لتعلمها بحقوقها ومواجبها جمع موجبة وضع
جمع موضع واراد به ما يعم السنن والفرايض اي يقيمها برعاية سننها وفرايضها
وواجباتها ويريد اي يعتقد ايتاء الزكوة اي اعطاء المال الموقتها على شرايطها
فرضا مفروضا اي مقطوعا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صلوة لمن لا زكوة له وروي
ان موسى عليه السلام مر بشاب يحسن الصلوة فتعجب ثم راه بعد سنين على ما ترك كما كان
فقال ما رايت احسن صلوة من هذا الفتى فاوحى الله تعالى اليه يا موسى امنع بصلوته اذا
لم يؤد زكوته قال يا موسى انا الصلوة والزكوة قرينان لا اقبل احدهما بدون الاخر كذا
في خلاصة الحقايق ويريد صوم الشهر رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا اي

يريد حج بيت الله تعالى فرضا ممن استطاع اليه سبيلا اي للحر مسلم مكلف صحيح بصير ملك زادا
وراحلة فاضلا عما لا بد منه وعن نفقة عياله الى حين عوده من الطريق ويجيء تفصيله
ويريد ان من الطوى قلبه من طويت الثوب فانطوى على هذه الجملة وذل بالذال
المعجمة او المهملة اي انقاد واعترف بها لسانه واطمان بها قلبه فهو مؤمن من اهل
الجنة بفضله وكرمه ويريد ان المومن لا يخرج عن ايمانه ذنب صغيرة كان او كبيرة غير
الكفر وما في حكمه وهو ذنب جعله الشارع من امارات التكذيب او كان عن استحلال
واستخفاف وذلك لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الايمان على مذهب جمهور المحققين
يعني انه يجب ان يعتقد بان المؤمن لا يخرج عن ايمانه ذنب كما ذهبت اليه المعتزلة فانهم
زعموا ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وهذا هو المنزلة بين المنزلتين بناء
على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة الايمان كما لا يخرج الكافر عن كفره احسانه اي
احسانه الى المؤمنين وانما حكم المؤمن من صاحب الكبيرة مفوض الى الله تعالى الى
يوم القيمة ان شاء عاقبه الى ما شاء وبما شاء الى اي وقت شاء باي نوع شاء من
العذاب والعقاب وان شاء عفى عنه قبل ان يذوق ذلك المؤمن من العذاب
فان العفو عن الكباير مع التوبة وبدونها جايز عندنا بدليل قوله تعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء خلافا للمعتزلة فانهم لا يجوزون العفو
عن كبيرة غير مقرونة بالتوبة فقد جاء ايجابه انه جاء في الحديث انه يخرج من النار من
كان في قلبه مثقال ذرة وهي اصغر النمل وزن شعيرة بسير مقداره من الايمان اعاذنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شيء من يقين الدين قوله جملة ذلك صفة لقوله او في شيء وذلك اشارة الى ادنى شيء
فاعل جملة والضمير المفعول عايد الى منادى وكان ذلك الادنى باعثا الى ذكر الله تعالى
يوما اي وقت من الاوقات وقوله عن اخلاص في موقع الحال اي كائنا على صدق النية
وخلوص الطوية او زجره عن محظور بالحاء المهملة والظاء المعجمة اي منعه حراما مخافة
الله تعالى وبدل عليه قوله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة
هي المأوى واعلم ان الظاهر ان قوله من يقين الدين اي من ثمراته وخصائصه اذ الايمان
لا يتجزى في الاصح بما ذاده المصنف بحسب اقتضاء المعنى كما هو دابه والا فليس شيء
في الحديث المذكور من لفظ اليقين كما لا يخفى على المتتبع في هذا الباب ولا يكفر احدا
بذنب مطلقا كما ذهب اليه الخوارج من ان مرتكب الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافر
وانه لا واسطة بين الايمان والكفر ولا يخرجه عن الاسلام بعمل ما يسميه كما فاذا ذكر الغيبة
ان من وافق الكفار من المسلمين فهو فاسق غير مرتد ولا كافر وتسميتهم مرتدين
من اكبر الكبائر لانه لا تنفير عن الاسلام واغراء على الكفر وكفى بذلك حجة اجراء
احكام المسلمين من صاحب الشرع على المنافقين على ان الوحي ناطق بنفاقهم ونهيه
وكفى اي يمنع ويمسك لسانه ذكر اهل القبلة بالغيبة ولا يشهد على احد منهم
بالكفر والشرك والنفاق ويكل علي وزن يعد من وكله علي الى نفسه وهذا الامر
موكول الى رايك اي يفوض سرايرهم جمع سريرة وهي سر الذي يكتم الى الله
تعالى فيما يسرون ويضمرون من امورهم واعمالهم من سنة الاسلام اي من طريقة

الواجبة من الزمان القديم قيل ولهذا العموم اضافها الى الاسلام ان يعلم
ويصدق بان القلم الالهي على ما اريد منه قد جرى بما هو كائن من امر الدين والدنيا
رطبة ويابسة كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال عليه السلام اول ما خلق
الله تعالى القلم فقال له اكتب فقال يا رب ما اكتب قال القدر فجرى بما هو كائن الى الابد
وذكر في زهرة الرياض ان الله تعالى خلق القلم من اللؤلؤ ويقال من الياقوت
والمراد من النور وطول القلم مسيرة خمسمائة سنة كما ركب المسرع لخمسون نبيا
بين كل نبيين مقدار خمسين سنة ينبع العباد من اسنانه وله لغة لا يعرفها الا
اسرافيل يجري على اللوح ما هو كائن الى يوم القيمة انتهى كما قال الله تعالى في محكم
تنزيله ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين قال الامام ابو الليث ولا رطب يعني
الماء ولا يابس يعني الحجر ويقال لا رطب العمران والامصار والقرى ولا يابس
يعني الخراب والبادية ويقال لا رطب ولا يابس لا قليل ولا كثير ولا يخفى
ان هذا القول هو المناسب هنا الا في كتاب مبين يعني في القرآن قد بين فيه
كل شيء بعضه مفسر وبعضه يعرف بالاستدلال والاستنباط ويقال في اللوح المحفوظ
وهو اللوح الذي هو محفوظ عند الله من الشياطين ومكتوب فيه القرآن وهو عن
يمين العرش من درة بيضاء ويقال من ياقوت حمراء انتهى قال في الزهرة ان
اللوح درة بيضاء وحافتاه من ياقوتة حمراء انتهى وراسه معلق بالعرش بسلسلة
فاعلم جميع الخلايق الى يوم القيمة الا خطا واحد من خطوط اللوح وسائر

الخطوط علمها عند الله تعالى واما العرش فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما
هو السرير الذي تحمله الملائكة وتطوف حوله ابتدعه الله تعالى واخترعه نورا من
غير شيء منه فخلقه عرشا عظيما مقتدرا سامقا عاليا رفيعا اعظم من كل جسم
خلقه وكون الكرسي دونه من نور الشمس العرش كذا في خلاصة الحقايق وان
السعادة والشقاوة مكتوبتان فيه اي مثبتتان في اللوح المحفوظ او يقال
معناه مقدرتان في الازل ولما توجه ان يقال اليس هذا يودي الى ترك العمل اتكالا
على ما كتب قال وكل ميسر لما خلق له يعني كيف يودي اليه وكل واحد من السعيد
والشقي ميسر وموفق لما يوصله الى ما خلق الله تعالى من السعادة والشقاوة
واذا كان الامر كذلك فالسعيد ييسر لعمل الجنة وبه يعمل وعليه يختم امره بالطف وكرم
انشاء الله تعالى والشقي كذلك اي ييسر لعمل النار وبه يعمل وهذا اشارة الى حديث
رواه علي كرم الله وجهه رضي الله عنه من انه قال عليه السلام ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار
ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا فقال عليه السلام اعملوا
فكل ميسر لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فييسر لعمل السعادة واما من كان
من اهل الشقاوة فييسر لعمل الشقاوة والسين في ييسر للتاكيد كما في قوله تعالى سنكتب
ما قالوا وخلاصة على ما قال بعض المحققين من شراح المصابيح انهم لما قالوا افلا نتكل
ونذع العمل لم يرخص لهم عليه السلام لهم في ذلك بل اعلمهم ان ههنا امرين لا يطل احدهما
الآخر باطن هو حكم الربوبية فظاهر هو سمة العبودية وتغير مفيد لحقيقة العلم فامر النبي

عليه السلام بالعمل ليتعلق الخوف بالباطن الغيب والرجاء بالظاهر البادي ليتكمل
العبد بذلك حقيقة الايمان فقال اعملوا الى اخره وهذا وقال الف بحقيقة الانسان
لا يقتضي لذاتها سعادة او ضدها فانها في امور خارجة عنها بل تقتضاء الحكم الربانية
وتلك الامور مع معروضاتها حاصلة في القضاء اجمالا فما يقع من الافراد وتفصيل
لذلك خيرا كان او شرا او لا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله عليه السلام
هذا اعملوا اما ترون فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر الجنة على عمل غيره
ولا تقديم لما اخر الله تعالى ولا تاخير لما قدم الله تعالى ولا تعطيل لما احكم بل
يقع كل الحال ولا نقض لما امر به اي احكمه وكل ذلك المذكور بتقدير الله
تعالى وهو تجديد كل مخلوق بعده الذي يوجد من القبح والحسن والنفع والضر
وما يجري به من زمان ومكان وما يترتب عليه من ثواب وعقاب الى غير ذلك والمقصود
تعميم ارادة الله تعالى وقدرته لما ثبت ان الكل بخلق الله تعالى كذا منتهيا
كونه الى العجز والكيس وهو بوزن الكيل ضد الحماقة اعني النزاهة وقال في شرح
المصابيح انما ذكر الكيس في مقابلة العجز لانه هو الخصلة التي تقضي بصاحبها الى
الحلاوة واتيان الامور من ابوابها والتاخير له على ما قيل وذلك نقيض العجز وهو
عدم القدرة او ترك ما يجب فعله بالتسويف فيه والتاخير له على ما قيل قال قال
ان يعاقب العاجز بالعجزه والا ان يسند الكياسة الى قدرة الكيس فان ذلك بتقدير
الله تعالى وخلقه اياه كذلك هذا واعلم ان حتى ههنا يجوز ان يكون حرف جر بمعنى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى ويجوز ان يكون حرف عطف فكل من العجز وما بعده يكون مرفوعا معطوفا على
المبتدا او على ضمير المستكن في الظرف للفصل بينهما بالظرف المتاخر عن الضمير رتبة
لكونه منقولا الى الظرف من معاملة المتقدم او مجرورا معطوفا على ذلك الضمير
كل ذلك ويجوز ان يكون حرف ابتداء وما بعده مبتدا والخبر في الجار والمجرور
حيث العجز وغيره مما بعده ذلك كما قال الله تعالى الا كل شيء خلقناه بقدر عذا
خلاصة ما ذكر في شرح المصابيح والخلق بالضم والسكون واحد والسكون واحد
الاخلاق والخلق بالفتح والسكون الصورة والشكل كما في قوله تعالى ربنا الذي
اعطى كل شيء خلقه على ما قيل والرزق وهو اسم لما يسوقه الله تعالى الى الخلق
فياكله والخير والشر والاجل بفتحتين مدة الشيء في الاصل ثم اشتهر في مدة
الحيوة فاجل ابن ادم منذ ولد الى ان يموت والاجل المسمى قال مقاتل هو الموت
يعني منذ يموت الى يوم ان يبعث وقال عكرمة هو اجل الدنيا فهو مكتوب في اللوح
المحفوظ وقال هو يوم القيمة كذا في تفسير ابو الليث ويصلي العيد والجمعة خلف
بر بالفتح خلاف الفاجر بالفارسية مرد نيك والفاجر من الفجور وهو ارتكاب المعاصي
واجتناب الطاعات لقوله عليه السلام صلوا خلف كل بر وفاجر وصلوا على من مات من اهل
القبلة ايمن اهل الصلوة كاينا من كان اذا مات على الايمان في ظاهر الحال لقوله عليه السلام
لا تدعوا الصلوة على من مات من اهل القبلة ويشهد الصلوة الخمس في الجماعة ويجاهد
مع كل خليفة اعداء الله تعالى برا كان ذلك الامير او فاجرا ولا يخرج على امام المسلمين

بالسيف ولا على احد من اهل الاسلام لقوله عليه السلام من سل علينا السلاح فليس منا
قوله عليه السلام اي اخرج من عنده لاضرارنا كذا في شرح المشارق ويدعو بالصلاح
والمعافات ويسجي ميتها في فصل الدعاء والاستقامة هي الوفاء بالعهود
كلها وملازمة الطريق المستقيم والرشاد والسداد بالفتح والصواب من القول والعمل
لامام المسلمين كاينا على ما كان عليه في زمن العدل فان ما يصلح الله تعالى على يديه من
امر العامة اكثر مما يفسده بنفسه وهو ظاهر ويطيع امامه فيما اباحه الدين واذا
كان عبدا حبشيا لقوله عليه السلام اسمعوا واطيعوا وان امر عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة
الله تعالى فاسمعوا له واطيعوا كذا في شرح المشارق ولا يطعن في سلف العلماء بما زلت
به اقدامهم ولا يتخذهم غرضا بفتح الغين المعجمة اي هدفا يرميهم بالمنكرات والفواحش
ويتورع اي يحترز قصد الورع جهده بضم الجيم الطاقة اي تورعا كاينا على حسب جهده
ومقدار طاقته فهو نصب على المصدرية ويجوز انتصابه على الحال اي يكون متورعا
قدر كائنا في موضع الحال اي يجتهد جهده يعني باذلا وسعه وطاقته او على نزع الخافض اي
مع غاية طاقته ونهاية مجهوده عن مطاعن هو جمع طعن على خلاف القياس وهذا هو
المشهور عند الجمهور لكن التحقيق الحقيق بالقبول ان يجعل المطاعن جمع مطعن
اسم مكان يعني يتورع عن محال طعنهم وقدحهم فضلا عن نفس الطعن والقاء فيهم
اذ فيه زجر بليغ لا يوجد في جعله جمع طعن مصدرا كما لا يخفى على الصحابة رضي الله عنهم قال
الجمهور احد منهم يعني وقال بعض المالكية يقتل كذا في شرح المشارق

فعليك بالتورع في الكلام مطلقا كيلا تقع في بعض الخصوصيات في المهالك ولا تغفلن
فانه امر عظيم يسير على النفس جدا ومن ثم قال سفيان بن عيينة خلف التورع عن الكلام
من التورع عن الذهب والفضة فقد كانوا في اعلى المراتب من البر والتقوى واليقين
وهو ردية العيان بقوة الايمان لا بالحجة والبرهان والرشد والزهد قال سفيان
الثوري رضي الله عنه الزهد قصر الامل في الدنيا وليس هو اكل خبز الشعير ولبس العباء
وقال الجنيد هو خلو اليد من الدنيا وخلو القلب من طلبها والهدى اي الاهتداء
بنفسه والهداية لغيره فانه يجيي لازما ومتعديا وقد وعدهم الله تعالى بالمغفرة
والعفو في سقطاتهم بفتحتين اي في ذلاتهم بصحبة سيد الخلايق محمد صلى الله عليه وسلم
وقيامهم بخدمته ونصرته فلا يبعد التقابل لسانه فيهم الا باحسن ما يقدر عليه سبيل
ابراهيم الحنفي عن الغسال الذي وقع بين الصحابة فقال لكل دماء قد سلمت ايدينا منها
فلا تلطخ السنتنا بها قصدا الى عدم ذكرهم الا بالخير ذكره في البستان فلو احدهم انفق
ملء الارض ذهبا لم يبلغ مد احدهم ولا نصيفه هذا خلاصة الحديث رواه ابو هريرة
رضي الله عنه حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي
بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه هكذا اورد
لفظ الحديث فما بدا للمصنف الى قوله مثل الارض ذهبا مبالغة في شانهم ويحتمل ان
يكون ذكره رواية اخرى في الحديث قد وقف المصنف رحمه الله والمد ربع الصاع
وهو مكيال معروف والنصيف ايضا مكيال دون المد فالضمير في نصيفه للاحد وبجيي

المصنف

التنصيف بمعنى النصف ايضا كالتخميس بمعنى التخمس فالضمير المذكور راجع الى المد
والمعنى ما بلغ ثواب انفاق احدكم مثل جبل احد في سبيل الله تعالى ثواب احد
من الصحابة مدا من الطعام ولا نصيفه وذلك لانهم قد اعتلوا ذروة ارفع المراتب
الممكنة لحصول اللائة بسبب صحبة سيد المرسلين الخلايق اجمعين ومصادفتهم
زمان الوحي واوان الفيض الموجب للفضايل الحميدة والفضايل المطلوبة والمزايا
المرغوبة فانفاقهم كان عن صدق النية وخلوص الطوية بل الارتباب معه كانوا في
وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين القديم وذلك معدوم بعدهم وكذا سايل
طاعتهم وبواقي اعمالهم هذا تمام الكلام والظاهر ان الخطاب في قوله عليه السلام احدكم شامل
للموجودين من عوام الذين لم يصاحبوا الرسول صلى الله عليه وسلم ويفهم منه خطاب
من بعدهم بدلالة النص والمفهوم وانما كرر النهي المذكور فللتاكيد ولغاية قبح سبهم
كذا في شرح الشارق وزين العرب فاذا سئل عن احوالهم اي عن احوال
الصحابة فليقل تلك امة اي طايفة قد خلت اي قد مضت صفة امة لها
ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا يتكلم في صفوتهم الهفوة كالذلة لفظا ومعنى
بشيء من التقليل والكثير اذ قد وهب الله تعالى ذلك الذلة لهم هذا هو
المشهور في تصحيح هذا المقام لكن الظاهر انه اذا لا يتكلم في ذلاتهم بشيء اذ قد وهب
الله تعالى في ذلك الشيء مثل تخلف كعب بن مالك من الغزو وتوبة الله عليه ونحو
ذلك من ذلاتهم العفو عنهم فان الاشتغال بمساويهم الماضية وان كانت مغفورة

ليس من اداب اهل الاسلام وبذكر من محاسنهم ما يؤلف قلوب الامة فاعل يؤلف
ضمير عايد الى ما والقلوب مفعوله عليهم متعلق بيؤلف ويحفظ حق الرسول عليه السلام
وحرمته فيهم ويحبهم بحب رسول الله كما يحب رسول الله بحب الله اشارة
الى ما ورد في الحديث فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم
اي بسبب حبي او ملتبسا بحبي وكذا معنى ببغضي ابغضهم كل ذلك المذكور من شئنه
اهل الاسلام وهي الطريقة المسلوكة في الدين ولا يخاصم ولا يجادل احدا في الدين
فان ذلك يحبط الاعمال اي يبطل ثواب الاعمال لما يقال مجي دلالة الرسول عليه السلام لابن
الزبعري مشهور حيث روي انه لما نزل قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله
حصب جهنم قال عبد الله الزبعري قد عبدت الملايكة والمسيح افترائهم يعذبون
فقال عليه السلام ما احملك بلغة قومك اما علمت ان ما لا يعقل ووجهه قلنا النص الوارد
في حق الجدال انما هو حيث كان الجدال تعنتا وجدالا بالتلفيف بالشهادة الفاسدة
لترويج الآراء الباطل ودفع العقايد الحقة واراءة الباطل في صورة الحق بالتلبيس
كما قال الله تعالى وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق وقال بلهم قوم خصمون وقال
ومن الناس من يجادل في الله بغير علم واما الجدال بالحق لاظهاره وابطال الباطل
فمامور به قال الله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن كذا في شرح المواقف ولا يماري اي
لا يجادل احدا في شبهات القرآن اي تشابهاته فانه يقتدح باب الضلال من قوم
الباب دقة للفتح فان الجهادة اسم اي لجعله مضافا الى مجهله وهو اتيان الحجة

والغلبة بها فليكن سايل ولا يمكنهم من المسئلة اي لا يجعلهم بحيث يقدرون
على السوال والقاء الشبهات كما جاء في معناه بضم الميم وتشديد الجيم اي مباشة
الخليل عليه السلام مع نمرود عليه اللعنة حيث قال ان الله ياتي بالشمس من المشرق
فات بها من المغرب فبهت الذي كفر ذكر في تفسير ابي الليث ان نمرود بن كنعان
وهو اول من ملك الدنيا كلها قد خرج مع قومه الى عيد لهم فدخل ابراهيم عليه السلام
على اصنامهم فكسرهم فلما رجعوا قال لهم اتعبدون ما تنحتون فقالوا له من تعبد
انت فقال اعبد ربي الذي يحيي ويميت قال بعضهم كان نمرود يحتكر الطعام
فكان اذا احتاجوا الى الطعام كانوا يشترون منه فاذا دخلوا عليه سجدوا له فدخل
ابراهيم فلم يسجد له فقال مالك لم تسجد لي فقال فلا اسجد الا لربي فقال له نمرود
ومن ربك فقال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت فقال له نمرود انا احيي وامیت فجاء
برجلين فقتل احدهما وخلى سبيل الآخر ثم قال قد امیت احدهما واحييت الآخر فقال
ابراهيم عليه السلام فان الله ياتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فبهت
عليه السلام ان يلتبس نمرود على قومه فيظنون انه احيى الموتى كما وصف نمرود فجاءه بحجة
اظهر من هذا فقال ان الله ياتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب وقيل ان قصد
ابراهيم لم يكن الى المناظرة وانما كان قصده الى اظهار الحجة بثبوت الالوهية بقوله
وحده فتركت فيه قصته في الاحياء والاماتة على تركه الاطالة بما شرع في الاحتجاج بحجة
مسكتة فقال عقيب قوله انا احيي واميت ان الله ياتي بالشمس من المشرق فات

بها من المغرب الى هنا كلام ولا يخفى ان هذا القول انسب بما في هذا الكتاب يعني المسح
على الخفين في الحضر والسفر حقا حكما من الله تعالى لما روى المغيرة من انه عليه السلام
مسح على الخفين فقلت انسيت غسل القدمين فقال عليه السلام بهذا امرني ربي
ذكره في الوقاية وسع الله تعالى به على عباده فضل منه عليهم ولا يرد فضله ومنته عليهم
الاغوي فعيل من الغواية اي ضال ولهذا قالوا المسح على الخفين افضل
من غسل الرجلين كذا في الغنية ويؤمن بعذاب القبر ويتعوذ بالله تعالى منه فانه
ثابت باشارة الكتاب نحو قوله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا فانه يفيد اذا دخالهم
النار عقيب اغراقهم فيكون في القبر ولا يخفى انه يثبوت بطريق الاشارة لا بطريق
التصريح وظاهر بالخبر الحديث فانه قوله عليه السلام استنزهوا عن البول فان عامة
عذاب القبر منه يدل بظاهره على ثبوت عذاب القبر والاثر بفتحتين اي وثابت
ايضا بالخبر لما ثور اي المروي من النبي والتابعين ومن بعدهم من السلف الصالحين
وقد وردت فيه اثار كثيرة منها روي عن سالم بن عبد الله انه قال سمعت ابي يقول
اقبلت انا مكة على ناقة لي وخلفي شيء من الماء حتى اذا مررت بهذه المقبرة
مشيرا الى مقبرة مخصوصة بين مكة والمدينة قد خرج رجل من المقبرة يشتعل من
قرنه الى قدمه نارا واذا في عنقه سلسلة تشتعل نارا فوجهت الدابة نحوها وانظر
الي العجب فجعل يتعوذ يا عبد الله صب علي من الماء فخرج رجل من القبر فاذا
معه سوط يشعل نارا فضربه حتى دخل القبر كذا في الروضة ومما يجب ان يحفظ ما قاله

اخذ البلوى السلسلة فقال الا تعيد عليه
والاراة فيرده حتى انتهى الى القبر

وهب

وهب بن منبه من قرأ بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله رفع الله تعالى العذاب
عن صاحب القبر اربعين سنة كذا في زهرة الرياض قال الفقيه ابو الليث رحمه الله
قد تكلم العلماء في عذاب القبر قال بعضهم يجعل الروح في جسده كما كان في الدنيا
ويجلس فيسأل وهو الموافق لما ذكرنا وقال بعضهم يكون السؤال
للروح دون الجسد وقال بعضهم يدخل الروح في جسده الى صدره وقال بعضهم
يكون الروح بين جسده وبين كفنه وفي كل ذلك قد جاءت الاثار قال والصحيح عندي
ان يقر الانسان بعذاب القبر ولا يشتغل بكيفيته كذا في مشكاة الانوار ولا يتكلم
في الدين برايه بل يتبع الكتاب والسنة فيما يقول ويعمل ويحكم به الا ان يرى رايا يوافق
لحكم الكتاب والسنة فلا يكون رايا محضا ومن عمل برايه في جميع امور فهو من الخاسرين قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايت الرجل معجبا برايه فقد تمت خسارته ولا تتبع
القياس في شيء من جميع مسايل الدين واحكامه فان اول من قاس ابليس اذ قال
خلقتني من نار وخلقته من طين وهو مفتاح الضلالة كما تيري في امر ابليس عليه اللعنة
ولا يناظر احدا في كيفية صفات الله وكيفية ذاته المتعالي عن الاشباه والقياس
والاوهام والخطرات التي يخطر بالبال بل ينبغي ان يقتصر على اثبات صفات الكمال والتقديس
عن صفات النقص والامكان ففي الحديث ان هلاك هذه الامة يعني امة محمد عليه السلام
اذا تكلموا وبحثوا في كيفية ربهم جل جلاله وان ذلك التكلم من اشراط الساعة جمع شرط
بالتحريك وهو العلامة والساعة اسم لوقت يقوم فيه القيامة وانما سميت بالساعة

لانها ساعة خفية يحدث فيه امر عظيم كما في شرح المشارق ولا تتكلم في القدر ولا تبحث
عن سره اعني القدر فانه بحر عميق وطريق مظلم فانه اي القدر سر الله تعالى لم يطلع
عليه احدا كما بينا من كلام زيد ابن عزيز النبي عليه السلام سأل ربه عن القدر فاوحى الله تعالى
اليه يا عزيز لا تسألني عن هذه المسئلة فانكم ان سألتني عنها بودا منها تهتك عن ذلك الجبوت
اسمك من اسماء الانبياء كذا في بستان العارفين فلا تتكلف من ذلك اي شيء امر القدر شيئا
فيتردى في هوة اي يسقط في حفرة بعيدة العمق عاقبتها فعل الهاوية اي النار
قوله تعالى فامه هاوية اي مصيره الى النار وانما سميت الهاوية لان الكافر اذا طرح فيها
يهوي على يامته كذا في تفسير ابو الليث وانه اي البحث عن سر القدر الافتراء احدها
على الله تعالى كذبا فاحشا في الصحاح كل سوء جاوز حده فهو فاحش فان عارضه قائل ينفق
سوقي بحجته اي ان عارضه انسان سوقي عالم معه في القدر فليكن سائل فيه ولا يكون مفتيا
مجيبا فانه اي كونه سائل لا مفتيا من السنة اي من سنن الاسلام واداب وقوله
وتعظيم الله تعالى مبتدا وخبره قوله ان لا تتكلم فيه اي في حقه تعالى شيء من ذلك المذكور
من ذات الله تعالى وصفاته والقدر خيره وشره من الله تعالى ويتورع عن سماع
ذلك المذكور كله فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يخر اي يسقط ساجدا لله متى سمع
ما يتعالى ويتنزه عنه رب العزة جل جلاله وعم نواله تعظيما وتفخيما ولا يجيب السائل
عن الله تعالى الا بمثل ما جاء في القرآن المجيد في اخر سورة الحشر من ذكر افعاله وصفاته
وقد ورد ان بعض المشايخ سئل عن الله تعالى فاجاب ان سألت عنه فانه فليس كمثله

شيء وان سألت عن صفاته فهو احد وصمد ومن لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
وان سألت عن اسمه فهو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم
وان سألت عن شيء فعليك بكل يوم في شأن ولا تشقق تشقيقا يدقق الكلام في صفاته
تشقيقا يقال شقق الكلام اذا اخرجه حسنا مخرج فان ذلك اي تشقيق الكلام
في صفاته من الشيطان وضرر ذلك وفساده اكثر من نفعه ولا يرغب من رغبت
من الشيخ اذا لم تره ولا يواطيني في الصحاح المواطئة موافقة السمع والبصر اياه
اي لا يوافق بحسن القبول وقصد الاستمداد معرضا عن كتاب الله تعالى وسنة رسول الله
عليه السلام الى غيره من كتب الانبياء كالتوراة والانجيل وغير ذلك في البزازية
لا ينبغي للرجل ان يسأل اليهود والنصارى عن التوراة والانجيل والزبور ولا يكتبه
ولا يتعلم لانهم حرفوه ولا يستدل لاثبات المطالب بما ذكر في تلك الكتب لانه يحتمل
ان يكون من تلك المحرفات وما استدل العلماء في اثبات رسالة سيدنا عليه السلام
بالمذكور في آثار التوراة وصف الانجيل وذلك لان الزام عليهم بما عندهم من العلم الشهير
في الحديث ثم تكتم على صيغة المجهول على المحجة بفتح الميم وتشديد الجيم بعد الحاء المهملة
جادة الطريقة البيضاء اي على طريق الواسع الواضح ليلها كنهارها في الوضوح ولا يزيغ
اي لا يميل بعدها الى غيرها الا هالك قال ابن مسعود رضي الله عنه لما دنى فراق رسول الله
عليه السلام جمعنا في بيت امنا عائشة رضي الله عنها ثم نظر الينا فدمعت عيناه
وقال مرحبا بكم حياكم الله تعالى رحمكم الله اوصيكم بتقوى الله وطاعته قد دنى الفراق

وحانت القلب الى الله والى سدرة المنتهى والى الجنة المأوى فاتخذني رجال اهل
بيتي وكفنوني في ثيابي هذه انشاء الله في ظلة يمانية فاذا غسلتموني وكفنتموني وحنطوني
على سريري في بيتي هذا على شفير قبري ثم اخرجوا عني ساعة فاول من يصلي علي حبيبي
جبريل عليه السلام ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم ملك الموت مع جنوده ثم ادخلوا علي
فوجا فوجا صلوا علي فلما سمعوا قراءته صاحوا وبكوا وقالوا يا رسول الله انت رسول
ربنا وشمس جمعنا وسلطان امرنا اذا ذهبت عنا فالى من نرجع في الامور فقال تركتكم
على المحجة البيضاء ليلها كنهارها وتركت لكم واعظين ناطقا وصامتا فالناطق القرآن
والصامت الموت فاذا اشكل عليكم امر فارجعوا الى القرآن والسنة واذا اتتكم قلوبكم
فليتبين لكم بان اعتبار في اموال الاموات فمرض رسول الله عليه السلام ثمن يوم فذكر انه صدع
عرض له وكان مريضا ثمانية عشر يوما يعوده الناس ثم توفي رضي الله عنه يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة
غسله علي رضي الله عنه والعباس يصب الماء وقد دفنوه ليلة الاربعاء وصلي عليه ليلة
ليلة الثلثاء في حجرة عائشة رضي الله عنها وعلى الزواج المطهرات اجمعين الطيبين الطاهرين
كذا في مشكاة الانوار وقال في حديث الخضر لو كان موسى عليه السلام حيا ثم ادرك
بنبوتي لادركني عن قتاده عن موسى عليه السلام انه قال الهي اجد في الالواح امة هم
الاخرون السابقون يوم القيمة فاجعلهم امتي فقال الله تعالى انهم امة محمد عليه السلام
حتى روي انه يتمنى ان يكون من امة محمد فاوحى الله تعالى اليه اني اصطفيتك على الناس
برسالاتي وبكلامي فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين كذا في خلاصة الحقائق وقد صح في الكتب

ان عيسى عليه السلام حين ينزل من السماء يتابع محمدا صلى الله عليه وسلم لان شريعته نسخت
فلا يكون له وحي ونصب احكام بل يكون خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يتبع
ما ابهم علمه من المتشابهات فان الله تعالى لم يكلفنا علمه رحمة منه وفضلا قال الله تعالى
هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات
قال الكلبي يعني ما اشتبه على اليهود كعجب بن الاشراف واضرابه لعنهم الله نحو الم
والر ويقال المحكم ما كان واضحا لا يحتمل التاويل والمتشابه الذي يكون اللفظ
يشبه والمعنى مختلف ثم قال الله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ اي ميل عن
الحق وهم اليهود فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما
يعلم تاويله الا الله روي ان جماعة من اليهود دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقالوا سمعنا انه نزل عليك الم فان كنت صادقا فيكون بقاء امتك احدى وسبعين
سنة لان الالف في حساب الجمد واحد واللام ثلثون والميم اربعون فنزل وما يعلم
تاويله الا الله كذا في تفسير ابو الليث في تفسير هذه الاية الكريمة وبحري اي يقصد
ويتوخى الاقتصاد اي الاعتدال في العلم والعمل من امر الدين فان افضل
الملل هي الملة السمحة الحنيفية في التكملة السمحة الحنيفة بسكون الميم التي
ليس فيها ضيق ولا شدة والحنيف المسلم وقد سمي المستقيم بذلك وقال في المغرب
الحنيف المايل من كل دين باطل الى الدين الحق وفي [illegible] هذا الوصف
على ابراهيم حتى سب اليهود من هود في دينه ومنه حديث عمر رضي الله عنه للنصراني

وانا الشيخ الحنيفي انتهى وخير الناس المقتصد المعتدل في الدين اي غير الغالي المجاوز
عن الحد فيه والجافي عنه اي المجاوز عنه وهلك من قبلنا من الامم الماضية الا بالغلو
مصدر علي وزن الدخول اي بالتجاوز عن الحد حتى قالوا ان المسيح هو اسم آخر لعيسى
عليه السلام فان بعض الانبياء كان له اسمان كمحمد واحمد ويونس وذو النون ويعقوب
واسرائيل وياسين وذو الكفل كذا في زهرة الرياض وغيره ان الله تعالى عن ذلك
علوا كبيرا وانما قالت النصارى في حق عيسى عليه السلام ذلك لانهم لما راوا انه يبرئ
الاكمه والابرص ويحيي الموتى باذن الله افرطوا في حبه فقالوا فيه ما قالوا حتى كفروا به
وكذا اليهود افرطوا في بغض عزير عليه السلام فقالوا فيه ما قالوا فكفروا به في الكفر وذلك
انه لما خرب بخت النصر بيت المقدس واحرق التوراة حزنوا على ذهاب التوصية
فاملاء عليهم عزير عن ظهر قلبه فتعلموا وفي انفسهم منها شيء مخافة ان زاد فيها
فيها او نقص منها شيأ فينسبهم كذلك اذا وقفوا على جرابي مدفونة في قرية فيها
التوراة فعارضوا بها على ما كتبوا من عزير فلم ينقص حرفا ولم يزد حرفا فقالوا عند ذلك
ما علم عزير النبي هذا الا هو كذلك كذا في تفسير ابو الليث الى كثير قالوا هكذا اذا ذهبها
الى كثير منها هو اجر القول في الصحاح والهجر بالضم اسم من الاهجار وهو الافحش في
المنكر وبالفتح الهذيان وكذلك اي كالاقتصاد السابق وهو التوسط في العلم
والاعتقاد والاقتصاد في العمل هو الصراط المستقيم ولا يشدد احد على نفسه
ولا يحملها ما يثقلها بتخفيف القافي من وظايف العبادات فقد كان سبد الخلايق

وهو اختشاهم الله واتقاهم يصلي ويرقد بضم القاف اي ينام ويتزوج النساء ويتناول
اللحم احيانا ويصوم ويفطر ويلبس الثوب المنسوج من الصوف وهو اهل الصفة حين ارسل جماعة
منهم بتساءلون فما لهم في الاختصاء لانهم يشتهون النساء ولا طول لهم بذلك فقالوا
يا رسول الله ائذن لنا في الاختصاء فقال عليه السلام ليس منا من خصا غيره ولا اختص
ان خصاء امتي الصيام ذكره في مشكوة الانوار ومن السنة ان يستعيذ بالله تعالى فيما
يخطر بباله من هواجس النفس اي الخواطر القلبية ومن شبهات الدين ويقول
امنت بالله ورسوله هو الاول والاخر اي انه قبل كل شيء وليس قبله شيء وبعد
كل شيء وليس بعده والظاهر المعلوم بالادلة القاطعة وقيل الغالب من ظهر فلان على فلان
اي قهره والباطن المحتجب عن الحواس بحيث لا يدرك اولا وهو بكل شيء عليم كما مر
اي يستعيذ ويقول هكذا خطر في ضميره ما ينفيه جلال الله ومن السنة السلف الصالح
مجانبة اهل البدعة فان النبي عليه السلام قال لا تجالسوا اهل الاهواء جمع هوا مقصور
هويه اي احبه واشتهاه ثم سمي به الهوى المشتهى محمودا كان او مذموما ثم غلب على
غير المحمود فقيل فلان اتبع هواه اي اريد نفسه وفي القرآن ولا تتبع الهوى فافرات من
اتخذ الهه هواه والبدع جمع بدعة وهي اسم من ابتدع الامر اذا احدثه كالرفعة من الارتفاع
غلب على ما ذم زيادة في الدين او نقصان منه كذا في المغرب والمراد هنا البدعة السيئة كما مر
فان لهم عقوبة هي بالضم والتشديد قروح تجرب في قوائم الابل وقوايمها يسيل منها مثل
الماء الاصفر لكون النجاح ليلا يعديها المرض وهي هنا كناية عن سرعة السراية كعدوة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحديث بفتحتين ما يقال له بالفارسية كرنا كذا في القاموس وقد نهى النبي عليه السلام
عن مفاتحة القدرية بالسلام اي ان يسلم عليهم اولا والقدرية بفتح الدال هم الذين
ينكرون كل امر بقدر الله تعالى وينسبون القبائح وفعل هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق
فعله ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعالى كذا في شرح النقاية وهو القول الموافق
لما في شرح المواقف من ان المعتزلة يقولون بالقدرية لاسنادهم افعال العباد الى قدرهم
والنظار القدر فيحاقال شارح المصابيح وانما نسبت هذه الطايفة الى القدر مع انهم ينكرون
القدر لانهم كانوا يبحثون في القدر كثيرا ونهي عن عيادة مرضاهم ويشهدون موتاهم
اي حضور جنائزهم الصلوة فهذا النبي لا تحريما لامر انه يصلي على بر وفاجر كما ينا
من كان اذا مات على الايمان هذا على قول من لم يحكم بكفرهم واما على القول من حكم بكفرهم
فالنهي محمول على الحقيقة صرح به في شرح المصابيح ونهي عن الاستماع لكلام اهل البدعة
السليمة اجيبوهن فانه استطاع انتحارهم اي بالمراد المهملة اي زجرهم ومنعهم باشد
القول واما تهم بلغ الهوان والاذلال فعل فيه الحديث من انتهر اي منع
بكلام غليظ ومن قوله تعالى واما السايل فلا تنهر صاحب بدعة سيئة عن ما هو من الاعتقاد
والقول والعمل بل الله قلبه امنا وايمانا ومن امان صاحب بدعة امنه الله تعالى
يوم القيمة من الفزع الاكبر قال تعالى اذا ذبح الموت في صورت كبش املح بين
الجنة والنار فيهما فيامن اهل الجنة من الموت ويفزع اهل النار خيف ايسوا من
الموت وهو الفزع الاكبر وقال الكلبي رضي الله عنه انه يوضع الصراط على النار

بعد ما اخرج منهما ما اخرج فيفزعون لذلك فزعا لم يفزعوا لشيء قط وذلك
الفزع الاكبر ويقال الفزع الاكبر عند قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون
ويقال هذا حين دعوا الى الحساب ويقال عند الصراط كذا في تنوير ابي الليث
وروي ابن المبارك رايي في النام فقيل له ما فعل بك جل جلاله فقال عاتبني
واوقفني ثلثين سنة بسبب اني نظرت بالتلطف يوما الى مبتدع فقال انك
لم لا تعادي عدوي في الدين فكيف حال القاعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين
كذا في البزازية ولا يتفكروا في ذات الله تعالى كما لا يتكلم فيه كما مر فانه لا يدركه
العقول ولا يزداد الا حيرة ووهشا بفتحتين عطف تفسيري واعلم ان ههنا
تعاميين احدهما الوقوع وفيه خلاف يعني ان حقيقة الله تعالى غير معلومة للبشر
وعليه جمهور المحققين من الفرق الاسلامية وغيرهم وخالف فيه كثير من
المتكلمين من اصحابنا والمعتزلة والثاني الجواز وفيه خلافا ايضا يعني ان جواز
العلم بحقيقة الله تعالى قد منعه الغلاسفة وبعض اصحابنا كالغزالي وامام
الحرمين ومنهم من توقف كما نقل عن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما عن عمر وكلام الصوفية في الاكثر
مشعر بالامتناع كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يرى الله تعالى
اي ملاقاته اياه بالجارحة حقا ورؤيته اياي يوم حال كونه تمر يا بمعنى الانمحاق
التام بالانوار جايز وعدا اي موعودا لاهل الايمان قال الله تعالى وجوه يومئذ ناظرة
الى ربها وقال النبي صلى الله عليه وسلم انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر

وروي في الحديث الصحيح انه قال عليه السلام بينما اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور
فرفعوا رؤوسهم فاذا الرب جل جلاله قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام
عليكم يا اهل الجنة فذلك قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم فنظر اليهم وينظرون
اليه تعالى ولا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون اليه تعالى حتى يحجب
عنهم فيبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم كذا ذكره الامام محي السنة في معالم
التنزيل ويرى ادراكه اي رؤيته على وجه الاحاطة ممتنعا بدفعة كبيرا كان
وعظمته قال الله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار والادراك هو الرؤية
على وجه الاحاطة بجوانب المرئي كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يصدق بشفاعة
الانبياء عليهم السلام ويتبغي ان يعلم انه لا شفاعة لاحد يوم القيامة قبل شفاعة
للانبياء والرسل والاولياء والصالحين والشهداء والصديقين كذا في روضة
العلماء وقيل سيكون شفاعته عليه السلام على طبق شفاعتي والمؤمنون متفاوتون
فيها بعضهم يدخلون في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته
لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته
لرفع الدرجات كذا في شرح مشكاة الانوار ويتصدق بشفاعة الناس بعضهم
من خيار الامة بعضا من العصاة منها قال النبي عليه السلام ان الصالحين من
امتي يكون لهم الشفاعة يوم القيامة وان شفاعتي لمن يعمل الكبائر من امتي
وقال يخرج الله تعالى من النار بفرا من امة محمد عليه السلام بشفاعة جهنم حتى لا يبقى

فيها مسلم ذكره في الروضة وفي الحديث من كذب بالشفاعة لم ينلها ويلزم
السواد الاعظم في الخير والطاعة ولا يفارقه شبرا فان الله تعالى لا يجتمع هذه
الامة على الضلالة كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع امتي على
الضلالة ويرى الملحق معهم ايما كانوا فان شر الناس الوحداني المنفرد وفي
الصحاح الواحد اول العدد والجمع وحدان العجب هو رايه في مختار الصحاح اعجب بنفسه
ورايه على ما لم يسم فاعله فهو معجب بفتح الجيم اي من له العجب بسبب رايه والعجب
استعظام النعمة والكون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم اي من يستعظم
رايه وينسى انه نعمة من الله تعالى كذا في احياء المرائي بعلمه فان خطاء الرجل
في الجماعة اقرب عفوا من صواب المبتدل اي المنقطع عن الجماعة قولا من القبول
متعلق باقرب تعلق صلة والسواد الاعظم هم الطايفة القايمة بامر الله
تعالى المتمسكة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهج الخلفاء الراشدين
المهديين بعده ولا يخلو اكل قطر من اقطار الارض المعمور منهم ابدا وفي الحديث
الذي رواه جابر رضي الله عنه ولا يزال طايفة من امتي على الحق ظاهرين حتى ياتي
امر الله قوله على الحق خبر لا يزال وظاهرين اي غالبين حال قيل هم جيوش الاسلام
قيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر وقال النووي يحتمل
ان يكون هذه الطايفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم
فقهاء محدثون ومنهم الملتزم آن يكونوا مجتمعين واعلم ان بعضا من شراح المشارق

قال المراد بامر الله تعالى هو القيمة كقوله تعالى اتى امر الله لكن الاوجه ان يقال المراد
به الريح الطيبة التي تاتي فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان القيمة اعني النفخة الاولى
الاولى التي يموت عندها كل انسان لا تقوم الا على الكفار اذ ورد في الحديث الصحيح
ان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وفي حديث آخر في كل قرن وقال
في شرح المشارق وهو ثمانون سنة وقال ثلثون سنة وفي الصحاح القرن من الناس
اهل الزمان واحد من امتي سابقون الى طاعة الله تعالى ورحمته الباب الثالث
في النية في الاعمال كلها ومن سنة الاسلام اخلاص النية لله تعالى قال عليه السلام
حاكيا عن الله تعالى الاخلاص سر من اسراري استودعه قلب من احببته من عبادي
وحقيقة ترك الرياء في الطاعات ذكره في الحدائق فانه لا عمل الا بالنية قال عليه السلام
لا يقبل الله تعالى قولا الا بالعمل ولا يقبل الله قولا وعملا الا بالنية وقال عليه السلام
انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى الى اخره الحديث وهذا حديث رواه عمر
رضي الله عنه قد ذكره المصنف بمعناه يعني ان العبادات انما يعتد بها بالنية اي
ولكل امرئ من عمله ما نوى فمن كانت نيته الدنيا فليس له من عمله ومن كانت نيته
ثواب الاخرة او رضاه فله ذلك بتاله وبمعطاه ومشهد مراده فليكن نية العبد في اموره
كلها الخير والهداية ورضات الرب عز وجل فليتكلف الصدق والاخلاص فيها فان
نية المؤمن الخالية عن العمل خير من عمله الخالي عن النية لان العمل يخالطه الرياء والنية
سالمة من الرياء والنفاق وتعقول معناه انه اذا اعمل عملا صالحا مقرونا بالنية كانت النية

في الفضيلة اشرف من نفس العمل المقارنة لتلك النية لان العمل كالجسم والنية
كالروح للعمل لان المؤمن لا يثاب على عمله الخالي عنها لقوله عليه السلام لا اجر لمن لا
نية له وقيل اذا كانت النية خيرا من العمل لانها يحتمل التعدد والكثرة في العمل الواحد
فيتضاعف اجر العمل بتعدد النيات فيدخل في ذلك الاتيان في العمل مثل اذا جلس
في المسجد بنية الاعتكاف وبنية انتظار الصلوة وبنية الخلوة والعزلة عن شواغل
القلب وبنية زيارة بيت الله تعالى وبنية عمارة الزكوة وقراءة القرآن وبنية
حفظ السمع والبصر واللسان عما لا يعنيه وبنية عمارة المسجد بالذكر فانه لا يكون ممن
جلس باحدى هذه النيات السبع وقيل اذا كانت النية خيرا من العمل لانها لا تتقيد
بطاقة وسعة كما ينوي ان يعتق عبدا او يتصدق بمال كثير وهو لا يملك شيئا في الحال
وهذا القول قريب مما سيذكر المصنف بقوله وان الرجل الحاج ان هذا الوجه باسره على تقدير
رجوع الضمير الى المؤمن كما هو الظاهر وقد يقال ان واحدا من الصحابة نوى بناء قنطرة
في موضع مخوف فاذا سبقه احد الى بنائها فاذا اخبر بذلك عند محضر من الجماعة وفيهم
عمر رضي الله عنه تاسف فلك الرجل وانفعل فقال عمر رضي الله عنه تسليما له نية المؤمن
خير من عمله اي من عمل ذلك الكافر لكن يخدشه ما ذكر في البستان من ان هذا القول صادر
عن صاحب صدر النبوة ثم صار مثلا من الامثال السائرة وان الرجل ليكتب له حسن النية
الصدقة مرفوعة على انه مفعول لم يسم فاعله ليكتب والصلوة والحج والعمرة وان
لم يعلها اذا صدقت نيته وخلصت سريرته في ذلك ذكر الشيخ الوافي والمرشد الكافي

زين الملة والدين الخوافي وصاياه انه قال الجنيد قدس الله سره العزيز يا معشر الفقراء
انكم تصرفون بالله وتكرمون الله فانظروا كيف تكونون مع الله تعالى قوله تعالى وما خلقت
قال ويمكن ان يصير اوقات العبد جميعا مصروفا في الطاعات والعبادات وقت الاكل
والشرب والنوم والمضاجعة مع المراة والرقاع والطلاق وسائر الحركات والسكنات
فانما الاعمال بالنيات فالنوي بالاكل العون على العبادة كذا بالشرب والاستلذاذ
وبالنوم دفع الملال والكلال حتى يكون نشيطا في العبادة للراحة النفس وتطريتها
وبالمضاجعة مع حليلته قضاء حقها المتعين في الشرع وبالوقاع تسكين شهوته وتوطين
نفسه حتى لا يقع في حرام ولعل يكون سببا لظهور ولد يعبد الله تعالى الا للذاذ
النفس وحظوظها بل يعمل من الحرث والصناعات لاكل الحلال والعون على الطاعات
فكل هذه العادات بصورة العبادات بتقليب عبادات يواجر عليها العبد ويثقل
ميزان حسناته يوم القيمة وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يوتى بالعبد
يوم القيامة وتوضع من الحسنات كامثال الجبال الرواسي فينادي منادي من كان له
مظلمة على فلان فليجئ وليأخذ فيجيء الناس فيأخذون من حسناته حتى لا يبقى له
من الحسنات شيء ويبقى العبد حيران فيقول الرب ان لك عندي كثيرا لم اطلع عليه
ملا يكتبي ولا احد من خلقي فيقول يا رب ما هو فيقول الله تعالى بنيتك التي كنت
تنوي من الخير كتبته لك سبعين ضعفا كذا في شرح المغلب وربما يكون له شركة في اثم
القتل والزنا وغيرهما اذا رضي به من عامله واشتد حرصه على فعله وفي الحديث

من حضر معصية فكرهها فكانما غاب عنها يعني حضر لحاجة او يتفق جريانها بين
يديه وانا الحضور قصدا فممنوع كذا في الاحياء ومن غاب عنها اي عن المعصية وفيها
كان كمن حضرها وفي حديث اخر من احب قوما على اعمالهم حشر معهم بالضم والسكون
اي مجامعتهم وحوسب يوم القيامة بحسابهم وان لم يعمل باعمالهم فالنية امر عظيم
عليها مدار امر العباد يحشرون عليها ويحاسبون عليها ويثابون ويعاقبون بها
وهذا اي العقاب بالنية ليس بكلي بل في بعض الخصوصيات وانما اطلق المصنف جريا
على امر روي في اسرائيليات ان رجلا مر بكثيب من رمل في الحاجة فقال في نفسه لو كان هذا
الرمل طعاما لقسمته بين الناس فاوحى الله تعالى الى نبيهم ان قال له ان الله تعالى
قد قبل صدقتك وشكر حسن نيتك واعطاك ثواب ما لو كان طعاما فتصدقت وكتب
سالم بن عبد الله الى عمر بن العبد العزيز تراعلم بان عون الله تعالى للعبد على قدر النية
فمن تمت نيته تم عون الله تعالى وان انقصت نقص بقدر نيته وقال ابو هريرة رضي الله عنه
الناس يبعثون يوم القيامة على قدر نياتهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم من تطيب لله
جاء يوم القيامة وريحه اطيب من المسك ومن تطيب لغير الله تعالى جاء يوم القيمة وريحه
انتن من الجيفة قيل كان السلف يتعلمون النية كما يتعلمون العمل وقيل كان يكفي
على العلماء ويقول من يدلني على عمل لا ازال فيه عامل لله تعالى فاني احب ان لا اتاني علي
ساعة من ليل او نهار الا وانا عامل من اعمال الله قيل وقد وجدت حاجتك اعمل الخير
ما استطعت فاذا فترت او تركته فهتم بعمله فان الهمام بعمل الخير كفاعله وقال عيسى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن كثير مشيت مع ميمون بن مهران فلما انتهى الى باب داره فانصرف قال له ابنه الا
تقرض عليه العشاء قال ليس لي نية صادقة كما ينبغي روضة الناصحين ويتعاقدن الحسنات
والسيات بتفاوتها ويتحمل العمل ويكثر بصلاحها وفسادها هذا من قبيل اللف والنشر
العكوس ويتفاوتها اي بالنية عمل الخير البالغ العاقل عن فعل البهائم المهملة حيث
لم يترتب على فعلها ثواب في الاخرة والعبادة بالرفع اي بتميز العبادة عن العادة
والفعل النافع عن اللغو والعبث قال في كنز الابرار اعلم ان كل عمل يعمل فانه يحتاج
يحتاجه الى اربعة اشياء الى العلم قبل شروعه قبل شروعه والا يكون ما يفسده اكثر مما
والى النية عند شروعه والافضل ان يجدد عليه لقوله عليه السلام لا اجر لمن لا نية له والى الصبر بعد شروعه
والا يكون تقصيره اكثر من توفيره والى الاخلاص عند تسليمه الى الله تعالى والا فيبرد عمله عليه
ولا يقبل منه الباب الرابع في فضل العلم وسنة التعلم والتعليم اعلم ان علم الدين افضل
ما يجوزه اي يحرزه العبد من المراتب العلية واشرف ما يكتسبه من المناقب السنية الخ
بكسر القاف جمع منقبة بفتحها مثل مصالح ومصلحة في الحديث قليل العمل مع العلم كثير وكثير
العمل مع الجهل قليل بحسب المثوبة والقبول وقال النبي صلى الله عليه وسلم حين ذكر
عنده رجل ان احدهما عابد والاخر عالم فضل العالم على العابد الغير العالم كفضلي على ادناكم
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة
في جحرها ليصلون على معلم الناس الخير كذا في خلاصة المعايق وقال في الروضة عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عليه السلام انه قال يا عباد الله شيئا افضل من الفقه في الدين

وقال عليه السلام فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد جاهل ولكل شيء عماد وعماد الدين
الفقه صدق رسول الله وفي الفتاوى البزازية النظر في كتب اصحابنا خير من قيام الليلة
واتقان بلا سماع وكذا درس الفقه للمتفقه افضل من قراءة القرآن وكذا افضل العالم
على العابد اذ نفع العالم لنفسه ولغيره ونفع العابد لنفسه انتهى كلامه فمن فرائض الاسلام
فرض عين تعلم يحتاج اليه العبد صرح بفرضيته وان كان مالوفه في هذا الكتاب انا نقول
ومن سنة الاسلام عليك انه من اهم الامور كما سيصرح به مع انه فيه رعاية المناسبة للحديث
المشهور في هذا المقام وهو قوله عليه السلام طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ثم اعلم
انهم قالوا العلم الذي فرض طلبه فرض عين ثلثة احدها علم التوحيد وهو متداول بعرف
به ذات الله تعالى وصفاته على ما يليق به تعالى وما يعرف به تصديق نبيه عليه السلام في جميع
ما جاء به من عند ربه والثاني علم القلب وهو الذي سماه بعضهم بعلم السرائر
ما يتعلق بالقلب متداولا يحصل به تعظيم الله تعالى واخلاص اعماله
تعالى واصلاحها والثالث علم الشريعة الظاهرة متداولا يتعين عليه فعله كالطهارة والصوم
والزكوة والحج ونحوها من انواع ابواب الفقه وقد اشار المصنف الى الاول بقوله فاقامة
دينه في اصلاح دينه بتصحيح ايمانه بالعلم الاول والى الثاني بقوله واخلاص عمله اي في تقليل
عمله من المفسدات كالرياء والعجب ونحو ذلك بالعلم والثاني والى الثالث بقوله ومحاشرة عباده
اي في المخالطة مع عباد الله تعالى في امور الدينية والدنيوية بالعلم الثالث ويرجع
ذلك اي ما يحتاج ... الى معرفته بما يعرف الله تعالى به من اياته الواضحة وشواهد

الناطقة بعضها بلسان القال واكثرها بلسان الحال الذي هو انطق من لسان المقال
والى معرفة ما اوجب الله عليه اي ما امره على العبد من الفرايض والواجبات في نفسه
كالصلوة والصوم وفي ماله كالزكوة والعشر قوله في ليله ونهاره ويدل من قوله في نفسه
وماله واشارة الى تقسيم ما اوجب باعتبار آخر ولا ينافيه تصادق الاقسام بعضها مع بعض
كالصوم والصلوة والعصر والعشاء فانها مما اوجب عليه في نهاره وليله مع انها مما اوجب
عليه في نفسه ايضا ومثله كثير شايع كتقسيم الكلمة الى الاسم والفعل ثم الى النثل الذي
وفي بعض النسخ في ليله بالواو العاطفة فحينيذ يكون اشارة الى تقسيم ما اوجب
الى الاقسام الاربعة تقسيما اعتباريا ولم يتعرض الى ما يعم الليل والنهار كالتوحيد
والاجتناب عن المحرمات الظاهرة والباطنة كالخمر والخنزير والحقد والحسد لاندراجه فيما
اوجب عليه في نفسه والى معرفة سنن النبي عليه السلام في اقامة ما فرض الله تعالى قوله
على اعدل السبل متعلق باقامة واقوام المناهج المستقيم فاعل اي اعدل الطريق
واقومها لا يعرف الا ببيان من ادبه الله تعالى فاحسن تاديبه وهو محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحذه فاجمل تحذيبه يقال رجل مهذب اي مكمل الاخلاق وفي البرازية تعلم بعض
القرآن وواجد فراغا فالافضل الاشتغال بالفقه لان حفظ القرآن فرض كفاية وتعلم
ما لابد من الفقه فرض عين قال في الخزانة وجميع الفقه لابد منه قال في المنافع عمل اجتهد في
الحسنات فالفضيلة في الحلال والحرام لابد للناس من حفظه انتهى ولعلك لو تتبعت وجدت
قول المصنف هذا اهم مما يحتاج اليه العبد من علوم الدين الى قوله وان كتابنا هذا الى اخره

مناسبا لما ذكره في الخزانة والمناقب ويدخل فيه اي فيما ذكر علم اخلاق الدين من علم اليقين
والاخلاص والزهد والتواضع والنصيحة ويدخل فيه معرفة احكام الشريعة نحو معرفة
الجواز والفساد والحل والحرمة والكراهية بتخفيف الباء اي الكراهية بقسميها اعني الكراهية
التحريمية وهي ما كان الى الحرام اقرب والتنزيهية وهي ما كان الى الحل اقرب والاستحباب
واعلم ان قوله ويدخل فيه معرفة اداب النفس ناظر الى قوله ومعرفة سنن النبي عليه السلام آه كما
ان قوله ويدخل فيه احكام الشريعة ناظر الى قوله معرفة ما اوجب عليه آه وان قوله ويدخل فيه
علم اخلاق الدين ناظر الى قوله معرفة الله تعالى بما يعرف آه على ترتيب اللف من العقة
هي التوسط في القوة الشهوانية بين الفجور الذي هو افراط هذه القوة والخمود الذي
هو تفريطها والرفق اي الملاينة مع الناس والتؤدة بضم التاء وفتح الهمزة هي التأني
والتمهل ويقال في تؤدة اي بثبت وقار واصل التاء فيهما واو كذا في شرح المصابيح
والمغرب والحياء وهو تغير وانكسار تغير الانسان من تخوف ما يعاب ويذم واعلم
ان الحياء من الاوصاف الجميلة والخصال الحميدة وانها مما رادف الايمان ولوازمه
وروي ان الله تعالى ارسل جبريل عليه السلام الى آدم عليه السلام بالعقل والايمان والحياء
وقال اختر ايتهن شئت فاختار العقل فقال جبريل عليه السلام للحياء والايمان
انصرفا فقد اختار علمكما فقال الايمان للحياء انصرف انت فان الله تعالى ان اكون حيث
ما يكون العقل فقال عليه السلام الحياء ان الله تعالى امرني ان اكون حيث ما يكون الايمان
فاجتمعن جميعا في آدم عليه السلام ولهذا قال عليه السلام الحياء من الايمان اي من خصاله

كذا في الخالصة وقال فضيل رحمه الله من علامات الشقاء قلة الحياء والسماح بالحاء
المهملة كالسخاء لفظا ومعنى وحسن التدبير والنظر اي التفكر في الامور والاخذ
بالحزم باي المهملة والزاء المعجمة نبط الرجل امره واخذه بالثقة وهذا معنى قوله
في المغرب الحزم جودة الراي وقد يقال معناه الشروع بالجد والاقدام في الدين ومداراة
العدو اي الملابسة معه واحتمال اذى الخلق المصدر الاول مضاف الى مفعوله والثاني
الى فاعله اي التحمل الابذاء الخلق اياه وصلة الرحم المقطوعة صلة الرحم قال في درر
شرح الغرر صلة الرحم واجبة وبوسلام وتحية وهدية وهي معاونة الاقارب
والاحسان اليهم والتلطف لهم والمجالسة اليهم والمخالطة معهم وبزور ذوي الارحام
غبا فان ذلك يزيد الفة وحبا بل يزورا قريبا كل جمعة او شهر ولا يرد بعضهم حاجة
بعض لانه من القطيعة في الحديث صلة الرحم تزيد في العمر وفي حديث آخر لا ينزل
الملايكة على قوم فيهم قاطع رحم وفي آخر ان الله تعالى يصل من وصل رحمه ويقطع من
قطع انتهى وبتر بكسر الباء ضد العقوق مضاف الى مفعوله وهو الجافي واعطاء الحارم
بكسر الراء المهملة اي المحارف بفتحها بالفارسية تنك روزي كه در كذا في السعاية والتجاوز
عن الظالم والاحسان الى المسيء اي الانعام الى من اساء البكر وهذا غير الجافي كما لا يخفى
على ذي مسكة وحسن التورع عن اذى الخلايق باليد واللسان والجنان اي بالقلب
والسوء الظن بهم والقصد اي استخفافهم على فرض الاقتدار عليهم وقوله ان كتبنا آه
عطف على قوله ان علم الدين اي واعلم ان علم الدين علمان الخ وان كتبنا هذا اي

الشريعة يشتمل على اكثر هذا العلم ويشير الى اعظم هذا المقصود وينبغي ان تعلم
هذا العلم ان يعمل به لله تعالى والبوم الاخر وان يعلم الجاهل ويرشد الغوي اي
الضال ويوقظ الغافل من نومة الغفلة في البزازية طلب العلم افضل من نوافل الصلوة اذا صحت النية
لانه اعم نفعا لكن بشرط ان لا يدخل النقصان في فرايضه وصحة النية ان يقصد وجه
الله تعالى والدار الاخرة لا لطلب المال والجاه ولو اراد الخروج من الجهل ومنفعة
الخلق واحياء العلم فعسى ان يصح نيته ايضا انتهى والمصنف زاد على الاول بعضا
من الثاني ما يندرج في منفعة الخلق من تعليم الجاهل وارشاد الغوي وايقاظ
الغافل تكميل للفايدة والا فهو التحقيق عايد الى العمل لليوم الاخر ولهذا لم يتعرض
اليه الامام البزازي فان التعلم لغير الله تعالى حرام باطل عند ابن عباس عن النبي
عليه السلام انه قال من طلب العلم ليباهي به العلماء او يماري به السفهاء او يريد ان
يقبل بوجوه الناس اليه ادخله الله تعالى جهنم ذكره في العوارف وعن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من تعلم حرفا من الكلام ليشين به العلماء او يماري به الناس لم يقبل الله
منه يوم القيمة حرفا ولا عدلا فوا حرفا من الكلام اراده فضله وزيادته يعني من تعلم
الفصاحة وانواع البلاغة من الشعر وغيره من العلوم لله تعالى بل ليجعل
قلوب الناس مايلة اليه لم يقبل الله منه حرفا اي حيلة اي توبته او فريضة ولا عدلا
اي قدرا او نافلة او فريضة كذا في شرح المصابيح وقال في البستان وينبغي للمتعلم
ان يبتغي رضا الله تعالى والدار الاخرة لا الدنيا اذ لو نوا بها دونه فانه يحجل الدين

جميعا قال الله تعالى من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الاخرة من نصيب
عن النبي عليه السلام من كانت نيته الدنيا فرق الله تعالى عليه امره وجعل فقره بين عينيه
ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت نيته الاخرة جمع الله شمله وجعل غناه
في قلبه واتاه الدنيا وهي مراغمة واذا اراد الله بعبد خيرا زهده في الدنيا وفقهه في الدين
فانه اذا تعلم يرجى ان يصح نيته وطلب العلم للعمل به ضايع ولهذا قيل العالم
بلا عمل كقوس بلا وتر وكشجر بلا ثمر وسحاب بلا مطر وحديقة بلا زهر وعين بلا ماء وبدن بلا قلب وقلب بلا فكر وفي الحديث علم لا ينفع ككنز لا ينفق
منه ونفع العلم حسن الاهتداء في العبادة فمن لم يزدد بالعلم ورعا وزهدا لم يزدد
من الله تعالى الا بعدا اي بغضا شديدا وبعدا ربنا وهي كان النبي عليه السلام يتعوذ
بالله من علم لا ينفع ويقول اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء
لا يسمع ونفس لا تشبع ذكره في شرح الخطب ويقول عليه السلام العلم علمان علم
في القلب فذلك العلم هو العلم النافع لصاحبه وعلم على اللسان فقط بحيث يخلوا
القلب وسايد الجوارح عن اثاره فذلك العلم حجة الله تعالى التي يلزم بها على بني
آدم فيقول له ماذا علمت وكيف تصرفت شكر الله تعالى كذا في الاحياء فسكت
اسكانا صريحا وبوقفة فيما لو ثم عطف على كان قول قال يعني وقال عليه السلام من
لم ينفعه علمه ضره جهله اي يكون جاهلا حكما فيضره ذلك الجهل الحكمي اي بجعله ممقوتا
بعيدا من الله تعالى وقال عليه السلام اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لا ينفعه

الله بعلمه ذكر الامام انه قال ابراهيم بن ادهم مررت بحجر فقال اقبلني تعتبر فاقبلته
فاذا عليه مكتوب انت بما تعلم لا تعمل فكيف تطلب علما لا تعلم وقال عيسى عليه السلام
مثل الذي يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل امرة زنت في السر فحملت فظهر حملها فافتضحت
فكذلك من لا يعمل بعلمه تفضحه الله تعالى يوم القيامة على رؤس الخلايق ومن لم يعمل
بعلمه زلت موعظته اي تسقط عن قلوب الناس كما يزل القطر بالفتح والسكون
المطر عن الصفا تصور جمع صفوات بالفتح وهي صخرة ملساء وهذا الكلام مذكور في التوبة
ايضا نقلا في الروضة نقل عن مالك بن دينار روي انه لما توفي شقيق البلخي اجتمع الناس
وقالوا التلميذه حاتم الاصم انت خليفة شيخنا وزاهدنا شقيق فاجلس واعظا قال
امهلوني سنة حتى اصلح امري فرجعوا فدخل حاتم داره واشتغل بالعبادة فلما تمت
السنة خرج وذهب الى شجرة بخارى داره وعليها صليان كثير فلما رايته ايقن خوفا منه
فجمع حاتم داره وردا الباب فلما جاءه الناس والوجوه بانه قد تمت السنة قال
نعم ولكن امهلوني في سنة اخرى فاهملوه فلما تمت السنة خرج حاتم الى تلك الشجرة
وعليها من تلك الطيور فقرب اليها فلم يطرن فمد يده فطرن عنه فرجع ودخل داره
فلما جاءه الناس والوجوه استمهل منهم سنة اخرى فاهملوه فلما تمت السنة
خرج وقصد الى تلك الطيور فقرب اليها ومسح يده على ظهورهن كلها فلم يطرن
فرجع الى داره فرحا فلما جاءه الناس قال نعم حان الوقت وقالوا يا حاتم بالذي
خلقك مالك ما اجتبيتنا ثلث [illegible] فقال لا امين احدا منكما اني كنت اجرب بالطيور

والثاني اني كنت استعمل ما تعلمت من العلم حين اذا علمت ان الناس ينتفعهم
علمي وهذا هو المراد من ايراد هذه الحكاية وقال احمد بن اشرف لما سيل ابو حفص
الكبير عن فضل صوم البيض لم يجبه الا بعد اسبوع فقلت له لم لم تجب الجهة الماضية
فقال لاني كنت استعمل تلك المسئلة فالان صمت تلك الايام من هذا الشهر اختبره
عن فضله لينتفع به فاني لو علمته قبل استعمال ذلك لم ينتفع به ويحكى عن شقيق انه
كان في شباب به رئيس شبان فمر يوما مع اصحابه على بيت نار المجوسي فقال تعالوا حتى
ننظر ما يفعل المجوسي فنتفكه منهم فدخلوا فاذا فيه شباب جميل الوجه بعيد النار فعرض
عليه الاسلام فقام اليه المجوسي ولطمه فخرج شقيق وذهب فلما تاب واناب الى ربه مر
مع اصحابه النزاه على ذلك البيت فقال لهم تعالوا حتى نرى ما يفعل المجوسي فشكر الله
تعالى لما فضلنا عليهم ودرنا الاسلام فدخلوا فاذا فيه شيخ مجوسي بعيد النار فقال
له شقيق لم لا تسلم وانت شيخ جميل الوجه فقال اعرض علي الاسلام يا شقيق فعرض
الاسلام عليه وخرج الرجل وذهب من الله فلما مضى سنون قال له شقيق الا تخبرني بالشاب
الذي كان في بيت النار في سنة كذا فقال انا كنت ذلك الشاب فقال عز علي ذلك
الاسلام فلطمتني وعرضت عليك ثانيا فما سلمت فقال انك كنت يومئذ بخلة
وظلمة لا تبصر بها سيتي ولا تنور علمتي والآن صرت طاهرا تظهر بي وتنور بنور الله
تعالى حفرتك كما نورت ديني وكان علمك يومئذ قولا فلم ينفعني والآن صار علمك
فعلا فنفعني كله من الروضة ومن سنة السلف ان لا يولج بغتة اللام اي ان يكون

حريصا

حريصا مولعا بجمع العلم ويسوف اي مع ان يوخر العمل به هذا على طريقة قولهم لا تاكل السمك
وتشرب اللبن منتظرا فراغه عن التعلم فان ذلك التسويف والانتظار من تسويل
الشيطان اي تزيينه وتغفيله ويخدع بكسر الخاء وسكون الدال اي من شر النفس
وليسمها في مختار الصحاح وخدعه غلبه واراده المكروه من حيث لا يعلم وخدعا بالكسر
مثل سحرة سحر النهر وهذا هو المناسب للتسويل وقد يقال خدع خدعة كجمل وجملة
فان الاجل ربما اي كثيرا ما يختزمه اي يقطعه ويتلاقى اليه قبل القيام بحق العلم فيصير
اي يرجع الى النار كما ينبغي في غمار الحاسرين في الديوان يقال دخلت في غمار الناس بضم
الغين المعجمة اي في جماعتهم وكثرتهم وفي الصحاح الغمرة بالفتح وسكون الميم من
الناس والماء والجمع غمار بضم الغين وفتحها وبكسرها ايضا على ما فهم من الديوان
في موضع آخر منه المخذولين بشديد الياء المقصورين في الخذمة والعبادة او بتخفيف
اي المتبعين وزين عن الحذق في انحاء كل الشهوات قال الامام ان اكثر اهل النار بلاؤهم
من سوف ويقولون واحزناه من سواف المسوف المكين لا يدري ان الذين يدعوه
الى التسويف اليوم فهو معه غدا وانما يزداد بطول المدة قوة وسوفا ويظن انه يتصور
ان يكون للخايض في الدنيا والحافظ لحاها فارغا ولم يكن له فراغ قط وعيشات جامع منتظما
الامن اطهرها فلما قضى احد لبانته وما انتشر الى اذنب قال واصل هذه الاماني كلها
حب الدنيا والانس بها والغفلة عن معنى قوله صلى الله عليه وسلم احبب ما احببت
فانك مفارقه ولا تتبع غرابة العلم قبل اصل العلم وهو اي اصل العلم معرفة الله تعالى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي حق معرفته وفي خالصة الحقايق روي عن ابن عباس انه جاء اعرابي الى النبي صلى
الله عليه وسلم وقال يا رسول الله علمني غرايب العلم قال عليه السلام وما فعلت
في راس العلم فقال الاعرابي وما راس العلم قال النبي صلى الله عليه وسلم معرفة
الله تعالى حق معرفته وذلك ان تعرفه بلا مثل ولا شبه ولا ضد ولا اندواده واحد
واول واخر وظاهر وباطن لا كفوا ولا نظير له فذلك راس العلم انتهى والاستعداد للموت
قوله قبل انه وكان ظرف الاستعداد اي العزم التام للموت قبل ان يرد عليه فان الله تعالى
يسال العبد عن فضل علمه يوم القيامة كما يسال العبد عن فضل ماله مرة باين اكتسبت
ومرة باذا انفقت وفي ايراد الفضل ايماء الى ان الله تعالى لا يسال يوم القيامة عن
كل شيء كما يدل عليه بعض الاخبار بل عن امور تفضل وتزيد على الامور الضرورية
قال في تفسير ابي الليث عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ان ابا بكر رضي الله عنه
سال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكلة الكلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت
ابي الهيثم من لحم وخبز شعير وبسر قد ذنب اي بسر تمر قديدا ارطابه من قبل فذنبه
وما عذب فقال يا رسول الله انا لمؤاخذون بهذا من النعيم الذي يسال عنه فقال
عليه السلام انما ذلك للكافر ثم قال ثلث لا يسال الله عنها العبد يوم القيمة ما يواري عورته
وما يقيم صلبه وما يكفيه من الحر والقر ويسال بعد ذلك عن كل نعمة انتهى ويؤيده ما ذكر
في بعض الكتب الفقير ما يكفيه وفي الصحاح واريت الشيء اخفيته وكنت الشيء ستره
وسفته والقتر بالضم البر وليكن المومن متميزا بين الناس بحسن السمت بالفتح الطريق

وهو ايضا هيئة اهل الخير والوقار بالفتح الحلم والرزانة والتؤدة والكرم وهو ايثار
الخير بالخير عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحليم يتغافل
والكريم اذا قدر غفر كذا في خالصة الحقايق والاحتياط في الامور كلها بحيث لا ياخذ الا بالجزم
فليس على الشيطان ارشد من عالم يتكلم بعلم ويسكت بحكم هذا الكلام منقول عن ابراهيم
بن ادهم ثم قال وقال ابليس لعنه الله لسكوته ارشد من كلامه والافضل عند الله تعالى
من علم بزينة من التزيين للحلم وهو ترك الحدة وتحمل الشدة قال بعض المتكلمين الحلم
زينة الرجل والعلم غنيمة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغنني بالعلم وزينني
بالحلم كذا في الخالصة وان قيام العالم بفتح اللام بكل عليم عامل وحليم متحمل وحكيم يعلم
الاشياء على شبه ما هي عليه ويعلم ما وقف الصواب وهو اي العلم يتصف بالحلم والحكمة
اعز من الابلق العقوق في الصحاح والعقاق بالكسر الحوامل من كل حافر وقولهم طلب الابلق
العقوق مثل لا يكون لان الابلق اسم للذكر ولا يكون الذكر حاملا وحكي ان رجلا
سال سفيان بن عيينة يا ابا محمد اني اغبط اذا ري عالما فهذا فقال ويحك فما له لا يوجد
في زماننا كذا في خالصة ويقدم في التعلم الاهم اي اهم جميع العلوم فالاهم اي ثم
ذلك فيقدم اهم البواقي وهكذا ويا خذ من كل علم احسنه وارشده اي ما يرشد
صاحبه الى الصراط المستقيم كالفقه والحديث والتفسير من العلوم الشرعية والنحو
والمعاني من العلوم العربية ولا ياخذ منه ما لا رشد واحسن فان فيه فوت الفرصة
وتضييع العمر وان ثبت تفصيل يتميز به عندك الاهم من غير الاهم والاحسن الارشد

من هذه فاستمع ما نتلوا عليك من تقسيم العلوم الذي ذكره الامام في احياء العلوم
وهو قوله واعلم ان العلم اما شرعية وهي ما يتعلق باستفادة من الانبياء وعليهم السلام
ولا يرشد اليه العقل ولا التجربة ولا السماع كما في الحساب والطب واللغة واما غير شرعية
وهي تنقسم الى محمود وهو ما يرتبط بمصالح الدين كالطب والحساب والفلاحة
والحياكة وغير ذلك من اصول الصناعات حتى الحجامة فان كلها ضرورية في حاجة بقاء
الابدان وفي المعاملات وقسم الوصايا والمواريث فهي محمودة لكنها من فروض الكفايات
واما التعمق في دقايق الحساب والطب وغير ذلك مما يستغني عنه ولكن يفيد زيادة
قوة في قدر الحاجة اليه فهو فضيلة لا فرضية والى مذموم كعلم السحر والطلسمات وعلم
الشعبذة والتلبيسات والى مباح فهو العلم بالاشعار التي لا سخف فيه وتواريخ الاخبار
وما يجري مجراه واما العلوم الشرعية فهو محمودة كلها ولكن قد يتسرع بها ما يظن انها
شرعية ويكون مذمومة وفي ذلك بيان طويل لم نورده نحو فامن الاغتاب قال فان قلت
لم لم تورده في اقسام العلوم الكلام والفلسفة حتى يتبين المحمود منها والمذموم
فاعلم ان الحاصل ما يشتمل عليه علم الكلام من الادلة التي يتقع بها في القرآن والاخبار
مشتملة عليه وما خرج عنها نوعان مجادلة مذمومة واما مقنعة غبية بالتعلق ببعض قضاة
الرق وتطويل مهمل المقالات التي اكثرها ترهات وهذيانات تزوريها الطبع وتمجها
الاسماع وبعضها خوض فيما لا يتعلق بالدين ولم يكن شيئا منه مألوفا في العصر الاول وكان
الخوض فيه بالكلية من البدع ولكن تغير الآن حكم اذ حدثت البدع الصارفة عن مقتضى
الكتاب القرآن والسنة وقدمت جماعة لتعقلها شبهاء ورتبوا فيها كلاما مؤلفا فصار ذلك

الحذر

٢٩

المحذور بحكم الضرورة ما زوينا فيه بل صار من فروض الكفايات وهو القدر الذي
يقابل به المبتدع اذا قصد في الدعوة الى البدعة واما الفلسفة فليست علما برأسها
بل هي اربعة اجزاء احدها الهندسة والحساب وهما جانا كما سبق ولا منع منها
الا من يخاف عليه ان يجتاز منها الى علوم مذمومة والثاني المنطق وهو بحث عن وجه
الدليل وشروطه ووجه الحد وشروطه وهما داخلان في علم الكلام والثالث الالهيات
يتفرد فيها بمنطقة آخر من العلم بل انفرد وا بمذاهب بعضها كفر وبعضها بدعة وكما
ان الاعتزال ليس علما برأسه بل اصحابه طايفة من المتكلمين واهل البحث والنظر انفردوا
بمذاهب باطلة فكذلك الفلسفة والرابع الطبيعيات وبعضها مخالف للشرع والدين
الحق فهو جهل وليس بعلم حتى نورده في اقسام العلوم وبعضها يبحث عن صفات
الاجسام وخواصها وكيفية استحالتها وتغيرها وهو شبيه بنظر الاطباء لانهم ينظرون
في جميع الاجسام من حيث يتغير ويتحرك لا في بدن الانسان من حيث يصح ويمرض
ولكن للطب فضل عليه وهو انه محتاج اليه واما علومهم في الطبيعيات فلا حاجة اليها في
كلامه والى هذا معنى الذي ذكر المصنف اشار الامام الى في رحمه الله بقوله اما جميع العلم جميعا
احد الايوان مارسه النوسي واما العلم منبع فمنه فخذ وا من كل علم احسنه وابتغ بين اي
يستفيد ويكتب من كل فن حظا كافيا غير زايد على قدر الحاجة ولا تشتغل عنه وقد قيل
من طلب الله تعالى بالكلام اي بعلم الكلام وحده تزندق اي يكون زنديقا وهو على
ما ذكر في المغرب نقل عن ابي الليث من لا يؤمن بالاخرة وبوحدانية الخالق وعن ثعلب

ندع

وهو من صفات الله تعالى وصفاته
وهو داخل في الكلام وليس منه ٤

بعيد غوره

ان الزندیق لیس من کلام العرب ومعناه علی ما یقول العامة ملحد وهری وعن ابی درید
انه فارسی معرب واصله زنده ای من یقول بدوام بقاء الدهر وهو قریب من کونه زندیقا وهو الذی
یستولی ادلة المبطلین علی قلبه حینئذ فلا یقدر ان یخلص منها فیعتقد علی مقتضاها فلا ینفی
ان یطلب الله تعالی بالکلام مع باقی العلوم لا بالکلام وحده وفیه تنبیه علی جواز الاشتغال
بالکلام قدر الحاجة وفی البزازیة تعلم علم الکلام والنظر والمناظرة وراء قدر الحاجة منهی
عنه ودفع الخصم واثبات المذهب تحتاج الیه وقول من قال ان تعلم والمناظرة فیه مکروه مردود
والمروی عن الشافعی ان امامة المتکلم وان کان محقا لا یجوز محمول علی الزوائد وراء الحاجة
والتوغل فیه کما قیل من طلب الدین بالکلام تزندق ولا یرد به المتکلم علی قانون الفلاسفة
لانه لا یطلق علی ما هم علیه علم الکلام لخروجه عن قانون الاسلام بل هو اجراء الحدود وتعلم
علم النجوم لمعرفة القبلة واوقات الصلوة لا بأس والزیادة حرام التحریم ومن طلبه
ای الله تعالی بالزهد وحده غیر متقارن للعلم ابتدع ای ارتکب البدعة فی طلب الله
تعالی بالزهد وحده بدعة والسنة طلبه مع الزهد الموافق للعلم ومن طلبه بالفقه وحده
تفسق ای صار فاسقا بمعنی خارجا عن الطریق الموصل الی معرفة الله تعالی اذ لا تخلص
حینئذ من التقلید ولا یمیز ما یصلح القلب مما یفسده من الصفات الباطنة وعن ابی اللیث
من تعلم الفقه ولم ینظر فی علم الزهد والحکمة یسود قلبه ومن تفقه تخلص عن کل من التزندق
والابتداع والتفسق ولا یستکثر من کتب العلم من غیر انتفاع والاحکام لها وقوف واطلاع
علی ما فیها فانه ای الاستکثار المذکور من اشراط الساعة ای من علایم القیامة الا لیطلب من العلم

ما یقام به سنة او یتسلم ای یهدم والثلمة الخلل فی الحایط وغیره وقد تثلم من باب ضرب
فتثلم وفی المصادر التثلیم رخنه کردن به بدعة متعلق بقوله ومن ادی حدیثا الی
امتی لیقام بسنة من سنن الاسلام او یتسلم به بدعة وجبت له الجنة ای یکون
کالواجب علی الله تعالی تفضلا الی صدقة فی وعده فالواجب ههنا یرجع الی معنی اللیاقة
والاستحقاق الکامل والا فلا یجب علی الله تعالی شیء عندنا خلافا للمعتزلة کذا فی شرح
المشارق ولا یرغب ای لا یعرض عن العلم والتعلم فان الرغبة اذا استعملت بفی
یکون بمعنی الارادة یقال رغب فیه ای اراده واذا استعملت بعن یکون بمعنی الاعراض
اذا لم ینجع ای لم یؤثر یقال نجع فیه الوعظ والدواء ای دخل واثر وبابه قطع فی قلبه
منه ای من العلم شیء فاذا دخل ما معه جمع مسمع بالکسر والسکون الاذن فلا ظهر
ان یقال مسمعه لکن انما جمع اما باعتبار اطلاق الجمع علی الاثنین او بقصد الدخول مرارا
فکان المسمع یتجدد فی کل سمع فیتکثر بکثرة السماع تنفعه یوما ای فی یوم من الایام
فیتضرع الی ربه ان ینفعه بما علم وتعلم بتشدید اللام فیسهل له ینفعه عن ابی هریرة
رضی الله عنه انه قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اللهم انفعنی بما علمتنی
وعلمنی ما ینفعنی وزدنی والحمد لله علی کل حال واعوذ بالله من عذاب النار ذکره فی
المصابیح فانه کفی بتترک العلم تضییعا الباء فی بترک زایدة کما فی قوله تعالی وکفی بالله
شهیدا ای الشان انه یکفی ترک العلم ان یکون تضییعا روی انه قال رجل لابی هریرة
رضی الله عنه اریدان اتعلم العلم واخاف ان اضیعه فقال بترککه العلم اضاعته له کذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الاحياء فقوله فانه يكفي آه تعليل لقوله ويتضرع ان يعلمه يعني انما يتضرع ويطلب العلم
لان ترك العلم اي عدم طلبه والسكوت عن تحصيله يكفي اضاعة له وتهاونا به اي
ترك اضاعة واستخفافا وله وابعاله يقال اهمل الشيء يعني خلى بينه وبين نفسه وهو كناية
عن وضع قدره وعدم الالتفات اليه ويؤيده قوله وتهاونا به اي من تهاون به استحقره
وقيل لابن المبارك الى متى انت اي الى اي زمان تكون في طلب العلم والحديث فقال
لا ادري لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم اسمع بعد فلا يرغب عن العلم الى ان يأتيه الموت
وفي الحديث قال بعضهم كل عبادة كالصلوة والصوم فرضت في وقت دون وقت وتعلم
العلم فرض في جميع الاوقات والحالات وهذا معنى اطلبوا العلم من المهد الى اللحد واوحى
الله تعالى الى داود عليه السلام يا داود اتخذ نعلين من حديد وعصا من حديد واطلب
العلم حتى تنقطع نعلاك وتتكسر عصاك ولا يظن بنفسه غنى عن العلم بحال مما بعد قوله
تعالى وقل رب زدني علما وحكي انه قيل لعبد الله لنبيه صلى الله عليه وسلم وهو اعرف
العارفين بالله تعالى واعلمهم بقوله وقل رب زدني علما وحكي انه قيل لعبد الله بن المبارك
لو ان الله تعالى اوحى اليك انك تموت الغشية فماذا تصنع اليوم قال اقوم واطلب العلم
لان الله تعالى اعطى نبينا عليه السلام كل شيء وامره بطلب الزيادة واعطاه العلم
وامره بطلب الزيادة وقال الله تعالى وقل رب زدني علما وعن السري انه قال العلم
افضل من كنوز الدنيا فانها تنقضي مع الانفاق والعلم يزكو بالانفاق وان العلم يحرس صاحبه
من كل آفة والمال يوقعها في الآفات وانما مثل العلم كمثل السراج في الطريق يقتبس منه الذاهب

والجائع

والجائي ويشتفع به ولا ينقص هو اصلا انتهى كلام الخالصة ومن السنة ان يطلب العلم يوم
اثنين وخميس وجمعة فانه يتيسر له اي الطالب طلبه فيهن اي طلب العلم في تلك الايام
الثلثة هكذا روي عن انس بن مالك رضي الله عنه ذكره في الخالصة ويتواضع لمن
علم خيرا ولو حرفا قال علي رضي الله عنه من علمني حرفا فقد صيرني عبدا ويتملق له في متعلمه
الصحاح تملق له تملقا وتملاتا اي تودد اليه وتلطف له واعلم ان التواضع هو ان
يضع شيئا من قدره الذي يستحق له الى ان يصل الى غاية التذلل والتملق ان يبغي
الى ان يصل اليه والتواضع محمود والتملق مذموم الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق
لاستاذه وشركائه لان العدل ان يعطي كل ذي حق حقه قال عليه السلام ليس من اخلاق
المؤمن التملق الا في طلب العلم كذا في الاحياء وتعليم المتعلم واما التملق بمعنى التبغض
وهو ان يقول بلسانه ما ليس في قلبه فهو مذموم مطلقا ويدعوا له بالخير سرا وجهرا ويخدمه
ويبجره وقد قال النبي عليه السلام من علم عبدا اية من كتاب الله تعالى فهو مولاه ولا يرغب
عن الامام علي رحمه الله انه قال لعبد من علمني حرفا واحدا فقد ملكني بيعا وشرا رايت
احق الحق حق العلم وواجبه حفظا على كل مسلم لقد حق ان يهدى اليه كرامة لتعليم
حرف واحد الف درهم وللا ينبغي له ان يخذله اي يترك عونه ونصرته ولا يستاثر اي
لا يختار عليه احدا فان فعل ذلك اي الخذلان والاستيثار فقد غصبه اي قطع وكسر
عروة في المغرب عرة القميص والكوز والدلو معروفة وقد يستعار لما يوثق به ويوصل
عليه منه عن عليه السلام ومن احترام المعلم واجلاله اي تعظيمه ان لا يقعد عليه بباب داره

وهو

بل ينتظر خروجه كما قال الله تعالى ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم فان النبي
عليه السلام معلم للصحابة رضي الله عنهم ولما نحن فيه فيما يامره به من مباح الدين ويتحرى اي
يطلب مسرته اي يجعله مسرورا في ذلك المذكور من التواضع والتملق والدعاء والخدمت
والنصرة وغير ذلك كله ويقدم حق معلم على حق ابويه وسايرالمسلمين فانه روي عن
النبي عليه السلام قال خير الاباء من علمك وقد اشير في قول علي رضي الله عنه رايت احق
المقاحق المعلم كما روي انه قيل للاسكندر ذي القرنين لم تعظم استاذك اكثر
من ابيك فقال نعم لان ابي انزلني من السماء الى الارض واستاذي يرفع من الارض
الى السماء فاذا كان في حق الوالد فكيف بغيره ولا يضن بفتح الضاد والعجمة ولا يتبع
زلته وهو تعطف تفسيري يقال تبعته واتبعته اذا مشيت خلفه او امرك فمشيت
معه كذا في المغرب وقد صح في بعض النسخ المعتمدة بتشديد الياء من تبعته اي تطلبته
متتبعا له ويحتمل ما يسمع من سقطاته اي خطاياه والسقط بفتحتين في الاصل الخطاء
في الكتابة والحساب كذا في الصحاح ومن سنة الدين ان يتحمل غيظه اي يتجرع غضبه
على سماع قال النبي عليه السلام من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملا الله قلبه امنا واما
ولا يغلط بكسر اللام بهزل وهو خلاف الجد بكسر الجيم فيمجه اي يرذله علي وزن انهزل يا العلم
وللجاريه اي لا يعارض فانه يقرع اي يدق باب الفضل الا ومن سنة الدين ان يتذكر ما يحفظ
بفتح اي يثبته في نفسه ويرسخ في قلبه وينبت كنصر من نبت الشيء نباتا اي طلع نبات
الذرع بالذال المعجمة بفتح القاف المزرعة التي ليس عليها بناء ولا فيها شجر ويسال عما يحتاج اليه دون

ما يتعنى

باستغنى عنه بفتح حرف المضارعة فيلملا ويحسن سواله فان حسن السوال نصف العلم والسوال
مفتاح خزاين العلم فان صدور العلماء خزاينه بفتح ابوابها اي افواههم بالسوال
عنهم ويتعلم في صغره قبل البلوغ وبعده ففي الحديث مثل بفتحتين الذي يتعلم في صغره
كالوشم بالفتح والسكون اسم من وشم يده اي غمزها بالابرة ثم ذر عليها النيل والكحل
فيبقى لونه كالخال كذا في التكملة على الصخرة بسكون الخاء المعجمة هي الحجر وانما قال على الصخرة
مبالغة في تشبيهه يعني كان يكون كالمنقوش على الحجر والذي يتعلم في الكبر كالذي يكتب
على الماء والمنجد وغيره فانه يزول سريعا من هيهنا قيل ان الفصوص اذا نقشها عتدلت
وليس ينفعك التقويم بالخشب ويتعلم من كل صغير وكبير وغني وفقير ولا يستنكف
من اقتباس العلم والخير من هو دونه اي اوفي حالا منه فان الحكمة وقد مر معناها
ضالة المؤمن فمن حيث وجدها اخذها وقيدها وايضا العلم سبب النجاة عن سبع المهل
ومن يطلب صيدا من سبع مفترس لا يفرق بين ان يرشده الى المهرب شيرفا ذا فاعل
فكذا ينبغي للطالب الهارب عن سبع الجهل ان لا يفرق بينهما ومن سنة الدين اخذ العلم يتعلم
الا من كل عالم ناصح تقي الجيب اي طاهر القلب كذا في القاموس ما من سوء العيب بالعين
المهملة وقد يصح بالقاف المعجمة بمعنى ما يعاب العيبة عدل في الدين كريم العرق شريف
النسب كبير السن فان الشيخ قالوا الحكم والمحادثات لا يخالط السلطان ولا يميل بدين
الدنيا ولا يسئله مستغلة من امر دينه عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم العلماء امناء الرسل مالم يدخلوا في الدنيا ولم يخالطوا السلطان فاذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان فاحذروهم واعتزلوهم وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه
اذا كان العالم راغبا في الدنيا كانت مجالسته تزيد الجاهل جهلا والفاجر فجورا وينعدم
قلب المؤمن وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنه العالم طبيب الدين والدرهم داؤه فاذا
كان الطبيب يجر الداء الى نفسه فكيف يداوي غيره ونعم ما قيل فيه وغير تقي يأمر الناس
بالتقى طبيب يداوي الناس وهو مريض وعن ابن مسعود رضي الله عنه لو ان اهل العلم
صانوا العلم ووضعوه عند اهله لسادوا اهل زمانهم ولكنهم وضعوه عند اهل
الدنيا ليصيبوا من دنياهم فهانوا عليهم وقال الفقيه ابو الليث من جلس مع السلطان
زاده الله تعالى الكبر وقساوة القلب نعوذ بالله الى مضاهي خالقه الخلائق وذكر
في الروضة ان داود بن العباس والي خراسان وكان متورعا تقيا فجاء بن الامراء
خرج يوما للعيد فاستقبله خلق بن ايوب فنزل داود وعدل ابنه فسلم عليه فلما
راه خلق هرب منه والصق وجهه بحائط فلم يرد عليه جواب سلام فقال داود يا خلق
انك لم ترد علي سلامي خاصة فلي وجهك انظر اليه ثم انصرف فاني سمعت ابا مني يرون
عن النبي عليه السلام انه قال في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم اجد فيه ان
النظر اليهم حرام ام حلال فعل شيا اشك فيه فقال ما خلق فعاد اليه داود
فلما سمع خلق حس حول وجهه الى الحائط فدخل عليه داود فقال لابنه معتذرا
ايد الله الامير انه لم ينم طول الليلة وقد نام فنعسه الان فناداه خلق فقال يا بني
ان الكذب حرام لست بنائم لكن رايت في المنام الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام

النظر الى وجه العالم عبادة فقال اشتاقت نفسي الى رؤيتك فجئت

ولهذا قالوا ان النظر اليهم حرام ام حلال فتحولت وجهي كيلا اراه فانا لا افعل شيا
اشك فيه فلما ايس داود رفع يديه ووجهه الى السماء وقال الهي انه يتقرب
اليك بالاعراض عني وانا اتقرب اليك بالنظر اليه وجهه فاغفر لنا جميعا برحمتك
يا غفار فانظر فاقا قال فبني الحكاية لما توفي داود رؤي في المنام وقيل له ما فعل الله بك قال
غفر لي وقال بذلك بالدعاء الذي دعوته عنده اعرضت حين اعرضت عني بوجهه وسافر
في طلب العلم الى اقصى البلاد الشاسعة اي البعيدة وكان للرصل مسح الارض كلها
من مسحت الابل يومها اي سارت اي سارت بقدمه اي راجلا في حديث طلب واحد
وحكي ان الشعبي رحمه الله قال لابنه لو ان رجلا سافر من المشرق الى المغرب فاستفاد
في طريقه كلمة واحدة من دين ما قلت ان سفره قد ضاع وحكي ان خلف بن ايوب
ارسل ابنه من بلخ الى بغداد للتعلم فانفق عليه خمسين الف درهم فلما رجع قال له
ما تعلمت قال تعلمت هذه المسئلة ان زنا الفحل من الهر في صاحب العشرة
ومن الحيض فعاد دونها فقال خلف والله ما ضيعت سفرك كذا في الكفاية وقد ذكر ان
الله تعالى امر لداود بثلاثة اشياء باتخاذ النعلين وعصا من حديد وطلبه العلم حتى يتعلم
نعله ويتكئ عصاه ومن سنة العلم ان ينوي بتعليمه الاشاد عباد الله تعالى
الى الحق ودلالتهم على ما يصلحهم فلعل ان يهدي الله تعالى على يديه رجلا خيرا مما
طلعت عليه الشمس وذكر الامام انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى
اليمن لان يهدي الله تعالى بكر رجلا واحدا خير لك من الدنيا وما فيها ولان يرد العلم الى صح

عبد اتقاه من الله تعالى الى طاعة احب الى الله تعالى من عبادة الثقلين اى الانس
والجن سميا بالثقلين لانهما ثقل الارض وقيل لانهما مثقلان بالذنوب كذا في شرح
المصابيح وعلامة المعلم الناصح قطع الطمع من الخلق استحياء من الحق وتعزيز النفس
الى نفسه في التعليم والترفق في التعليم والتواضع للمتكلم بحيث لا يظهر عليه الكبر
على ما هو المعتاد عند ابنائنا وزمانهم والعطف بالفتح والسكون اى الشفقة عليه
ويبدء المعلم في تعليم الطالب باقرب ما يعتقد اليه الطالب واهم ما يعينه في معاشه
في الدنيا ومعاده في الاخرة ولا يعلم العلم الا اهله قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تطرح الدر في افواه الكلاب وقال عليه السلام لا تعلقوا الجواهر في اعناق الخنازير
فان الحكمة خير من الجوهر ومن كرهها فهو شر من الخنزير وقال عكرمة رضي الله عنه
ان لهذا العلم ثمنا قيل وما هو قال ان تضعه فيمن يحسن حمله ولا يضيعه روي عن
عثمان بن ابي سليمان قال كان رجل يخدم موسى عليه السلام فسمعه يقول احد شيء موسى
صلى الله عليه وسلم احد شيء موسى بخ الله حدثني موسى كليم الله حدثني موسى كليم الله
فسمعه موسى عليه السلام فجعل يسأل عنه فلما لم يعجبه اثره حتى جاءه رجل
فاخذ بيده وفي يده خنفسير وفي عنقه حبل اسود فقال موسى عليه السلام اتعرف فلانا
قال نعم هو عندك الخنفسير فقال موسى عليه السلام اسألك ان ترده الى حاله حتى
اسأله عما سمعته منه قال وهي الله تعالى لو دعوت بالذي دعاني به آدم عليه السلام فمن دونه
ما اجبتك فهذا لمن يحب الدنيا صنعت هذا لانه كان يطلب الدنيا بالدين كذا ذكره في شرح

الخطيب في وضع العلم في غير اهله ولا يكتم العلم عن اهله فان وضع العلم في غير اهله
اضاعة له ومن منعه عن اهله ظلم وجور سال كل منهما يوم القيمة قال الله تعالى واذ
اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس وهو ايجاب للتعليم قال الله تعالى
وان منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون وهو تحريم لكتمان وقال النبي صلى الله
عليه وسلم على خلفائه من علم علما فكتمه الجم يوم القيامة بلجام من النار وقال عليه السلام
على خلفائه رحمهم الله قيل وما خلفاؤك يا رسول الله قال الذين يجيون سنتي
ويعلمونها عباد الله تعالى كذا في الاحياء ومن سنته ان يكلم كل صنف بما يغلب
عقله ويدرك ذهنه كما قيل كلم الناس على قدر عقولهم وفي شرح الخطيب حكي
ان عليا كرم الله وجهه قال لبعض الملحدين ان كان ما قلته حقا وتخلصنا فقد تخلصت
وان كان ما قلنا حقا فقد هلكت وتخلصنا قالوا ومن الظاهر البين ان عليا
ما تكلم هذا عن شك ولكن كلم الملحد على قدر عقله وانتهر وقد قال بعضهم
نظما في هذا المعنى شعر زعم المنجم والطبيب كليهما لا اخشر الاجساد قلت لكما
ان صح قولكما فلست بخاسر وان صح قولي فالخسار عليكما وقد كبر شرف
ان يحدث العالم بحق فيكذب به معاند او يحاول به بليد غبي او يتهم البليد
على غير وجهه اي على غير ما يراد به ويحدث الناس بما يفهمون ويفهم عنهم
اي بل كلفة ومشقة قال الله تعالى خذ العفو اي اليسور من اخلاق الرجال
ولا تستقص عليهم وقال اعطاه عفو ماله يعني اعطاه خير ماله وقال مختار

الصحاح في المحكمات سبعة اي الاستغناء عن المشكلات فينبغي ان يحدث الناس
بمحكمات القران لكونها يسهل الماخوذ دون مشكلاتها ومتشابهاتها واعلم
ان اللفظ اذا ظهر منه المراد فان لم يحتمل النسخ فمحكم والا فان لم يحتمل التاويل فنص والا
فان ضاق لاجل ذلك المراد فقفي والا فظاهر واذا خفي فان خفي لعارض فخفي
وان خفي لنفسه وادرك عقل المشكل ونقل فمجمل او لم يدرك اصلا فمتشابه وهذا
حديث اجمالي ذكر تفصيله في كتب الاصول وان شئت تحقيقها فعليك بعطالعتها
ولا يذهب عليك اني في قوله سبعة عن المشكلات ايماء لطيف لا يخفى على كل ذي طبع
سليم وذهن مستقيم ولا يحدث الجاهل الغمر بكسر الغين المعجمة اي المغرور الغير
المجرب لكل امر برخصة فيأمن ويقول ان الله تعالى كريم فلا يسعني في العمل الصالح لا يبالي
عن المعاصي وانت تعلم ان الرجاء بغير عمل انما هو كمثل ابجير استاجره رجل كريم على اصلاح
اوانيه وشرط له الاجر عليه فجاء الاجير وكسر الاواني وافسد جميعها ثم جلس ينتظر الاجر
فمن زعم ان المستاجر كريم اجزاه افتراه العقلاء في انتظاره راجيا او مغرورا
ولا يشدده فييأس من رحمة الله تعالى فان الامن واليأس حرامان بل كفر فلا يحدث
بما يميل به قصة في الحرام والكفر وفي حديث علي رضي الله عنه ان الفقيه كل الفقيه من لم
يقنط الناس من رحمة الله ولم يؤمنهم من مكر الله اي لا يجعلهم خائبين من مكر الله تعالى ومن لم يؤمنهم
بتشديد الميم اي لم يجعلهم مامونين من مكر الله تعالى ولا يتوسع في الكلام اي
ولا يذهب بل يعتدل في وجوه الحديث اي توجيهها يمينا وشمالا بفتح الشين وفي

التشقيق
بكاف ثقافين

الحديث ان تشقيق الكلام من الشيطان يقال شقق الكلام اذا اخرجه احسن مخرج وذكر
الامام في الاحياء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لن يهلك المتنطعون ثلث مرات
والتنطع هو التعمق في الكلام والاستقصاء فيه وكذلك التفاصح وتكلف السجع
والتصنع في المحاورات بالتشبيهات وسط المقدمات فان مقصود الكلام تفهيم
الغرض فما وراء ذلك من المتسجع المذموم والتكلف المنعوت الذي قال فيه صلى الله عليه وسلم
انا واتقياء امتي براء من التكلف ولا يدخل في هذا الجنس تحسين الفاظ الخطابة
والتذكير من غير افراط وتغيير طلبا ان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وبسطها
وشاقة اللفظ ناشئة فهو لا يقبه وكالمحاورات التي تجري في قضاء الحاجات
فلا يليق به السجع والشدة فالاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء
واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكره الشرع وينزجر عنه اتقين والكثرة
الكلام على المستمع اكثار يصيله من الاملال يعني الاشتمام بالفارسية ملال كردن
فانه اي النبي عليه السلام كان اي يتعهد ويتحفظ التحول بالخاء المعجمة والتعهد وحسن
الرعاية ويروى بالمهملة ايضا وهو تفقد مظان القبول بالموعظة في الاوقات
كذا في شرح المصابيح اصحابه بالموعظة مخافة السامة وهي كالملالة لفظا ويقال كف
عن الشيء وكفا بفتحه ايضا يتعدى ويلزم وبابهما رد وقد ورد في الحديث النهي
عن الاكثار في الكلام وسيجيء تحقيقه انشاء الله تعالى في الفصل الثاني من الكلام
ويؤدي ما عنده من احكام الدين على وجهه كما سمعه لا يزيده ولا ينقصه لانه ينقل

www.alukah.net

اصحابه بنحو من ذلك كما قال عليه السلام ان من الشجر ما لا يسقط ورقها وانها مثل المؤمن فحدثوني ما هي فوقعوا في شجرة البوادي جميع باديته ووقع في نفس ابن عمر رضي الله عنه انها النخلة فاستحيى ان يسبق الاكابر بذكرها اي فسكت روي انه قال عليه السلام وهي النخلة قال ابن عمر رضي الله عنه فذكرت ما وقع لي في قلبي لعمر رضي الله عنه فقال لو كنت قلتها كان احب الي من الدنيا وما فيها ومن السنة ان لا يشافه بالمواجهة بي المخاطبة على سبيل المواجهة احدا بالتشريب وهو التعيير والاستقصاء في اللوم والملامة وهي العدل والعقاب مطلقا في ملأ يقصر الجماعة من الناس فان النبي عليه السلام كان يقول في مثل ذلك ما بال اقوام يفعلون كذا اي ما حالهم والاستفهام فيه للتوبيخ وقال عليه السلام من عير اخاه بذنب فقد تاب عنه لم يمت حتى يبتلى كذا في المصابيح ومن السنة ان لا يجيب المفتي اي طالب زلته في سؤاله ولا يليق عليه التعصب ثم الاغلوطات في مختار الصحاح الاغلوطة بالضم ما يغلط به من المسايل وقد نهى النبي عليه السلام عن الاغلوطات اي فيه من الايذاء واذلال المسؤل عنه كما لو قيل رجل مات وخلف زوجته واخاها فاوجب الشرع نصف ميراثه للزوجة ونصف الاخير لاخيها فكيف يكون هذا وجوابه ان الميت عبد اشترت زوجته ثلثه واخوه ثلثيه قبل النكاح ثم اعتقاه وتزوجته المرأة منه ثم مات ولم يخلف غيرهما فنصف ميراثه للزوجة ربعه للزوجة وثلث الباقي بالولاء والنصف الاخير لاخيها بالولاء والمعمعات من الاشعار ما يصعب استخراج معناه ويحرم

على الله القاء ذلك على العلماء فان حاصله يعود الى استخفاف العلماء وتهاون اي استحقاب بالدين وكلا ايها كفر وضل الى قال الامام في الاحياء واعلم ان المناظرة الموضوعة لقصد الغلبة والافحام واظهار الفضل عند الناس وتقصد المباحثات والمهارات واستمالة وجوه الناس هي ضبع جميع الاخلاق والمذمومة عند الله تعالى المحمودة عند عدو الله تعالى ابليس ونسبتها الى الفواحش الباطنة من الكبر والعجب والحسد والمنافسة وتزكية النفس وحب الجاه وغيرها نسبة شرب الخمر الى الفواحش الظاهرة من الزنا والقذف والقتل والسرقة وكما ان الذي يختبر بين الشرب وبين سائر الفواحش استعظم الشرب واقدم عليه فدعاه ذلك الى ارتكاب بقية الفواحش في سكره فكذلك من غلب عليه حب الافحام والغلبة في المناظرة وطلب الجاه والمباهاة به دعاه ذلك الى انخرام الخبايث كلها في النفس ويجمع فيه جميع الاخلاق المذمومة فينبغي ان يكون في طلب الحق كمنشد ضالة لا يفرق بين ان يظهر الضالة على يده او على يد من يعاونه ويريه رفيقه معينا لاخصامه ويشكره اذا عرفه الخطاء واظهر له الحق كما لو اخذ طريقا في طلب ضالة فيشتغل صاحبه على ضالته في موضع آخر فانه كان يشكره ولا يذمه ويفرح به ولا يكرهه فكذا كانت مشاورات الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين حتى ردت امرأة على عمر رضي الله عنه وهو في خطبته على ملاء من الناس فقال اصابت امرأة واخطاء رجل وهو في سال رجل عليا رضي الله عنه فاجاب فقال ليس كذلك يا امير المؤمنين ولكنه كذا وكذا فقال اصبت واخطأت

وفوق كل ذي علم عليم وهذا يكون انصاف طالب الحق قال فانظر الى مناظري زمانك
يسود وجه احدهم اذا اتضح الحق على لسان خصمه وكيف يخجل به وكيف يجتهد
في ابي هدته بما قصى قدرته فكيف يذم من انحمهم طول عمره ثم لا يستحيي من تشبيه نفسه
بالصحابة في تقاوتهم على النظر انتهى وفي البزازية الحيلة والتمويه في المناظرة
انكان من مرشد المتصفا بل التعنت لا يكره وكذا انكان غير مسترشد لكنه متصف غير
متعنت فان اراد بالمناظرة طرح التعنت مشروع لا باس به ولا يكره وبحتمال
كل الجملة ليدفع عن نفسه التعنت والتعنت لدفع التعنت مشروع انتهى ومن
سنة السلف قلة الاجتراء على قلة الفتيا بضم الفاء بمعنى الفتوى بفتحها في الصحاح
استفتاه في مسئلة فافتاه واسم الفتيا والفتوى كتقلد القضاء والانتصاب
للوعظ والتعليم في الديوان التصب الامير اي قام وذلك لقوله النبي عليه السلام اجرؤكم
على النار اجرؤكم على الفتوى وكانوا السلف يعدون السكوت والاستماع افضل
من الكلام اي التكلم ويعدون المجهول اي السقوط بين الناس بحيث يكون مجهول
الاسم والرسم بينهم اشرف من الشهرة في الصحاح نبه الرجل بالضم شرف واشتهر
شهرة فهو نبيه وناجد فهو خلاف الخامل فحام يكن احد منهم اي من السلف الا شهرة
اي تمني ان اخفاه كتمان الحديث والفتيا وربما اي كثيرا ما كان يجمع عمر رضي الله عنه
اهل بدر يسكون الدال الاولى موضع وقع في واقعة نائبة ويقال نابهة امر اي الصاب
ولا يحكم فيها اي في تلك الواقعة برايه وما كان احد من السلف يفتي الا فيما يقع من

المهمات

المهمات الدينية دون الغوامض الغير ولا كان يطلب بالفتيا سيادة ورياسة
ولا اقبال الناس عليه ولا سبي قلوبهم اي جعل قلوبهم في حيرة بحيث يكون كل
منهم كمانه اسير منقاد له بكمال الانقياد ولا ابتراء النفع اي جلبه واستدراره
ولا كتساب الجاه منهم اي من الناس بل كان سعيهم في ذلك حسبة لثواب الله
تعالى في الصحاح احتسب بكذا اجرا عند الله والاسم الحسبة بالكسر وابتغاء
لمرضاته اي طلبا لرضاه واعلاء لكلمته ونصرة لدينه واداء للامانة عندهم الى من
يعقبهم من اخوان الدين فان ذلك المذكور من الاعلاء والنصرة والاداء
فرض عليهم ومن السنة كتابة العلم وتقييده لمن لا يحسن حفظه فان النبي
عليه السلام قال قيدوا العلم بالكتابة وقيل الحفظ صيد والكتابة قيده واحكام
بحيث يامن الفقد ومن السنة ان يكتب بخط مقروء فان احسن الخط ما يقرأ
واحسن الحديث ما يفهم وقال النبي عليه السلام من اجب كريمتاه اي عينيه قيل انما
ورد كريمتاه بالالف حال النصب على لغة بني الحارث فانهم جعلوا اعراب التثنية
بالاحوال الثلث فلا يكتب بالجزم بعد العصر وتقديره فلا يكتبن بالنون
الثقيلة وهو محمول على ما تعود ذلك اي على اعتياد ذلك الكتب في بعض النسخ
على ما تعوده وما ذكر الكتابة ولم يكن ذلك الا باتفاظ ناسب ان يذكر من العلوم
ما يتعلق بها فقال ومن السنة تعلم العربية فان عمر رضي الله عنه قال عليكم
بتعلم العربية فانها اي العربية تدل على المروة اصله مروءة فعولة من لفظ المرء

الكتاب

كتبة

التعود

الفتيا

كانسانية من لفظ الانسان في المغرب والمروة كمال البرجولية وفي الحلية المروة
شعبة من الفتوة وهي الاذى وبذل الندى وقيل حسن الخلق وتزيد في المودة
واعلم انه لما كان في الادلة العربية على المروة وفي زيادتها في المحبة المودة نوع خفاء
اردفه بما هو كالبيان له فقال ومن الادب ومن جملة ادب التعليم حسن العبارة
وتفصيل الحديث وايضاحه بعد ظهوره اي التعبير عما ينفع الناس بعبارة حسنة اي
اي بكلام بليغ فصيح الكلمات والتفصيل لما اجمل في الحديث والايضاح لما على وجه يفهم
من المراد وسهولة وذلك لا يتم بدون العربية فمن تعلمها وسائر ما يحتاج اليه ثم
علم الناس ما يحتاجون اليه على الوجه المذكور يظهر مروته للخلق ويزداد وجه في قلوبهم
بلا شك هذا وعن الامام الشافعي رحمه الله انه من تعلم بالعربية رق طبعه ومن حفظ القرآن
نبل شأنه ومن تفقه عظم امره ومن كتب الحديث قويت حجته ومن لم يتعلم العربية
ولم يحفظ القرآن والفقه ولم يكتب الحديث ندم في الاولى والاخرة كذا في روضته
العلماء وذكر في البستان ان من تعلمها او تعلم غيره فهو ما جور الباب الخامس في فضايل
القرآن وفضل من علم وتعلمه وادب قراءته وسننه اي سنن القرآن اعلم ان
فضايل القرآن اكثر من ان يأتي عليه الاحصاء والعد عطف تفسيري على ما فهم من
مختار الصحاح حيث قال احصى الشيء عده وقال في المغرب قوله عليه السلام ومن احصيها
دخل الجنة اي من ضبطها على وايمانا وهذا هو الاوفق لكلام الكشاف او ينتهي الى
غاية وحد فانه كلام الله تعالى القديم مرفوع بصفة الكلام اذ السوق في بيانه وان

فضله على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه وفي الحديث هذا حديث طويل
نقله في المصابيح عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم والمصنف ذكر
بعضها يتعلق به غرضه وهو قوله القرآن حبل الله المتين اي القوي والحبل
يستعار لكل ما يتوصل به الى شيء وحبل الله هو الذي اذا توصل به المتمسك اداه
الى جواره به والمعنى انه هو السبب القوي الذي لا ينقطع دون التمسك به قوله
لا ينقضي عجائبه اي لا ينتصر احد الى كنه معانيه بل كلما تفكر فيه العقول تجلت لهم
معان مستجدة مخفية وقد يقال لا ينقضي عجايب بل مختفية ولا يعلم كنهها الا علام
الغيوب ولا يخلق من خلق الثوب يخلق بضم اللام فيهما خلوقة اي يبلى عن
كثرة الترديد والمعنى لا يزول رونقه ولذة قراءته واستماعه عن كثرة تردده على
السنة التالين وتكراره على اذان المستمعين واذهان المتفكرين على خلاف ما عليه
كلام المخلوقين وهذا احدى الايات المشهورة من القرآن العظيم من قال به صدق
ومن عمل به رشد اي يكون راشدا مهديا ومن حكم به عدل ومن اعتصم به هدي به
الى صراط مستقيم يقال اعتصم به اي تمسك كما ذكرنا في شرح هذا الحديث منقول
عن تنوير المصابيح وفي حديث آخر من قرأ القرآن فقد ادرجت النبوة بين جنبيه
الا انه لا يوحى اليه وفي حديث آخر رواه معاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يجيء يوم القيمة يا صاحب القرآن فيتوج كل انسان بتاج الكرامة سبعون الفا من
ملائكة الله وفيه يا قوة تحمل ارتضيها من ميراث كذا في مسند الامام والليالي ثم يقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ارضيت قال نعم فيقول الملك الذي كان على يميني الكرام زده يارب فيقول الرب
عز وجل اكسوه حلة الكرامة ثم يقال ارضيت قال نعم فيقول ملكاه زده يارب
فيقول القرآن اعطه يمينك فتملأ من رضوان ويقال له ابسط شمالك فتملأ
من الخلد ثم يقال ارضيت فيقول نعم يارب فيقول الملك زده يارب فيقول الله تعالى
اني قد اعطيته رضواني وخلدي ثم يعطى من النور مثل الشمس وشيعه سبعون
الف ملك الى الجنة فيقول الرب سبحانه وتعالى انطلقوا به الى الجنة فاعلوه
بكل حرف حسنة وبكل حسنة درجة ما بين الدرجتين مسيرة مائة عام ثم يقال
لصاحب القرآن اقرء وارتق وارتل كما كنت ترتل في الدنيا وان منزلك عند
اخر آية تقرؤها فال فيقرأ ويرتقي حتى يتسهى به القرآن الى غرفة من لؤلؤ
لها سبعون الف باب من ذهب مثل ليلة تهارتا مطردة انهارها فيها اصنافها
وازواجها وخدامها وفيها مالا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
ويدخل عليه من الباب الاول سبعون الف ملك حسن وجوهها ما رأوا قط ولا اطيب
ريحا مع كل منهم هدية اهدى اليه الرب جل جلاله فيقول سلام عليكم يا صبر تم
فنعم عقبى الدار هذه هدية اهديها اليك الرب تعالى وهو يقرؤك السلام ثم يدخل
عليه من الباب الثاني مائة الف واربعون الف ملك مع كل ملك هدية من الرب تعالى
فيقول مثل ما قال الاول ثم يدخل عليه من الباب الثالث مائتا الف وثمانون
الف ملك ولا يزالون كذلك يدخلون عليه من كل باب في التضعيف مثل ذلك

ثم يجاء بابويه فيقبلان بما من الكرامة ما فعل بولدهما فيقولان
من ليس لنا هذه فقيل لهما بتعليمكما ولدكما القرآن الى آخره هنا ما رواه معاذ رضي الله عنه
كذا في روضة العلماء هذا وان شئت كلما بينت به معنى قوله وان منزلكم
عند آخر آية تقرؤها فاسمع ما رواه ابو امامة الباهلي عن النبي عليه السلام انه قال
يقال للمؤمن اذا دخل الجنة اقرء وارتق فيقرؤ وكقرؤه في الدنيا ان كان
بطيئا فبطيئا وان كان سريعا فسريع وكان له بكل اية قرأها وعلمها غيره درجة الى آخر
معه من القرآن النصف او الثلث او الربع حتى اذا دخل الجنة يقال له اقبض
بيمينك فتقبض فيقول له اقبض شمالك فتقبض فيقال له هل تدري ما قبضت
فيقول لا فيقال له قبضة الخلد وهذا النعيم ذكره في الروضة ايضا واما الترتيل
في القراءة والاذان وغيرها وهو ان لا يعجل في ارسال الحروف بل تثبت فيها
وتبينها وتبيينا وبوفيها حقها من الاشباع وغيره بل الامراع وكذا في المغرب
وجاء في الاثار وان عد آي القرآن بالمد وتخفيف الياء جمع اية وتجمع على ايايي
وايات كذا في الصحاح على قدر درج الجنة بفتحتين جمع درجة بمعنى الطرقات
فمن استوفى في قراءة جميع آي القرآن استوى على اقصى درج الجنة الباب السادس
في سنن القراءة بالمد على وزن الاسارة والخلافة كما ذكر في المنظومة فمن سنة
القراءة ان يكون عزمه اي قصده ومنتهى اي من القراءة ايناس وحشة البلوى
اي بلية العارضة له وجلاء اكربة الدنيا الكربة بالضم الغم الذي يأخذ بالنفس

وقضاء حق الشوق الى لقاء الله تعالى وتقدس وقوله ومعرفة النصب عطف على قضاء
احكام العبودية وكذا قوله وضبط اداب الخ وقوله فمن قراءه اي القرآن على ذلك
اي على قصد الايناس والجلاء والمعرفة والضبط وجعله امامه بفتح الهمزة اي
قدام بحيث يقتدي به قاده الى الجنة فهو شفيعه المشفع على صيغة المفعول
اي تقبل الشفاعة ومن اعرض عن رعاية هذه المواجب وجعله خلفه قاده
الى النار واعلم ان القرآن انما يتدبر برعايته ومعانيه وبعمل بجميع ما فيه من
الاوامر والنواهي وغيرها وقال ابن مسعود رضي الله عنه ما من حرف اوايته وقد
عملها قوم او لها قوم يعملون بها هذا شك من الراوي ومن اشراط الساعة
ان يتخذ دراسة القرآن بدون امتثال ما فيه عملا افلا يتخذ مجرد الدراسة والقراءة
عملا بل يبادر الى العمل بما فيه واستجلال هذه الاحوال الى القلب والافالمؤنة في تحريك
اللسان بحروفه خفيفة قال بعض القراء قراءة القرآن على شيخ لي ثم رجعت للقراءة
ثانيا فانتشرت في وقال جعلت القراءة علي عملا فافرح علي الله تعالى فانظر ماذا
يامرك وينهيك وماذا يفهمك كذا في الاحياء ويشتق بالتضعيف في المغرب
التثقيف تقويم المعوج بالتثقيف ويستعار للتاديب والتهذيب انتهى
كما يقوم القدح بالكسر والسكون اسم الفعل اي يقوم مجتهدا في تجويد مخارج الحروف
وصفاتها وترتيل الفاظه والكمال لا يعرى منه بل يقصر همته على تجويد القراءة وقال
قتادة رضي الله عنه لم يجالس هذا القرآن احد الا قام عنه بزيادة اي عن داعي هذه

المواجب او النقصان ان اهلها اقتضى الله الذي لا اله الا هو شفاء وشفاء ورحمة
للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا اي هلاكا وضلالا قال في الاحياء بعد
قوله او النقصان قال الله تعالى هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين
الا خسارا ومن سنة القرآن ان يعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه ويعتبر بامثاله
جمع مثل بفتحتين ويومن بوعده في الترغيبات ووعيده في الترهيبات
والتخويفات ويستشير بشيره وينذر بنذيره ويتعجب بعجايبه ويتعظ
بمواعظه وينزجر بزواجره قال الامام ان مثال العالم اذا قرء القرآن وكرره
مثل ان يكرر كتاب الملك في كل يوم مرات وقد كتب اليه عمارة مملكته وهو
مشغول بتخريبها ويقتصر على دراسة كتابه فلعله لو ترك الدراسة عند المحنة
لكان ابعد عن الاستهزاء واستحقاق المقت فيقرء القرآن ما لان له اي يقرء ويداوم
ويجد في تفهم اللينة للقرآن والميل اليه عند تلاوة ايات الرحمة واقشعر جلده
من ملاحظة الله تعالى وهيبته عند قراءة ايات الوعيد ورق قلبه فاذا لم يتعد
بشيء من ذلك اللين والاقشعرار والرقة لم ينتفع بالقرآن الا قليلا وقيل كانت
الصحابة رضي الله عنهم يتعلمون عشر ايات لا يجاوزونها الى غيرها حتى يعلموا ما فيها
ويعملوا بما في تلك الايات من العمل ولكونه نظرهم وشغلهم في الاحوال والاعمال مات النبي
عليه السلام عن عشرين الفا من الصحابة ولم يحفظ القرآن منهم الا ستة اختلفوا منهم
في اثنين فكان اكثرهم يحفظ السورة والسورتين وكان الذي يحفظ البقرة وال عمران

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من علمائهم كذا في ان حياء ومن السنة ان يديمظهر القران اي يحفظه بحيث يقرءه
عن ظهر قلبه بدون النظر الى المصحف وفي الحديث ان الماهر اي الحافظ بالقران
اي الحاذق مع الكرام البررة يجوز ان يراد بالمهارة في الحديث جودة اللفظ واخراج
كل حرف من مخرجه او جودة الحفظ وهو المناسب ههنا وان يراد بكليهما والكرام
جمع كريم والبررة جمع بار بمعنى المحسن ولفظ الحديث هكذا مع السفرة الكرام
وهي جمع سافر وهو الكاتب او المصلح بين القوم والمراد بهم الملايكة النازلة
بما فيه صلاح العباد ومن حفظهم عن الافات والمعاصي والهامهم الخير في قلوبهم
او الملايكة الذين هم حفظة اللوح المحفوظ كما قال الله تعالى بايدي سفرة كرام بررة
وقيل المراد بهم اصحاب الرسول او الملايكة الكاتبون اعمال العباد كذا في شرح
المصابيح ومن تعاهده وهو عليه يشاقه الواو للحال فله اجران اجر القراءة واجر
لمشقته والتعتعة لفظ الحديث هكذا والذي القران يتتعتع فيه وهو عليه شاق
له اجران التعتعة في الكلام التردد فيه من حصر او عي كذا في شرح المصابيح وفي حديث
اخر من استظهر القران خفف عن والديه العذاب وان كانا مشركين قال النبي صلى الله
عليه وسلم اقرءوا القران واستظهروه فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القران وفي غريب
الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم لو جعل القران في اهاب ثم القي في النار ما احترق
اي من جعله الله حافظا للقران لم يحترق كذا في الحاشية ومن السنة ان يتعلم القران
في حال شبيبته هي بالياء والشباة التحتانية المتوسط بين البائن المتوحدين يعني

الشباب ليختلط بلحمه ودمه ومن السنة ان يقوم بالقران اناء الليل فقد كان
قيام الليل بالقران في صدر الاول اي طايفة الاولى يعني الرسول عليه السلام واصحابه
في الصحاح الصدر الطايفة من الشيء امر مشهور او كان للحسن بن علي رضي الله عنهما
يقرء ورده من القران في اول الليل والحسين رضي الله عنه يقرء في اخره ومن السنة
ان يمتاز القاري اي قارء القران باخلاق الحسنة وافعاله المرضية عن غيره متعلق
بيمتاز ولا يحد فيمن حد اي لا يظهر الحدة في تبالته من حد عليه في مختار الصحاح
الحدة ما يغير الانسان من الغضب والغضب يقول حدت على الرجل احد بالكسر
حدة وهذا ايضا ولا يجهل من التجهيل وهو النسبة الى الجهل على من جهل اياه بالتشديد
ايضا فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله خلقه بالضم والسكون بدل من
رسول الله عليه السلام القران حيث يرضى برضاه اي بما يرضاه القران ويسخط مثل
يغضب لفظا ومعنى يسخط كذلك وهذا ما روي في الحالصة انه سئلت عايشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان خلقه القران وكان القاري
بين الصحابة رضي الله عنهم يعرف بصفرة لونه ونحول ونحول بالضم النون اي بزال
جسم وكثرة بكايه يبكي الناس ويخرج قليه اذا فرحوا ويخشوع اذا اختالوا
اي تكبروا ويصومه اذا افطروا ومن السنة القراة قاصرا نظره في المصحف فانه
اي النظر في المصحف حفظ العين اي نصيبها من العبادة وانه اي النظر المذكور
من افضل العبادة وهو ان يقرا ناظرا اعظم ثوابا من القراة ظاهرا اي عن ظهر

القلب لقوله عليه السلام افضل اعمال امتي قراءة القرآن نظرا وعن شداد انه راى
بعض اخوانه في المنام فقال اي شيء وجدته انفع من الاعمال قال النظر في المصحف
وكان شداد يفرغ نفسه بعد ذلك يوم الاثنين والخميس ويشغل الى النظر
في المصحف كذا في شرح النقاية قال عمر بن ميمون من تشحط مصحفا حين يصبح
فقرا، ما بة اية رفع الله تعالى لمثل عمل جميع اهل الدنيا وقبل الختم يسبح لان
النظر في المصحف يسبح لان النظر في المصحف ايضا عبادة وقد تخرق المصحفان
لعثمان لكثرة قراءته وكان كثير من الصحابة يقرؤون من المصحف ويكرهون ان
يخرج يوم ولا ينظر في المصحف من الاحياء ومن اداب القرآن ان يتخلل
بالخلال بين اسنانه ويتسوك بالسواك لقراءة القرآن ويلبس احسن ثيابه ويتزين
بالمشط وغيره لها اي القراءة ويتطيب بطيب كالعبير وماء الورد والنجور
ويستقبل القبلة متوضيا او متيمما في قراءته ولا يقرء متكيا على الوسادة او غير مايل
الى يمينه او شماله ولا مستندا بظهره الى شيء بل يكون على هيئة الادب والسكون
اما قاعدا او جالسا مطرقا راسه غير متربع ولا جالس على هيئة التكبر ويكون
جلوسه وحده كجلوسه بين يدي استاذه وافضل الاعمال ان يقرء في الصلوة
قائما وان يكون في المسجد فذلك من افضل الاعمال فان قراء على غير وضوء وكان
مضطجعا في الفراش فله ايضا فضل ولكنه دون ذلك قال الله تعالى الذين يذكرون
الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وعلى التعنية لا باس بالقراءة مضطجعا اذا فرج راسه

من اللحاف

من اللحاف لانه يكون كالملبس ولكن يضم رجليه انشد قال علي رضي الله عنه من قراء
القرآن وهو قائم في الصلوة كان له بكل حرف مائة حسنة ومن قراء في الصلوة
وهو على وضوء فخمس وعشرون وحسنة ومن قراء القرآن على غير وضوء فعشر حسنات وكان
في القيام بالليل فهو افضل لانه افرغ وقال ابو ذر الغفاري رضي الله عنه ان
كثرة السجود بالنهار وطول القيام بالليل الى غير ذلك من الاحياء ولا ماشيا وقيل
قراءة الماشي والمتحرك في الجواز ان لم يشغله عمله ومشيه ولا يقرء واني الاسواق ولا للسؤال
ولا في موضع غير طاهر كذا في الفتاوى ويمسك عن القراءة متى تثاوب لانه اي
التثاؤب وهو فتح الحيوان فمه كما عراه من ثقل واستيلاء الطعام حالة مكروهة
يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها واذا صار منسوبا الى الشيطان
كما قال عليه السلام التثاؤب من الشيطان كذا في شرح المنارق واذا اخذ سورة
لم يقطعها حتى يختمها ولكن الطرافة اي اطراف المؤمن كبده ورجله عند القراءة وسماعه
سماعه ساكنة لا يضطرب ولا يصيح بالخشية والبكاء وصح عن هشام بن حسان قال
قيل لعائشة رضي الله عنها اذا قراها اذا سمعوا القرآن صعقوا فقالت القرآن
اكرم من ان ينزع عنه عقول الرجال ولكنه كما قال الله تعالى تقشعر منه جلود الذين يخشون
ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله ذكره في الحالة ولا بالظلم خذاني
المصاد والظلم كما خذ زيد ولا يخرق ثوبا اي لا يخرق ثوبا قميصا او قباء سواء كان
لنفسه او غيره وكذا الظلم اخذ ولد الم يقبل عذره وتوبه وقد كانت الصحابة رضي الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليهم اجمعين اشتمل الناس واللام في الله تعالى اما اصلية كما في انا فارب
لزيد او زائدة كما في ردف لكم او لتضمن معنى الاختصاص وما كانوا يزيدون على
البكاء عند سماع القرآن وقال الله تعالى في صفة اهل الخشية تقشعر منه
جلود الذين يخشون ربهم الآية واذا اضطر على صيغة المفعول الى حديث
في اثناء القراءة فانه يتعوذ ثانيا للقراءة ولا يتبرك بالمصحف مشوارا حين ذلك التعلم
الاضطراري ولا يضع فوقه شيئا لما فيه من استخفاف المصحف وهو كفر في البزازية
ويجوز وضع المتعلم على الكتاب والمصحف عند الكتابة للضرورة قيل لا يجوز قال
القاضي يجوز فاما لو قصد الاهانة قال يجوز ولو تهاونا يكفر وكذا لا يضع حلي كتب العلم
شيئا بل لا يضع بعضها فوق بعض الاعلى رتبته مثل النحو واللغة نوع واحد فيوضع بعضها
فوق بعض والتفسير فوقها والكلام فوق ذلك والفقه فوق ذلك والاخبار والمواعظ
والدعوات المروية فوق ذلك والتفسير فوق ذلك والتفسير الذي فيه آيات مكتوبة
فوق كتب القراءة كذا في التتمة ولا يستعمل القرآن عند ما يحدث له من امور الدنيا كان
يقول عند اعطاء الكتابة الى الشخص المسمى بيحيى يا يحيى خذ الكتاب بقوة فوق بقوة
التتمة ومن استعمل كلام الله تعالى في بذلة كمال او قال عند ازدحام الناس فجمعناهم
جمعا كفر في فوز النجاة من قال لآخر جعل بيته مثل السماء والطارق يكفر وكذا من
قال طبخ القدر بتعل هو الله احد يكفر لانه يلعب بالقرآن وفي الظهيرية لو قال ما اقصر
من انا اعطيتك او ملأ قدحا وجاء به وقال كاسا دانقا او قال فلانة سرابا

او قال عند الكيل والوزن

عنه الريب فهذا تاويل وتلخيصه التغيير ما يتعلق بالرواية والتاويل ما يتعلق
بالدراية كذا في الكواشي لكن التحقيق الحقيق بالقبول ما ذكره الامام الاية النحول
وهو انه ليس المراد ان لا يعلم احد في القرآن الا ما سمعوا اذ لو اشترط ذلك لرد
ما يقوله ابن عباس رضي الله عنه وابن مسعود وغيرهما ويقال هو تقصير لانكم لم
تسمعوا من الرسول عليه السلام وما اختلف المفسرون في بعض الايات باقاويل
مختلفة لا يمكن الجمع بينها فكيف يكون الكل مسموعا ولما كان الدعاء النبي عليه السلام
لابن عباس رضي الله عنه يقول اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل وجه اذ لو كان التاويل
مسموعا لتنزيل ومحفوظا مثله فما معنى تخصيصه بذلك فخالف لقوله تعالى ليعلم الذين
يستنبطونه منهم فانه ثبت لاهل العلم الاستنباط ومعلوم انه وراء السماع فلكل
احد الوجهين ان يستنبط من القرآن بقدر فهمه وحد عقله واما النهي فانه ينزل
على احد الوجهين احدهما ان يكون له راي في الشيء والميل من طبعه وهواه فيتاول
القرآن على وفق رايه وهواه ليتيح على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الراي والهوى
لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى وهذا اثره يكون مع العلم بانه ليس المراد بالاية
ذلك ولكن يلتبس على خصمه كالذي يحتج آيات السيف القرآن على تصحيح بدعته وتارة يكون
مع الجهل لكن ابتذاله الوزن واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون بطريق المزاح
فهذا الكل كفر فانه انزل للعمل به ولا تعاطي بمواعظه دون التفكه اي التمتع بما فيه
على وجه المزاح وابتذاله في عوارض الشؤون اي الامور العارضة جمع شان وهو في الاصل

الشأن الامر
والحالة التي
هو عليها

مصدر بمعنى القلب والتصدد يقال شانت شانه اذا قصدت قصده سمي به الامر
الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول بالمصدر لكونه مايطلب كما ان التسمية
بالامر كذلك فانه يؤمر به كذا حققه بعض المحققين في شرح حواشي التلخيص
وذكر في مختار الصحاح والمغرب لان الشئون ايضا هي مواصل قطع جمجمة الراس
وملتقاها ومنها تجيئ الدموع فان المعنى انه انزل للعمل به لا للاستبداد فيما يعرض
على الراس من الوقايع والاوجاع وغير ذلك من المصالح والوجه الاول اظهر كما لا يخفى
ومن السنة ان يفرغ قلبه ليتدبر اياته والوقوف على معانيه فان بقراءة الرجل اية
منه اي من القران يتدبرها الشارح من ختم القران كله بلا تدبر واعلم ان من سنن
القراءة حضور القلب وهو ان يكون مجردا له عند قراءته بصرف الهمة اليه من غيره وتدبر
امره وراءه فان القاري قد تتفكر في غير القران لكنه يقتصر على سماع من نفسه وهو لا يتدبر
والمقصود من القراءة التدبر ولذلك سن فيه الترتيل لان الترتيل في الظاهر يمكن
من التدبر بالباطن قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا
قراءة لا تدبر فيها واذا لم يمكن من التدبر الا بترديد فليردد الا ان يكون خلف امام
فانه لو بقي في تدبر آية وقد اشتغل الامام بآية اخرى اساء من يشتغل بالتعجب من كلمة
واحدة من بنا جيبه عن فهم بقية كلامه وكذلك اذا كان في تسبيح الركوع وهو متفكر
في اية قرانا فهو وسواس كذا في الاحياء وفي ردي القاري كانه يتلى عليه الوحي او كانه
يسمعه من رب الخلائق جل جلاله كفاحا اي مواجها ومشافها بغير واسطة وقال الامام

عن بعض الحكماء انه قال كنت اقرا القران فلم اجد حلاوته حتى تلوته كاني اسمع
من رسول الله صلى الله عليه وسلم تلاه علي اصحابه ثم رقيت الى مقام فوقه فكنت اتلوه
كاني اسمعه من جبريل عليه السلام تلاه علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الى منزلة اخرى
فاما الان اسمعه من المتكلم به فعندها وجدت له لذة عظيمة ويغمى لا اجد عنه ثم قال
وههنا ثلث درجات ادناها ان يقدر العبد كانه يقرء عند الله تعالى واقعا بين
يديه وهو ناظر اليه ومستمع منه فيكون حاله عند هذا التقدير السؤال والتملق والتضرع
والثانية ان يشهد القلب كانه يخاطبه بالطافه ويناجيه بانعامه واحسانه
فتكون الحياء والتعظيم والاصغاء والفهم والثالث ان يرى في الكلام المتكلم
وفي الكلمات الصفات فلا ينظر الى نفسه ولا الى تعلق الانعام به من حيث انه منعم
عليه بل يكون مقصورا بهمه على المتكلم موقوف الفكر عليه كانه مستغرق بمشاهدته عن غيره
وهذه درجة المقربين وما قبله درجة اصحاب اليمين وما خرج عن هذا فهو درجة الغافلين
انتهى وليكن القاري طاهرا عن الحدث بالوضوء والتيمم عند عدم الماء وعند وجوده
ايضا على ما صرح في المجتبى وفهم من البزازية كما سياتي التيمم لقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون
وكذا ينبغي ان يتطهر عن الحدث باحدهما اذا اقراء عن ظهر القلب ولا يكره لو قراء
المحدث ظاهر اصرح في البزازية وقال في الغنية يجوز للمحدث الذي يقراء من المصحف
تقليب الاوراق بقلم او سكين وفي التحفة المكروه من المكتوب لا مواضع البياض
كذا في التشريح ومما ينبغي ان يعلم انه حرام على الجنب مس ما فيه من القران كاللوح والاوراق

وحملها على ظاهره في الامر للتطهير فخرج منفهم واي الاجماع انه لا يكره للمحدث مس كتب
الحديث والفقه عند ابي حنيفة رضي الله عنه كذا في البزازية والدرر ويزين القرآن بصوته
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن باصواتكم والمراد تزيينه بالترتيل
والتجويد في الصوت الحسن فانه اذا سمع بصوت طيب وطبع حزين يكون اوقع
في القلب وارق لسامعه فلذا امر به وسماه تزيينا لانه يُزَيِّنُ اللفظ والمعنى وقيل
ان معلوب كقولهم عرضت الناقة على الحوض والمعروض هو الحوض على الناقة
وهذا هو الاقرب الى الادب وقد اغتر بظاهر الحديث اقوام فقدروا من تحسين
الصوت على التجويد الى الترخص في الالحان والاخذ بكتاب الله تعالى ماخذ الاغاني
وكان اول من غنى بالحان عبيد الله بورثه منه ابن ابنه ثم ونم الى ان كان الهيثم وابان
وابن ابي يديد خلون في القراءة من الغناء والحداء بهيج الوجد في قلوب السامعين
ويورث الحزن ويجلب الدمع وهذا مستحب ما لم يخرج التغني منه التجويد ولم يصرفه
عن مراعات النظم في الكلمات والحروف فاذا اخل ذلك علموا الاستحباب كراهته
واما الذي احدثه المتاخرون وابدعه المرتهنون بمعرفة الاوزان وعلم الموسيقي
فيا خذون في كلام الله تعالى ما يخدشهم في التشديد والمد والفصل والمثنويات حتى
لا يكاد السامع يفهم من كثرة التغنيات والتقطيعات فانه من اشنع البدع واسوء
الاحداث في الاسلام وشري اذي الاقوال واهون الاحوال فيه ان يوجب على السامع
النكير وعلى التالي التعزير هذا ما قالوا في هذا المقام كذا في شرح المصابيح فان

حلية القرآن هو الصوت الحسن وحسن الصوت بالقرآن ان يُرَجِّعَ فيه الباخع صلى ان
يظن السامع للقاري انه يخشى الله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان احسن الناس
صوتا بالقرآن الذي اذا سمعته يقرأ رايته ان يخشى الله تعالى ويقرأ القرآن بالحزن
ووجد فان القرآن نزل بحزن فان لم يكن له حزن فليتحزن اي فليتذكر الحزن
وليتكلف فيه ووجه احضار الحزن ان يتامل ما فيه من التهديد والوعيد والوثاق والعهود
ثم يتامل تقصيره في اوامره وزواجره فيحزن لا محالة ويبكي فان لم يحضره حزن وبكاء
كما يحضر لارباب القلوب الصافية فليبكي على فقد الحزن والبكاء فان ذلك من اعظم
المصائب ويقرأ القرآن بلحون العرب لقوله عليه السلام اقرؤا القرآن بلحون العرب
واللحون جمع لحن كالالحان في المغرب لحن في قراءته للحنا طرب فيها وترنم ما نحوذ
من الالحان الاغاني قوله واصواتهم قرب من العطف التفسيري وهو اي بلحن العرب
اللحن اي الصوت الفصيح العرب على صيغة الفاعل من اعرب الرجل حجته اي
اظهرها يعني المبين الذي لا شبهة فيه حرفا ولا كلمة ولا تدخل زيادة ونقصان ولا
تحريف اي تغيير الكلمات والحروف بحسب المخارج اوالاوصاف من الجهر والهمس
والتفخيم والترقيق وغير ذلك ويجتنب القاري صوت اهل الفسق والغناء بكسر
الغين المعجمة والمد اي التغني في مختار الصحاح الغناء بالفتح والمد النغم وقوله الغناء
اهل التغني والمد من السماع وبالكسر والقصر اليسار ضد الفقر فانه اي ذلك الصوت
فتنة عليه اي على القاري وعلى من يستمع اليه وفي الحاوي القدسي الذي اشتهر

حرام وكذا الرقص وتحريف الثوب والصياح ولو عند قراءة القرآن ولا يقبل شهادة
من عرف بمحالسة هذا النوع من السماع انتهى وروي ان رجلا جاء الى ابن عمر ان رضي الله عنه
فقال احبك في الله فقال ابي ابغضك في الله فقال ولم قال لانه بلغني انك تغنين في القرآن
فكيف فمن يقرء القرآن بالحان لا يستحق الاجر لانه ليس بقاري قال الله تعالى قرآنا
عربيا غير ذي عوج انتهى ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم وكذلك قوله خير
الرزق ما يكفي وخير الذكر ما يخفى ويدل على استحباب الجهر ما روي انه عليه السلام سمع جماعة
من اصحابه يجهرون في صلوة الليل فصوت ذلك وقد قال عليه السلام اذا قام احدكم
من الليل يصلي فليجهر بقراءته فان الملائكة وعمار الدار يستمعون الى قراءته ويصلون
بصلوته الى غير ذلك من الاحاديث والاخبار في الاستحباب الجهر والاسرار فالوجه
في الجمع بين الاحاديث ان الاسرار ابعد عن الرياء والتصنع فهو افضل في حق
من يخاف ذلك على نفسه وان لم يخف ولم يكن في الجهر ما يشوش الوقت على آخر
فالجهر افضل لان العمل فيه اكثر ولان فائدته يتعلق بغيره ايضا ولانه يوقظ
قلب القاري ويجمع همته الى الفكر فيه ولانه يطرد النوم ويرفع الصوت ولانه يزيد
في نشاط القراءة ويقلل من كسله ولانه يوقظ نائما فيكون هو سبب احيائه
ولانه قد يراه بطال غافل فينشط بسبب نشاطه وانشراحه الى القراءة فيحصل حضوره
شيء من هذه النيات في الجهر افضل وان اجتمعت يتضاعف الاجر وبكثرة
النيات يزكو اعمال الابرار ويتضاعف اجورهم في دار القرار ومن السنة ان

او قال عند الكيل والوزن واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون بطريق المزاح فهذا كله
كفر ويتعوذ بالله من الشيطان اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ملاه خطابه ان
يلتجيء الى الله تعالى من الشيطان ان لا يلقي اي لان لا يلقيه الشيطان في قراءته ازلة وفتنته
ومن جملة ذلك ما ذكره الامام من ان للشيطان حفظة وكلها بالقراء ليصرفهم عن معاني
كلام الله تعالى ولا يزال يحملهم على ترديد الحروف يخيل اليهم انهم لم يخرج الحروف
من مخارجها فهذا يكون تاملة مقصودا على مخارج الحروف فاني تنكشف له المعاني
واعظم ضحكة للشيطان من كان مطيعا لمثل هذا التلبيس فينبغي ان يقول في مبدأ
قراءته اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم رب اعوذ بك من همزات الشياطين
واعوذ بك رب ان يحضرون وليقرء سورة قل اعوذ برب الناس وسورة الحمد وليقل
عند قراءته من كل سورة صدق الله العظيم وبلغ رسوله الكريم اللهم نفعنا به
وبارك لنا فيه والحمد لله ونستغفر الله الحي القيوم انتهى ثم يسمي الله تعالى ويقول بسم الله
الرحمن الرحيم استعانة برحمته على حفظ معانيه ورعاية حقوقه والقيام بحدوده
ومما ينبغي ان يعلم انه اذا اتى بالتسمية اي قال بسم الله الرحمن الرحيم اراد
به قراءة القرآن فعليه التعوذ قبله لان الاستعاذة واجبة على كل من شرع في قراءة
القرآن سواء بدا من اوايل السورة او من اجزائه مطلقا واذا اراد افتتاح الكتب
والدرس كما يقرء التلميذ على الاستاذ لا يتعوذ الا بريء انه لو اراد به ان يشكر فيقول
الحمد لله رب العالمين لم يحتج الى التعوذ وكذا في شرح النقاية ثم ان البسملة لابد منها

في اول الفاتحة مطلقا سواء ابتداءت بها او وصلتها بالناس وفي اول كل سورة
ابتداءت بها سوى براءة فانه لا تسمية في اولها اجماعا والقاري مخير في التسمية
وعدمها فيما بين اجزاء السور سوى اجزاء براءة فانه لا تسمية في اجزاء براءتها كذا
في شرح الحصير شرح الشاطبي ومما ينبغي ان يعلم ان البسملة عند الشافعي رحمه الله اية
براءتها من كل سورة وعند ابي حنيفة رحمه الله اية خذة اي منفردة انزلت للفصل
بين السورتين بتبدا بها القران تيمنا وليست باية تامة في سورة النمل بلا ما دون
اية قالوا وما الحكمة في ذلك ان لا يكون الحايض والجنب والنفساء ممنوعين عنه عند كل امر
ذي بال كالشهادتين لم يجتمعا في القران في موضع ليلا يتم اية لانه ربما يحتضر الجنب ونحوه
فلا يمكنه التكلم بها عند ختم عمره بقي همنا مهم اخر ينبغي ان نتذكره وان طال الكتاب
وهو الشيخ العمري قال في الفتوحات اذا قرات الفاتحة تصل بسملتها معها في نفس
واحد من غير قطع ونقل فيها حالفا بالله تعالى الحديث القدسي باسانيد الصحيحة
الى ان قال الله يا اسرافيل بعزتي وجلالي وجودي وكرمي من قرا بسم الله الرحمن
الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة اشهدوا علي اني قد غفرته وقبلت
منه الحسنات وتجاوزت عنه السيات ولا احرق لسانه بالنار واجيره من عذاب
القبر والنار وعذاب القيامة والفزع الاكبر فليتقاني قبيل الانبياء والاولياء اجمعين
انتهى ولا يرفع الصوت بقراءته ولا تخافت به فان الله تعالى قال ولا تجهر بصلاتك
اي بقراءتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا بين الرفع والخفض كذا في

في تفسير الامام ابي الليث رحمه الله وخفض الصوت اولى وادل على
خضوع القلب واجمع للهم والعقل قال الامام لا شك في انه لا بد
وان يجهر به الى حد يسمع نفسه والا فلا يصح صلوته واما الجهر
بحيث يسمع غيره فهو محبوب من وجه ومكروه على وجه يدل
على استحباب الاسرار ما ورد في الخبر العام يفضل عمل السر
على عمل العلانية سبعين ضعفا وكذلك قوله خير الرزق
ما يكفي وخير الذكر ما يخفى ويدل على استحباب الجهر ما روي انه عليه الصلوة
والسلام سمع جماعة من اصحابه رضي الله عنهم يجهرون في صلوة الليل
فصوت ذلك وقد قال عليه الصلوة والسلام اذا قام احدكم من الليل يصلي
فليجهر بقراءته فان الملايكة وعمار الدار يستمعون الى قراءته ويصلون بصلوته

الى غير ذلك من الاحاديث والاخبار في استحباب الجهر والاسرار فالوجه في الجمع

بين الاحاديث ان الاسرار ابعد عن الرياء والتصنع فهو افضل في حق من يخاف

ذلك على نفسه فان لم يخف ولم يكن في الجهر مايشوش الوقت على اخر فالجهر افضل

لاني حق من يخاف ذلك لان العمل اكثر ولان فائدته يتعلق بغيره ايضا ولانه

يو

يوقظ قلب القاري ويجمع همته الى الفكر فيه ولانه يطرد النوم برفع الصوت

ولانه يزيد في نشاطه للقراءة ويقلل من كسله ولانه يجمع بجهره تيقظ نايم

فيكون ثواب احيائه ولانه قد يراه بطال غافل فينشط بسبب نشاطه

ويشتاق الى الخدمة فمهما حضره شيء من هذه النيات فالجهر افضل

وان اجتمعت تضاعف الاجر وبكثرة النيات يزكوا عمل الابرار

ويتضاعف اجورهم في دار القرار ومن الس

يترتل القرآن والترتيل في القراءة فيحفظ والتجويد بغير تغن كذا في الصحاح فقوله

وبه سل اي بسبب ترتيل وتحقيق في قراءة قريب من العطف التفسيري ليتفق على

على ما سنذكره واعلم ان الترتيل مستحب لمجرد التدبر فان العجمي الذي لا يفهم معنى

القرآن يستحب له الترتيل ايضا في القراءة لان ذلك اقرب الى التوقير والاحترام

واشد تاثيرا في القلب من العجلة والاستعجال ولا ينبغي ان يقال يفوتني

الدال والقاف آرد الخبر وقد ورد في التوراة انه قال الله تعالى يا عبدي اما تستحي

مني يا تيك كتاب من بعض اخوانك وانت في الطريق تمشي فتقعد عن الطريق

وتقعد لاجله وتقراءه وتدبره حرفا حرفا حتى لا يفوتك شيء منه وهذا كتابي

انزلته اليك انظره كم فصلت وكذبت من القول وكم كررت فيه عليك لتتامل علومه وعرضه

ثم انت معرض عنه اوكنت اهون عليك من بعض اخوانك يا عبدي يقعد اليك

بعض اخوانك فتقبل عليه بكلك وجهك وتصغي الى حديثه بكل قلبك فان تكلم متكلم

او شغلك عنه شاغل عن حديثه اومات اليه ان اسكت وانا اذا اقبل عليك محدث

لك وانت معرض بقلبك عني اجعلتني اهون عندك من بعض اخوانك تعالى الله

عن ذلك علوا كبيرا كذا في الاحياء وقد نعتت اي وصفت ام سلمة رضي الله عنها

قراءة النبي عليه السلام انه كان عليه السلام يقرأ حرفا حرفا في ترتيل وتؤدة اي تاني

ووقار ويبكي في القراءة لقوله عليه السلام ابكوا في القرآن فان لم تبكوا فتباكوا بفتح

الباء وسكون الواو من التباكي وهو تكلف البكاء وحكي عن صالح المري انه قال

قراءة القرآن على النبي عليه السلام فقال يا صالم هذه القراءة فاين البكاء فان الله تعالى مدح
اقواما حيث قال اذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وقال الله تعالى واذا
تتلى عليهم ايات الرحمن خروا سجدا بالفهم والتشديد جمع ساجد كراكع وركع اي
وتعوا على الوجوه حال كونهم ساجدين وبكيا بضم الباء جمع باك كجالس وجلوس لان الواو
قبلت ياء ومن السنة ان يقف كل اية ويبدا الوقف قطع الكلمة عما بعدها اذا وجد
شيء ويتفقد بينهما فيسال اي الله تعالى عند اية الرحمة ويتعوذ به اي بالله تعالى
عند اية العذاب ويسبح الله تعالى عند ذكر جلاله وكبريائه وكذا ان مر بآية يسال
دعا واستغفر دعا واستغفر وان مر بما يخوف استعاذ
من ان يفعل ذلك بلسانه او بقلبه فان النبي عليه السلام كان يفعل ذلك قال حذيفة
رضي الله عنه صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فابتدا بسورة البقرة اذا
كانت الاية محتملة فيحمل فهم الى الوجه الذي يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب
برايه وهواه فيكون قد فسر برايه هو الذي حمله على ذلك التفسير ولو دليل ما كان
يترجح ذلك الوجه وتارة قد يكون له عرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن والحديث
ويستدل عليه بما يعلم انه ما اريد به ذلك كمن يدعوا الى الاستغفار بالاسحار فيستدل
عليه بقوله عليه السلام تسحروا فان في السحور بركة ويزعم ان المراد به التسحر بالذكر وهو
لم يعلم ان المراد به الاكل ومن يدعوا الى مجاهدة القلب القاسي فيقول قال الله تعالى
اذهب الى فرعون انه طغى ويشير الى قلبه وهذا الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد

تفسير الامام ابي الليث وخفض الصوت اولى وادل على خشوع القلب واجمع
للبصر والعقل قال الامام لا شك في انه لابد وان يجهره الى حد يسمع نفسه والا فلا
يصح صلوته واما الجهر بحيث يسمع غيره فهو محبوب من وجه ومكروه من وجه آخر
يدل على استحباب الاسرار ما ورد في الخبر العام يفضل عمل السر على عمل العلانية بسبعين
وكذلك البقرة لا يمر باية عذاب الا استعاذ ولا باية رحمة الا سال ولا باية تنزيه
الا سبح ومن السنة ان يعرب القرآن ففي الحديث ان من اعراب القرآن كان له بكل
حرف عشرون حسنة ومن قرأ بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات والاعراب
ان يبين الحروف ويفصل بين الكلمات ولا يبهمه وله اي للقاري ان يكرر بعض الاي
جمع اية ليتحرك الفكر ليفهم معانيه وتنبيه القلب لاقتباس انوارها والاستفادة
انوار فان النبي عليه السلام ربما قام باية واحدة في ليلة ويكررها اي يكرر تلك الاية ويدل
انه قال عليه السلام قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فرددها عشرين مرة وانما ردها بالتدبر
في معانيها وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بنا ليلة
فقام باية يرددها ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم
وقال سعيد بن جبير رحمه الله ما زلت ارددد قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون وعلى عن
ابي سليمان الدارني رحمه الله قال اني لاتلو الاية فاقيم فيها اربع ليال او خمس ليال ولولا اني
اقطع الفكر فيها ما جاوزتها الى غيرها وعن بعض السلف انه بقي في سورة هود مستة
اشهر يكررها ولا يفرغ من التدبر فيها كذا في الاحياء ومن سنة القاري ان يتعاهد

اي تحفظ القرآن وتقرأه كيلا ينساه ولا يتغلب عنه اي لا ينقطع عنه فتأثم والتعاهد
افلت وتفلت وانفلت بمعنى وبالفارسية رستن بفتح الراء في الحديث استذكروا
القرآن فانه اشد تفصيا وهو الخروج من الضيق اي اشد ذهابا وانفلاتا من صدور
الرجال من بفتحتين واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل
وفسره في شرح المصابيح بالابل تقريبا وقوله تعالى عن عقلة بضمتين جمع عقال مثل كتاب
وكتب يقال عقلة البعير اعقله عقلا اذا ثنيت وظيفه مع ذراعه فشددتها جميعا
من وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال والمعنى اشد من الابل المعقلة اذا اطلقتها
صاحبها فالاول اعني من صدور متعلق بتفلتا ومن الثاني باشد وتخصيص
الرجال بالذكر لان حفظ القرآن من شانهم واعلم ان المصنف قد خلط ههنا بين الحديثين
كما لا يخفى على من نظر في المصابيح فان من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل من القرآن
ثم ينساه وروي انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عرضت علي
ذنوب امتي فلم ار ذنبا اكثر من آية او سورة حفظها الرجل فنسيها والنسيان انما لا
يمكنه القرآن من المصحف كذا في القنية وقيل ما نسي العبد شيئا من القرآن الا بذنب جناه
فان ذلك النسيان من المصائب جمع مصيبة وانما سميت الانسان اي لانه نسيه مصيبة
الا بما كسبت يداه نفسه ومن السنة ان يجعل المؤمن لبيته حظا من القرآن فيقرأ
منه ما تيسر له من جزء اي ورد من القرآن ففي الحديث ان في بيوتات المسلمين
المصابيح التي العرش يعرفها قد عرفوا ملائكة السموات السبع والارضين يقولون

هذا النور من بيوتات المؤمنين التي يتلى فيها كتاب الله تعالى اتسع باهله
وكثر خيره وحضرته الملائكة وخرجت منه الشياطين وان البيت الذي لا يتلى فيه
كتاب الله تعالى ضاق باهله وقل خيره وخرجت منه الملائكة وحضرته الشياطين
ومن السنة ان يستمع القرآن اذا جهر به جهرا بمعنى الوقت لقراءة غيره فان النبي
عليه السلام ربما كان يحب ان يستمع قراءة القرآن من غيره ذكر في المصابيح انه قال
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو علي
وهو على المنبر اقرأ علي قلت اقرأ عليك وعليك انزل القرآن قال اني احب ان
اسمعه من غيري الى آخر ما ذكروا وكان عمر رضي الله عنه يقول لابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ذكرنا ربنا فيقرأ عنده هيئة كاد وقت الصلوة يفوت
فقال يا امير المؤمنين الصلوة الصلوة فيقول انا في الصلوة وقال النبي عليه السلام
من استمع الى اية من كتاب الله تعالى كانت له نورا يوم القيامة وروي ان النبي
عليه السلام سمع قراءة ابي موسى رضي الله عنه فقال لقد اوتي هذا مزمارا من مزامير
ال داود عليه السلام فبلغ ذلك ابا موسى فقال يا رسول الله لو اعلم انك تسمع
لحبرت بذلك تحبيرا قال في شرح المشارق المزمار الصوت الحسن وتحبير الخط والشعر
وغيرهما تزيينه وتحسينه ومن السنة تعظيم القرآن ان لا يسال به شيئا ولا يستكمل
به اي لا يطلب به الاكل روي عن عمران بن حصين انه مر على قارئ يقرأ ثم سال
فحانق صدره كما انكتاب فاسترجع وقال انا لله وانا اليه راجعون ثم قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن فليسأل الله تعالى به الرضا والجنة ولا يسأل
به الدنيا فانه سيجيء اقوام يقرؤن القرآن يسألون به الناس كذا في شرح المصابيح
ولا يقرؤه جاهيا مفاخرا لغيره ولا يغلو في تاويله ولا يخفو عنه اي لا يتجاوز عن
الحد في تاويله ولا يباعد عن تاويله بالكلية ايضا فان بعض الايات مثل قوله تعالى الرحمن
على العرش استوى وقوله بيده الله فوق ايديهم وغير ذلك لا بد ان يؤول بالاستيلاء والقدرة
ونحوهما ومن السنة ان لا يماري اي لا يعارض ولا يجادل في تاويله احدا ولا يتكلف في تاويله
برايه لقوله عليه السلام من قال بالقرآن برايه فليتبوأ مقعده في النار وقال ابو بكر رضي الله
اي ارض تقلني واي سماء تظلني اذا قلت في القرآن برايي ان قلت البس قال النبي
عليه السلام واعتبروا يا اولي الابصار وذلك لا يمكن الا برايي فكيف اوعد عليه فقلت هذا اعني قوله من
قال في القرآن ان يتناول اللفظ بان يقول لفظه كذا والقراءة هكذا وهذا قراءة فلان
ويتناول المعنى ايضا وهو على قسمين قسم يقال له التفسير وهو ما يروى عن الصحابة
المفسرين كابن عباس وغيره رضي الله عنهم وذكر سبب نزول الاية وقصتها فضلا وفحص
قصة الاية وذكر سبب النزول عن غير سماع من المفسر من قبل برايه فقد كفر وعن قتادة رضي
ما من اية الا وقد سمعت فيها شيا وقسم يقال له التاويل وما يرجع في كشفه الى بيان
مثل الوتيل ما معنى لا ريب فيه فيقول لا شك فيه فهذا التفسير مروي فان قيل فقد نفيت
الريب وقد اثبتموه فيه قلت ما نفى في نفسه صدق واذا تامل وجد كذلك بان ينبغي

الريب فهذا تاويل وتلخيصه التفسير ما يتعلق بالرواية والتاويل
ما يتعلق بالدراية كذا في الكواشي لكن التحقيق الحقيق بالقبول ما ذكره
الامام الاية الفحول وهو انه ليس المراد به ان لا يتكلم احد في القرآن الا بما سمعه اذ
لو شرط ذلك لرد ما يقوله ابن عباس وابن مسعود وغيرهما رضي الله عنهم ويقال
بتفسير بالراي لانكم لم تسمعوه من الرسول صلى الله عليه وسلم ولما
اختلف المفسرون في بعض الآيات باقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينهما
فكيف يكون الكل مسموعا ولما كان لدعاء النبي صلى الله عليه وسلم لابن
عباس رضي الله عنهما يقول اللهم فقهه في الدين وعلم التاويل وجه اذ
التاويل مسموع للتنزيل ومحفوظا مثله فما معنى تخصيصه بذلك يخالف
لقوله تعالى يعلمه الذين يستنبطونه فانه ثبت لاهل العلم الاستنباط
ومعلوم انه وراء السماع فلكل احد ان يستنبط من القرآن بقدر فهمه
وحد عقله واما النهي فانه ينزل على احد الوجهين احدهما ان يكون له راي
في الشيء والدليل من طبعه وهواه فيتاول القرآن على وفق رايه وهواه

ليحتج على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لكان لا يلوح له
من القرآن ذلك المعنى وهذا تارة يكون مع العلم بأن ليس المراد بالآية
ذلك ولكن يلتبس على خصمه كالذي يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح
بدعته وتارة يكون مع الجهل ولكن إذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه
إلى الوجه الذي يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب برأيه وهواه فيكون
قد فسر برأيه وهو الذي حمله على ذلك التفسير ولولا رأيه لما كان يترجح
عنده ذلك الوجه وتارة قد يكون لغرض صحيح فيطلب له دليلا
من القرآن والحديث ويستدل عليه بما لم يعلم أنه ما أريد به
ذلك كمن يدعو إلى الاستغفار بالأسحار فيستدل عليه بقوله صلى الله
عليه وسلم تسحروا فإن في السحور بركة ويزعم أن
المراد به الأكل وكمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي
فيقول قال الله تعالى اذهب إلى فرعون إنه طغى
ويشير إلى قلبه وهذا الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد

الفصل

الصحيحة تحسينا للكلام وترغيبا للمستمع على المرام وهي ممنوع وقد يستعمله الباطنية
في المقاصد الفاسدة لتغرير الناس ودعوتهم إلى مذهبهم الباطل فيتأولون
القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم ويحملونه على أمور يعلمون قطعا أنها غير مرادة
والوجه الثاني أن يستمع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع
والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن وما فيها من الألفاظ المبدلة والمبدلة
وما فيها من الاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير فمن لم يحكم ظاهر
التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه ودخل في زمرة
من يفسر القرآن برأيه فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير أولا يتقي به مواضع
الغلط بعد ذلك ثم بعد ذلك يتسع للمتفهم والتدبر ويكون لكل واحد في الترقي إلى درجة
منه فمن هذا الوجه يتفاوت الخلق في الفهم بعد الاشتراك في معرفة التفسير وظاهر
التفسير لا يغني عنه وليس هو منافقا لظاهر التفسير بل هو استكمال له ووصول
إلى لبابه عن ظاهره فهذا غاية ما يفهم المعنى في الباطنية لأنا نقول الظاهر المتفهم
وفي الحديث أن المراء في القرآن كفر أي الشك في كونه كلام الله تعالى كفر وقيل معنى
المراء أن ينكر الرجل قراءة من قرأ السبع فيكون ضد القراءة ليست من القرآن
فيكون منكر القرآن وهو كفر وقيل المراء بالمراء هو التدارؤ أو هو أن يرد ما يذكره
القرآن بعض القدح فيه هكذا حقيق هذا الحديث في شرح المصابيح لكن
الملائم الكلام المصنف بحسب ما سياقا وسباقا هو أن يكون المراء بمعنى المجادلة على

معنى ان المراء اى مجادلة الرجل ومعارضته مع غيره في معاني القران ذاهبا كل
منها الى ما سنح في ذهنه ومتكلفا في تاويله بما يوافق رايه وهواه بترك الاتباع
الى اثر السماع كقراءة ممايؤدي الى الكفر والضلال لان احد المتمارين اى المتجادلين
على هذا الوجه كاذب على الله تعالى وقد وقع في كثير من النسخ اى ان احد
التمار بنا بحرف التغيير بدل حرف التعليل ففيه من البرهة ما لا يخفى ولعله وقع
تصحيفا من النساخ ولا يضرب كتاب الله تعالى بعضه على بعض اى لا يجعل
بعض الآي مناقضا لبعض الاخر مثلا اذا قال الشيء كل من الخير والشر بتقدير
الله تعالى لقوله تعالى قل كل من عند الله يقول القدري ليس كذلك لقوله تعالى
ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فقد وقع كل منهما
الاية التي اتى بها صاحبها فهذا الخلاف منهي عنه والطريق في مثل هذه الايات
الاخذ بما اجمع عليه وما ول الاخر منها فاذا اجمع على كون الخير والشر كلهما من الله تعالى امتثل
ما اصابك يا محمد او يا انسان من حسنة اومن راحة فمن فضل الله وما اصابك من
سيئة فبموجب ما عملت من الذنوب فانه يصدق بعضه بعضا فان قيل كيف
يكون معتقدا والقران يشتمل على كثير من الناسخ والمنسوخ قلت التاسخ بيان
انتهاء حكم السابق لانقضاء المصلحة المتعلقة للعبادة بمثله لا بعد ذكره تنبيها
كقول الطبيب المريض لا تاكل اللحم ثم يقول له بعده براية كل اللحم كذا في التنوير
وليتبع بسكون العين على صيغة امر الغايب من الاتباع بالتشديد ما ادرك

اى لحفظ علمه وليكل بسكون اللام امر غايب ايضا اى ليفوض ما جهله منها الى عالمه
وهو الله تعالى وقيل رسوله وقيل من يعلم يعرفه من اهل العلم ومن السنة ان
يحفظ كل يوم خمس ايات لا يزيد عليها فانه انزل كذلك اى خمسا خمسا على ما روى
ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال نزل القران على ستة
وجوه حلال وحرام ومحكم ومتشابهم واشال فاعملوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا
بالمحكم وامنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال كذا في المصابيح وختم القران في كل
اربعين ليلة وهو المستحب والمراد من كل اربعين يوما بليلة فذكر الليل واراد
مجموع الليل والنهار مجازا وسبب ارتكابه هو الشبيه على ان المستحب وقوع بعض
قراءته في الليل لان يقتصر القراءة كلها في النهار واما سبب الاستحباب في
خصوصية الاربعين فقد قيل لانه فيه من خاصية الاستكمال في خصوصية الاربعين
ما ليس في غيره من الاعداد الا يرى ان النبي عليه السلام ان خلق احدكم يجمع في بطن
امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك
الحديث وقال عليه السلام من اخلص اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على
لسانه ولما كان القران منبع جميع الحكم فينبغي للقاري ان يخلص في كل اربعين
بترتيل بعض سوره في كل يوم من تلك الاربعين ليظهر ينابيع حكمته على قلبه ومنه
على لسانه وكان النبي عليه السلام يختم القران في كل عام بتخفيف الميم اى سنة
مرة قيل لما كان ختم النبي عليه السلام في عام مرة فكيف يستحب ختم غيره في كل اربعين

قال رحمه الله تعالى تعرف بقية آداب ختم القران في قال عليه السلام

واجيب بان القران في قلب النبي عليه السلام راسخ من غيره فيكون تدبره اكمل وابلغ
وفي فتاوى ظهير الدين الرغيناني من ختم القران في السنة مرة لا يكون مجرادا عن ابي حنيفة
رحمه الله من قرء القران في السنة مرتين فقد قضى حقه وروى ان النبي عليه السلام ختم
في العام الذي قبض اي توفي فيه مرتين مصدر ختم وقد ذهب النبي صلى الله عليه وسلم
ان يختم القران في اقل من ثلث فقال لم يفقه اي لم يكن فقيها في الدين من قرا
القران في اقل من ثلث يعني لا يقدر الرجل ان يتفكر ويتدبر في معاني القران في ليلة
او ليلتين لانه يقراء على العجلة حينئذ بل ينبغي ان يقراء القران في ثلث ليال
او اكثر حتى يقراء من طيب نفس ونشاط ويتفرغ للتدبر في معناه وكان بعض
اصل البصرة من العارفين يختم القران في كل جمعة كما كان جماعة من الصحابة رضي الله عنهم
يختمونه في كل جمعة كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود وابي بن كعب رضوان الله عليهم
وفي كل شهر وفي كل سنة وكانت له ختمة مذ ثلثين سنة لم يفرغ منها بعد وذلك
بحسب درجات تدبره وتفهمه وكان هذا يقول اقمت نفسي مقام الاجراء فانا
اعمل بياومة ومسابعة ومشاهرة ومسانهة قال الامام في الاحياء التفصيل في مقدار
القراءة ان كان من العابدين السالكين بطريقة العمل فلا ينبغي ان ينقص من ختمتين
في اسبوع وان كان من السالكين باعمال القلب ومغروب الفكر او من المشتغلين
بنشر العلم فلا باس ان يقتصر في الاسبوع على مرة واحدة ان كان قاصد الفكر في معاني
القران فقد يكتفي في الشهر مرة لحاجته الى كثرة الترديد والتامل هذا واما القسمة

ختم

في ختم في الاسبوع مرة فيقسم سبعة احزاب على ما روي ان عثمان رضي الله عنه كان
يفتح ليلة الجمعة بالقراءة الى اخر المايدة وليلة السبت بالانعام الى اخر هود
ثم يوسف الى اخر مريم ثم طه الى آخر طس موسى وفرعون ثم العنكبوت الى
آخر ص ثم تنزيل الى سورة الرحمن ويختم ليلة الخميس وقيل اقراب القران
سبعة الحزب الاول ثلث سور والثاني خمس سورة والثالث سبع سورة والرابع
تسع سور والخامس احدى عشرة سورة والسادس ثلث عشرة سورة والسابع
من قاف الى الآخر وهكذا الحزب الصحابة رضي الله عنهم وكانوا يقرءون كذلك
وفي خبر النبي عليه السلام امتين ويستحب ان يكون ختم القران في اول الليل اذا كان الختم
في الشتاء واما اذا كان في الصيف ففي اول النهار وفي اخره وان يجتمع اهله فيختم
بينهم ويستحب بعضهم ختم القران في ركعتي الفجر اذا كان ركعتي المغرب والفجر
محتمل ان لان يكون ركعتي من فرضها بنية النفل من النفل اي يكون ختمه في سنة الفجر
المغرب او في سنة الفجر ويختم مشهود الدعاء اي الحضور له عند ختم القران فانه
الدعاء مستجاب عنده وفي الحديث من شهد خاتمة القران كمن شهد المغانم جمع مغنم
بمعنى الغنيمة حين تقسم ومن فاتحة القران كمن شهد فتحا في سبيل الله تعالى ويفتح
القران عند ختمه فانه مرجوة على وزن المقبرة اي اذلال للشيطان وفي الحديث
افضل الناس الحال بتشديد الميم اي الخاتم المفتتح ذكره في فتاوى قاضيخان وغيرهم
فانهم نظموا في الدعاء عند ختم القران في شهر رمضان وعند ختم بالجماعة واستحسن

المتاخرون فلا يمنع من ذلك وقراءة سورة الاخلاص ثلثا عند ختم القرآن واستحسنه
مشايخ العراق للان يكون الختم في المكتوبة قبل التكبيرات الانتقيد ثم اعلم ان السنة
فيما بين قراءة اهل مكة ان يكبر من اول سورة والضحى وعند كل سورة حتى يختم القرآن
فيقول الله اكبر وكان سببه ان الوحي احتبس عنه زمانا فقال المشركون تجرده
شيطانه وودعه فانزل النبي عليه السلام فلما نزل والضحى كبر فرحا بنزول الوحي
فاتخذوه سنة كذا في معالم التنزيل وينبغي من القرآن ان يستفيد منه كل ما يعينه
اي يقصد من العلوم والغرايب فقد قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اذا
اردتم العلم فاثوروه امر من اقره بالمد اي اختاره القرآن فانه فيه علم الاولين
والآخرين وروي انه تفكر بعض العارفين في ذرة هل في القرآن شيء يقوي قوا عليه السلام
يخرج روح المؤمن من جسده كما يخرج الشعر من العجين فختم القرآن بالتدبر فاوحي اليه
فراي النبي عليه السلام في منامه فقال يا رسول الله قال الله تعالى والرطب واليابس
الا في كتاب مبين فما وجدته يعني هذا الحديث في كتاب الله تعالى فقال عليه السلام
اطلبه في سورة يوسف فلما انتبه من نومه قرا فوجده في قوله تعالى فلما رأينه اكبرنه
وقطعن ايديهن اي رأين جمال يوسف واشتغلن به وما وجدن الم القطع وكذلك
المؤمن اذا راى ملايكة الرحمن وراى مقامه بالجنة وما فيها من النعيم والحور
اشتغلت قلبه بها ولا يجد الم الموت انشاء الله تعالى وقال علي رضي الله عنه من
فهم القرآن فسر جمل العلم الباب السابع فيما يستحب رعايته في قراءة القرآن قال

النبي عليه السلام من قرا منكم والتين والزيتون فانتهى الى اخرها قوله اليس الله
باحكم الحاكمين بدل ذلك اخرها فليقل بلى وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرا سورة القيمة فانتهى الى اخرها اليس ذلك بقادر على
ان يحيي الموتى فليقل بلى انه على كل شيء قدير ومن قرا سورة والمرسلات
عرفا فبلغ الى قوله فباي حديث بعده يؤمنون يعني ان لم يصدقوا بهذا
القرآن ولم يقروا به فباي حديث بعده يصدقون فليقل امنا بالله تعالى وعن علي رضي الله عنه انه قرا افرايتم ما تمنون يعني
انتم تعتبرون ما يخرج من الذكر وتقع في ارحام النساء وانتم تخلقونه يعني
ام انتم تخلقونه منه مضغة فيها بطون النساء ذكرا وانثى ام نحن الخالقون
بل نحن خلقنا قال بلى بفتح اللام انت يا رب خلقتنا اي قال هكذا خلقتنا وكذلك
قال في قوله ام نحن الزارعون وقال ابن عمر رضي الله عنه قوله تعالى الم يان في الصحاح
انى يأنى اى حان للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم الاية فبكى حتى غلب عليه البكاء
وقال بلى بفتح اللام يا رب واعلم ان هذه آية مباركة كانت سببا لتوبة كثير من الرجال
منهم فضيل بن عياض رضي الله عنه روي انه كان راس جماعة من قطاع الطريق
فبينما ذهبوا لقطع الطريق القافلة وكان واحد منا القافلة يقرا القرآن الم يان
للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله تعالى فسمع فضيل فقال قد حان وتجاوز
الحين فنزل عن دابته وقلع ثياب الجفاء ولبس ثياب الوفاء وتاب الى الله تعالى

شبكة الألوكة www.alukah.net

نصوحا كذا في روض المجالس وفي الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا هذه
الاية يا ايها الذين الانسان ما غرك بربك الكريم الذي فقال عليه السلام غره جهله
وذا رصلى الله عليه وسلم انا الدنيا انا لا يعني ان عند نا في الاخرة قيودا وثقال
عقوبة من الوان العذاب وجحيما وهو ما عظم من النار ولهبا ما ذا غصة اي ذا
شوكة يستمسك في الحلق لا يدخل ولا يخرج فيختنق من في الحلق وعذابا اليما اي
وجع ذلكم عذاب اليم فصعق اي غشي عليه السلام وسمع عليه السلام عمر رضي الله عنه
رجلا يقرأ وقوله هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيا مذكورا
يعني لم يذكر احد اسمه ولا يراد به الا الله تعالى وذلك ان الله تعالى لما اراد ان
يخلق آدم عليه السلام امر جبرئيل عليه السلام بان يجمع التراب من الارض فلم يقدر
ثم امر اسرافيل عليه السلام فلم يقدر ايضا ثم امر عزرائيل عليه السلام فجمع التراب من وجه
الارض فصار التراب طينا ثم صار صلصالا فكان على حاله اربعين سنة قبل ان
ينفخ فيه الروح فقال عمر رضي الله عنه اي بالكسر والسكون صرف تصديقا بمعنى نعم
وغيره تكلوا والعظم جعلته سميعا بصيرا حيا وقال الامام محمد بن علي الترمذي
اذا قرأت قل هو الله احد فقل انت الله احد الصمد واذا قرأت قل اعوذ
برب الفلق فقل اعوذ برب الفلق واذا قرأت قل اعوذ برب الناس فقل
اعوذ برب الناس وقال واصلة بن اشيم اذا انتهيت هذه الاية وبقي وصم
ربك بعني يبقى الله تعالى ذو الجلال والاكرام قف عندها وسل اي اطلب حاجاتك

الصعق
بضمتين وفتحتين

بعني اربعين سنة

صلصال كالفخار
آية ٢٦ الرحمن
صلصال كالفخار

من ربكم الجليل جل جلاله وعظم شانه وقيل يستحب للقارئ اذا اتى هذه الاية ان يقف من
اهل القرى ان ياتيهم باسنا بيانا اي ينزل عذابنا ليلا وهم نايمون قوله ان يرتفع
فاعل يستحب بها اي بهذه الاية صوت وكذا يرفع صوته بقوله تعالى بسحانه بل له ما في
السموات وما في الارض كل له قانتون اي مطيعون وبقوله وما ينبغي للرحمن ان يتخذ
ولدا ان كل من نافية من في السموات والارض الا اتي الرحمن عبدا ويستحب ان يقف
على قوله مناسم قدنا والمذكور في النشر وغيره ومن كتب القراءة ان ههنا سكتة
للحفص وهي قطع الصوت اخر الكلمة آنا والباقون يصلون من غير سكتة ولم يذكر
فيها الوقف لاحد وهو ان يقطع الصوت اخر الكلمة زمانا فالاولى ان يذكر السكتة
بدل الوقف اللهم الا ان يحمل على الوقف اللغوي الشامل للسكتة ولا يخفى بعده
ثم يبدا بقوله تعالى هذا ما وعد الرحمن وانما استحب ذلك ليلا يتبادر كون هذا وصف
لمرقدنا وليس كذلك بل قوله هذا ما وعد الرحمن كلام مبتدا وذلك ان الله تعالى
يرفع العذاب عن الكفار بين النفختين فحانهم رقدوا فلما بعثوا قالوا يا ويلنا
من بعثنا من مرقدنا يعني من ايقضنا من منامنا قال لهم حفظتهم من الملايكة
هذا ما وعد الرحمن على السنة الرسل وصدقت المرسلون بان البعث حق كائن
فهذه اداب في القراءة يجب رعايتها لمن يعرف الواضح من معاني القران وفيها
ما ذكرنا تنبيه على اشيا كثيرة وبقاهيئة اي شبيها بهذا واعلم ان ما ذكرنا في هذه الفصل من
تفسير الايات ماخوذ من تفسير الامام ابي الليث رحمة الله ولا باس باختياره

المشاكلة
بالجيم في ما نبذة

ايّ احد القراءات السبع فان النبي عليه السلام قال انزل القرآن على سبعة احرف قيل
ليس المراد به الحصر في السبعة بل المراد التوسعة والتسهيل والاكثرون على الاول
ثم ان ههنا روايتين احدهما قوله على سبعة احرف ليس منها الا شاف كاف
والاخرى قوله على سبعة احرف فاقرؤوا ما تيسر منه ولا يذهب عليك ان الاظهر
الانسب المراد المصنف ذكر احدى هاتين الروايتين لان وجه صحة الاستدلال
بالرواية الاولى التي ذكرها وانما يظهر لمن لاحظ ما ذكروا في شرحها من ان الحكمة في ذلك
التيسير ونفي الحرج عن هذه الامة فان قبايل العرب كانت على لغات شتى فلو كلفوا
القراءة بحرف واحد يشق عليهم فجوز لكل منهم ان يقرأ على لغته وقد اشار اليه
المصنف بقوله فان الله وسع على عباده الى هذه ثم اعلم ان الاحرف ههنا
جمع حرف وحروف الشيء طرفه وحروف التهجي سميت بذلك لانها اطراف اللغة والمراد بالحرف
ههنا القراءة اي عكس قراءة وجوه لغات العرب المشهورين بالفصاحة من قريش وهذيل
وهوازن واليمن وبني تميم وعلى وجه تخفيف تكثيرها في الاكثر على غير مجمعة بكلمة متفرقة
نحو التفخيم والترقيق والتشديد والتخفيف والمد والقصر والامالة ثم يرد عليه ان كلا واحد
من هذه السبعة لغة بالوقف لطايفة واحدة من تلك القبايل السبع بل اراد ان المنسوب
اليهم لا يخلو امتها من امثالها ويدل عليه قوله نحو فلا يجوز لاحد ان تنكر احدا قوله قراءة
نصب بالفعل المقدر اي ينبغي الى فوض اي قراءة قراءة مشهورة اي في قراءته مشهورة
بين اهلها من تلك السبعة فان الله تعالى وسع الامر على عباده في القراءة اي في قراءة القرآن

لان خذ صنف ما ينطوي عليه لسانه فلكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط من النبي عليه السلام
ولا يشتق عليه اتمامه اذ لو كلفوا القراءة بحرف يشق عليهم اذا القطام عن المالوف
شاق كالقرشي اذا كلف الهمز والتميمي اذا كلف بتركه فامر الله تعالى نبيه ان يقرأ
القرآن بجميع لغاتهم تيسيرا على كل قبيلة القراءة بلغتها ونفيا للحرج عن هذه الامة
وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر الاول لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما اكثر الكتاب وارتفع
الضرورة عاد الامر على حرف واحد والصحيح ان المراد بهاجل القراءة السبع التي كلها مستفيضة
من النبي عليه السلام ضبطها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة بين الصحابة
ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبع كذا في شرح المنار فظهر من
هذا التقرير ان للعلماء في هذا الحديث اقوالا متعددة حيث فسر بعضهم
قوله عليه السلام على سبعة احرف بلغات السبع والبعض الاخر منهم فسره بالقراءة
السبع فالمصنف اختار الاول فقال اي على سبع لغات قال زين المعرب وهو
الاصح لكن لا يخفى عليك انه لو فسر بالقراءة السبع كما هو الصحيح عند شارح المشارق
ليتيسر التقريب في كلامه بل كلفة وكسر بعضهم ان يقول الرجل سورة البقرة وسورة
ال عمران بل يقول السورة التي يذكر فيها البقرة والاصح الاظهر ان ذلك جايز فقد جاء
في الاخبار النبي عليه السلام اي احاديثه سورة البقرة وسورة ال عمران وسورة النسا

الباب الثامن في اداب كتابة المصحف ومن السنة في تعظيم المصحف ان لا يكتب
بخط دقيق في تقطيع صغير فانه مكروه عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله قال

الحسن وبه نأخذ وقال لعله اراد انهم كراهة التنقيط ذكره في النهاية فقد نظر عمر رضي الله عنه
الى رجل معه مصحف وقد كتب ذلك المصحف بقلم دقيق في تقطيع صغير فقال عمر
رضي الله عنه ما هذا يا رجل فقال القرآن فعلاه بالدرة اي رفع الدرة وعمل عليه
لان يضرب بها ولم يضرب هذا هو المشهور في تصحيح هذا المقام لكن غير هذا وهو
ما قال في النهاية من ان معناه ضربه بها علاوته وهي عمامته في مختار الصحاح يقال
علاه بالسيف اي ضربه والدرة بكسر الدال وتشديد الراء ما يلقى في ثوبه ويضرب به
في مجالس الهزل غالبا قال عمر رضي الله عنه علموا كتاب الله تعالى فينبغي لمن
اراد كتابة القرآن ان يكتبه باحسن خط وابينه على احسن ورقه وابيض قرطاس
بانخم قلم وابرق مداد وينفرج السطور ويفخم الحروف ويفخم المصحف ولما تقبيل
المصحف فمن جاز له العلامة ان مشايخ مكة ينكرون ذلك وفي شرح جامع الصغير
انه تقبيل الديانة قبلة الحجر الاسود عند الاستلام وقبلة المصحف وعن عمر رضي الله عنه
انه كان ياخذ المصحف كل غداة ويقبله ويقول عهد ربي ومنشور ربي كذا في النهاية وروى
ابو يوسف رحمه الله انه كان اذا اتاه خادم بالمصحف استقبله ويجرد القرآن عما ليس
منه كالاعشار وذكر الاي وعلامات الوقف لما ان مصحف الامام عثمان بن عفان
رضي الله عنه كذلك ويقول ابن مسعود رضي الله عنه جردوا القرآن وكره بعضهم من ذلك
اي مما اجل ان القرآن مجرد عما ليس منه الاعشار والاخماس وكتبة الرواية بكسر الكاف والقراءة
والتفسير وعليه بعض الكتب الفقهية منه الجامع الصغير حيث قال ويكره التعشير

والنقط

والنقط وغيرها ولعل هؤلاء وافاكم هو الموافق هذا الباب خوفا ان يؤدي الى احداث
زيادة ونقص الى حواشي القرآن مما يتطرق به اليه تغيير وجوز بعضهم لمن مسته
الحاجة كالعجم الى بعض ذلك كالنقط والتغشير بخط الاي وبالنقط بحفظ الكلمات
واما كتابة اسامي السور وعدد الاي ونحوها فمن بدعة حسنة كذا في شرح الطحاوي لكن
لا بد ان يكتب بالاحمر وغيره ليتميز عن القرآن كما لا يمتاز قال الاوزاعي كان القرآن
مجردا في المصاحف فاول ما احدثوا فيه النقط على الباء والتاء ثم قالوا لا باس به اذ يعرف
به رؤس ذلك في زمانه فاحضروا القرآن حتى عدوا بكلمات القرآن وحروفه وسكوته واجزاءه
وقسموه الى ثلاثين جزءا والى اقسام آخر كذا في الاحياء وذكر بعضهم كتابة القرآن
بالذهب والفضة وتحليته بها فانه يدعوا اليه السارق بالنهب والغاصبة ويكره كتابة
القرآن على الجدار الزاي بضم الجيم وسكون الدال جمع جدر بالفتح والسكون كبطن وبطنان وهو
الجدار كذا في الصحاح في البزازية كتابة القرآن على الحيطان والمحاريب غير مستحسن لانه
ربما يستقط فيوطا ويكره على الفرش والزخارف في شرح المفتاح الزخرف في الاصل
الذهب وقوله تعالى اخذت الارض زخرفها اي ما يتزين به من النبات وفي شرح المصابيح
ويكره نقش الجدار والخشب والثياب بالقرآن ويذكر الله تعالى فانها في الكتابة المذكورة
تهاون واستخفاف بالقرآن ولا يكتب القرآن الا في شيء طاهر ولا يكتب ايضا الا بشيء طاهر
الا اذا وقع ضرورة ومصلحة مستذكرا في اخر هذا الكلام ولا يجعل بندل ولا يوطا مقاطع
مجهول بن في طرس الارض اي لا يوطيء بالاقدام قال في البزازية وضع القرطاس الذي عليه

اسم الله تعالى تحت الطنفسة لا بأس به لانه يجوز النوم والعقود على بساط بيت فيه
المصاحف وقال القاضي يكره الاتي موضع وهو الركوب على حوالقه فيه مصحف للضرورة والاول
اوسع وقال في موضع آخر لو وضع المصحف في الخرج وركب عليه في السفر لا بأس كوضع
المصحف تحت راسه للحفظ وغيره لا يكره ولا يستخف به اي بالقرآن كمد الرجل الى المصحف
فانه لا يجوز الا ان يكون بحذاء الرجل فانه لا يكره وكذا لو كان معلقا من وتد ومد الى الاسفل
لانه على العلوم خلم بجاوزه وكذا في البزازية ولا يسافر احد بالقرآن كله الى ارض العدو
فانه رجا ينال ايديهم ويستخفونه به قيد كله اذ لو كتبت اليهم كتابة فيه آية فلا بأس به كما
كتب النبي عليه السلام الى هرقل قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم
الاية كذا في شرح المصابيح ويستحب كتابة القرآن باجود الخطوط وابينه واوضحه فقال رسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتب بسم الله الرحمن الرحيم فجوده غفر الله له وقال
عليه السلام لمعاوية رضي الله عنه وهو اي الحال ان معاوية يكتب بين يديه اي عند الرسول
عليه السلام الف بفتح الهمزة وكسر اللام امر من الاق وهو لغة قليلة في لاق يقال لقت
الدواة بضم اللام وكسرها في طبقة اي اذا صلحت مداد الدواة هي بالفتح ظرف المراد
وحرف العلم الجديد ولا يمر على براية القلم المستعمل لاعداده كحشو المسجد وكتابته
لا يليق في موضع فعل بالتعظيم كذا في التتمة وانتصب من نصب الشيء قامه وبابه ضرب
وفرق السين ولعل اراد بنصب الباء كتبه طويلا واذا مر النبي عليه السلام بتطويل يكون على
العوض عن الالف المحذوفة من اسم في بسم الله لكثرة الاستعمال واراد بتفريق السين

اسنانه الثلثة ولا تعوروا الميم وتعويرا الميم عبارة عن جعل وسط راسه مملوا
بالمداد فينبغي ان يجعل وسطه ابيض على هيئة الحلقة وحسن الله تعالى ومد بضم
الميم وحركات الالف الرحمن وجود الرحيم وفي رواية ابي النبي عليه السلام ان يمد
اي عند كاتب الباء حتى يكتب السين يعني الى ان يكتب اسنان السين عند الباء
المنصوبة ثم يعيد الباء اي هكذا بسم الله الرحمن الرحيم ولا يكتب اسنان السين
بعد مد ذنب الباء الا ملتصقا بالميم هكذا بسم الله هذا ولا يبعد ان يقرء الفعل الذي
اعني يمد ويكتب بناء المفعول على معنى انه عليه السلام نهى ان يمد ذنب الباء حتى يكتب
السين اي حتى يحصل السين الممدود قبل اظهار الاسنان كما يكتب السين هكذا
في بعض الخطوط فحينئذ يكون قوله وكتب بعضهم كذلك فاما عمر رضي الله عنه بقرينة
ما يعيد الى قبله بحسب المعنى وقد نقل عن بعض الموالي هنا وجه آخر وهو ان يجعل
حتى بمعنى كي متعلقا بشيئين لا يمد يعني نهى ان يمد الا اي اي عن ان يكتبه مستطيلا ممدودا
على هيئة ما يكتب في اصل الجواز حتى يكتب السين اي كي يكتبه عند راس الباء موضع
ذنبه لا بعد تمامه ولا يبدا اظهار اسنانه وكتب بعضهم بسم الله وكم يكتب فيها اثنا
عشر بتاويل التسمية او البسملة سيتاتي الصق الباء بالميم على سبيل التضمين ويحتمل ان يراد
ولم يكتب فيها اسنانه ثلثة للسين بل مد الباء الى الميم وذكر السين بحذ المعنى قد ورد
فيها حكاه صاحب الكشاف مما قول عمر بن عبد العزيز لكاتبه اظهر السينات اصله سنات
بالتشديد فقلبت احدى حرفي التضعيف ياء كما تقضي البازي وقد يقال معنى قوله ولم يكتب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيها سينا اي لم يكتب الاسم بل كتب الله جواز ركبك لا يلتفت اليه كما لا يخفى قاله
عمر رضي الله عنه بان يضرب مسوطا اي ضربا بسوط ولا يلقى الخشب من القرآن في مقنعة
على وزن المجنة موضع الجلاس من الارض كذا في مختار الصحاح والديوان ويجمع
رفعه جنتا كان من الارض ففي الحديث من رفع قرطاسا من الارض وقوله فيه بسم الله
الرحمن الرحيم صفة قرطاس وقوله اجلالا لله تعالى مفعول له لقوله رفع اي تعظيما لله
تعالى عن ان يداس اي عن ان يوطأ اسمه بالرجل كتب عند الله تعالى من الصديقين وخفف
عن والديه العذاب وان كان مشركين روي ان لقمان الحكيم راى رقعة فيها بسم الله
الرحمن الرحيم فرفعها واكرمها فاكرمه الله تعالى بالحكمة والموعظة وذكره في زهرة الرياض
وذكر في بعض غرايب الاخبار ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ قلما ليكتب فكتب
اسم الله تعالى فوقع شيء من ظل قلمه على نقش الاسم فكره ذلك وترك الكتابة وهذا العقار
لا يجاد يوجد ممن يكتب بحرفتي بناء على كونه ابيا والذي لا يكتب ولا يقرأ الكتب لم يخرج به
في بعض التفاسير وقد يجاب بان كونه ابيا كان قبل الوحي فلما اوحى الله تعالى صار كاتبا
وقد ياخذ الاتفاق مع ما عند الله من ان قلمه لم يشر فاكثره عليه بنيته عند دينار
اخرجه فقيل له في ذلك فقال كان عليه السلام اسم الله تعالى ويكرهون اسم الله تعالى بالبزاق
لاشتغال الفم ولا يستعمل وقد تغير ذلك عليه السلام والمراد بغسل اللوح بالماء والطاهر ان
فعت الحاجة اليه في التنبيه واما محو بعض الكتابة بالريق فيجوز ولا باس بان يكتب اسم
الله تعالى في لوح ثم يغسل ويستشفى بعد لانه بغير العين وقد ثبت ذلك في مشاهير الاخبار

من غير نكير ذكر صاحب التتمة نقلا عن المحيط انه لا باس بكتابة الفاتحة بالدم او
البول اذا علم ان فيه شفاء ثم قال وهذا بعيد لان الله تعالى بعيد لان الله تعالى لم
يجعل الشفاء في الحرام فقال الامام البزازي في فتاواه والذي يرعف ولا يرقاله
ان يكتب شيئا من القرآن على جبهته ولو بالبول او على جلد بيضة ان علم ان فيه
شفاء ومعنى قوله عليه السلام لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم نفي الحرمة عند العلم
بالشفاء ودل عليه جواز اساغة اللقمة بالخمر وجواز الكل تبرية لازالة العطش
انتهى ومن السنة تعظيم المكان الذي فيه القرآن وفي الحديث ما في الارض بقعة
احب الى الله تعالى بعد المساجد من البقعة التي فيها الكتاب المنزل الذي هو
القرآن المجيد واذا بلي المصحف واندرس اي انمحى ما فيه فانه يلقى في خرقة طاهرة
ويدفن كالمسلم في مكان طيب بعد ان يحفر له حفيرة ويلحد ولا يشق لانه حينئذ
يحتاج الى اثارة التراب عليه وفيه نوع استخفاف بكلام الله الا اذا جعل عليه سقف
وحينئذ لا باس بالشق لا يصيبه قذر بكسر الذال المعجمة اي شيء غير طاهر وقد
يصح قذر بفتحتين وهو ضد النظافة ولا يطأ عليه احد وفي شرح النقاية ورقة
كتب فيها اسم الله تعالى وكذلك اسم الانبياء والملائكة ويستقبح عنها تلقى
في الماء الجاري او تدفن في ارض طاهرة ولا تحرق بالنار اشار اليه محمد رحمه الله في السير
الكبير وفي السراجية تدفن او تحرق كذا في الفتاوى التاتارخانية ولو غسلها في الماء
الجاري واخذ الغرائط فهو افضل وفي التتمة لا يجوز في المصحف الخلق الذي

لا يصلح للقراءة ان يجلد به القران ولا يأخذ عن تعليم القران مشروطا فان النبي عليه السلام نهى عن بيع القران وثمنه وعن بيع العلم ومنه تحيل لمعاذ بن جبل رضي الله عنه هو بضم الميم اسم رجل ابن ثماني عشر سنة وآخي رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين ابن مسعود رضي الله عنه ان اقواما يكتبون هذه المصاحف ويبيعونها قال من ليس كذلك بيع القران وانما يبيعون الورق وانما عمل ايديهم وانما بيع القران ان يعلم بكسر اللام المشددة سورة منه بالضم ما جعل للانسان من شيء على فعله يفعله ومنه جعل الابق معلوم واجر مشروط وبعض المشايخ قالوا في زماننا تخيير الجواب في بعض المسايل لتغير الزمان وخوف اندراس العلم والدين متحاملي ارزقة العلماء وابواب سلاطين ومتهافتهم وجوههم الى القريحي ليطلب المعيشة ومنها اخذ الاجرة لتعليم القران وللاذان والامامة ومنها العذل عن الحرة بغير اذنها ومنها السلام على شربة الخمور ونحوها فافتي بالجواز فيها خشية الله فيها هو اشر منها واضر كما في شرح [illegible] الباب التاسع في تفضيل سنن الطهارة قالوا ان الوضوء شطر الايمان اي نصف الصلوة والصلوة كلها لقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم الى البيت المقدس كذا في الخلاصة وانه مفتاح الصلوة والصلوة مفتاح الجنة رواه ابو سعيد الخدري عن النبي عليه السلام ومطهر البدن عن الاثام جمع اثم كحمل واحمال وعن امامة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضاء الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه

الوضوء

الايمان

فان قعد تغفر له ومن مات على الوضوء مات شهيدا على ان كنز ابن دبرة توضا في ليلة التي مات فيها ثلاثين مرة فرضا على ان يموت وهو متوضي لان النبي عليه السلام قال لانس بن مالك اذا اتاك ملك الموت وانت على وضوء لم تغتسل الشهادة كذا في الخلاصة والبستان ومن بات من البتوتة طاهرا بات في شعاره بالكسر ما يلي الجسد من الثياب سمي به لانه يلي شعر الجسد ملك يستغفر له ويقول اللهم اغفر لعبدك فلان فانه بات طاهرا رواه ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام فالمراد فاطلة على الوضوء سنة الاسلام قال في بستان العارفين قال بلغنا ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام يا موسى اذا اصابتك مصيبة وانت على غير وضوء فلا تلومن الا نفسك وقال بعض اهل المعرفة من داوم على الوضوء اكرمه الله تعالى بسبع خصال اولها قرب الملايكة في صحبته والثاني لا يزال القلم طيبا من كتابة ثوابه والثالث تسبيح اعضاءه وجوارحه والرابع لا يموت [illegible] اذا نام جعلت الله تعالى اليه ملايكة يحفظونه منه من شر الثقلين والسادس سهل الله عليه سكرات الموت والسابع يكون في امان الله تعالى ما دام على الوضوء كذا في الخلاصة والتطهير الحال صلوة سنة النبي عليه السلام فالمومن ينبغي ان يجدد الوضوء وان كان على طهر قال عليه السلام من توضا على طهر كتب له عشر حسنات وقال في شرح المصابيح يجدد الوضوء انما يستحب اذا صلى بالوضوء الاول الصلوة والافضل يستحب والتسمية عند وضع الثياب

في كل وقت

شبكة الألوكة www.alukah.net

هذا وذكر في النهاية اي ويكره للمرأة ان تمسك ولدها نحو القبلة وهذا كله اذا كان
ذاكرا للقبلة واما اذا اغفل فلا بأس به ولا يستقبل بها اي بالبول والغائط شمسا
ولا قمرا تعظيما لها وتكريما فان الله تعالى قد اقسم عليهما في القرآن قال الله تعالى والشمس
وضحيها والقمر اذا تليها وفي تخصيص الاستقبال بالذكر اشعار بجواز الاستدبار
اياهما لعدم موازات الآلة وان يستتره اي يحترز من البول ما استطاع وينكس
راسه عند ذلك التخلي لحيائهما ابتلي به ويدفن ما يخرج عنه من اذى والاولى
ان يؤخرا تان المسلمتان عن قوله وينزع عنه الى كما لا يخفى ما كان اسم الله تعالى
عليه مكتوبا ذكر في شرح المصابيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل
الخلاء وينزع خاتمه قبل دخوله لان نقشه كان محمد رسول الله وفيه دليل وجوب
تنحية اسم الله تعالى واسم رسوله والقرآن عند الخلاء واعلم ان السنة ما فهم
من كلامهم ان يقول عند التهيؤ للاستفراغ في الخلاء وغيره بسم الله وعند دخول المحل
يتعوذ واشار اليه بقوله ويتعوذ عنها اراد دخول الخلاء فان النبي عليه السلام قال
ان الحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث
والحش بالفتح والضم المستراح وقوله محتضرة اي مكتنة يحضرها الشياطين وترصد فيها
بني آدم بالفساد والاذى لانها مواضع تكشف فيها العورة ويهجر من ذكر الله تعالى
فيتمكنون منهم في مواضع في تلك المواضع ما لا يتمكنون في غيرها والخبث بضمتين
الخاء والباء ويجوز بضم الخاء وسكون الباء جمع خبيث وهو المؤذي من الجن

اي حين اراد الدخول في الخلاء وفيه اشارة الى استحباب وضع ثيابه التي يكسوها
فوق النطاق كالمزر سترون اعين الحوافي اي حجاب فيما بين اعين جن وعورات
بني آدم والحافي هو الجن يعني اذا دخل الانسان الخلاء وكشف عورته نظرا اليه الجن
والشياطين ويرجا يوذيه ويلحقه ضررا اذا لم يسم واذا قال بسم الله عند الدخول
جعل الله تعالى بين الجن والشياطين وبين عورات الناس حجابا لم يره ببركة
اسم الله تعالى فينبغي ان يسمع عنده وكذا ينبغي ان لا يرفع ثوبه حتى يدنو اي
يقرب من الارض ويستر عند الخلاء ولي عند البول والغائط ما استطاع اي قدر
ما يمكن ويستطيع لان كشف العورة حرام الا عند الضرورة سواء كان في الخلا راد
في الصحراء وان لا يبول عند ما ويرتادا اي يطلب ببوله مكانا شيخا في مختار الصحيح
ارض منخفضة بكسر الشين بين النشز بفتحتين اذا كانت تنشف الماء اي تشربه
ولا يستقبل القبلة ببول ولا غائط ولا يستدبرها فان استقبال القبلة بالفرج
حال قضاء الحاجة وحال الاستنجاء مكروه وكذا الاستدبار في رواية لما فيه من ترك
التعظيم ولا يكره في رواية لان فرج المستدبر لا يكون موازيا للقبلة بخلاف المستقبل
وروي عن ابي حنيفة رحمه الله جواز الاستدبار اذا كان ذيله ساقطا لا مرفوعا كذا
في شرح النقاية ولعل المصنف انما لم يتعرض لنفي الاستدبار لامكان الاختلاف فيه
وينبغي ان يعلم ان هذا سواء في الصحراء والبناء عند ابي حنيفة رحمه الله ومحمد
بالصحراء عند الشافعي رحمه الله ومن تبعه فلم يجوزوا الاستقبال والاستدبار في الجانبين

والشياطين والخبائث جمع خبيثة وهي الانثى المؤذية من الجن اي ذكران الشياطين
والجن واناثهم وقيل الخبث الكفر والخبايث الشياطين وقال في القنية وليدعوا
حال قضاء الحاجة جل قبله والدعاء اعوذ بالله من الشياطين النجس المتهيئ ويقرب برجله
اليمنى على الارض ليستغرا الله عنه الهوام بشدة بها اليسرى مجمع الحاية في الصحاح ولا يقف هذا
الاسم الاعلى المخرج من الاعشاب ويشمر ثيابه تشميرا اي يرفعها ويميل على شقه الايسر
اي نصفه الايسر وينصب رجله اليمنى ليكون ايسر على قضاء الحاجة ولا يتغوط
وقد يصح هذا بالعين بدل الغاء من تغوط اي نام على البول ولعله اراد به التاخير ولا
ينظر الى خروج منه ولا ينظر الى فرجه ولا يحتفظ ولا يبذق اي لا يلقي مخاطا ولا يبزاق
ولا يقوم عن قضاء الحاجة بالاستعجال بل ينبغي ان يتبدا ويبعده بجلسة خفيفة حتى
يفرغ عنه كملا الفراغ ولكن لا يطيل الجلوس فانه يورث الباسور وحد البواسير
وهي علة يحدث في المقعد وفي داخل الاقفاء كالدماميل تعود بادمنة ولا يتكلم عليه
اي على حال الجلوس فانه يوجب المقت وهو الغضب الشديد الذي يستوجب به
العقوبة قال ابو الليث واصله ما رواه ابو سعيد رضي الله عنه انه قال لا يخرج الرجل ان
اي يضرب بان الغايط كاشفين عورتهما يمقتان فان الله تعالى يمقت على ذلك اي يغضب
على فعلهم القبيح كذا في شرح المصابيح ولا يبول قايما لما قال عمر رضي الله عنه رايتني
عليه السلام ابول قايما فقال يا عمر لا تبل قايما قال صاحب المصابيح قد صح عن حذيفة
انه عليه السلام اتى سباطة قوم فبال قايما فقال شراحه قيل هذا يدل على ان نهي النبي عليه السلام

عمر رضي الله عنه ذلك للتنزيه والتاديب ليس ايري الناس عورته من بعيد ومن
هذا قال الامام في الاحياء وفيه رخصة وقيل انه للتحريم وهو المعمول قال في البستان
وبه ناخذ وعن عايشة من حدثكم انه عليه السلام بال قايما فلا تصدقوه وفعله كان لعذر
وهو انه لم يجد مكانا ظاهر اللمقعود وروي ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام
بال قايما لجرح بماتحت ركبته وهو باطن الركبة انتهى وعن عمر رضي الله عنه قال ما بلت
قايما منذ اسلمت وعن النبي عليه السلام انه قال اربع من الجفاء ان يبول الرجل قايما
وان يمسح جبهته قبل ان يفرغ من الصلوة وان يسمع النداء فلا يجيب وان يذكر
عنده النبي عليه السلام فلا يصلي عليه ذكره في البستان وقال في المقدمة الغزنوي
ولا يبول قايما ولا مضطجعا ولا عريانا لانه عمل اليهود والنصارى ولا عن منتزر
لقوله عليه السلام من بال قايما فكانما بال على الكعبة ومن بال عن المنزر فكانما بال على القبر
ولا يرمي بوله من اعلى مكان كالسطح والغرفة اي الا اسفل لانه يتغرق وتتلاشى
لكونه نازلا من الاعلى فيوجب تلويث مواضع شتى ولم يقل ولا يبول ليشمل البال
في ظرف ثم رماه من مكان عال وتدلك بجانه بكسر العين ما بين القبل والدبر بابهم
الوسطى في بعض النسخ باصبعه اليسرى وهو الظاهر للكار فيقال اي لبنا لينجذر
اي لينزل بوله بل ينبغي ان يمشي خطوات قبل الاستنجاء بالماء لانه عسى يخرج
من بقيته فيحتاج الى اعادة الطهارة ولا يمسح ذكره بيمينه بل ياخذ الذكر بشماله
فيمره على جدار ونحوه ان امكن والا فيا خذ المجرى بيمينه والذكر بشماله ويحرك اليسار

لينسب الفعل اليها من تحريك يمينه كذا في النقاية ويستغفر الله تعالى بعد الفراغ ويحمده
على نعمته وهو نعمة الفراغ ويدعو بالادعية المأثورة مثل ان يقول الحمد لله الذي اذهب
عنا الحزن وبتوضأ ويتيمم على فور بفتح الفاء وسكون الواو الفراغ اي من ساعته
ليكون على الطهارة في اثناء الاستبراء وقد كان النبي عليه السلام يتيمم على فور خروجه
عن الخلاء لاحتمال احترام الموت قبل التوضي ذكره في الاحياء ولا يقطع البول على الاحد
لما روي انس رضي الله عنه ان اعرابيا جاء واعرابي قبال في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عليه السلام
لا تزرموه دعوه اي لا تقطعوه واتركوه حتى يفرغ عن بوله فلما فرغ الاعرابي
دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي عليه السلام
فاتي بدلو فصب على بوله وانما نهى النبي عليه السلام عن القطع لانه يقطع عليه بوله فيتضرر
ولان التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو افاض في اثناء بوله لتنجست ثيابه
ومواضع كثيرة من المسجد كذا في شرح المشارق ولا يبزق بوله لا سيما بالليل اي
خصوصا في الليل ولا ينفخ في الماء ليلا ولا يبولن في الجحر بضم الجيم وسكون
الحاء المهملة وهو الثقبة في الارض لانها مأوى الهوام وذوات السموم فقد يصيبه مضرة
منها وقد نقل عن سعد بن عبادة بال في جحر فقتله الجن وسمع من الجحر هذا قتلنا سيد
الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم نخطأ فؤاده ولا في ماء راكد اي ساكن غير
جار لقوله عليه السلام لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم قال جابر رضي الله عنه انما نهى لانه يغتسل
او يتوضأ منه احد بغير علم ولا على قارعة الطريق اي ليلا اي وسطها وحقيقة الموضع

الذي يقرع بوطيء الارجل يمرون عليه ولا في المستحم بفتح الحاء الاغتسام مشتق من الحميم
وهو الماء الحار ثم قيل للذي يغتسل به اي ما كان وذلك لقوله عليه السلام لا يبولن احدكم
في مستحم ثم يغتسل فيه او يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه ذكر في شرح المشارق
ان النهي انما كان في المكان الصلب او لم يكن للبول مسلك فتوهم المغتسل انه اصابه شيء
من رشاشه فيورث الوسواس في نفسه وهو معنى قوله فان عامة الوسواس منه
وسوسة في الوضوء وفي الصلوة لبنائها على وضوء موسوس فيه انتهى ولا يقضي حاجته
تحت شجرة مثمرة ولا شجرة او حجر عظيم او غير ذلك يستظل بها قال ابن سبه ولا ضفة بالكسر
الضاد المعجمة وتشديد الفاء اي جانب نهر جار لما روي عن النبي عليه السلام انه قال
من قضى حاجته تحت شجرة مثمرة او على طريق عام او شفير نهر جار فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين ذكره في البستان ولا على باب احد ولا على طريق عام ولا على ظل مسجده
ووجه الكل ظاهر ولا في كلا رطبا بالقصر العشب رطبا كان او يابسا او اراد به مرعى الدواب
او خضرة هي في الفارسية جمن لانها من اماكن يجلس فيها الانسان فتنجس تنزيها على الغفلة
ويستجمر اي يمسح موضع النجو وهو ما يخرج من البطن ثلثة احجار او ازيد والمقصود الانقاء
انما الانقاء بالحجر واحد يكون منقيا للسنة عند ابي حنيفة رحمه الله وابي يوسف رحمه الله وهو الماء النهر الوارد في الحديث
بالقلتين ثلثة احجار محمول على الغالب عنده اذ الانقاء لا يحصل بدون الثلث غالبا
ومحمول على التحريم عند الشافعي رحمه الله ولهذا قال لمن ثلثة احجار او حجر له ثلثة احرف
حتى لو ترك واحدا لم يجز صلوته ويوتر بالاحجار لقوله عليه السلام من استجمر فليوتر فمن

حصل له الانقاء باثنين او بثلاثة او بما دونها لم يستحب له الزيادة بل يكره لما فيه من العبث
والاسراف ولا يستنجي بالعظم والروث للنهي عنهما ففي صحيح مسلم وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه
ان جماعة من الجن قالوا ليلة الجن يا رسول الله انه امتنع علينا الاستنجاء بالعظم
والروث والجيفة فان الله تعالى جعل لنا فيها رزقا فنهى النبيين عليه السلام والطعم
بضم الطاء وفتحها لغتان مشهورتان والخشن بالنون الكلاء ولا يقال له رطب
مخشن والخزف بفتح الخاء والزاء المعجمتين وارادة بقطع الواو التي المجعولة من
الطين والزجاج بالفارسية شيشه قال في الخانية ويكره الاستنجاء بالخشبة ولا
يستنجي بالقطن والخرقة لانه يورث الفقر ولا بالقصب لانه يورث البواسير
انتهى وتبع بكسون التاء المخففة وكسر الباء من الاتباع الحجارة منصوب على انه
مفعول ثالث ليتبع مقدم على اوله وهو الماء اي يجعل الماء تابعا الحجارة ويغسل
يده ثم يفيض الماء باليمنى على محل النجو ويدلك ببطن الاصابع من اليسرى حتى لا يبقى
اثر يدرك الكف بحس اللمس ولا يقدر بالمرات الا اذا كان موسوسا بالثلث في حقه
وقيل بالسبع كذا في التتارخانية واعلم ان الاستنجاء بالحجر سنة واء الاستنجاء بالماء بعده ادب
ان لم يتجاوز النجاسة عين المخرج قدر الدرهم وقيل سنة في زماننا من غير كشف العورة
فان عليه الاستنجاء بالماء واذا لم يجد سترة تركه ولو على شط نهر حتى لو فعل قالوا يصير فاسقا
ومسح المواضع بالخرقة بعد الغسل قيل انما يكون بقوم ادب وان لم يكن معه خرقة يخفف
بيده الى ان يتقاطر والصحيح انه لا ينبغي ان يقوم قبل المسح بخرقة كيلا يفسد ثوبه

وكذا لا يتنفس عند الاستنجاء ولهذا المعنى ومما ينبغي ان يعلم انه اذا استنجى بالماء ثم فسا
فاقبل ان يمس موضع الاستنجاء الاصح انه لا يتنجس مع الاستنجاء وكذا الحكم في السراويل
المبلول وان من ادخل اصبعه في دبره عند الاستنجاء ينتقض وضوءه ويفسد
صومه لان اصبعه لا يخلو عن البلة السايلة ولا يجب عليه الغسل كما لا يجب عند الحقنة
هذا خلاصة ما في شرح النقاية والبزازية والدرر فانه اي الاتباع المذكور اما ان
من البواسير وقد روي انه مما نزل قوله تعالى رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب
المتطهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل قباء ما هذا الطهارة التي اثنى
الله تعالى بها عليكم قالوا انا نجمع بين الماء والحجارة ويدعو الله تعالى بعد الستر
بالفتح والسكون بتحصين فرجه من الفواحش وتطهير قلبه من النفاق اي يقول عند
الفراغ من الاستنجاء وبعد ستر بدنه بنزيله اللهم حصن فرجي من الفواحش وطهر قلبي
من النفاق ويدلك يده في التراب اي بحائط او بالارض ازالة للرائحة ان بقيت
وفي القنية هذا الدلك ادب وله على ان يجسه على جدار مسيل او متاجر ولا يستعين
باحد في امر الوضوء في التعليل يكره ان يستعين في وضوءه بغير الغسل الا عند العجز
ليكون اعظم من ثوابه واخلص لعبادته وما حكي انه استعان عليه السلام بالمغيرة في التوضي
فذلك تعليما للجواز كذا في البزازية ويرش داخل ازاره بالماء قطعا للوسوسة لانه
اذا لم يتضح ثم وجد بللا اخر يظن انه خرج منه بول وهذا بخلاف ما اذا انضح فانه اذا
ادرك يعلم ان البلل منه فلا يقع في الوسوسة وفي الخبر ان النبي عليه السلام فعله اعني

شبكة الألوكة www.alukah.net

واقتصهم

رشن الماء وكان اختهم استبراء واقتصهم فتدل الوسوسة فيه على قلة التفقه كذا
قال في الاحياء ولو رأى البلة بعد الوضوء سايل من ذكره يعيد الوضوء والظان
يعرض كثيرا ولا يعلم انه بول او مذي لا يلتفت اليه واذا بعد عهده عن الوضوء علم انه
بول لا ينفعه الحيلة كذا في البزازية ويستقبل القبلة في حال وضوءه ولا يتكلم بامر
الدنيا فانه مكروه ثم يذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم ولو قال
لا اله الا الله او الحمد لله او اشهد ان لا اله الا الله صار متبعا لسنة التسمية ايضا كذا
في القنية قال عليه السلام لا وضوء لمن لم يسم الله تعالى اي الوضوء كامل او اختلفوا
في وقته قيل يسمي قبل الاستنجاء لانه من الوضوء وقيل بعده لان ذكر الله تعالى
عند كشف العورة لا يكون تعظيما والصحيح انه يسمي فيهما احتياطا وعن النبي عليه السلام
انه قال من توضأ وذكر بسم الله تعالى كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر
الله تعالى كان طهورا لاعضاء وطهوره هو المراد الطهور عن الذنوب لا عن الحدوث
فانه لا يتجزى كذا في شرح المصابيح ويبدأ بان يغسل يديه ثلثا الى الرسغين فيستاك
اوان المضمضة بخشب الاراك وغيره من قضبان الاشجار ما يخشن ويزيل صفرة
السن ذكره في الاحياء وذكر في المحيط البغوي انه قال ابو حنيفة رحمه الله لكن
الاراك افضل ما استيتسك به لانه يفتح الكلام ويطلق اللسان ويطيب النكهة ويشتهي
الطعام وينقي الدماغ واجوده ما استعمل بعلوا بماء الورد وقال في صلوة صدر الشهيد
انه يستاك بالسواك من اشجار مرة او حيز فقة فانه اقطع للبلغم وانقى للصدر وانهض للطعام

يفتح

كذا في اوله

ولكن

ولكن السواك طيبا مستويا قليل الانعقاد في غلظ الخنصر وطول الشبر ولا يكون من شجرة
مجهولة لا يتعير فيها لانه لا يؤمن من ان يكون سما ولا يجعله عشا ولا غنيتا
واغسل فاك بعد فراغك في الصيف بماء بارد وفي الشتاء بماء حار قال رضي الله عنه هذا
من راي الاطباء قالوا بانه يطلق اللسان ويفتح الكلام ويقضي الحدقة وينفع القلب
ولا ينبغي للمتحم ولا كمن به القي او السعال اليابس وللقدرة والعلق والخفقان
والرعد اليابس كذا في مجمع الفتاوى فانه اي الاستياك ايهم سنن الوضوء واشتهاها
هذا هو الموافق لما في زاد الفقهاء ومبسوط شيخ الاسلام من انه سنة حالة
المضمضة تكميل للانقاء وتقرير لامام في الاحياء يقضي تقديم الاستياك عليها
حيث قال بعده تصويره كيفية الاستياك ثم عند الفراغ من السواك يجلس للوضوء
ويبسمل ثم يغسل يديه ثلثا ثم ياخذ غرفة لغيه فيتمضمض بها الى آخره ويشوص
بضم الشين من الشوص وهو الغسل والتنظيف فاه بالابهام او المسبحة بكسر الباء
المشددة اذا لم يجد سواكا فانه حينئذ ينال بالاصبع ثواب السواك المغري والغوي
فيه سواء ويستاك عرضا في مجمع الفتاوى ويستاك على الاسنان الجنك واللسان
اي يمسحها بعرضه للبراسم وفي الاحياء عرضا او طولا وان اقتصر فعرضا فالاستياك
عرضا لهم ولهذا اقتصر المصنف عليه كما ذكره وفي الدرر وغيره انه يستاك كيف شاء
اي يبدأ من الاسنان العليا او السفل من الجانب الايمن او الايسر طولا او عرضا
او بهما وقال في جامع الفقه السنة ان يبدأ بالاسنان العليا من الايمن بالعليا من

جانب الايسر ثم بالسفلي من الجانب الايسر ثم بالسفلي من الجانب الايمن ثم امام داخل
الفم بالمسبحة ثم بظاهر الاسنان من فوقه من تحته فمن استاك علي خلوج الاسنان
فقد خرج عن عهدة سنته واحدة انتهي ويستاك كلما استيقظ من نومه فانه كان
النبي عليه السلام لا يرقد من الليل ولا نهار فيستيقظ الا يستوك قبل ان يتوضأ ثم يغسله
بالماء البارد في الصيف والماء الحار في الشتاء ففعل غسل السواك بعد الاستياك
سنة ذكره في مجمع الفتاوي وشرح المصابيح قال الامام النووي وكذا يستحب السواك عند
وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رايحة كريهة كبصل او ياتي ذي
الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة والخشن حصل السواك انتهي
كلامه هذا واما الاستياك عند الصلوة فقد ذكر في الاحياء انه مستحب لما قال عليه السلام
صلوة علي اثر السواك افضل من خمسة وسبعين صلوة بغير السواك وقال عليه السلام
ولولا ان اشق علي امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة قال في شرح المشارق
في صدر شرح الحديث انما استحب الاستياك كيلا ياتي الملك برائحة ثم المصلي لما روي
ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتي يضع فاه علي فيه لكن يكره للصائم بعد الزوال
لقوله عليه السلام الخلوف الصائم عند الله تعالي اطيب من طيب المسك انتهي هذا هو
المشهور عندنا وعند المالكية وصرح بعضهم بكراهته في المسجد كذا في التتمة وذكر انه
انما يكره لان السواك عند القيام الي الصلوة ربما يجرح الفم واخرج الدم فلا يجوز ولانه
لم يرد انه استاك عند قيامه الي الصلوة فيحمل قوله عليه السلام لامرتهم بالسواك عند كل

المالكية

صلوة علي كل وضوء في رواية احمد والطبراني لامرتهم بالسواك عند كل وضوء وقد صرح
بالحمل المذكور في بعض شروح المصابيح ولا يتوضأ في اناء صفر ولا في اناء فاسقت
الملايكة مستقذر من ريحها اي رائحتها ويتوضأ بمد اي رطلين كل رطل نصف
من والاية وثمانون مثقالا والمثقال عشرون قيراطا والقيراط خمس شعيرات وهذا
اذا لم يصب الي الاستنجاء ولم يكن لابس الخفين فان احتاج البه كيفيه يبتل يستنجي
برطل ويتوضأ بمد رطله للرجلين ورطله الاخر لسائر الاعضاء وان كان لابسهما
يتوضأ برطل كذا في الخلاصة وذكر انه مستحب وليس بلازم فانه لو اسبغ الوضوء
بدون المد اجزاه ويغتسل بصاع وهو ثمانية ارطال كما روي ان النبي عليه السلام
كان يتوضأ بمد ويغتسل بصاع لكن الافضل ان لا يقتصر بالصاع بل يغتسل بازيد منه
بعد ان لا يودي الي الوسواس فانه ادي لا يستعمل الا قدر الحاجة كذا في الخلاصة
ويؤيده ما ذكر في شرح المصابيح من انس رضي الله عنه قال كان النبي عليه السلام
يغتسل بصاع الي خمسة امداد فالاعتداد الي ما ذكر في المقدمة من ان الزيادة
علي الصاع حرام وهو الذي ينهي عنه مثل كشف العورة ولا اسراف في الماء وان كان
فوق الحاجة مثل ان يغتسل ربعا وما اشبهه فانه من وسوسة الشيطان اللعين
فهو حرام وانكان من شط نهر قال الله تعالي ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين
ولا يتوضأ وكذا لا يغتسل بالماء المسخن اي الذي سخن بالشمس فانه مكروه
عند البعض لقوله عليه السلام لعايشة رضي الله عنها حميراء سخنت بالشمس لا تفعلي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يا حمراء فانه يورث البرص وعن عمر رضي الله عنه مثله وفي قولنا قصدا اشارة
الى انه لو لم يقصد لم يكره اتفاقا صرح به في الدرر وافضل الاعضاء المغسولة في
الوضوء ثنتان ثلثان فيه اشارة الى ان التثليث سنة في الغسل دون المسح فان
تثليث مسح الراس بماء جديد مكروه عندنا ذكره في المحفة وقال في شرح المصابيح
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال توضاء النبي عليه السلام مرة واحدة اي فعل كل
عضو مرة واحدة ومسح راسه مرة واحدة وهذا اقل الوضوء والمرتان افضل
والثلث اكمل فعل النبي عليه السلام كل ذلك ليعلم امته جوازه والاكمل اكثر ثوابا
الى ههنا عبارته وفي التتمة الوضوء مرة ركن والثانية والثالثة سنة وقيل في الثانية
سنة وفي الثالثة نفل وقيل على عكسه وذكر انه لو توضا مرة لغيره الماء او البرد
او الحاجة لا يكره ولا باثم والا فياثم وقيل ان اعتاد يكره والا فلا والمضمضة اي ايصال
الماء في جوانب فيه والاستنشاق اي ادخال الماء في انفه وينبغي ان يستنثر اي يخرج ما فيه
من المخاط والاذى بالنفس الشديد ويزيله بيده ان يبس ويبالغ فيهما اي في
المضمضة والاستنشاق برفق في الخياشة حد المضمضة استيعاب الماء جميع الفم
والمبالغة فيه ان يصل الماء الى راس حلقه وهو الموضع الثاني في الحلق وحد
الاستنشاق ان يصل الماء الى المارن وهو ما لان من الانف وفضل عن تقبته
والمبالغة فيه ان يصعد الماء بالنفس الى خياشيمه وفي تقرير التسهيل المبالغة
في المضمضة بالغرغرة وفي الاستنشاق بالاستنثار وفي شمل الاية المبالغة في

المضمضة والاستنشاق سنة في الطهارتين وفي صلوة البقاعي سنتين في الوضوء
وواجبتين في الجنابة اذا لم يكن صائما كذا في التتمة ويبدا في ذلك المذكور كلها بميامنه
الا في الخلاء فانه يبدا فيه عند الدخول باليسرى ويخرج برجله اليمنى ذكره
في المقدمة والبستان وكان النبي عليه السلام يحب التيامن في الامور حتى النعل
والترجل وهو امتشاط الراس يعني يمتشط الى الجانب الايمن من راسه قبل اليسار
ويتعهد الغابن اي يتحفظ ويراعي مفاصيل الاعضاء المغسولة في الوضوء والغسل
ويحرك الخاتم تحريكا ليصل الماء تحته ويمسح الراس كله مرة واحدة بماء واحد وهذا
هو المسنون عندنا ولو ترك استيعاب الراس في المسح في ديارنا وداوم عليه
في غير زمان البرد اثم كذا في التتمة وكيفيته ان يضع كفيه واصابعه على مقدم راسه
ويمدهما الى قفاه على وجه يستوعب جميع الراس ثم يمسح اذنيه باصبعيه ولا
يكون الماء مستعملا لان الاستيعاب بماء واحد لا يكون الا بهذا الطريق كذا قال
الزيلعي هذا هو الاسهل فلا حاجة الى ما صوروا تكلف حفظ السبابتين والابهامين
ويتتبع اي يجعل غضون الاذنين تابعا للمسح يجب لانها خذ لها ماء جديدا على
ما صوروا وهو معنى الاتباع والغضون بضمتين الغين والضاد المعجمتين مفاصل
الجلد كلها تاكيد للغضون اي يمسح الغضون كلها بحيث لا يبقى منه شيء غير
ممسوح هذا يدل على ما صحح في اكثر النسخ يتبع بسكون التاء واما على ما صحح في بعض
آخر تتبع بالتاءين من باب التفعيل فالامر ظاهر وكيفيته ان يدخل مسبحي في صماخي

اذنيه ويدير ابهاميه على ظاهر اذنيه ثم يضع الكف على اذنيه استظهارا كذا في الاحياء
هذا واما مسح الرقبة فقد اختلف فيه قيل انه ليس بسنة ولا ادب وقيل انه سنة
وقيل انه ادب يمسح اليدين مبتدئا من قفاه الى الحلقوم واما مسح الحلقوم
فمكروه وكذا في النقاية وتحفة الفقهاء وغنية الفتاوي وبطيل الغرة بضم الباء
في الجبهة فوق الدرهم والتحجيل بالحاء المهملة قبل الجيم بياض في القوائم واطالتها
ان يوصل الماء الى اكثر من محل الفرض اي الى اعالي الجبهة ونصف العضد والساق
فهذا من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب لان رفع الماء من محل الفرض سبب للغرة
والتحجيل فانهم يحشرون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء كذا ورد الخبر قال
عليه السلام من استطاع ان يطيل غرته فليفعل وقال ان الحلية تبلغ مواضع الوضوء
وقال ابو عبيدة الحلية التحجيل يوم القيمة من الوضوء لانه العلامة الفارقة
بين هذه الامة وبين سائر الامم لقوله عليه السلام لكم سيما ليست لاحد غيركم وقيل الحلية
السوار والخلخال في الجنة كذا في شرح المصابيح ويخلل باطن اللحية الاصابع فان
تخليلها سنة وقيل تخليل اصابع القدم فرض ذكره في التمرتاشي لكن ينبغي ان يعلم ان
سنيتها انما يكون بعد وصول الماء الى باطنها من غير تخليل فانه فرض ذكره في الخلاصة
ان السنة في غسل اليدين بالاصابع والرجلين البداية بالاصابع واما كيفية التخليل
فانه يخلل لحيته اليسرى فيبدأ بمختصر رجله اليمنى ويختم بمختصر رجله اليسرى كذا في شرح
الصباغي واللحية فان تخليل اللحية سنة ايضا قال الامام المرغيناني هذا عند ابي يوسف رحمه الله

وعند محمد رحمه الله هو بالخيار ان شاء فعل وان شاء لم يفعل وتخليل بعد الثلث بان
يدخل اصابعها في اللحية من الاسفل الى الاعلى كذا في الخلاصة والدرر وقال في البقالي
اذا قصر الشارب لا يجب تخليله وان طال تخليل اللحية والشارب وايصال الماء الى
الشفتين في النوازل لا يجب وان طال وفي الحديث تسريح اللحي بكسر اللام وفتح
الحاء جمع لحية وتسريحها تخليص بعضها من بعض بالمشط عقيب الوضوء وبتي الغفر
وعن ابي امامة عن النبي عليه السلام انه قال من ارسل على حاجبيه بالمشط عوفي من البلاء
وقال عليه السلام من امتشط قابا ركبه الدين كذا في خالصة الحقايق وقال عليه السلام
من امشط لحيته عوفي من انواع البلايا وزيد في عمره ذكره في الطب النبوي ويذكر اسم
الله تعالى فيقول بسم الله الرحمن الرحيم في جميع ذلك المذكور ويستغفر ويتوب
بعد الفراغ قال عليه السلام من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني
من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء ذكره في المصابيح وغيره
ويشرب من فضل وضوئه بفتح الواو وما يتوضأ به كما مر اي يشرب كله او بعضه فانه
فان فيه شفاء والامر اذا في هذا للاعلى قيل نظم توضأ يا فتى ان كنت ترجوا لقاء الله
في دار البقاء واشرب بعد اسباغ الوضوء ما كان يبقى في الاناء فان الشرب
من باقي الوضوء شفاء كان من سبعين داء وذكر في الخلاصة حديث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بان فيه شفاء على سبعين داء ادناها البهر وهو بالضم تتابع النفس

وبالفتح مصدر بهره الحمل اي اوقع عليها البهر وعلي علي رضي الله عنه انه شرب فضلة
وضوء قايما ثم قال ان الناس يكرهون الشرب قايما وان النبي صلى الله عليه وسلم
صنع ما صنعت ذكره في البخاري ويتخفف بخرقة لما روي ان للنبي عليه السلام خرقة
ينشف بها وجهه المبارك بعد الوضوء وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوتى برجل
يوم القيمة فتوزن اعماله فتجيء سيئاته على حسناته فيبقى بالخرقة التي كان يمسح
بها وجهه واعضاءه فتوضع في كفة حسناته ولهذا لم يكره ابو حنيفة رحمه الله مسح
الوضوء والغسل بالخرقة وكذا في خلالة الحقايق ويستحب بركعتين بعد شكر
الوضوء من اداب الوضوء وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حاكيا عن الله تعالى
رب العزة جل جلاله من احدث ولم يتوضأ فقد جفاني ومن احدث وتوضأ ولم
يصل ركعتين فقد جفاني ومن احدث وتوضأ وصلى ركعتين ودعا لدينه ودنياه
ولم اجبه فقد جفوته وليس برب جافي ذكره في التحفة الغزنوية والى الصحة
ويستحب الوضوء من النوم بفتح النون وقد يروى من النوم بضم النون والثاء المثلثة
اي يستحب لدفع كراهة الرايحة ومن مس الذكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ فقال الشافعي رحمه الله اذا مس الرجل يبطلن
الكف والاصابع يبطل الوضوء وكذلك المراة اذا مست فرج نفسها او غيرها
وقال احمد بن حنبل المس بظهر الكف وبالساعد مبطل ايضا وقال مالك رحمه الله الامر
للاستحباب لا للوجوب واما ابو حنيفة رحمه الله قال لا يبطل الوضوء وحمل الوضوء

في الحديث على غسل اليد كما في قوله عليه السلام الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر كذا
في شرح المصابيح ومس المراة كما روي عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي
عليه السلام يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ فاستدل ابو حنيفة رحمه الله على ان
مس المراة لا تنقض الوضوء مطلقا والشافعي واحد قال لا يبطل الوضوء بمس
الاجنبيات ومن اكل ما مسته النار وعن ام سلمة رضي الله عنها اكل جنبا مشويا
اي اضلعا ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ وقال شارح المصابيح وفيه دليل على نسخ
التوضي مما مسته النار ويتمضمض من اكل الدسم بفتح الدال وكسر السين ماله
دسومة وعن ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شرب
لبنا فتمضمض وقال انه له دسما بفتحتين اي دسومة وفيه استحباب المضمضة
عن كل ماله دسومة وعن كل ما يبقى في الفم منه شيء كيلا يتغوش كذا في شرح المشارق
ويغسل اي يستحب غسل يديه عن الرايحة الكريهة الباب العاشر في سنن
الغسل والتيمم وسن في الاسلام غسل يوم الجمعة والعيدين والعرفة ويستحب
الغسل بعد الحجامة والغسل لمن اسلم غير جنب والا فالغسل عليه فرض في الاصح
ويستحب الغسل ايضا للاحرام على قول ولوقوف بمزدلفة والعرفات ولدخول مكة
وثلثة اغسال ايام التشريق وللوداع على قول وللمجنون اذا افاق ولمن
غسل ميتا ولصبي ادرك بالسن وفي ليالي البراءة والقدر والعرفة وعند دخول في منا
يوم النحر وغير ذلك على ما فصل في الفروع وسنة الغسل بعد التسمية ان يغسل يديه

اولا ثلثا ثم فرجه من الاذى ثم يزيل نجاسة ان كان على بدنه ثم يتوضأ وضوءه للصلوة
من غير غسل القدمين قيل هذا اختيار عمار وبه اخذ الحلواني عن ابي حنيفة رحمه الله ان
يتوضأ ولا يمسح راسه ولا يبعد ان يحترز به عن الوضوء للطعام فانه عبارة عن
غسل اليدين والفم فقط ثم يفيض الماء على راسه وسائر جسده ثلثا ثم يبدأ بالايمن
منه ثم بالايسر هذا قول البعض والمشهور المذكور في الخلاصة وغيرها من كتب
المعمول عليها وان يبدأ بمنكبه الايمن فيفيض الماء ثلثا ثم بالايسر ثم يفيض الماء
على راسه وسائر جسده ثلثا وقيل يبدأ في الغسل باليمين ثم بالراس ثم بالايسر
كذا في الزاهدي وبدلك جسده دلكا منقيا للبشرة بفتحتين ظاهر عجلة الانسان
وهذا الدلك ليس بشرط عندنا بل هو مستحب والمراد تحريك الماء المهملة قبل النون المثلثة
اي تصب وتفرق من جميع الشعر اشارة الى ثلث حثيات بالفتحات على راسها فتتكيف به
اي من غير نقض ضفيرتها اذا بلغ الماء اصول شعرها وان لم يبلغ الى اثناءها لقوله
عليه السلام لام سلمة حين قالت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفيرة راسي افانقضه لغسل الجنابة
فقال انما يكفيك ان تحثي على راسك ثلث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وهذا
بخلاف الرجل فانه يجب عليه ايصال الماء الى اثناء شعره وينقي اي يبعد عن مغتسله
على صيغة المفعول اسم مكان فيغسل قدميه وهذا التنحي والغسل اذا لم يكن على لوح
او حجر ونحوه فان كان عليه لا يؤخر غسل القدمين كذا في الخلاصة ونقل عن الفتاوى
النسفي وشرح مجمع الكردري ان من اغتسل عن الجنابة ثم اراد ان يصلي فعليه ان يتوضأ

بعد الغسل

بعد الغسل لان الوضوء قبل الغسل سنة وبعده فريضة والسنة لا تقوم مقام الفرض
هكذا نقله هذين الكتابين وكذا رايت في مجمع النوازل ولكنه لا تعويل عليه لان المصرح
في شرح البخاري والوقاية والمفهوم من شرح المجمع وغيره من شروح المتون وهو
المذكور في الاحياء في غير موضع هو ان يتوضأ قبل الغسل فلا يعيده بعد الغسل الا اذا
احدث بعده ويتحقق بشيء ان كان معه اي ان وجده ومن لم يجد الماء حقيقة او
حكما مثل ان يكون بعيدا عنه عن مقدار الميل اي مقدار ثلثة الاف ذراع وخمسمائة
او يمنعه مانع عن الوصول اليه اي السبع او حبائس او عدم آلة او يكون الماء حاضرا
يحتاج اليه لعطشه او عطش رفيقه او دابته او يكون ملكا لغيره ولم يبع منه الا
بالاكثر من ثمن مثل قدرا ولم يقدر او يكون به جراحة او مرض وخاف من استعماله
فساد العضو او شدة المرض او يكون الهواء باردا يخاف الجنب ان اغتسل يقتله
البرد او يمرضه به اذا كان خارج المصر عند ابي حنيفة رحمه الله او يكون مع رحله ماء
نسي او يكون معه في السفر جمدا او ثلجا او انتقع الى نهر جامد تحت الجمد ماء ولو كان
معه آلة الذوب والتقدير على قول او يجد انسان بعدم الماء حين نزل من السفر
او يكون عنده امانة يخاف عليها ان ذهب الى الماء او غير ذلك من مخصوصات المذكورة
في الكتب المبسوطة فقد اباح له التيمم واذا لم ير ى التيمم حتى عاد المرض او السفر
يتمثل كذا في التبيين وهو ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين هذا ان استوعب
اليدان المضروبتان وان لم يستوعبا فيلزم ثالثة ليحصل الاستيعاب بالنقع

او اليد المضروبة على الارض وان لم يكن النقع والتفصيل في ذلك على ما ذكر في الكتب
ههنا من ابيح له التيمم ينبغي ان يصبر حتى يدخل عليه وقت الفريضة ثم يقصد
صعيدا طيبا او حجرا ولو بلا غبار او غير ذلك من كل ما كان من جنس الارض كانواع
الاحجار والاجر والخذف والطين اليابس والغبار المرتفع من شيء طاهر بنفض وكالطحلب
والاثمد والطين الاحمر والاصفر والمرداسنج وغيرها فيضرب عليه ضاما اصابعه ويمسح
بها على جميع وجهه مرة واحدة وينوي عنده استباحة الصلوة او الطهارة ولا يشترط
نية الاضافة او الوضوء كما قال بعضهم ولا يتكلف ايصال الغبار الى ما تحت الشعر
خفيفا او كثيفا ويجتهد ان يستوعب بشرة وجهه بالغبار حتى لو لم يمس تحت
الحاجبين فوق العينين لم يجز في ظاهر الرواية بناء على ان الاستيعاب شرط فيه
فلا بد من تخليل الاصابع ونزع الخاتم والسوار ويكفي في الاستيعاب غالب الظن
ثم يضرب موضع الاول او على غيره وضربة ثانية يطرح فيها بين اصابعه ثم يلصق
ظهور اصابع يده اليمنى ببطون الاصابع يده اليسرى بحيث لا يجاوز اطراف الانامل
من احدى الجبهتين عرض المسبحة من الاخرى ثم يمم يده اليسرى من حيث وضعها
على ظاهر ساعده اليمنى ويمرها الى الكوع ويمر باطن ابهامه اليسرى على ظاهر ابهامه
اليمنى ويفعل باليد اليمنى كذلك ثم يمسح كفيه ويخلل بين اصابعه والفرض من هذا كله
تحصيل الاستيعاب الى المرفقين بضربة واحدة فان عسر عليه ذلك فله ان يستوعبه
بضربتين وزيادة ذكره الامام في الاجناس والتيمم لذكر الله تعالى وللخير والسلام

الى المرفق ثم يقلب باطن كفه اليسرى على باطن ساعده اليمنى ويمر

قال

قال ابن عباس رضي الله عنه دخل رجل من المهاجرين على النبي عليه السلام وهو يبول
فلم عليه ولم يرد حتى كاد الرجل يتوارى عنه ثم تيمم ومسح وجهه وذراعيه السلام فقال انه
لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا انك لم تكن على طهر ففي الحديث دلالة على كراهة
الكلام وعدم استحباب السلام ورده في هذا الحال وعلى انه يستحب ان يكون ذكر الله
تعالى على الوضوء او التيمم لان السلام اسم له تعالى كذا في شرح المصابيح ونحوه
اي يتيمم ايضا لمثل ذلك المذكور كمس المصحف وقراءة القرآن او عن ظهر القلب
وزيارة القبور ودفن الميت والاذان والاقامة والدخول في المسجد او خروجه
ولو عند وجود الماء صرح به في شرح النقاية نقلا عن المحيط وقال في البزازية لو تيمم
لواحد من تلك السبعة المذكورة فان كان عند عدم الماء قال عامة العلماء لا يجوز
ان يصلي بذلك التيمم وان كان مع وجود الماء فلا خلاف في عدم جواز الصلوة به نفي
تقريره اشارته الى جواز التيمم لتلك المذكورات مع وجود الماء كما لا يخفى على ذوق
السليم وسئل عنا حلاله في معلم او مجلد او كاتب كشاف او غير آخر او لمواة القرآن
من المصحف يحل لهم ان يتيمموا عند وجود الماء فاجاب لينغسلوا ايديهم ثم يتيمموا
نقله واحد من الثقات من الفتاوى الاكرمية ولم اره في مجلده الباب الحادي عشر
في تفضيل سنن الصلوة الصلوة افضل ما فرض على العباد بعد التوحيد قال عليه السلام
ما افترض الله تعالى على خلقه بعد التوحيد احب اليه من الصلوة ولو كان شيء
احب اليه من الصلوة تعبد به ملائكته فمنهم راكع وساجد وقائم وقاعد ذكره

في الاحياء وعلم بفتحتين الايمان اي علامته بحيث يستدل به على ايمانه فان
الاقرار اصلي منفردا او في جماعة يحكم باسلامه عندنا وان لم يسمع منه كلمة التوحيد
والتبري عما فيه ذكره في الاسرار ونور المؤمن كما قال عليه السلام صلوة الرجل نور فليقل
فمن شاء منكم فليقتور ومفتاح الجنة كما قال النبي عليه السلام مفتاح الجنة الصلوة
وجبوة الدين بحيث يقوم بقيامه وينهدم بانهدامه كما قال عليه السلام الصلوة
عماد الدين فمن اقامها فقد اقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين وقوة
التيقين بالله وسنتها كثيرة او لها ان يتحرى اي يطلب لها ما بين اول
الوقت واخره فيصلي الفجر ما بين الغلس بفتحتين الغين المعجمة واللام
خلاة اخر الليل والاسفار بكسر الهمزة من اصفر الصبح اضاء واعلم ان
الاكثر على ان التغليس بالفجر افضل وبه قال الشافعي رحمه الله وذهب بعضهم
ومنه الحنيفة الى ان الاسفار في البداية مسفرا افضل لقوله عليه السلام اسفروا بالفجر
فانه اعظم للاجر ومختار الطحاوي ان يبدأ بالغلس ويختم بالاسفار وهو المذكور
في المتن فانه اختيار حسن لما انه اوفق للاحاديث الصحيحة الواردة بالتغليس
والتعجيل كذا في شرح المصابيح ولما كان ههنا اختلاف تلفيق بين احاديث التغليس
والاسفار لوجهين آخرين وذكرهما المشايخ اشار الى احدهما بقوله وينتظر اجتماع
القوم قليلا اتكال على رجاء منهم والى الاخر بقوله او يغلس به اي بالفجر في الشتاء
قدر ما يطيقه الناس ويسفر في الصيف لقصر الليل فهذا التفصيل من المصنف انما هو

لرعاية

لرعاية جميع الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب وقصدا
لرعاية جميع المذاهب حسب ما امكن علي ما هو دابه كما لا يخفى ويبرد بالظهر الكائن
في ايام وصيح الحر بسكون الحاء اي هيجان حر النار وانتقاده يعني ان المستحب تاخير
الظهر في الصيف سواء صلى وحده او بجماعة عندنا لقوله عليه السلام ابردوا بالظهر فان
شدة الحرارة من فيح جهنم اي سطوعها اذا سكنت شدة حرها فان المعتبر في كل بقعة
سكون شدة حرها وهو مختلف بحسب البقاع كذا في شرح التحفة وقيل يرجح الحران
المستحب في ظهر الشتاء تعجيله اي يكون الاداء في النصف الاول ذكره في الاسرار
ويصلي العصر بعد دخول وقته والشمس بيضاء نقية اي صافية عن شوب الاصفرار
حل ولا ينتظر صفرة الشمس فان تاخير العصر الى وقت الاصفرار بحيث يتغير
قرص الشمس بان لا يتحير بصر الناظر اليه مكروه كراهة تحريم ولو اداه في ذلك الوقت
المكروه وجب في سنة الغرائب لان الكراهية في التاخير لا في الوقت كذا في الغنية
ثم ان آخر وقت الظهر عند ابي حنيفة رحمه الله اذا صار ظل كل شيء مثليه سوى فيء
الزوال وقالا اذا صار ظل كل شيء مثله فاول العصر على القولين وعن ابي حنيفة
رحمه الله اذا صار الظل مثله سوى فيء الزوال يخرج الظهر ولا يدخل وقت العصر حتى
يصير ظل كل شيء مثليه فبينهما وقت مهمل كما بين الفجر والظهر وهو الذي يسمى
بما بين الصلوتين كذا في تحفة الفقهاء لكن قال في النقاية انما هذا اي القول ان
بينهما وقتا مهملا ليس بصحيح ويصلي المغرب حين تغيب الشمس بلا مهمل بفتحتين
الثاني ان يصلي بلا تاخير تاخيرا بتطويل القراءة خلاف كذا في الغنية ويؤخر العشاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى ثلث الليل وفي القدوري المستحب ما يشيره الى ما قبل ثلث الليل وقد يطلق
بينهما بان الاول في ليالي الشتاء والثاني في غيرها وفي الخلاصة ان وقت العشاء
على ثلث مراتب الى ثلث الليل مستحب والى نصف الليل مباح وبعد النصف
الى طلوع الفجر مكروه الا ان يشتغل قلب التاخير الى الثلث على قلب الضعيف مزاجا
وعلى قلب الكبير سنا وعلى قلب الحريص فيعجلها قبل الثلث بعد غيبوبة
الشفق ولا يتحرى للصلوة ثلث اوقات حين تطلع الشمس الى حين ان ترتفع
مقدار رمحين وقال محمد بن الفضل ما دام الرجل يقدر على النظر الى قرص الشمس
فهي في الطلوع لا يباح فيها الصلوة فاذا عجز عن النظر يباح كذا في الخلاصة
ولا يتحرى ايضا عند قيام الظهيرة وهي نصف النهار وارادوا به الظهر والباقي فيه
زيادة كذا في شرح المصابيح واعلم ان وقت الكراهة من نصف النهار الى الزوال
لما روى انه صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة نصف النهار حتى يزول الشمس وهذا
احسن من قولهم لا يجوز الصلوة عند الزوال او عند الاستواء او عند القيام لان النهي
عن الصلوة بعتمد تصورا فيه والزوال ونحوه امر اني ليس بمعتمد حتى يتصور فيه الصلوة
فتنبه عليه كذا في الغنية ولا يتحرى ايضا حين تغيب الشمس حتى تتوارى اي تستتر
بالحجاب وارادوا به احمرار الشمس الى ان تغيب قرصها عن الافق وبالجملة ان في
في الاوقات الثلث ساعات لا يجوز فيها التطوع ولا المكتوبة ولا صلوة الجنازة
ولا سجدة التلاوة اذا طلعت الشمس حتى ترتفع وعند الانتصاف الى ان تزول وعند

احمرارها الى ان تغيب الا عصر يومه كذا في الخلاصة وغيرها من بعض الفتاوى المعتبرة
والمتون وشروحها ولكن صاحب الكافي قال اعلم بان التطوع في هذه الاوقات الثلثة
يجوز ويكره وقال صاحب النهاية عند شرح الكلام الهداية اراد به وبقوله لا يجوز
الصلوة عند طلوع والاستواء والغروب قضاء الفرايض والواجبات الفائتة
عن اوقاتها كسجدة التلاوة التي وجبت بالتلاوة في وقت غير مكروه والوتر
الذي فات عن الوقت وكذا صلوة الجنازة التي حضرت في وقت غير مكروه فاخرت
الى وقت مكروه ويساعد كلام الكافي وبعض شروح الوقاية ايضا ويستفاد من
غاب عن جملة الصلوة (واجبه) الباب الثاني عشر في سنن الاذان واعلم ان اصل الاذان
على ما اختار صاحب النقاية انما يثبت بالسنة وذلك ما روى انه قال عليه السلام
لما اسري بي الى بيت المقدس فاذن جبرئيل عليه السلام واقام وتقدم النبي
عليه السلام وصلى خلفه الملايكة وارواح الانبياء قيل ثبت بالرؤيا المعروف فقال
بعضهم بضرب الناقوس فقال عليه السلام هو للنصاري وقال الاخر بالدق
فقال عليه السلام هو لليهود وقال الاخر بالبوق والاخر بنوقد النار فقال عليه السلام
هو للمجوس فلم يتفق آراؤهم على شيء حتى رجع النبي عليه السلام مغتما فلما
اصبح اقال عبد الله بن زيد يا رسول الله رايت شخصا نزل من السماء وعلى اصل حايط
من الحرم واستقبل القبلة فقال الله اكبر الله اكبر الى آخر اذان المعروف ثم قعد
يسيرا ثم قام فقال مثل ذلك الا انه زاد فيه قد قامت الصلوة مرتين

وذكر ابن روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل الاذان وهو في الاذان

شبكة الألوكة www.alukah.net

فقال عليه السلام لعبد الله رضي الله عنه عليكم بلالا فانه اندى منك صوتا فقال عمر رضي الله عنه
انا ايضا مثل ما راى هو الا انه سبقني فكرهت ان اقطع عليه قوله كذا في شرح الطحاوي
وقيل نزل به جبريل عليه السلام علما لنبي عليه السلام حتى قال كثير بن مرة اذن جبريل
عليه السلام في السماء فسمعه عمر بن الخطاب في الارض رضي الله عنه قال صاحب النهاية
فيجوز ان يكون كلها واقعا لعدم المنافات والاذان وهو لغة الاعلام قال الله تعالى
واذان من الله ورسوله وشرعا عبارة عن الاعلام المخصوص وهو فعال من التاذين
كالسلام من التسليم سنة للصلوة المكتوبة والجمعة فقط وقيل انه واجب فالثقة
عالية من قال في علي اقرانه اذا علاهم بالفضل والشرف وهو من امر الاخبار جمع خبير
بالتشديد وفي الكافي الاولى ان يتولى العلماء امر الاذان وفي الجامع قال يعقوب
رايت ابا حنيفة يؤذن في المغرب ويقيم ولا يجلس قال وهذا يدل على ان الحق
ان يكون المقيم هو المؤذن ونجاة للمؤذن ممن يجيبه من الكافر اما الاول فلما قال
عليه السلام المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس واما الثاني فلما ورد
في الاخبار من نجاة اسحق بن كيشرة بسبب اجابة الاذان فمنها ما روي ان زبيدة رات
بعض الصالحين في المنام بعد الموت وسالها عن حالها فقالت غفر لي فقال لها
اسبب الحياض الذي سقرتها بين مكة والمدينة شرفها الله فقالت لا لانها كانت
اموالا مغصوبة فجعل ثوابها لاربابها فقال بما غفر لك قالت كنت في مجلس الشرب فمر
فامسكت عن ذلك حين اخذ المؤذن في الاذان وشهدت مثل ذلك يشهد المؤذن

فقال

فقال الله تعالى للملائكة اسكنوا عن هذا بحاكم بين العبد وسيده استحيا في قلبها كما ذكر شيخي
عند الكبر فتفكر في وشمل هذا روي عن ابي الفضل في حق بعض الامراء وعن عثمان
في حق سالم بن عبادة رضي الله عنهم اجمعين كذا في روضة العلماء ومن سنته
ان يؤذن في ارتفع مكان فانه ابعد لصوته في اذان المغرب اختلاف المشايخ
كذا في التبيين ويجعل اصبعيه في اذنيه لانه قال عليه السلام لبلال اجعل اصبعيك
في اذنيك فانه ارفع لصوتك ولا يجهد اي لا يتعب نفسه من جهد الصوم
اتبعه ويحتسب فيه اي في الاذان الاجر الاجل اي الكامل في الاخرة دون
المال وفي بعض النسخ الصحيحة دون المثال بفتح الميم مفعل بالعطاء العاجل
اي الحاصل في الدنيا والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى بالصبر على المامور
طيب نفسه غير كارهة له كذا في شرح المصابيح وينوي به بالاذان دعوة الخلق
الى طاعة الحق وانه يؤدي فيه الامانة الموضوعة عنده فانه اي المؤذن مؤتمن
بفتح الميم الثاني اي امين على الناس يعتمدون عليه في الصلوة والصوم والفطر
حيث يشرعون فيها باعلامه فكان له امانة في ذمتهم يؤديها اليهم حين اذن قال
الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فينبغي اي يختار المؤذن
الاوقات المستحبة وفي المجرد قال ابو حنيفة رحمه الله يؤذن للفجر بعد طلوعه
والظهر في الشتاء حين تزول الشمس وفي الصيف حين يبرد وفي العصر
يؤخر مالم يتغير الشمس وفي المغرب حين تغرب وفي العشاء يؤخر

قليل بعد ذهاب البياض كذا في الزاهدي ولا يشترط على الاذان اجرا فانه لا يحل للمؤذن ولا للامام ان يأخذ على الاذان والاقامة اجرا فان لم يشارطهم على شيء لكنهم عند فراغه حاجته فجمعوا له كل وقت شيئا كان حسنا يطيب له ذلك ولا يكون اجرا كذا في فتاوى قاضيخان وهذا على ما هو المعلوم في القرون السالفة لكن المتأخرين من العلماء افتوا بحل الاجرة للامامة والتأذين وتعليم القرآن خوفا من اضاع الصلوة والقرآن لفساد الزمان ويلوي على وزن بيرمي اي يميل عنقه

ويحول وجهه عند الصلوة اي عند قوله حي على الصلوة وقوله حي على الفلاح يمينا في الاول ويسارا في الثاني لا كل واحد منهما خطاب للقوم فيواجههم به وقيل اذا كان وحده لا يحول جانبيه لانه لا حاجة اليه والصحيح انه يحول وجهه لان التحويل صار سنة للاذان حتى قالوا في الذي يؤذن في اذان المولود ينبغي ان يحول وجهه عند الحيعلتين كذا في المحيط واعلم ان الفلاح وجدان المراد في الدنيا والاخرة وقيل الفلاح اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغناء بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل كذا في المظهر ولا يستدير بل يحول وجهه مع ثبات قدميه في اقامة الا ان يكون في منارة فحينئذ يستدير وكذا اذا كانت صومعة متسعة بحيث لو حول مع ثبات قدميه في مكان لا يحصل الاعلام فيستدير فيها فيخرج راسه من الكوة اليمنى ويقول حي على الصلوة ثم يذهب الى الكوة اليسرى فيخرج راسه فيقول حي على الفلاح ويترسل في الاذان اي يفصل بين كلماته ويحدر باذكر والدال المهملتين على وزن ينصر زلالة

اي لا يفصل بين كلماته اي يذكر كلماتها بسرعة ويمكث بينهما اي بين الاذان والاقامة مقدار فراغه عن الاكل والشرب وعن قضاء الحاجة ويدخل فيها التوضي وفي الخلاصة يقعد المؤذن بين الاذان والاقامة في جميع الصلوة الا في المغرب فانه يقوم فيه ساكتا قدر اية طويلة او ثلث ايات قصار او ثلث خطوات عند ابي حنيفة رحمه الله وعندهما يجلس جلسة خفيفة مقدارها يقعد الخطيب بين الخطبتين وكذا المؤذن في السفر وكذا يقيم سواء كان في جماعة او منفردا قوله سواء رفع على انه خبر مبتداء محذوف اي هو سواء حال كونه منفردا او مجتمعا او نصب على انه حال بمعنى مساويا وكان في تاويل المصدر فاعله لاعتماده على ذي الحال ومساويا كونه في جماعة او منفردا والرفع اشهر من النصب وفيه وجه آخر وجيه وهو ان كان في تاويل المصدر على الابتداء شائع ذائع وسواء خبره وقدم لتفيد التسوية في اول الامر والجملة حال من ضمير يؤذن بالضمير وحده ثم تقول انما يؤذن في السفر لما روي انه قال عليه السلام من اذن واقام في ارض قفر صلى الله به الملائكة ومن صلى بغير اذان واقامة لم يصل معه الا ملكان ولو تركهما المسافر يكره ولو ترك احدهما بان يكتفي بالاقامة فلا يكره واعلم انه لو ان لم يكن فيها مسجد فمن صلى في بيته حكم حكم المسافر ويتولى يقال تولى الجماع تقلده اي يباشر الاذان والاقامة واحد او يؤذن واحد ويقيم الاخر باذان الاول حتى ان لم يرض الاول يكره وهذا ما اختاره الامام خواهرزاده قال في الفتاوى البزازية وثواب الاقامة ازيد من

ثواب الاذان ومن هذا يظهر وجه الكراهة اذا لم يرض به الاول وبأني المسجد
اولى بالامامة والاذان اذا كان اهلا لهما واعلم ان الباقي يخير بين ان يؤذن
وبين ان يأم ولا يجمع بينهما كما يفهم من ظاهر كلام المصنف الا اذا وقع ضرورة قال
الامام في الاجناس اذا خير المؤذن بين الاذان والاقامة فينبغي ان يختار الامامة
فان لكل واحد فضل ولكن الجمع مكروه بل ينبغي ان يكون الامام غير المؤذن واذا
تعذر الجمع فالامامة اولى اذ واظب عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر و
والائمة رضوان الله عليهم اجمعين نعم فيها خطر الضمان حيث قال عليه السلام
الامام ضامن والمؤذن مؤتمن لكن الفضيلة مع الخطر انتهى وهكذا ذكر في شرح الآثار ايضا ويستحب لمن ضل الطريق في ارض قفر بفتح القاف وسكون الفاء
بمعنى الخالي ان يؤذن فاعل يستحب وكذا يستحب الاذان قبل الفجر للصبح
بل لو كان يفعل كذلك ليقوم النائم للعبادة وينام المتهجد اي القائم لصلوة
الليل وينبه النائم وقد روي ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي انه قال
لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن بليل ليرجع قائمكم وينتبه
نائمكم قوله يرجع ههنا متعد اي ليرد القائم على ما يترتب على علم بقرب الصبح
كما يتبادر والنوم قليلا انكان او ترليصح نشيطا وقال في حديث آخر فكلوا واشربوا
حتى ينادي ابن ام مكتوم فانه كان يؤذن بعد الصبح للاعلام به دخول الوقت قيل
من ههنا ذهب ابو يوسف والشافعي رحمهما الله الى انه يجوز الاذان للفجر في النصف

الاخير من الليل قلنا ما فعله انما كان ليوقظ النائم آه قال للاعلام بدخول الوقت
ويجيب الاذان وكذا يجيب الاقامة فان اجابتها على كل من سمعهما وان كان
جنبا او حائضا اذا لم يكن في الخلاء او على الجماع وذكر تاج الشريعة ان اجابة المؤذن
سنة وقال النووي انها مستحبة بمثل ما يقول المؤذن والظاهر ان المراد بالمماثلة
ههنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت الا عند قوله حي على الصلوة
وقوله حي على الفلاح حي اسم لفعل الامر والفلاح البقاء فمعنى حي على الفلاح هلموا
واقبلوا مسرعين الى سبب البقاء في الجنة وهو الصلوة بالجماعة كذا في شرح
المصابيح فانه اي السامع يحوقل على وزن بدحرج عند ها اي يقول لا حول ولا قوة
الا بالله علي بمعنى لا حيلة ولا خلاص عند المكروه وقيل عن معصية الله تعالى ولا قوة
على طاعته الا بتوفيق الله تعالى وقد يقال لا حول ولا قوة كلاهما بمعنى واحد ولهذا
صرف الاستثناء اليهما معا مع ان المذهب عند تقدم الجملتين ان يصرف الاستثناء
الى الجملة الاخيرة فقط كما بين في موضعه هذا وذكر في تحفة الملوك انه يقول عند
الفلاح ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وعند قوله الصلوة خير من النوم صدقت
وبالحق نطقت وفي قوله قد قامت الصلوة اقامها الله وادامها وقال في تاج
الشريعة هكذا يجيب في الاقامة الى ان ينتهي الى قد قامت الصلوة فحينئذ يجيب
بالفعل دون القول ثم ان المجيب ينبغي ان لا يتكلم في حالة الاذان والاقامة ولا يسلم
ولا يرد السلام ويقطع القرآن الا ان يقرأ في المسجد ويقف عند المشي وعند الدراسة

بالفقه وبالجملة لا يشتغل بشيء من الاعمال سوى الاجابة وعلى عائشة رضي الله عنها
اذا سمع الاذان فما فعل بعده حرام ولو كانت تضع مغرفة من فيها حين سمع الاذان
وابراهيم الصائغ بلتي المطرقة من يده ورد مخارق رحمه الله شد الاشتغاله
بالنسيج حالة الاذان وسيل ظهير الدين عمن سمع الاذان فقال وقد من الجهات عند
سماع كل مؤذن ماذا يجب عليه قال اجابة مسجده الذي يصلي فيه وقيل يجب المتابعة
عند سماع كل مؤذن وقيل الاول مؤذن فقط وعن الحلواني ان الاجابة بالقدم لا باللسان
حتى لو اجاب باللسان ولم يمش الى المسجد لا يكون مجيبا ولو كان في المسجد ولم يجب
لا يكون اثما كذا في التتمة والنهاية ثم يدعو بين الاذان والاقامة بما هم حوائج الطاهر
من تقديم على قوله ويصلي على النبي الخ ان الوقت الشريف المعهود لكن الدعاء مستحب با
هو زمان فراغه عن الاجابة قبل ان يشرع في الدعاء بالوسيلة الذي اشار اليه بقوله
ويدعو الخ اي للنبي عليه السلام بالوسيلة اي يقول بعد قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد
اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القايمة ات محمدن الوسيلة والفضيلة الرفيعة
وابعثه مقاما محمودا ان الذي وعدته فان النبي عليه السلام وعد لقايل هذا الدعاء ويقول
حلت له شفاعتي يوم القيمة ذكره في البخاري وغيره ويسمع الاذان بالدعوة لانها بدء عن
بها العبادة ردوصفها بالتمام لتمام امرها في حصول جميع ما ينبغي له ووصف الصلوة بالغاية
لبقايها الى يوم الجمعة مجمعة عن النسخ والتبديل قوله ات يعني اعطه الوسيلة
فسرها النبي عليه السلام بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله تعالى قال عليه السلام

وارجو ان اكون ذلك وقوله مقاما محمودا نصب على الظرفية بمضمون ابعثه معنى قم
او على الحالية يعني ابعثه ذا مقام محمود او قوله الذي وعدته بدل من مقاما او عطف
بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا على وعد الاشارة الى قوله تعالى عسى
ان يبعثك ربك مقاما محمودا اي مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على
جميع الخلايق تسال فتعطى فتشفع ولسان احدا لا تحت لواء كذا فسره ابن عباس
رضي الله عنه ويصلي بين الاذانين اراد به الاذان والاقامة تغليبا وعبر عنهما
به تبركا بلفظ النبي عليه السلام فانه قال عليه السلام بين كل اذانين صلوة بين كل
اذانين صلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء قال في شرح المصابيح هذا حث على النوافل
بين الاذان والاقامة لان الدعاء لا يرد شيئا لشرف ذلك الوقت واما ذهب ابو حنيفة
رحمه الله الى كراهة النافلة قبل المغرب بدعة الا سلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عند كل اذانين ركعتين ما خلا صلوة المغرب انتهى فقوله ما شاء اي يريده من
النوافل ويقوم الى الجماعة على فور ما سمع الاذان اي متى ما شاء فانه روي انه اذا كان
يوم القيمة يحشرون قوم وجوههم كالكواكب الدري فيقول لهم الملايكة ما اعمالكم
فيقولون كنا اذا سمعنا الاذان قمنا الى الطهارة لا يشغلنا غيرها ثم يحشر
طايفة وجوههم كالاقمار فيقولون بعد السوال كنا ننتظر قبل الوقت ثم يحشر
طايفة كالشمس فيقولون كنا نسمع الاذان في المسجد وروي ان السلف كانوا
يعدون انفسهم ثلثة ايام اذا فاتتهم التكبيرة الاولى ويعزون انفسهم

سبعا اذا فاتتهم الجماعة وحكي انه قال شداد بن حكيم البلخي الحاكم بمرو رحمه الله من ساجد البلخ وموذنه يؤذن ويحذاء المسجد حانوت رجل عدل فلما فرغ المؤذن من الاذان اشتغل ذلك العدل بجمع المتاع الذي بين يديه ثم خرج الى الصلوة فلما كان من الغد جاء العدل وشهد على رجل بحق فرد شهادته وقال انك مستخف بامر الصلوة حيث استقبلت اولا الى رفع الامتعة بين يديك بعد الاذان ثم خرجت الى الصلوة ذكره في الاحياء والروضة ولن يفعل ذلك اي القيام على الفور حتى يكون متوضيا في الحال اي في حال سماع الاذان وهو ظاهر الباب الثالث عشر في فضيلة المساجد واحب البقاع بكسر الباء وجمع بقعة بضمها كتفلة وتفاط وربعة ورفاع كذا في المغرب الى الله تعالى المساجد وافضل موضع منها اي من المساجد القبلة ذكر في القنية ان اعظم المساجد حرمة المسجد الحرام ثم مسجد المدينة ثم بيت المقدس ثم الجوامع ثم مساجد المحل ثم مساجد الشوارع فانها اخف رتبة حتى لا يعتكف فيها اذا لم يكن لها امام معلوم ومؤذن معلوم ثم مساجد البيوت فانه لا يجوز الاعتكاف فيها الا للنساء انتهى والسنة في بناء المسجد ان يبنى صافيا عن الزخارف جمع زخرف وهو الذهب والزينة كالصور والنقوش والتصاوير والاشرفة لها شرفة القصر واحدة الشرف كغرفة وغرف وهي بالفارسية كنكره فان التباهي اي التفاخر بالمسجد ارتفاع بناءه ونحوه من اشراط الجمع شرط بالتحريك الساعة اي من علايم القيامة قال عليه السلام في صدد بيان اشراط الساعة

ينزخرف المساجد ويطول المنارات كذا في الكفاية وقال الحسن رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يبني مسجد قباء جبريل عليه السلام فقال ابنه سبع اذرع طولا في السماء ولا تزخرفه ولا تنقشه ذكره في الاحياء ولا باس بتبييضه بالجص او بالتراب الابيض واعلم ان هذا الذي ذكره المصنف من منع الزينة والزخارف عن المسجد هو الاحوط المناسب للورع واما لو فعل ذلك قالوا لا باس به عندنا لما روي ان داود النبي عليه السلام بنى بيت المقدس ثم اتمه سليمان عليه السلام فزينه حتى نصب الكبريت الاحمر على رؤس القبة وكان ذلك عند ما يوجد في ذلك الوقت وكان يضيء من ميل وفي المجتبى حتى كانت الغزلان يغزلن في ضوئها بالليالي من مسافة اثنى عشر ميل كذا في الكفاية قال واما الحديث الذي ذكر ففيه زيادة فانه قال عليه السلام بعد قوله ويطول المنارات وقلوبهم خاوية من الايمان وانما كره ذلك لهذا الشهير ملائ يصونه عن التعليق بالعين المجمة جمع مغلاق كمفتاح ومصابيح اي لا يعلق باب المسجد لانه يشبه منع الصلوة ويجوز بالعين المهملة والمعلاق ما يعلق به اللحم او غيره ويقال لما يعلق بالزاملة من نحو القربة والمطهرة والتقمة مغاليق ايضا كذا في المغرب والصور اي المجمة وما يسقف من التصاوير اراد به التصاوير الطبيعية والانماط جمع نمط بفتحتين وهو ضرب من البسط الملونة ويحكم بناءه ما استطاع بجمع لبنة مثل كلم وكلمة وهي التي تتخذ من طين ويبنى بها والجرايد وهي اغصان النخل التي جردت عنها اوراقها والعبدان

جمع عود وهو الخشب وامر النبي صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد في الطايف هو بلاد
وثقيف وهو ابو قبيلة من هوازن حيث كان طواغيتهم جمع طاغوت اراد بها
اصنامهم قوله بعد ظرف زمان لقوله بناء وكان قوله حيث كانت ظرف مكان له
ما ضخ بالنون والضاد المعجمة والحاء المهملة من نضح البيت رشه وبله بالماء ذلك
المكان بالماء وامر به لاستحكام وتطهير لذلك المكان قوله ويفرش على بحكم فيه الحصا
وهو بالفارسية سنكريزه ثم لا يخرج شيئا منه اي لا يخرج الحصى من المسجد بعد فرشها فيه
قوله او الحجيرة مرفوع معطوف على قوله الحصا او يفرش فيه الحصير والصلوة على الصعيد
من غير حائل افضل منها على الحصير ونحوه كما ان الوضوء بنفسه اولى من الاستعانة
بغيره وكان الحسين بن علي رضي الله عنهما يصلي على الارض وان وجد البواري فقيل له
كان النبي عليه السلام يصلي على البواري فقال لكن لا تصلي عليها قال لان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يحتاج الى الشهادة وانا محتاج اليها وكان علي ابن ابي طالب كرم الله وجهه
يصلي ركعتين ويقول يا ارض اشهدي كذا في خالصة الحقايق ويتعاهد اي يتحفظ
ويرمم المسجد بانيه او من يوليه اي يوليه ويجعله ذلك البناني والباء قوله بالتذهيل
بكسر القاف متعلق بيتعاهد والسراج ويكنسه كل يوم بمكنسة طاهرة قال الحسن
رضي الله عنه جوار الحور العين كنس المساجد وعمارتها وقال انس بن مالك رضي الله عنه
من اسرج سراجا في المسجد لم يزل الملايكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد
ضوءه كذا في شرح الخطب ولا يتخذ فعل مجهول قوله مساجد الصلاة مفعول الاول

بالقايم مقام فاعله والانبياء مفعوله الثاني قوله مساجد اي متعبدا لانبياء اسم مكان
فانه من فعل اليهود وعن عايشة انه قال عليه السلام لعنة الله على اليهود والنصارى
اتخذوا قبور انبياءهم مساجد اخرجه الشيخان وايا كم ذلك وانا نهي
لاشتماله على الجمع بين تعظيم الله تعالى وتعظيم غيره في العبادة وهو شرك خفي ولهذا
قال عليه السلام في دعايه اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد هذا واه من اتخذ مسجدا
في جوار الصالح او صلى في قبره وقصد به الاستظهار بروحه او وصوله اثر من اثار عبادته
اليه للتعظيم له والتوجه اليه فلا حرج اذ مر قد اسمعيل عليه السلام عند الحطيم من
المسجد الحرام ثم ان ذلك الموضع افضل مكان يصلي فيه كذا في شرح المصابيح والله
اعلم واحكم الباب الرابع عشر في سنن الخروج الى المسجد ويحتسب وقد عرفت معنى
الاحتساب مفصلا في باب الاذان خطاه بضم الخاء جمع خطوة بضمها ايضا وهي ما بين
القدمين وهاه الخطوة بالفتح المرة الواحدة والجمع الخطوات بفتحتين ثم الضمير في خطاه
راجع الى ما يرجع اليه فاعل يحتسب وهو الخارج المذكور وتقدير القرينة الخروج
في الخروج منها يتبه الى المشي على قدر ما اي على قدر تلك الخطوة فمن كان ابعد مشا
مفعول من المشي واكثر خطوة بضم الخاء فهو اجزل ثوابا قوله واعظم اجرا عطف تفسيري
لما قبله وثانيا الصلوة على سكينة وهو الثاني في الحركات والاجتناب عن العبث
ووقار وهو الثاني في الهيئة وغض البصر يعني يا تيها على سكينة وان سمع الاقامة
يعني لما قال عليه السلام اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار

ولا تسرعوا فان ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا اذكره في المشارق ولا تشبكوا اصابعه
في الخروج اليها يعني يكره تشبيك الاصابع اي خلالها وادخال بعضها في بعض عند الخروج
الى الصلوة وانما كره ذلك لانه لا يليق بالخشوع في الصلوة ومن قصد الصلوة
فكانه في الصلوة واما التشبيك في غيرها انكاد للعب ونحوه فمكروه وانكان لمد لا على وجه
والاستراحة او كان لاخذ اليدين المتمكن على الجلوس احتباء او لوضع الوجه او الراس
على الركبتين كما يفعله الصوفية فلا كراهة في شيء من ذلك كذا في شرح المصابيح ولا يلعب
ولا يضحك ولا يلغوا اي لا يتكلم في الطريق بكلام لغو بل يدعو الله تعالى بدعوات لائقة
ويغتنم الدعاء في مشاه ويسال ربه ان يرزقه نورا من خلفه وقدامه وتحته وفوقه ويمينه
ويساره ويتعاهد اي يتحفظ نعله على باب المسجد فيسهم ما به من اذى بالتراب ولا يدخله
متنعلا فانه من سوء الادب ويتفقد في بدنه وثوبه في الخزانة لا يدخل المسجد
الذي على بدنه نجاسة وذكر ابو اليسر رياح للجنب الدخول فيه ولغير الصلوة والمستحاضة
لا تدخل تلويث المسجد انتهى ويتحمل لقوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد وشهاد
بالوضوء وتطهير الباطن بالاستغفار والانابة وينوي بدخوله الاعتكاف للذكر والدعاء
ولا يختلجن في قلبك ان تريد دخل المسجد بما يكون غير صايم والصوم شرط عندنا فيه
في الاعتكاف النفل فان الصوم ليس بشرط في ظاهر الرواية قال في شرح النقاية
وصورته ان عتكاف النفل ان يدخل المسجد من غير ان يوجب على نفسه قبل ذلك
فيكون معتكفا ما اقام في المسجد وله ثواب المعتكفين ما دام في المسجد فاذا خرج

انتهى اعتكافه ويؤيده ما قالوا في جامع الفتاوى ويكره النوم والاكل في المسجد
لغير المعتكف واذا اراد ذلك ينبغي ان ينوي الاعتكاف فيذكر الله بقدر ما نوى
او يصلي ثم يفعل ما شاء انتهى وسيجيء خلاف ذلك هذا من الخزانة واختلاف
العلماء رحمهم الله لوسعة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مررتم برياض
الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال عليه السلام المساجد
وما الرتع قال عليه السلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله والتورع
بالنصب عطف على الاعتكاف على كره الدين اي كره بمعنى انه جعل مكروها في دين
الاسلام ويدخل المسجد خاشعا ببصره خايفا بقلبه حامدا الله ومصليا على نبيه
محمد صلى الله عليه وسلم راجيا بفضله تعالى قال عليه السلام اذا دخل احدكم المسجد فليقل
اللهم افتح ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك وفي
الفتاوى الظهيرية اذا دخل مسجدا او منزلا يقول رب انزلني منزلا مباركا وانت
خير المنزلين فان النبي عليه السلام ما هبط واديا او نزل منزلا الا قال هذه الكلمة
قال قاضيخان الامام شمس الاسلام ابو اليسر جربت هذا فوجدت فيه فوايد كثيرة
ذكره في الجواهر ولا يغادر المسجد بعد دخوله الا بعد ذكر انكان داخلا في اوقات
المكروهة او بعد صلوة انكان في وقت غير مكروه فان تحية المسجد سنة وهي ركعتان قبل
القعود وقد الاصح قال النووي لا يشترط التحية بل يكتفي ركعتان من فرض او سنة
راتبة او غيرها وفي عبارة المصنف اشارة الى ان ذلك كما لا يخفى ثم الظاهر ان ما ذكره

هو الافضل والاولى والا فالمذكور في الفروع هو ان تصلي تحية المسجد في كل يوم مرة
ولا يتكلم فيه اي في المسجد بامر الدنيا قال عليه السلام يأتي الناس في آخر الزمان
من امتي يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقا ذكرهم الدنيا وحبهم الدنيا
لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة ويروى في اثر الحديث في المسجد يأكل الحسنات
كما يأكل البهيمة الحشيش كذا في الاحياء وهذا حكم الورع والتقوى واما حكم
الفتوى فقد قال في الخزانة الكلام من حديث الدنيا يجوز في المسجد وانظاهر
الاولى ان يشتغل بذكر الله تعالى ولا يحترق بشيء منها اي من الطرف وذكر في النقاية
انه يجوز ان يدرس الكتاب فيه وفي العيون معلم جلس في المسجد او وراق كتب فيه
انظاهر ان يعلم للحسبة او يكتب لنفسه فلا باس به لانه قربة وان علم بالاجرة او يكتب للغير
فهو مكروه الا ان يقع بها الضرورة واما التجارة فانكره وله ان يخيط في المسجد قال ابن سلمة
رحمه الله لا باس به اذا كان يحفظ من الصبيان والدواب ويجتنب المساجد الصبيان
والمجانين اي يبعدا عنهم يمنعهم عن الدخول فيها من جنبة اذا نحاه اي
نحيته عنه ولا يبيع فيه ولا يشتري وفي الخزانة مباشرة عقد النكاح مستحب الا ختيار
لمهر الدين خلافا هذا ويجوز النوم والاكل والشرب في المسجد بدون الاعتكاف
وكذا معه وفي اللالي اختلف السلف في الذي يقيلوا في المسجد فلم ير بعضهم بها
وقال بعضهم يقيلوا ثم يخرج اذا احتاج اليه وهو الاصح انتهى ولا يسل لهم الصبيان
في المساجد السل بركسير شديد شمشير سيفا ولا يرفع صوتا ولا يجاهم احدا ولا يجاهر جاهرا

اي لا يضرب الحرمة الجنابة كالاكل والشرب في المسجد لانه بيت الله تعالى ثم
الا ذكر والطاعة فلا ينبغي ان يفعل مثل هذه الامور ويجمر بالطيب المساجد بالتجمير
وهو ما يتجمر به الثياب من عوده ونحوه وكل جمعة وينظف ابوابها ويقول لمن
يتجمر لا اربح الله تجارتك ولحن بشد بضم الشين اي يطلب فيه الضالة اي يقول
لا رد الله عليك هكذا اورد بها في الحديث ولا يفرق فيه فوق البواري والحصر
بل يأخذ بثوب انكان ولا يدفنه بالتراب وعند الاضطرار الالقاء فوق الحصير
اولى من تحته لان الحصير ليس من المسجد حقيقة كذا في التتبة ولا يمر فيه بالنخامة
بضم النون ما يخرج من الخيشوم عند التنخع وفي السراج النخامة كرسية ما ازدرد من
ويرد ويراد اي يتلمع ما يخرج بالحاء والمهملة اي ما ينزل من رأسه اجلالا اي تعظيما
للمسجد ليكون صحة لجسده وقوته له او يمر مجه خارج المسجد ولا يخرج شيئا منه اي
من المسجد مثل حصى او خشب ويخرج القذرة بفتح القاف الغين والتراب ونحو ذلك كما
يعلم منه المسجد كذا في شرح المصابيح وما يؤذي منه بصيغة المجهول ولا يتعلق اي
لا يتخذ المسجد وطنا وهو محل الانسان ولا ياتيه وبه رائحة الثوم والبصل والنوم
البصل والثوم قال عليه السلام من اكلهما فلا يقربن مساجدنا وقال عليه السلام انكنتم
لا بد من اكلهما فاميتوهما طبخا وفي الكرماني اليسابي في مزاته جابر وقاس قوم على الثوم
سائر ما يجمع مع الناس وعلى اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره كذا في شرح المشارق
وينظف المسجد عن الغبار ونسج العنكبوت ويطيبه كل وقت ولا يتخذ المسجد بيتا

لترك الجماعة وقيل تكرار الفقه ومطالعة كتبه عذر اذا لم يكن تكاسل وقلة مبالات بها
ولم يواظب على تركها بل يتركها احيانا لاشتغاله بالفقه لنفعه له وللمسلمين
والمطر والبرد الشديد والظلمة الشديدة والجبن والخوف في ذلك كله يسع لتركه
الجماعة وكذا الوحل اي الطين عذر والسفر ليس بعذر قال ابو حنيفة رحمه الله من
شغل عن الجماعة بمهم او نام بمنزله احيانا اي من غير عذر قبل يكره
وقيل لا يكره لما فيه من ابقاء حظ اهله من الجماعة هذا وقد قيل انها اي الجماعة فرض
كفاية وقيل فرض عين حتى قالوا لو صلى وحده مع امكان اداءها بالجماعة لم يجزه كذا
في القنية ولا جماعة للنساء يعني ان الافضل لهن ان يصلين فرادى ولهذا كان
افضل مساجدهن قعر بيوتهن اطلق النساء ولم يتعرضنا الى التفصيل المشهور
من ان العجوز لا يكره حضورها في غير الظهر والعصر عند ابي حنيفة رحمه الله وعندهما
لا يكره خروجهن في الصلوات كلها اشارة الى المختار المفتى به في زماننا هذا كراهة
خروجهن مطلقا في كل الصلوات لظهور فساد الزمان قال في الخانية يكره حضور
المسجد للصلوة فلان يكره حضور مجالس الوعظ خصوصا عند هؤلاء الجهال الذي
تحلوا بحلية العلماء او لي ذكره فخر الاسلام انتهى هذا ولو امت امراة جماعة
من النساء وليس معهن رجل يجوز ويكره ويقف الامام وسطهن ولا اذان
ولا اقامة لهن واذا ام الرجل النساء في مسجد جماعة ليس معه رجل لا باس به
وفي غير المسجد من البيوت ونحوها يكره الا ان يكون معه ذات رحم محرم منه كذا في

بيت فيه غالبا احوال ولا تعتبر ايعبر عنه وبغير عذر فان البيوتة فيه والعبور عنه
كل منهما مكروه الا اذا اضطرا وقال في مجمع الفتاوى ويكره الصلوة عليه في شدة الحر
وهذه مسئلة كثير الوقوع والناس عنها غافلون والله اعلم انتهى الباب الخامس عشر
في فضيلة الصلوة مع الجماعة وبعظم الصلوة في جماعة المسلمين فانها اضعاف في بضع
ان الصلوة فيهم زايدة على صلوة المنفرد وباضعاف مضاعفة تلك الاضعاف فورحمة
من الله ورضوان اي رضا ومنه ومختار اعظم المساجد بنا واكثرها جمعا اي جماعة هذا
اذا كان في وسط جماعة متساويات قربا وبعدا وقدما فانه ذكر في منية المفتي ان
من كان في جوار المسجدين يذهب الى اقدمهما بناء وان استويا فالى اقربهما بابا الى بيته
وان استويا فالعابد المجتهد والفقيه يذهب الى اقلهما قوما ليكثر به وذكر في القنية ان من
حضر المسجد الجامع لكثرة جماعته فالصلوة في مسجد محلته افضل قال اهل مسجد او كثر لان
لمسجده حقا عليه لما يعارضه كثرة الجماعة ولزيادة تقوى غيره او علمه انتهى والاجر مضل
لمن سمع النداء اي الاذان ترك الجماعة فانها سنة مؤكدة غاية التاكيد بحيث لو تركوها
ناحيته وجب قتالهم بالسلاح لانها من شعار الاسلام ولو تركها واحد منهم بغير عذر يجب
التعزير ولا يقبل شهادته وبانم الجيران والامام والمؤذن بالسكوت عنه داخل التعزير
ثلثة اسواط وقال صاحب خلاصة الفتاوى سمعت من ثقة ان التعزير باخذ المال ان راى
او الوالي جاز ومن جملة الفتاوى سمعت من ثقة ان التعزير باخذ المال الى ذلك رجل
لا يحضر الجماعة يجوز فانه اكثر تاثيرا فيه من الضرب كذا في الجواهر وتكرار الفقه واللغة ليس بعذر

في خلاصة الفتاوى ويبادر الصف الاول ان وجد فيه فرجة فان القيام فيه افضل
من الثاني والثاني افضل من الثالث وهكذا واما اذا تكامل الصف فلا يزاحم احدا
فانه ايذاء ولو وجد في الصف الاول فرجة دون الثاني يخرق الصف الثاني لانه لا حرمة
لهم لتقصيرهم حيث لم يسدوا الصف الاول على يمين الامام اي قائما على جانب
يمينه ان استوى الجانبان والا يقوم بانقصهما من الصف الاول ليصير الامام بحذاء
وسط الصف كذا في القنية ومحاذاته افضل من يمينه ان وجدت لانه روي
في الاخبار ان الله تعالى اذا انزل الرحمة على الجماعة ينزلها اولا على الامام ثم تجاوز
عنه الى من بحذائه في الصف الاول ثم الى الميامن ثم الى المياسر ثم الى الصف
الثاني وروي عن النبي عليه السلام انه قال يكتب للذي خلف الامام بحذائه مائة
صلوة وللذي في الجانب الايمن خمسون وسبعون صلوة وللذي في الجانب الايسر
خمسون في صلوة وللذي في سائر الصفوف خمسة وعشرون صلوة ذكره في القنية
ويستوي الامام الصفوف ثم يدخل في الصلوة قال نعمان بن بشير رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستوي صفوفنا اذا قمنا الى الصلوة فاذا استوينا
كبر فالسنة للامام ان يستوي الصفوف ثم يكبر كذا في شرح المصابيح ويتم الصف الاول
المتقدم ويجعل النقصان اي النقصان في المؤخر ولا يتخطى رقاب الناس الى الصف
الاول الا اذا وجد فيه فرجة كما ذكرنا ويتراص الناس في الصف ويتن البناء الصف
بعضه ببعض اي يتلاصقون بحيث يكون محاذيا بالاعناق والمناكب قال عليه السلام

رصوا صفوفكم وقاربوا بينها تقارب اشباحكم وحاذوا بالاعناق فوالذي
نفسي بيده اني لاري الشيطان يدخل من خلل الصف كانها الحذف والخلل بفتح الخاء
المعجمة الفرجة والحذف بفتحتي الحاء المهملة والذال المعجمة الغنم السود الصغار
الجزرية كذا في شرح المصابيح ولا يقوم احد خلف الامام الصف وحده بل ينظر
الى الركوع فان جاء رجل فيها والا يجذب الى نفسه رجلا ويدخل في الصف هكذا
روى هشام عن محمد رحمه الله وهو الاصح كذا ذكره صاحب القنية ثم قال والقيام وحده
اولى في زماننا لغلبة الجهل على العموم فاذا جزء يفسد صلوته وفي الزاهدي دخل
فرجة الصف احد فجاء نب المصلي توسعة له فسدت صلوته لانه اشتغل لغير الله
في الصلوة بعذر ان كان الصف متصلا اما القيام وحده مع وجود الفرجة في صف الاول
فمكروه ولا منقطعا في طرفي منه لقوله عليه السلام رصوا صفوفكم كما يسبق ويؤم
الناس اعلمهم بالسنة اي بالحديث والاعلم به كان هو الافقه في عهد الصحابة
رضي الله عنهم فالمراد اعلمهم بالفقه وانما قال بالسنة تبركا بلفظ الحديث ثم اقرؤهم
القرآن يعني اذا كان في القوم رجل فقيه يعلم من القرآن قدرا يجوز به الصلوة ورجل
قاري يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة فالافقه اولى بالامامة عند
ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة بخلاف القراءة فانها في ركن واحد
واجابا بما ذهب اليه ابو يوسف من تقديم القراء على الافقه بناء على ما ورد في الحديث
كذلك بان القراءة في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة لانهم كانوا يسلمون كبارا

فيتفقهون قبل ان يقرء القران فلم يكن فيهم قاري الا وهو فقيه وكذلك في زماننا
فانهم يتعلمون القران صغارا ثم يتفقهون ثم اقدمهم بهجرة اي فان كانوا سواء
في الفقه والقراءة فاقدمهم هجرة هو الاولى بالامامة والهجرة هي الانتقال من مكة
الى مدينة قبل فتح مكة فمن هاجر اول افضر فلما كثر وانما انقطعت الهجرة بعد فتح مكة
جعل مكان الهجرة الحسية الهجرة اللغوية وهي الهجرة من المعاصي الى الورع ولهذا
قال ثم الاورع بدل ذلك الهجرة وانما ذكرها المصنف بدل الورع جريا على لفظ الحديث
وتعين للهجرة الحسية والمعنوية ثم اكبرهم سنا واذا كانوا فيه سواء فاحسنهم خلقا
اي الفة الناس وان استووا فيه فالاشرف نسبا وان تساووا فيه فاحسنهم
وجها اي اكثرهم صلوة بالليل وان استووا فيه فانظفهم ثوبا لان هذه الصفات
تكثير الحاجة وان استووا بان اجتمعت هذه الخصال في رجلين يقرع او الخيار للقوم
كذا في معراج الدراية شرح الهداية وينبغي ان يعلم انه اذا وجد اثنان او اكثر يكره
ان يتدافع بعضهم بعضا للامامة وعن ابي الدرداء انه قال من اشراط الساعة ان يتدافع
اهل المسجد لا يجدون لهم يصلي بهم روي ان قوما تدافعوا الى الامامة بعد اقامة الصلوة
فخسف بهم كذا في مشكوة الانوار ولا يؤم الرجل الرجل في سلطانه في محل سلطنته
اي حكمه وولايته الا باذنه يعني اذا كان الوالي او نائبه او صاحب البيت عالما بما يصح
به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم وان لم يكن عالما به فمن قدمه للامامة
فهو اولى ولكن ينبغي ان يقدم للامامة كل ورع بكسر الراء صفة مشبهة تقي سواء كان

ذا سلطنة اولا ويخفف الصلوة الامام بالناس الصلوة بالنصب على انه مفعول يخفف
في تمام اي حال كون تلك الصلوة في تمام وتخفيف الصلوة عبارة عن عدم تطويل قراءتها
بان يقرء اوساط المفصل او قصارا وعن تركه الدعوات الى ثورة كيلا يصل الملالة
للجماعة من الاطالة المؤدية الى تركهم الجماعة وتمامها اي اتيانها بجميع اركانها وسننها
والبث راكعا وساجدا بقدر ثلث تسبيح وكان النبي عليه السلام اخف في القراءة
والاذكار واتم في الاركان والسنن يقتدي الامام فيه اي في اداء الصلوة بتفهم
حالا كما قال عليه السلام اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف
والكبير وذو الحاجة والاعلم اذا ذكرنا من قوله ويؤم الناس اعلمهم فاذا صلى احدكم لنفسه
فليطول ما شاء وروي ان النبي عليه السلام سمع في الصلوة بكاء صبي فخفف وقال من
ام بقوم فليصل صلوة خفيفة فان الي جيضا غير معرج باخذه منقول من شرح المنار
والمصابيح وينتظر الناس في الظهر قليلا لانه وقت اشتغال في القيلولة والاستراحة
المؤذن ولا الامام لواحد بعينه بعد اجتماع اهل المحلة وقيل ينتظر المؤذن شيئا
لقصر مساوية وفي الوقت سعة انتهى وفي قوله بعد اجتماع اهل المحلة اشارة الى ان تاخير
الاقامة لكي يجتمع الناس جايز وقد صرح به في الخلاصة لكن ينبغي ان لا يكون ذلك
الانتظار بحيث يؤدي الى فوات الوقت المستحب وفي قول المصنف قليلا اشارة الى
هذا قال الامام في الاجناس لا ينبغي ان يؤخر الصلوة الى اخر الوقت لانتظار كثرة الجمع
بل عليهم المبادرة لحيازة فضيلة اول الوقت اي فضيلة الوقت المستحب غير افضل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من كثرة الجماعة ومن تطويل السورة وقد قيل كانوا اذا حضر اثنان في الجماعة ولم
الثالث اي لم يبق في الوقت المستحب سعة وقد تاخر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صلوة الفجر وكانوا في سفر وانما تاخر للطهارة فلم ينتظروا وقدم عبد الله بن عوف
فصلى بهم حتى فاتت رسول الله ركعة فقام يقضيها قال فما تفوقنا من ذلك اي جذرنا
من قوته يا رسول الله فقال عليه السلام قد احسنتم هكذا فافعلوا الشيخ ويدعوا
الامام للقوم بالخير بعد الصلوة اي يدعوا بعد تلاوة الاوراد والاذكار الماثورة على ما هو
المتعارف بين الائمة وانما قال يدعوا للقوم دفعا لتوهم ان يخصص الدعاء لنفسه فانه يكره
للامام ان يخصص نفسه في الدعاء بل ينبغي ان ياتي بصيغة الجمع فيقول مثلا اللهم اغفر لنا
ولا يقول اللهم اغفر لي وفي غنية الفتاوى وهي اذا كان صلوة ليس بعدها سنة يستقبل
القوم بوجهه هذا هو السنة وهذا اذا لم يكن بحذائه رجل مسبوق يصلي اما اذا كان
فلا يستقبل انتهى وفي الخلاصة يكره للامام في الفجر والعصر ان يمكث في مكانه الذي
صلى مستقبل القبلة قال النبي عليه السلام سمي هذا بدعة هذا لكن الظاهر ان هذا ليس
بمطلق ما ذكر الامام ابو الليث في شرح المقدمة نقلا عن ابي حنيفة رحمه الله انه اذا
دعا الامام بعد الصلوة حول وجهه الى الجماعة اذا كانت الجماعة عشرة من الرجال وليدعوا
الى القبلة وقال ابو امامة قيل يا رسول الله اي الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخير
ودبر الصلوة تولة اسمع اي اوقف للاستجابة والاولى بالاستجابة فهو افعل تفضيل على غير قياس
اشتهر وجوف نصب على الظرف والاخير صفة له تابع له اعرابا يعني ان الدعاء اسمع في جوف

الجزء الاخير

الليل ودبر عطف على جوف كذا في شرح المصابيح ولا يصلي الحدد وهو حاقن وهو الذي
به بول شديدة ولا حاقب وهو الذي له غائط شديد وذكره في اللبان والاحياء
ولا حاذق بالزاء المعجمة وهو الذي ضاق خفه عليه وقدمه والحاء المهملة في الثلاثة
حتى يتخفف اي حتى ينزيل ما يوذيه قال عليه السلام اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم
الغائط فليبدا بالغائط اي يبدا اولا بازالته فيجوز ترك الجماعة بهذا العذر
كذا في شرح المصابيح وذكر في الخلاصة انه يكره ان يدخل في الصلوة وبه بول او غائط
فلو شرع في الصلوة مع هذا وشغله عن الصلوة قطعها وان مضى جاز واساء
وهذا سواء كان به وقت الافتتاح او حصل في الصلوة انتهى وانظاب بحيث
لو اشتغل بالطهارة يفوته الوقت لا يصلي لان الاداء مع الكراهة اولى من القضاء
كذا قال صاحب المحيط ويبدا بالعشاء بالفتح والهاء طعام بعد الزوال ان لم يملك
نفسه اي اذا عرضه له جوع شديد بمنع حضور القلب بالضرورة بحيث لا يملك
نفسه ولا يصبر عليه بطيب النفس قال النبي عليه السلام اذا وضع عشاء احدكم
فاقيمت الصلوة فليبدا بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه يعني اذا عرض جوع
يمنع حضور القلب جاز له ترك الجماعة بشرط ان لا يفوت وقت الصلوة ولا ان يوذي
الى الكراهة كما لظهر والعصر والعشاء اذا اداه ذلك الى الكراهة كالمغرب
فلا لما احاديث الواردة في تعجيل المغرب كذا في شرح المصابيح فانه يملكها اي يملك
نفسه قدم الصلوة على العشاء ولا يوخر الشيء اي الطعام والغيبة ولا يخفي

ان ما ذكره في التحقيق اشارة اجمالية الى توجيه ذكروه في وجه التوفيق بين هذا الحديث
وبين قوله اذا وضع عشاء احدكم الحديث بان يحمل على شدة التوقان الى الطعام
وفي الوقت سعة والا خير عليه اذا كان متماسكا في نفسه لا يزعجه الجوع او كان الوقت
ضيقا ففي فوته ويخلل اسنانه قبل الشروع فيها **الفصل** في آداب المصلي
ويؤثر على وزن يمد اي يعقد ويشد ازار قميصه وكذا ثوبه الذي يصلي فيه في المختار
الصحاح الزر بالكسر احد ازار القميص وبالفارسية انكله والزر بالفتح مصدر زر القميص
اذا شد ازراره قال في الغنية روي انه قال عليه السلام من صلى وجيبه مشدود كان خيرا
ممن يصلي وجيبه مكشوف وانما جعله من الآداب بناء على ان التصحيح ان ستر عورته
عن نفسه ليس بشرط حتى لو كان محلول الجيب فنظر الى عورته لا تفسد صلوته كذا
في التبيين ولا يسبل ازاره من اسبل ازاره اي ارخاه وذلك لما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لا يقبل صلوة رجل يسبل ازاره اي يرسل ويطول ازاره
الى الارض تكبرا واختيالا يعني لا يقبل الله قبولا كاملا لانه من الخيلاء اي الكبر وهو
قبيح وفي الصلوة اقبح فكره الشافعي رحمه الله اطالة الذيل في الصلوة كما في غير الصلوة وجوزه
مالك في الصلوة لان المصلي قايم في موضع واحد فلا يكون في طول ذيله كبر بخلاف الماشي
ولا يصلي في معلم اي في ثوب روي ان النبي عليه السلام كان يصلي في خميصة لها اعلام
فنظر الى اعلامها نظرة فلما انفرف عن الصلوة قال اذهبوا بخميصتي هذا الى ابي جهم
فانها الهتني انفا عن صلواتي وفي رواية كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة فاخاف

ان يفتنني الخميصة كسا ابو جهم مربع لها علمان فانه لو لم يكن معلما فليس بخميصة
ولهذا قال لها اعلام على وجه البيان والتغيير وقوله الملهتني انفا اي شغلتني الان
هكذا في التنوير ولا في ثوب مصبوغ بعصفر وبضمتي العين والفاء صبوغ معروف كذا
في مختار الصحاح وذلك لان لبس الثوب المعصفر والمصبوغ بالورس او الزعفران
مكروه للاثر الوارد فيه ذكره في شرح النقاية ولا بأس بخيط في عنق المصلي وذكره
في الخلاصة انه لو صلى وفي عنقه قلادة فيها سن كلب او ذيب يجوز صلوته ويصلي
على الخمرة بالضم والسكون سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل اي اغصانها وعلى كل مصلي
اي سواء فرش فيه شيئا اولا والصلوة على الصعيد الطيب من غير حايل اكثر ثوابا
واشد ثوابا ذكره هذه المسئلة ههنا وان ذكرها سابقا او آخر فضيلة المساجد اتمامها
بنائها وتكميل ما قبلها كما يخفى ويصلي على نبات الارض اياه من قطن وحصير ونحوهما
ويتخذ المصلي سترة بالضم والسكون ما يستتر به كاينما كان قدامه بضم والتشديد
اي امامه في ملاء بالقصر على وزن الكلا جماعة من الناس كذا في شرح الدستور
ويقرب الى السترة حتى يكون بينه وبين الستر ممر شاة وان لم يجد سترة يخط
بين يديه خطا وبه قال بعض مشايخنا والشافعي رحمه الله وقال في بسوط شيخ الاسلام
رضي الله عنه لو كانت الارض صلبة بحيث لا يمكن غرز الخشبة يضعها طولا لا عرضا
ليكون مثل الغرز وان لم يكن معه خشبة يخط طولا وقيل شبه المحراب كذا في الجواهر
ويجعل السترة في الطول ذراعا وغلظها يجب ان يكون في غلظ الاصبع هكذا ذكره

السرخسي رضي الله عنه وان كان طولا اقل من ذراع فيه اختلاف المشايخ حتى لو وضع بين
يديه قناة او خشبه ان كان ارتفاعه قدر ذراع بغير مستدة بلا خلاف وان كان اقل من ذلك
تكلم المشايخ فيه كذا في الغنية او مقدار مؤخرة الرحل بضم الميم وسكون الهمزة
وكسر الخاء المعجمة الخشبة العريضة التي تحاذي راس الراكب كذا في المغرب وبجعلها
اي السترة على حاجب الايمن او الايسر لما روي ان النبي عليه السلام ما كان يجعلها
تلقاء وجهه على احد حاجبيه وكان ذلك السترة تنزهه عن المشبه بمن يعبد الاصنام
ولهذا كره ان يصلي الى وجه غيره ثم لا يضر مرور شيء وراء السترة ولا يمر احد بين يديه
المصلي واعلم انه يجب ان يكون بين المصلي وبين المار مقدار موضع صلوة لان هذا
المقدار من المكان حقه وهو موضع قدميه الى موضع سجوده وقال بعضهم خمسة اذرع
وقال الفقيه ابو جعفر اذا مر في موضع يقع بصر المصلي عليه وبصره الى موضع سجوده
فذلك مكروه والا فلا اثم وما زاد على ذلك فليس بمكروه وهذه كلها اذا كان في الصحراء
ولم يكن لسترة فان كانت له سترة ثم بينه وبين السترة لم يكره واذا كان المصلي
في المسجد فان كان بينه وبين المار صلوة او انسان قائما او قاعدا لا يكره وان لم يكن
بينهما حايل لان فناء المسجد صغير لا يكره في اي موضع يمر وان كان كبيرا كالجامع قال بعضهم
بمنزلة الصحراء وهو الاصح ومن المشايخ من قال الحد في المسجد قدر ثلثمائة ذراع وما وراء
ذلك فالمار واسع عليه كذا في الفتاوى الظهيرية وذكر في الغنية ان من قام في آخر الصف
من المسجد بينه وبين الصفوف مواضع خالية فلا ينبغي ان يمر بين يديه ليصل الصفوف

لانه استقبل حرمة نفسه فكان باثم المارين بين يديه وليدفع المار في نحره اي في صدره وقلبه
والدفع في النحر عبارة عن الانكار القلبي والمذكور في بعض الكتب انه لا يكتفي بذلك الانكار
بل يدفع المار ان لم يكن له سترة او صير بينه وبينها بانتهاره براسه او عينه او يديه بما او
بتسبيح بان قال سبحان الله فورا فانه شيطان بقول الرسول عليه السلام والانكان للوصل
مرور شيء لا يقطع الصلوة اشارة الى مفهوم حديث رواه ابو سعيد عن النبي عليه السلام
لا يقطع الصلوة فاذ رأوا ما استطعتم فانما هو الشيطان اذا مر بين ايديكم شيء وانتم في الصلوة
لا يبطل صلوتكم ولكن ادفع المار فانه شيطان اي الشيطان يحمله على المرور وقد يقال حمل
النبي عليه السلام شيطانا لان الشيطان هو المارد ايا ما كان من الجن والانس
واما قوله عليه السلام في حديث آخر يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب محمول على قطع كمالها
لان المصلي اذا مر بين يديه شيء من هذه الاشياء يشوش قلبه ويزيل حضوره كذا في
شرح المصابيح الباب السادس عشر في آداب الصلوة وبعد اركان الصلوة تعديل اي
يستوفي في حقوقها ويؤدي بها على ما يليق بها من عدلت الشيء فاعتدل اي قومته
فاستقام ولم يرد به تعديل الاركان بمعنى الطمانينة في الركوع والسجود والذي يعد
في كتب الفروع من واجبات الصلوة بل الراد ما هو اعم منه ولهذا قال وتتم الواجبات
والسنن منها على وجه البيان والتقرير لما قبله روي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة مكيال فمن وفى وفي له ومن طفف
قد سمعتم قول الله تعالى ويل للمطففين وقال ابراهيم النخعي رحمه الله اذا رايتم

رجلا يخف الركوع والسجود فارحموا عياله من ضيق المعيشة ذكره في الروضة

ويعتدل اي يستوي قياما عند التكبير اي بتكبيرة الافتتاح فان ذلك التكبير انما وقع قياما

ولهذا قالوا لو ادرك الامام في الركوع فكبر مستعجلا وجوبي الركوع فصلوته فاسدة

وان نقل الى القيام اقرب بجوز صلوته صرح به في خزانة الفتاوى وغيره ويحضر قلبه

عند التكبير قوله بذكر الله تعالى متعلق بحضره وقوله في تعظيم حال اي حال كونه في تعظيم

واجلال وهما ينبغي ان يعلم انهم اختلفوا في اي وقت يحصل فضيلة التكبير للافتتاح

قال قوم اذا كان البر عالما وقت تكبيرة الامام الاانه اشتغل باحضار النية فانه ينال هذه

الفضيلة وكذا المؤذن وفي قول بعضهم ان ادرك الركعة الاولى ينال هذا الثواب واليه

يميل الفقيه الامام كذا في مجمع الفتاوى وقال في منية المفتي وقت ادرك فضيلة الافتتاح

مالم يفرغ من الثناء وفي الاصح ويشعر اي يضمر في نفسه اخلاصه لله تعالى وحده ويتوب

اي يرجع الى الله تعالى معرضا عما سلف من ذنوبه ويفرغ اي يجعل قلبه فارغا عن

امر الدارين لافاقة الفريضة ولكن على بال اي قلبه انه اخر صلوة يصليها فيخرع

فيها اي في الصلوة خاشعا بقلبه خاضعا بجدته فيه اشارة الى ما قيل الخشوع هو

انقياد الباطن للحق والخضوع انقياد الظاهر له ومنه قال المجتبى رحمه الله الخشوع

تذلل القلوب لعلام الغيوب ويظهر اثره بحفظ الحواس وفي قوله متقبلا عليه بكليته

اشارة الى ما قيل الخشوع في الصلوة جمع الهمة لها والاعراض عما سواها وفي قوله لا يلتفت

يمينا وشمالا اشارة الى ما قال النبي عليه السلام الخشوع ان لا يعرف الذي عن يمينه

ولا عن يساره انما ينظر موضع سجوده صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كله

من الخالصة ثم اشار الى ملاحظة معنى الخشوع فقال كانه اي المصلي يرى الله تعالى

عيانا بكسر العين من عاين الشيء عيانا اي راه بعينه او بعلم يقينا انه الى الله تعالى

يراه يراه اي يرى ذلك المصلي على ما فيه ويشاهده على الطواره المختلفة من حركاته

وسكناته ويطلع على ما فيه اي ذلك المصلي من خير وشر ظاهرا وباطنا وقد يقال معناه

ويشاهد على الطواره التي جاء عليها طورا بعد طور لحظة ثم علقة ثم مضغة فان ملاحظة

العبد بان الله تعالى يشاهده في هذه الاحوال يزيد خشوعه ويقرر تعظيمه وتقواه يجري

على لسانه من ذكر وقران ذكر في شرح المصابيح ان النبي عليه السلام صلى صلوة وقراء

فيها فلما اسلم قال لخلفه من الصحابة رضي الله تعالى عنهم اتدرون ما قرات فلم

يقدر احد على الجواب غير ابي بن كعب فانه قال قرات سورة كذا يا رسول الله

فاستحسنه النبي عليه السلام غاية التحسين وعده له وعد لباقيه على ذلك وروي ان

الله تعالى اوحى الى موسى عليه السلام اذا ذكرتني فاذكرني وانت تنتفض اعضاءك

وكن عند ذكرك لي خاشعا مطمئنا واذا ذكرتني فاجعل لسانك من وراء قلبك فاذا

قمت بين يدي فقم قيام العبد الذليل وناجني بقلب وجل ولسان صادق وسكن

اطراف يديه ورجله فان النبي عليه السلام راى رجلا يعبث بلحيته في الصلوة

قال لو خشع قلب هذه الخشعة جوارحه ولا يميل ولا يميل اليهود ذكر في المحيط انه يكره

التمايل على يمينه مرة وعلى يساره اخرى لما روي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم فليسكن اطرافه ساكن
ولا يتميل تميل اليهود ولكن عليه السكينة والوقار وقد ذكرنا الفرق بينهما في سنن الخروج
الى المسجد والاستكانة اي الخضوع والانكسار وبالجملة لابد للمصلي من كمال التعظيم
لله تعالى وهي حالة للقلب تتولد من معرفتين احدهما معرفة جلال الله تعالى وعظمته فان
من لا يعتقد لا يذعن النفس لتعظيمه والثانية معرفة حقارة النفس وخستها وكونه عبدا
مستحقا ثوبا حيث يتولد من المعرفتين الاستكانة والانكسار والخضوع لله تعالى فيعبر
عنه بالتعظيم وما لم يمتزج معرفة حقارة النفس بمعرفة جلال الرب لا ينتظم حالة
التعظيم والخشوع كما لا يخفى كذا قال الامام في الاحياء وقال وبقدر اليقين يخشع القلب
وقد يكون المصلي بحيث صلوته تتم صلوته ولم يغب قلبه في لحظة بل يعلم كان مستوعب الهم
بها بحيث لا يحتاج بما يجري بين يديه ولذلك لم تحتلم مسلم بن يسار سقوط اسطوانة
في المسجد اجمع الناس عليها وبعضهم في الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه ويساره
وقد كان واجب قلب ابراهيم عليه السلام يسمع على ميلين وجماعة كانت تصفر وجوههم
وتترعد فرائصهم وكل ذلك غير مستبعد فان امثاله مشاهد في هم اهل الدنيا وحول ملوك
الدنيا مع ضعفهم وعجزهم وخساسة الخطوط الحاصلة منهم حتى يدخل الواحد على
ملك او وزير ويحدثه بحاجة ثم يخرج ولو سئل عن حواليه او عن نواب الملك لما يقدر
على الاخبار عنه لاشتغال همه عن نوبه وعن الحاضرين حوله ولكل درجات مما علموا فمخطر
كل واحد من صلوته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه فان موضع نظر الله القلوب دون ظاهر

الحركات ولذلك قال بعض الصحابة يحشر الناس في القيامة على مثال حياتهم في الصلوة
من الطمانينة والسكون ومن وجود النعيم واللذة ولقد صدق فانه يحشر كل على ما مات
عليه ويموت على ما عاش عليه ويراعي في ذلك حال قلبه لا حال تخصه فمن صفات القلوب
تصاغ الصور في الدار الاخرة ولا ينجوا الا من اتى الله بقلب سليم انتهى وانا اطبنا
الكلام هيهنا لانها مما ينبغي التعظيم والاعتناء بامر الاجلال والتكريم وزعمي
ان هذا الاطالة مما يشوق الطالبين وانها نفعت مما يميل على الطالبين الغافلين
ولتخفض مناكبه لكونه دال على الاستكانة والانكسار ولا تتمخع بل عذر فحصلت
به حروف نحو اخ يبطل صلوته عندهما خلافا لابي يوسف رحمه الله واما تتمخع بعذر
فلا تبطل بالاجماع لعدم امكان الاحتراز عنه فصار كالعطاس والجشاء فانهما لا تقطعان
الصلوة وان حصلت حروف بهما كذا في شرح التحفة وذكر في التبيين انه لو تتمخع
لاصلاح صلوته وتحسينه لا تفسد على الصحيح وكذا لو خطا الامام فتتمخع المقتدي ليتفهم
الامام وفي الغاية التتمخع للاعلام انه في الصلوة لا يفسد ولو تتمخع انسان مسموعا تبطل
وان افاد ولا يتمخط ولا يلتفت في الصلوة وما ذكره فيما سبق انما هو الالتفات اثناء
الشروع فيها فان التفت في اثناء الصلوة بان يلوي عنقه يمينا او شمالا حتى يخرج
وجهه عن ان يكون جهة القبلة لحاجة يكره ولو نظر في الصلوة بموضع عينه لا يكره
ولو حول صدره عن جهة القبلة تبطل صلوته كذا في الغاية شرح الهداية ولا يتثاوب
لانه حالة مكروهة لا يليق بالصلوة وقد قال عليه السلام التثاؤب من الشيطان وقد مر

تحقيقه في اداب القراءة فان غلبة الضمير المستتر راجع الى التثاؤب والبارز الى المصلي
فليكظم فاه من كظم غيظه اجترعه اي فليدفع بالاجتراع وضم الغم روي انه قال عليه السلام
اذا تثاؤب احدكم فليكظم ما استطاع وفي رواية فليضع يده على فيه ذكره في المصابيح
ولا يرفع بصره الى السماء ولا يومي اي يشير اليها ويعرى بظرفه كالعين لفظا ومعنى
اي ينظر الى موضع سجوده ويضع يمينه على شماله تحت سرته لانه اجمع لهمته منا الارسال اقرب
الى الخضوع واكمال التواضع قال في الخلاصة الاخذ اولى من الوضع واستحسن كثير من
المتاخرين الجمع بين الوضع والاخذ بان يضع باطن كفه اليمنى على ظاهر كوع اليسرى ويأخذ
الرسغ بالخنصر والابهام ويرسل الباقي على الذراع ثم ان الوضع سنة القيام عندهما
وعند محمد سنة القراءة حتى اذا فرغ من التكبير يرسل يديه عندهما ثم يقوم على اطراف رجليه
تارة مستهل الاخرى مرة روي عن ابي حنيفة رحمه الله الترجيح في الصلوة احب الي من
بصبص قد بينه ذكره في الجواهر ناذكر في المتن ولا يفرشهما ويفرش على وزن يخرج
بالفاء والسين المعجمة بين الراء والحاء المهملتين اي لا يفرج بين رجليه جدا ولا
يلصقهما بل ينبغي ان لا يقدم احد رجليه على الاخرى ولا يطأطأ راسه اي لا يخفضه في القيام
ولا يجهر بالقرآن غاية الجهر ولا يخفيه غاية الخفض بل يقرأ في المرتبة الوسطى بينهما قال
الله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا ويقف وقوفا على اية
الرحمة فيسأل الجنة وعلى اية العذاب فيتعوذ من النار وعلى ذكر جلاله فيسبح الله تعالى
ويتشهد من شعب الايمان ذكر في المحيط ان الوقوف عند قراءة الاية المتشابهة

والترهيب اما للمنفرد فانكان في التطوع فهو احسن وان كان في الفرض يكره له ذلك لانه
لم ينقل عن النبي عليه السلام ولا عن الائمة بعده واما الامام فيكره له ذلك مطلقا سواء
كان في الفرض او في التطوع لانه لم ينقل عن النبي عليه السلام ولا عنهم ولانه يؤدي الى
تطويل الصلوة على القوم وللمأموم فكذلك لقوله تعالى واذا قرء القرآن فاستمعوا
له وانصتوا والاشتغال بالدعاء مخل بالانصات انتهى ويفصل بين القراءة والركوع
وسكتة خفيفة اي ينبغي ان يسكت بينهما بمقدار ان يقول سبحان الله حتى ترادكبه
اي يزيد ويعود اليه نفسه بفتح الفاء ويعتدل اي يستوي في ركوعه غير رافع راسه
ولا منكس بحيث لو وضع على ظهره قدح ملات من ماء لاستقر كذا في الخلاصة
بعد ان يهصر ظهره هصرا اي ثناه وعوجه والهصر مبالغة في الثني كالغض الرطب
اذا ثني من ان يبلغ الكسر والبينونة ويخفف القيام والقعود ولعله اراد به انه
لا يتثاقل في قيامه وقعوده بحيث يتوهم من وضعه التعظيم والكبرياء كما يفعله
الجبابرة وهذا غير تطويل القيام والقعود كما لا يخفى ويقوم بعد رفع الراس
من الركوع قياما مستويا حتى يطمئن كل عضو في مكانه ويعتدل في سجوده اي
يستقيم فيه وهو بان يضع الكفين على الارض ويرفع المرفقين عنها والبطن
عن الفخذين كذا ذكر في شرح المصابيح ويتجافى فيه بتشديد الفاء من الخفة اي
لا يرسل نفسه في سجوده على الارض ارسالا يثقل عليها بل يمسك ويتجافى عنها
اي يتباعد عن الارض ولا يلصق عضديه بجنبيه بل يبعد عضديه ورواية الهداية

تشير الى انه اذا كان في الصف لا يبدي ضبعيه كيلا يوذي جاره ولا بطنه بفخذيه
هذا اذا كان المصلي رجلا واما اذا كان امراة فتلصق بطنها بفخذيها ولكن
سجوده اي سجود المصلي على سبعة آراب بالمد اراب بالكسر والسكون وهو
العضو وهو يجمع على آراب بمد الهمزة الثانية جبهته ويديه وركبتيه واطراف
قدميه اي اصابعهما وفي الجواهر لو اقتصر على الانف دون الجبهة يجوز عند
ابي حنيفة رحمه الله وقال لا يجوز الا من عذر واما الاقتصار على الجبهة فجائز
مطلقا بالاتفاق عند علمائنا وذكر في بقية الفتاوى ان كان على جبهته وانفه
عذر صلى بالايماء ولو لم يضع يديه وركبتيه على الارض في السجود يجوز لان وضعها
فيه سنة ولو وضع احدى رجليه دون الاخرى يجوز ويكره كذا قال قاضيخان
ولو رفعهما معا تبطل صلوته كذا ذكره الكرخي وهذا بناء على ان وضع القدم
فرض في السجود كما هو رواية القدوري وذكر الامام التمرتاشي ان اليدين والقدمين
سواء في عدم الفرضية وهو الذي يدل عليه كلام شيخ الاسلام في مبسوطه وهو الحق
كذا في الغاية ولا يكف ثوبا اي لا يضم اطرافه واتقاء التراب ونحوه ولا شعرا
اي لا يمنعه بل يرسل على الارض ساجدا بجميع اعضائه ولعله اراد بكف الشعر
عقصه ونحوه ان يجمع شعره على هامته او قفاه ويشده بخيط او خرقة كيلا
يصيب الارض والنبي عليه السلام نهى عن ذلك ويدعوا المصلي يقلبه في سجوده
بامهما ماربه بضم الراء وفتحها وهي الحاجة فانه اي السجود يتم القربة قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا
فيه الدعاء وميقات اي وقت الرخصة والكراهة او مكانها في الصحاح الميقات
الوقت المضروب للفعل وبمعنى الموضع ايضا يقال هذا ميقات اهل
الشام لموضع يحرمون منه قال النبي عليه السلام ذلك بكثرة السجود لله تعالى
فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله
لثوبان حين سال عن عمل يدخل الله تعالى به الجنة وكانوا اي السلف اذا
جاء امر يسرهم اي يجعلهم مسرورين سجدوا شكرا لله تعالى بان يكبر او يخر
ساجدا مستقبل القبلة فيحمد الله تعالى ويشكره ويسبح ثم كبر فيرفع راسه
واعلم ان ابا حنيفة رحمه الله قال انها اي السجدة الشكر ليست بقربة بل مكروهة
لا يثاب عليها وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله قربة يثاب عليها فلو تيمم لسجدة
الشكر يجوز الصلوة به عندهما ولا يجوز عنده كذا في شرح المجمع وقال الامام الشافعي
رحمه الله احب سجود الشكر اذا انعم الله تعالى نعمة ظاهرة او دفع عنه نقمة متوقعة
اما اذا سجد سجدة متفردة اي سجدة واحدة غير ناو لشكر النعمة بل للتقرب المحض
فليس بقربة ولكن يباح فاما السجدة التي يقع عقيب الصلوة كما هو عادة بعض
الناس فيكره لان الجهال اذا رأوا اعتقدوا انها سنة او واجبة وكل مباح يؤدي
الى هذا فمكروه كتعيين السورة للصلوة وتعيين القراءة لوقت ونحوه كذا في التتمة
الى هذا والتفصيل ان التقرب الى الله تعالى بسجدة فردة غير سجدة التلاوة والشكر

اختلف الآداء في جوازه ذهب بعضهم الى ان الاصح انه حرام كالتقريب للركوع
منفرد كما ذكر في شرح المصابيح والاخرون الى انه مباح كما ذكر في التتمة وقال في التنوير
نقل عن الروضة وليس من هذا الخلاف ما يفعله كثير من الجهلة من السجود بين
يدي المشايخ فان ذلك حرام قطعا بكل حال سواء كان الى القبلة او الى غيرها وسواء
قصد السجود لله تعالى او غفل عنه وصرح بحرمته في غنية الفتاوي ايضا بل قال وعند
بعضهم يكفر به لكل السجود مطلقا هذا واما الانحناء للسلطان او غيره فمكروه لانه
تشبيه بفعل المجوس كذا في الدرر وهذه مسئلة مهمة والناس عنها غافلون
ويجلس في اخر الركعتين على رجله اليسرى بعد ان يفرشها وينصب رجله اليمنى
نصبا متوجها اصابعه نحو القبلة ويضع القاعدين يديه على ركبتيه كما في الركوع وعن
محمد رحمه الله يضع يديه على فخذيه بحيث ان يكون اطراف الاصابع عند ركبتيه
موجها اصابع يديه نحو القبلة قوله مبسوطة احترازا عن قول ان في رحمه الله فان
عنده يقبض الخنصر والبنصر والوسطى عن اليد اليمنى ويرسل المسبحة ويرفع مسبحة
اليمنى عند قوله اشهد ان لا اله الا الله يشير بها الى وحدانية الله تعالى وفيه اشارة الى انه
لا يخلق شيئا من اصبعه ولكن يرفع السبابة وعليه كلام الهداية وعن الامام الحلواني
يقيم اصبعه عند قوله لا اله ويضعها عند قوله الا الله ليكون النصب كالنفي والوضع
كالاثبات وقيل لا يشير وعليه الفتوى لان هيئتي الصلوة على السكينة كذا في الواقعات
ويخفي التشهد ويعجل القيام الى الشفع الاخر كانه على الرضف بفتح الراء المهملة

ويكون العقاد المجمرة جمع ضفة كذا في الترغيب وهي الحجارة المحماة على النار
بالفارسية سنگ تافته كانه اراد به تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام منه
الى الركعة الثالثة اذا فرغ من التحيات من غير ان يدعو ولا يقرأ ولا يصلي فان
من زاد حرفا على التشهد الاول يجب عليه سجدة السهو عند ابي حنيفة رحمه الله تفضل
عن زيادة كلمة وينهض بفتح الهاء اي يقوم على صدور قدميه ولا يعتمد بيديه عند
النهوض فانه مكروه ذكره في المحيط وسمعت من ثقة نقل ان من قام
بلا اعتماد على يديه اعطاه الله تعالى ثواب مكيال واسع مثل سعة ما بين السماء
والارض الا ضعف يغفر من اكبر السن ونحوه ويصلي على النبي عليه السلام بعد التشهد
الاخير قوله والاحسن فيه ما روي عن علي وعبد الله بن مسعود وجابر رضي الله عنهم
من انهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم عرفنا السلام عليك فكيف الصلوة
عليك فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وبارك على محمد وآل محمد
وارحم محمدا وآل محمد كما صليت وسلمت وباركت وترحمت على ابراهيم وعلى آل
ابراهيم في العالمين ربنا انك حميد مجيد كذا في الغنية والجواهر فان قيل قولكما صليت
على ابراهيم يوهم تفضيله على نبينا عليه السلام بناء على قوة المشبه به قلنا قال الامام
الثقفي رحمه الله معناه اللهم صل على محمد وقد تم الكلام هنا ثم استانف وعلى آل محمد
كصليت آية فالمسئول له مثل ابراهيم وآله هم آل محمد لا نفسه وتقول المراد مقابلة الجملة
بالجملة وذلك انه يدخل في آل ابراهيم خلائق كثيرة لا تحصى من الانبياء وغيرهم ولا يدخل

التاشهد

على يديه

يعرض

وعلى آل محمد

المصلي

في آل محمد نبي فطلب الحاق هذه الجملة التي فيها نبي واحد بتلك الجملة التي فيها خلائق
كثيرة لا تحصى من الانبياء وغيرهم ثم انهم اختلفوا في جواز الدعاء للنبي عليه السلام
بالرحمة ففي قوله وارحم محمدا روايتان والمختار انه لا يذكر كذا في شكاة الانوار ثم
يدعو بعد الصلوة على النبي عليه السلام لنفسه خالصا ولوالديه والمؤمنين عاما
مثل ان يقول اللهم اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين والمؤمنات ويتعوذ بعد الدعاء
من عذاب القبر وفتنة المحيا والممات بزوال الصبر والرضاء والوقوع في الآفات
والاصرار على الفساد واللهوي وترك متابعة الهدى قوله والممات مصدر ميمي بمعنى
الموت كالمحيا بمعنى الحيوة اي من فتنة الممات ومن سكرات الموت ومن سوال
منكر ونكير مع الحزن وغير ذلك ومن فتنة المسيح الدجال اي ومن شر الابتلا بالساحر
الكذاب وهذا اي الدجال عطف بيان للمسيح احترازا عن مسيح ابن مريم عليهما السلام
ولو قدم هذا على فتنة الحيوة والممات ليكون الكلام من باب ذكر العام بعد الخاص
لكان اولى ولكان موافقا لما روي في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول اللهم
اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة
المحيا والممات ذكره في المصابيح ويحول وجهه عند السلام الى الجانبين حتى يرى
ابا بريه بياض خده عند التسليم على طرفيه هكذا روي عبد الله بن مسعود وسعد بن
وقاص رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرد السلام على الامام بقلبه

وينصرف الامام على يساره فانه اكثر ما ثبت من فعل النبي عليه السلام يعني ان النبي
عليه السلام اذا فرغ من الصلوة كان ينعطف كثيرا الى جانبه الايسر لان باب حجرة
عايشة رضي الله عنها كان على ذلك الجانب ولانه وان كان يساره بالنسبة الى المصلي
لكنه يمين بالنسبة الى القبلة كما سيجيء وانه عليه السلام يحب التيامن في كل شيء حتى
ويستدل الامام الكاتب للتطوع بعد الفريضة لما روي مغيرة بن شعبة رضي الله عنه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصلي الامام في الموضع الذي صلى فيه
حتى يتوصل وهذا ليدل يتوهم انه بعد في المكتوبة ويشهد له موضعان يوم القيامة
ولذلك يستحب لمن يتحول الى يمين القبلة ويصلي في يمينها لان لليمين فضل على اليسار
ويمين القبلة ما يكون بحذاء يسار المستقبل الى القبلة ويساره ما يكون بحذاء يمين
المستقبل اليها وعن الامام السرخسي انه بناء خلف الامام وبتقدم القوم ليتحقق المخالفة
ويرتفع الاشتباه كذا في فتاوى قاضيخان وشرح النقاية ويمكث المصلي بعد صلوة
الفجر في مصلاه يذكر الله تعالى فيه حتى تطلع الشمس ثم يصلي ركعتين اي بعد ان
ارتفع الشمس قدر رمح وهي صلوة الاشراق وهو اول وقت الضحى كذا ذكره
في شرح المصابيح وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة
الفجر في جماعة ثم يقعد يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم يصلي ركعتين كانت له كاجر
حجة وعمرة تامة تامة صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر في شرح المصابيح
ان في قوله عليه السلام ثم يقعد يذكر الله تعالى دلالة على ان المستحب في هذا الوقت

انما هو ذكر الله تعالى لا القراءة لان هذا وقت شريف وان للعبد اطيبة للذكر فيه تعظيما
في النفوس وقد صرح به الشيخ في عوارف المعارف وقال في المنية ناقلا عن جميع العلوم
ومن وقت الفجر الى طلوع الشمس ذكر الله تعالى اولى من قراءة ويؤيده ما ذكر في الغنية
من ان الصلوة على النبي عليه السلام والدعاء والتسبيح افضل من قراءة القرآن في الاوقات
التي نهي عن الصلوة فيها هذا وذكر في المحيط انه يكره الكلام بعد انشقاق الفجر الى
صلوة وقيل بعد صلوة الفجر ايضا الى طلوع الشمس وقيل الى ارتفاعه ثم يقوم لحاجته
من طلب الرزق والعلم وغيرهما ويغتنم الدعاء بعد المكتوبة وقبل السنة على ما روي
عن البقال بن ارنة قال الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة وبعد السنن والاوراد
على ما روي عن غيره وهو المشهور المعمول في زماننا لكي لا يخفى فانه مستحب بالحديث
وقد قال النبي عليه السلام في حديث رواه ابن عباس رضي الله عنهما ومن لم يفعل ذلك لم يخرج
خداج اي من تبرع بعد الصلوة رافعا يديه الى الله مستقبل القبلة بوجهه ومن يرغب
حاجاته قائلا يا رب يا رب في قعوده من الصلوة وناقوته عند الحق سبحانه كذا اعتنق
في التنوير وروي انه كان للحسن البصري رحمه الله جار يحتطب على ظهره فكان اذا
سلم الامام خرج من المسجد سريعا فقال الحسن يوما يا هذا لم لم تجلس ساعة ان لم يكن
لك حاجة في الاخرة افلا حاجة لك في الدنيا قف بعد الصلوة وادع الله تعالى واسأله
حمولة تعمل على ظهرك ذكره في الخلاصة قال في شرح البخاري من اراد ان تحط عنه الذنوب
بغير تعب فليغتنم ملازمة مصلاه بعد الصلوة مطلقا ليكثر من دعاء الملايكة والاستغفار

لهم ومن حقق اجابته لقوله تعالى لا يشفعون الا لمن ارتضى وروي ان من وافق
تامين الملايكة غفر له ما تقدم انما هو مرة واحدة عند تامين الامام ودعائهم
لمن قعد في مصلاه انما هو قاعدا فيه فهو احرى بالاجابة انتهى ويوتر اخر الليل
من يستيقظ في اخره اي من يعتمد باستيقاظه فيه وينام على الوتر من لا يقوم
في اخره اي لا يعتمد بقيامه في آخر الليل وذلك لقوله عليه السلام من خاف ان لا يقوم
في آخر الليل فليوتر ومن لم يخف فليؤخر آخر الليل وذلك افضل ذكره في شرح الوقاية
ويوتر في بيته وهو الافضل كذا في الخلاصة واما الوتر في رمضان فالصحيح ان الجماعة
فيه افضل من الاداء في منزله وحده كذا في قاضيخان والصلوة بين العشاءين سنة
حميدة اي محمودة عند الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيهن بسوء عدلن
له بعبادة اثنتي عشرة سنة قال اللامشي في الاحياء ولهذه الصلوة اي الستة المذكورة
فضل عظيم وقيل انها المراد من قوله تتجافى جنوبهم عن المضاجع وقال عليه السلام
من كلف نفسه ما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم يتكلم الا بصلوة او قرآن
كان حقا على الله ان يبني له قصر من ذهب في الجنة مسيرة كل قصر منها مائة عام ويغرس له
بنيها غدران لوطاف اهل الدنيا لوسعهم انتهى فانها اي الصلوة بين العشاءين صلوة
الاوابين كذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والاواب بتشديد الواو والذي
يكثر رجوعه الى الله تعالى ومن الصلوة التي يجب التعاهد عليها ما ذكره الشيخ

العامل الكافي والمرشد المحقق الوافي المعروف بزين الملة والدين الحوافي وصاياه
القدسية حيث قال ثم يصلي ركعتين اي بعد ان يصلي ركعتي المغرب لبقاء الايمان
يقرأ في كل ركعة منهما بعد الفاتحة آية الكرسي وقل هو الله احد والمعوذتين كل واحدة
مرة ثم اذا سلم يصلي عليه السلام عشر مرات ثم يدعو بهذا الدعاء ثلث مرات اللهم
اني استودعك ديني فاحفظه علي في حيوتي وعند وفاتي وبعد مماتي بثبتة الله تعالى
علي الايمان وبامنه من الفزع والخذلان قال كذا افاده شيخنا قدس الله سره انتهى
كلامه الباب السابع عشر في فضيلة النوافل وذكر بعض انواعها وهو اقرب اي بلازم
علي نوافل العبادة قوله لا يستريح منها تاكيد لما قبله اي لا يطلب الراحة بتركها
احيانا بل يجد فيها دائما فانها بمثابة محبة الله تعالى وقربه وقرة اعين الصديقين
اي سرور اعينهم وانما اي النوافل جوابر اي مصلحات ومتممات لنقصان
الفرايض عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة بعد التوحيد من صلوته فان صلحت فقد افلح
وانجح وان فسدت فقد خاب فان انتقص من فريضته شيء قال الرب تبارك وتعالى
انظروا لعبدي من تطوع فيكمل بها ما انتقص من فرايضه ثم يكون سايرعمله كذلك قوله
ان صلحت يعني ان اداها صحيحة وبالاخلاص وقوله انجح بتقديم الجيم على الحاء
المهملة يصير لازما ومتعديا اي صارت حاجاته ومراداته نافذة وضمير بها راجعة
الى التطوع باعتبار النافلة وقوله يكون سايرعمله كذلك اي انقص في الصوم يتم

الفزع

انجح

المفروض

المفروض مثل اخشب بدل لا من التطوع كذا في المصابيح وشرحه لا سيما اي خصوصا
صلوة الليل فانها داب بسكون الهمزة هو العادة والشان الصالحين
ومكفرة بفتح الميم وسكون الطاء بمعنى الكفر بالفتح والسكون وهو الستر مصدر
بمعنى اسم الفاعل اي ساترسيئاتكم هكذا صححها شارح المصابيح للسيات ومطردة
للداء عن البدن وهي بالفتح والسكون بمعنى الفاعل اي طارد للداء عن البدن
اي بعده ويخرجه عنه وفي بعض النسخ مطهرة للداء يقال للسواك مطهرة للفم
بوزن مبحثة قوله ومنهات عن الاثم مفعلة من النهي بمعنى الفاعل ايضا اي
ناهيكم عن الاثم والمحرمات قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر
كذا في شرح المصابيح وهذا اشارة الى حديث رواه سليمان الدارمي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم ومقربة لكم الى
ربكم ومكفرة للسيات ومنهات عن الاثم ومطردة للداء عن الجسد ذكره في الترغيب
وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى
في الليل فاحسن الصلوة فاكرمه الله بثمنية اشياء خمسة في الدنيا واربعة في الاخرة
يحفظه من الافات الدنيا ويظهر اثرا عليه في وجهه ويحببه الى قلوب عباده الصالحين
والى الناس اجمعين ويطلق لسانه في الحكمة ويجعله حكيما يعني يرزقه الله تعالى
الفقه ويخرج يوم القيامة من القبر مبيض الوجه ويسير عليه الحساب ويمر على الصراط
كالبرق الخاطف ويعطى كتابه بيمينه كذا في روضة العلماء ويخرج نشاطه وطيب

نفسه للتوافل ولا يتطوع بشيء ولا يتطوع على طال فان اثمه اكثر من نفعه بسبب المخالفة
لامر النبي عليه السلام اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان
احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه قوله نشاطه
بالنصب اي وقت نشاطه ومدة قرحته ورغبته الى النوافل والمراد بالقعود
ولان مناجات الله تعالى لا ينبغي لاحد ان يكون عن ملالة وقوله فليرقد اي فلينم
قوله يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول مثلا اللهم اغفر لي
فيسب نفسه بان يقول مثلا اللهم اغفر لي والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه
بالذل فربما يستجاب فيكون ضررا اكثر من نفعه كذا في شرح المشارق ولا يوقت اي
اي لا بعين وقتا ولا يوجب على نفسه شيئا من العبادات في ذلك ولا يحمل تشديد
الميم على نفسه ما لا يطيق من الاوراد الكثيرة بحيث يعجز عن المداومة عليها فيشق عليه
ذلك وهذا تبع لانه قال عليه السلام احب الاعمال الى الله تعالى ادومها وان قل قال عليه السلام
من عبد الله تعالى عبادة ثم تركها مل الله منه الله تعالى اي ابغضه بغضا شديدا
فاياك ان تدخل تحت هذا الوعيد ذكره في الاحياء ويتطوع في ليالي شهر رمضان بعشرين
ركعة سوى الوتر اراد به صلوة التراويح ولو صلى في ليلة رمضان على نية التطوع
للتراويح ولم يكن صلى التراويح مع الامام فان ذلك له بعد ما صلى العشاء وناب هذا
التطوع عن التراويح ونال فضلها وان كان قبل ما صلاه فقيه خلاف بين الائمة كذا
في شرح الروضة ويختم فيه القرآن يعني ان السنة في التراويح ختم القرآن مرة فاذا

عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد وعن عائشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصل

قراءة في كل ركعة عشر ايات يحصل الختم الواحد في الختم مرتين كذا في شرح الوقاية
فقد كانت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين يفعلون ذلك اي ختم القرآن
في التراويح وكانوا اي الصحابة لا ينصرفون عن التراويح الا في بزوغ الفجر اي طلوعه
ومنه قوله تعالى فلما راى القمر بازغا قال صاحب المحيط الافضل في زماننا ان يقرأ
مقدار ما لا يودي الى تنفير الجماعة لكسلهم لان تكثير الجماعة ومحافظتها افضل
من تطويل القراءة وذكر صاحب التتمة في كتاب زاد الائمة لان الامام البوبري
سئل عن قراءة في التراويح آيتين بعد الفاتحة فقال لا باس به وكتب ابو الفضل
الكرماني في الفتاوى انه اذا قرأ الفاتحة في التراويح وآية او آيتين لا يكره دائما الجماعة
فيحا فالصحيح انها سنة على الكفاية حتى لو تركها اهل المسجد كلهم فقد اساءوا ولو قد
اقامها البعض فالمتخلف عن الجماعة تارك للفضيلة ولم يكن مسيئا كذا في الجواهر
وشرح التحفة ويتطوع عند وقت الفجر ركعتين او اربع ركعات او اكثر الى اثنتي
عشر ركعة بثلث تسليمات وان شاء ست تسليمات يعني ان اقلها ركعتين
واكثرها اثنتي عشر ولم اقل لزيد منها عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه وان كان مثل زبد البحر
وفي رواية غفرله خطاياه وكان كما ولدته امه وقوله شفعة بضم الشين المعجمة وقد تفتح
اي على ركعتي الضحى وفي رواية عنه انه قال ان الله عز وجل يقول يا ابن آدم اكفني
اول النهار باربع اكفك بعض يومك يعني اقضي حوائجك وادفع عنك ما تكره بعد صلوتك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى اخر النهار وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى ركعتين
لم يكتب من الغافلين ومن صلى اربعا كتب من العابدين ومن صلى ستا كفي ذلك
اليوم ومن صلى ثمانيا كتبه الله تعالى من القانتين ومن صلى اثنتي عشرة بنى الله
بيتا في الجنة من ذهب كما من الترغيب ويقرأ في ذلك سورتي الفجر اي سورة
والشمس وضحيها وسورة والضحى والليل اذا يغشى كذا في المقدمة الغزنوية ويتحرى
لها وقت تعالي النهار اي علوه وارتفاعه حين ترمض بفتح الميم من باب علم
اي احترقت اخفاف الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه
وقوله عن الظهيرة متعلق بترمض والظهيرة نصف النهار واراد به الظهر والهاء زائدة
كما مر وهذا ماخوذ من قوله عليه السلام صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال ذكر في شرح
المشارق ان في هذا الحديث اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت الموصوف
لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل النفوس الى الاستراحة فينبغي على
قلوب الاوابين المتانسين بذكر الله تعالى ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه
وان عمر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لرقة جلود اخفافها فيفصل
عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فتتاثر كما ايضا اشير وتطوع الرجل في بيته افضل
لقوله عليه السلام افضل صلوة المرء في بيته الا المكتوبة وقال عليه السلام من صلى سنة
الفجر في بيته يوسع الله رزقه ويقل المنازعة بينه وبين اهله ويحتم له بالايمان كذا
في شرح التحفة ثم ان التطوع عندهم عبارة عما ليس بفريضة فمنه سنة ومنه نافلة ولهذا

الفصال
بحذف مضاف
كرجون وركبي
روز زمادر رسب
سوختن پاي
زير درخت باستد

قال

قال وتطوع الرجل على سبيل العموم الا انه ينبغي ان يستثني منه التراويح كما فعله
بعضهم فان الافضل فيه في المسجد صرح بذلك في كثير من الكتب هذا وقد يقال
اظهار السنة في زماننا اولى ليقتدي به الناس يعني رؤية العوام اقامة الفريضة
في المسجد دايما بدون السنة وادتهم الى ترك السنة ولهذا المعنى قيل التطوع
في المسجد حسن وفي البيت افضل هذا وعن البقالي الافضل ان يشتغل بالدعاء
ثم بالسنة ولو تذكر بعد الفريضة هل يسقط السنة قيل يسقط وقيل لا يكون ثوابه
انقص من ثواب قبل التكلم ولو صلى ركعتي الفجر او الاربع قبل الظهر فاشتغل بالبيع
بالبيع والشراء او الاكل والشرب فانه يعيد السنة اما باكل لقمة او شربة او كلمة
لا يبطل كذا في شرح المصابيح والخزانة واصح ما جاء من نوافل الصلوة صلوة التسبيح
فيه اشارة الى ان ما يصلونه من النوافل مثل الرغائب وصلوة البراءة والقدر
فليس بماجور ولكن لا باس لنا ان نذكرها تسهيلا للطالبين قال في المقدمة
اما الرغائب فاثنتا عشر ركعة بعد تسليمات يصوم الناس اول خميس من رجب
ويصلونها بعد صلوة المغرب وقبل العشاء في اول ليلة الجمعة بعد افطار ما وقيل
بعد الافطار بلقمة او لقمتين لكن ينعقد التحريمة في وقت المغرب وهذا هو المختار
ويقرأ فيها بعد الفاتحة انا انزلناه ثلثا والاخلاص اثني عشر مرة وسلم في كل
ركعتين فاذا فرغ منها قال اللهم صل على محمد النبي الامي وآله واصحابه وسلم سبعين مرة
ثم يسجد ويقول في سجوده سبحان الملك القدوس سبوح قدوس رب الملائكة

والروح ايضا سبعين مرة ثم يرفع راسه ويقول رب اغفر لي وارحم وتجاوز عما تعلم
انك انت الاعز الاكرم سبعين مرة ايضا ثم يسجد ثانيا ويقول فيها ما يقول
في السجدة الاولى ثم يسال حاجته من الدين والدنيا ثم يرفع راسه فقد تمت صلوته
واختلف العلماء في رواية هلال رجب في ليلة الجمعة قال بعضهم تؤخر الصلوة
الى الجمعة الاخرى لقوله عليه السلام من صام اول خميس من رجب ثم يصلي ليلة الجمعة
اثني عشر ركعة اعطاه الله تعالى لكل ركعة مائة قصر في بقعة صدق بها رب ولا شك
وقال بعضهم يصلونها فيها ولا يؤخرها وان لم يكن الخميس من رجب لقوله عليه السلام لا تغفلوا
عن صلوة ليلة الجمعة الاولى من رجب من صلى فيها صلى الله عليه وملائكته الى السنة
القابلة ومن صلى عليه رب العرش لا يخرج من الدنيا الا مع الايمان ولا يعيش في الدنيا
الا مع الاسلام ولا يحشر يوم القيمة الا مع الابرار وقال البرجب اسم نهر في الجنة وله
اثنى عشر شعبا ومن صلى في ليلة الجمعة الاولى من رجب اثني عشر ركعة يقابل
الله تعالى لكل ركعة بكل شعبة وهذا هو الحكمة في كونها اثني عشرة وقال هذا القول
هو المختار واما صلوة ليلة البراءة فاقلها ركعتان يقرء في كل ركعة بعد الفاتحة مرة
في كل ركعة مائتين فان قرا اقل منها جاز واكثره الف ركعة يقرا في كل ركعة ما شاء من
القران واوسطها عند عامة العلماء والصلحاء مائة ركعة يقرا في كل ركعة منها مائة الكرسي
مرة انا انزلناه مرة ويا تيها بدار جاز وحسن وقل هو الله احد ثلثمائة مرة ويسلم بعد
كل ركعتين وان قرا اقل من ذلك جاز واما الصلوة ليلة القدر فاقلها ركعتان واكثرها

الف ركعة واوسطها مائة ركعة ايضا والقراة ايضا مثل ما قرر في الاقل والاكثر في صلوة
البراءة واما في اوسطها فيقرا بعد الفاتحة انا انزلناه وقل هو الله احد ثلث مرات
ويسلم على كل ركعتين ويصلي على النبي عليه السلام بعد السلام فيقوم موجلا بها بل
تاخير حتى اتمها بالتسبيح والدعاء ولو قطع جاز الى هنا عبارة المقدمة بعينها
يقتضي هيضا بحث مهم وهو انه هل يكره امثال هذه التطوعات بجماعة ام لا قال
في خزانة الفتاوى التطوع بجماعة في غير رمضان مكروه ورايت في شرح الكافي
لو صلى التطوع بجماعة مع الاثنين لا يكره ورايت في فوايد شمس الائمة الحلواني
انه كان سوى الامام ثلثة لا يكره بالاتفاق وفي الاربع اختلاف ولو صلى الجماعة
من غير تداع اي بغير اذان واقامة في ناحية المسجد لا يكره الى هنا عبارة الخزانة
ولعله ما فعله القوم في زماننا هذا مبني على هذه الرواية وعلى رواية التي ذكرت
في المحيط قال شارح النقاية ولا يكره الاقتداء بالامام في النوافل مطلقا نحو القدر
والرغايب وليلة النصف من شعبان ونحو ذلك لان ما راه المؤمنون حسنا فهو عند الله
حسن كذا في المحيط الى هنا عبارته فيصليها العبد كل يوم او جمعة اي اسبوع وانا فسرناه
به اشارة الى انه لا يخصها بيوم الجمعة فان تخصيص العبادة بها مكروه او نهرا
او سنة او في الهيرة وذلك انه روى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال النبي
عليه السلام لعباس بن عبد المطلب الا اعطيك الا امنحك الا اجودك يا عمي اذا انت
فعلته غفر الله ذنبك اوله وآخره وقديمه وحديثه خطاياه وعمده صغيره وكبيره

سره وعلانيته تصلي اربع ركعات تقرا فيها في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة اي شئ
سورة والضحى فاذا فرغت من القراة في اول ركعة وانت قايم قلت سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة ثم تركع فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان
ربي العظيم ثلثا ثم ترفع راسك فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سمع الله لمن حمده وربنا
لك الحمد ثم تسجد فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان ربي الاعلى ثلثا ثم ترفع راسك
من السجود فتقولها عشرا ثم ترفع راسك من السجود فتقولها عشرا فذلك خمسة وسبعون
في كل ركعة ان استطعت ان تصليها في كل يوم فافعل والا فافعل في كل جمعة مرة
والا فافعل في كل شهر مرة فان لم تفعل ففي كل سنة مرة فان لم تفعل ففي عمرك مرة
وفي رواية اخرى انه يقول اول الصلوة سبحانك اللهم الى اخره ثم يسبح خمس عشر مرة
قبل القراة والباقون كما سبق عشرا ولا يسبح بعد السجدة الاخيرة فاعلم هذا هو الاحسن
وهو اختيار ابن المبارك وصاحب التتمة والجمع بين الروايتين ثلثا بهذه تسبيحة فان
صليتي نهارا فتسليمة واحدة وان صليتي ليلا فتسليمتين افضل وان زاد بعد
التسبيح قوله لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فحسن وقد ورد ذلك في بعض الروايات
الى هنا عبارة الامام في الاحياء وغيره التغييرات المصدرة بلفظ اي فانها زيادة منا
اخذا من التتمة وقال عبد العزيز قلت لعبد الله ابن المبارك ان نسيت فيها تسبيح في سجدتي
السهو عشر امثال لا واحد في ثلثمائة تسبيحة كذا في كتاب الترغيب وذكر في التتمة انه
لا بعد ان لا يضيع ان قدر انه يحفظ بالقلب وان احتاج بعد ما يحرك الاصابع يصير عمل

كثيرا وعن ابي يوسف ومحمد رحمة الله انهما لم يريا باسا بعد الاية والتسبيح في الصلوة
بالبيد في الفرايض والنوافل جليجا كذا ذكره في الجواهر نقل عن الكافي وصلوة التوبة
والاستخارة سنة اما الاولى فما روي عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله
تعالى الا غفر له ثم قراء هذه الاية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم
ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم وفي اكثر الروايات يصلي ركعتين كذا في الترغيب
وقال النبي عليه السلام ايما عبد اوامة ترك صلوته في جهالته فتاب وندم على توبته فليصل
يوم الجمعة بين الظهر والعصر اثنا عشر ركعة يقراء في كل ركعة منها الفاتحة واية
الكرسي والاخلاص والمعوذتين مرة لا يحاسبه الله تعالى يوم القيمة ووجد
صحيفة سيئاته حسنات ذكره في مختصر الاحياء واما الثانية فهو ان من هم
بامر وكان لا يدري عاقبته ولا يعرف ان الخير في تركه او في الاقدام عليه فقد امره
رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يصلي ركعتين يقراء في الاولى فاتحة الكتاب وقل
يا ايها الكافرون وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله احد فاذا فرغ دعا وقال
اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم
ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر شري لي في ديني
ودنياي وعاقبة امري عاجله واجله فاقدره لي ثم يسره لي وان كنت تعلم
ان هذا الامر شري لي في ديني ودنياي وعاقبة امري عاجله واجله فاصرفه عني

واصرف عني وقدرة لي الخير ايما كان انك على كل شئ قدير رواه جابر بن عبد الله
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور
كما يعلمنا السورة من القرآن وقال اذا هم احدكم بامر فليصل ركعتين ثم يسمي الامر
ويدعو بما ذكرناه كذا في الاحياء ثم المسموع من المشايخ انه ينبغي ان يقام على الطهارة
مستقبل القبلة بعد قراءة الدعاء المذكور فان رأى في منامه بياضا او خضرة فذلك
الامر خير وان رأى سوادا او حمرة فهو شر ينبغي ان يجتنب عنه وكذا صلوة الوالدين
اي هي سنة ايضا وقد سمعت كثيرا من المتصلفين بتحقيق هذا الكتاب يقول
وهو بطعن ان فيه احاديث موضوعة ومن جملتها حديث صلوة الوالدين
وانت خبير بان بيشا غلطهم ليس الا ما يكتب هنها على حواشي بعض النسخ الصحيحة
وهو انه روي عن النبي عليه السلام انه قال من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء
ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي خمس عشرة مرة وقل هو الله
احد خمسة عشرة مرة وصلى على النبي عليه السلام عشرين مرة ثم جعل ثوابها للوالدين
فقد ادى حق والديه وانتم بشرهما واعطاه الله تعالى ما يعطي الشهداء واذا هم
على الصراط كان جبريل عليه السلام عن يمينه وميكائيل عن يساره والملائكة يستغفرون لهما
ما بين يديه بالتكبير والتهليل والتحميد والتمجيد حتى يدخل الجنة في جوار اسحاق اكمل
عليهما السلام في قبة بيضاء انتهى قلنا نعم قد رأيناه وتتبعنا في الكتب المعتبرة
التي عندنا ولم نجده لكن هذا ليس ببعيد لان المصنف رحمه الله لم يقل في الشرعة بانه

حديث عن النبي عليه السلام حتى يرد عليه الطعن بانه حديث موضوع ليس من الكتب الصحاح
بل قال ان هذه الصلوة سنة اي من سنن السلف الصالحين وطريقتهم فان السنة المذكورة
في هذا الكتاب ليست مقتصرة على سنن النبي عليه السلام بل اعم من سنته وسنة غيره كما
حققناه في صدر الكتاب على ان عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود فلعل هذا الحديث له
اصل صحيح مقرر في موضعه فدار الطعن عليه المصنف رحمه الله فحينئذ يستقيم الكلام ويتم المرام
كما لا يخفى هذا ثم ان بعضهم ممن اتقن عليه نقل هذا حديثا في مختصر الاحياء وقريبا مما
نقلناه من الحواشي وهو انه قال من صلى ليلة الخميس بين المغرب والعشاء ركعتين
يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس مرات وقل هو الله والمعوذتين
ثلاثا ثلاثا فاذا فرغ استغفر الله تعالى خمس عشرة مرة وجعل ثوابه لوالديه فقد ادى حق
والديه وان كان عاقا لهما واعطاه الله تعالى ما اعطى الصديقين والشهداء هذا ما نقله
عن ذلك المختصر ولم اره في مجلده ولكني وجدته بعد زمان مسطورا بعينه في قوت القلوب
لابي طالب المكي رحمه الله ويصلي ركعتين عند نزول الغيث اي المطر وركعتين
لخروج للسفر ويصلي ركعتين في السر لدفع النفاق والشتات على الاسلام ويصلي
حين يدخل بيته وحين يخرج منه توقيا عن فتنة المدخل والمخرج اي حذرا عن فتنة
الدخول والخروج روي ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال اذا خرجت
من منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء واذا دخلت في منزلك فصل ركعتين
تمنعانك مدخل السوء ذكر في الاحياء ثم قال وفي هذا كله يتبادر ما وقع ولذلك سن

ركعتان عند الاحرام وركعتان عند ابتداء السفر وركعتان عند الرجوع من السفر
في المسجد فكل ذلك ماثور فعله من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بعض الصالحين
اذا اكل اكلة صلى ركعتين واذا شرب شربة صلى ركعتين اشتهى ويجيب يعني
يقطع المصلي الصلوة ويقول لبيك مثلا اذا كان في صلوة النافلة قوله ايا وعوة
لغة مفعول يجيب دون اجبته اي ناداه وقال الطحطاوي مصلي النافلة اذا دعاه
احد ابويه ان علم انه في الصلوة وناداه لا باس بان لا يجيبه وان لم يعلم يجيب
وانما قيد المصنف رحمه الله بقوله اذا كان في صلوة النافلة لما ذكر في الفتاوى ان
مصلي الفريضة اذا دعاه احد ابويه لا يجيبه ما لم يفرغ من صلوته الا ان يستغيث
بشيء لان قطع الصلوة لا يجوز الا بضرورة وكذا الاجنبي اذا خاف ان يسقط
من سطح او تحمله النار او يغرق في الماء وجب عليه ان يقطع الصلوة وان كان
في الصلوة كلا من غنية الفتاوى الباب الثامن عشر في صلوة الجمعة هي بضم
الميم اسم من الاجتماع اضيف اليه اليوم والصلوة ثم كثر الاستعمال حتى حذف منه
المضاف ويعظم يوم الجمعة الذي هو سيد الايام بالتفرغ فيه عن اشتغال الدنيا
لامر الاخرة فانه يوم عظيم عظم الله تعالى به الاسلام وخصص به المسلمين قال الله تعالى
يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا
البيع حرم الاشتغال بامر الدنيا وبكل صارف عن السعي الى الجمعة وقال عليه الصلوة
والسلام ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها وهو اعظم عند الله تعالى من يوم الاضحى

ويوم الفطر وقال صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق
آدم عليه السلام وفيه ادخل الجنة وفيه اهبط الى الارض وفيه تقوم الساعة وهو
عند الله يوم المزيد كذلك تسميه الملايكة في السماء وهو يوم النظر الى الله تعالى
في الجنة وقال عليه السلام من ترك الجمعة ثلثا من غير عذر طبع الله على قلبه وفي لفظ
آخر فقد نبذ الاسلام وراء ظهره قوله اهبط الى الارض اي ليكون خليفة فيها
ويخرج الامم الكثيرة والانبياء والعظام من نسله وينزل الكتب الشرعية اليهم
وكل ذلك خير كثير فلا يرد ان اهباطه الى الارض اخراجه من الجنة وهو لا يكون خيرا
وقوله وفيه تقوم الساعة وجه دلالته على الخير هو ان عندنا يفضل ارباب الكمال
الى ما وعدلهم كذا في شرح المصابيح فيقوم من منامه قبل طلوع الشمس ويغتسل
اي بعد طلوع الفجر ان بكر وان كان لا يبكر فانه اقرب الى الارواح احب ليكون اقرب
عهدا بالنظافة فالغسل مستحب استحبابا مؤكدا وذهب بعض العلماء الى وجوبه
وكان اهل المدينة يتسابون بينهم فيقولون لمن انت شر ممن لا يغتسل يوم الجمعة
ومن اغتسل ثم للجنابة فليفض الماء على بدنه مرة اخرى على نية غسل يوم الجمعة
فان اكتفى بغسل واحد اجزاه وحصل له الغسل اذا نوى كليهما ودخل غسل يوم
الجمعة في غسل الجنابة فهذا الغسل ينوب عن الفرض والسنة كما ان غسل الجمعة
والعيدين ينوب عن السنتين والغسل عن الحيض والجنابة ينوب على الفرضين
كما ذكر في القنية وقد دخل بعض الصحابة على ولده وقد اغتسل فقال للجمعة فقال بل

من جنابة فقال اعد غسلا ثانيا ومن اغتسل ثم احدث توضا ولم يبطل غسله والاجب
ان يحترز ذلك كذا في الاحياء ومستغفر الله عما اقترفه بالقاف ثم بالفاء وابى فالكسبه
من الذنوب في الاسبوع وبكثرة الصلوة على النبي عليه السلام فيه قال في زهرة الرياض
عن انس عن النبي عليه السلام من صلى علي يوم الجمعة مائة مرة قضى الله مائة حاجة
وسلط علي صلوة ملكا حتى يدخلها قبري كما يدخل احدكم الهدايا ويخبرني باسم
فاثبته عندي في صحيفة بيضاء واكافيه يوم القيمة وقال في الاحياء وروي عن النبي
عليه السلام انه قال من صلى علي في يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ثمانين سنة
قيل يا رسول الله كيف الصلوة عليك قال يقول اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك
النبي الامي ويعقد واحدة فان قلت اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك
وعلى ال محمد صلوة تكون لك رضا ولحقه اداء واعطه الوسيلة والمقام المحمود الذي
وعدته واجزه عنا ما هو اهله واجزه افضل ما جزيت نبيا عن امته وصل على جميع
اخوانه من النبيين والصلوة والصالحين يا ارحم الراحمين تقول هذا سبع مرات
فقد قيل من قالها في سبع جمع في كل جمعة سبع مرات وجبت له شفاعة صلى الله عليه السلام
استهين ويتحفظ عن جميع الاثام صغيرها وكبيرها فيه اي في يوم الجمعة فان الاثم فيه
مضاعف كالخير وبالجملة ينبغي ان يجتنب العبد عن الاثام في ذلك اليوم ويزيد اوراده
والنوافل خيرانه فان الله تعالى اذا احب عبدا استعمله في الاوقات الفاضلة بشيء
يغوا فضل الاعمال واذا مقته استعمله في الاوقات الفاضلة بسيئ الاعمال ليكون

الى الصلوة

اوجع في عقابه واشد لمقته لحرمان بركة الوقت وحسنة حرمته وبكثرة تكبيرا اي ياتي
اليها بكرة وهي اول النهار وله فضل عظيم قبل الصلوة فانه من السعي المامور به في القران
بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله فينبغي ان يكون في سعيه الى الجمعة خاشعا متواضعا
ناويا للاعتكاف في المسجد الى الصلوة قاصدا للمبادرة الى جواب نداء الله تعالى
اياه الى الجمعة والمسارعة الى مغفرته ورضوانه وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان
من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ثم كالذي يقرب ثم كبشا ثم
يتصدق دجاجة ثم بيضة اي من راح في الساعة الخامسة فكانما اهدى بيضة فاذا
خرج الامام طويت الصحف ورفعت الاقلام واجتمعت الملايكة عند المنبر يستمعون
الذكر فمن جاء بعد ذلك فانما جاء لحق الصلوة ليس له من الفضل شيء والساعة الاولى
الى طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى انبساطها حتى تمتلئ الاقدام
والرابعة والخامسة بعد الضحى الاعلى الى الزوال وفضلها قليل ووقت الزوال حقه
الصلوة والافضل فيه كذا في الاحياء والمصابيح فالتكبير على مراتبها انما يوجد قبل
الزوال ولهذا قيد المصنف التكبير بقوله قبل الزوال وقال وكانا يريد في القرون الاولى
سحرا وبعد الفجر الطرقات مملوة من الناس ماشون في السرج ويزدحمون فيها الى
الجامع كايام العيد حتى اندرس ذلك فقيل اول بدعة احدثت في الاسلام ترك
البكور الى الجامع وفي الحديث ان الناس يكونون في قربهم عند المنبر الى وجه الله
تعالى على قدر بكورهم الى الجمعة ذكره في الترغيب ايضا وبتاك وبتلب بالطيب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عنده ليغلب بها الروايح الكريهة ويوصل بها الروح والراحة الى شام الحاضرين
في جواره واحب طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه
وروي ذلك في الاثر وقال الامام الشافعي رضي الله عنه من نظافة ثوبه قلة وسخه ومن
طاب ريحه زاد عقله ذكره في الاحياء وقلّم بضم القاف اي يقطع شاربه ويقلم على وزن
يضرب بتخفيف اللام ويجوز تشديده ظفره قال ابن مسعود رضي الله عنه من قلم
اظفاره يوم الجمعة اخرج الله تعالى منه داء وادخل فيه شفاء ويتخذ لبعده وعمة
ثوبين احدهما ازار والاخر رداء يعني مستحب له ذلك الا ان اذا وجد وقدر على ذلك
سوى ثوب مهنة بفتح الميم وسكون الهاء الخدمة والابتذال وحكى ابو زيد والكسائي
المهنة بالكسر قال الزمخشري وهو الافصح فيلبس ذلك فيهما اي يتزر ويرتدي
بذلك الازار والرداء في الجمع والاعياد وقال الامام الكسوة في ذلك فاجعلها البيض
من الثياب اذ احب الثياب الى الله تعالى البيض وليلبس ما فيه شهرة ممنوعا
كانت اوبالسا فاخرة وليس السواد اي تخصيصه به في ذلك اليوم كما روي
عن بعض خطباء الارض العرب ليس من السنة ولا فيه فضل بل يكره جماعة النظر
اليه لانه بدعة محدثة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم والعمامة مستحبة في ذلك اليوم
روي واتلة ابن اسقع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وملايكته
يصلون على اصحاب العمايم يوم الجمعة وفي الحديث جمعة بعمامة افضل من سبعين
صلوة بل عمامة فاكره الحر فلا باس بتنعلهما قبل الصلوة وبعدها ولكن في حال الخطبة

ويجامع اهله يوم الجمعة او ليلته اي ليلة ذلك اليوم لانه اغض للبصر من غض بصره
اي حفظه واروح للنفس وينال اي يصل ثواب غسله وغسلها فقد استحب ذلك قوم
وحملوا عليه قوله عليه السلام رحم الله من بكر وابتكر وغسل واغتسل وهو حمل الاصل
على الغسل وقيل معناه غسل ثيابه فروي بالتخفيف واغتسل لجده ولهذا
يتم ادب الاستقبال لغسلها والاستعداد لها ويخرج من زمرة الغافلين
الذين اذا اصبحوا قالوا ما هذا اليوم قوله بكر بالتشديد اي اسرع ومشى الى المسجد
في اول الوقت وابتكر معناه ادرك اول الخطبة واول كل شيء بالكسر كذا في شرح
المصابيح والاحياء ويقرأ ليلة الجمعة سورة الدخان عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي عليه السلام من قرأ حم الدخان ليلة الجمعة غفر له وفي رواية من قرأ حم
الدخان في اول ليلته اصبح يستغفر له سبعون الف ملك وفي رواية من قرأ حم الدخان
في ليلة الجمعة او يوم الجمعة بنى له بيتا في الجنة وفي بعض النسخ ليتقيم من شر الدجال
اي المسيح الكذاب كذا في الصحاح قيل سمي مسيحا لانه يمسح الارض اي يقطع بطولها وقيل
لانه ممسوح العين اي مطموسها والاظهر ان يقال الساحر الكذاب مطلقا كما ذكر
في بعض شروح المصابيح وروي ابن عباس وابو هريرة رضي الله عنهما من قرأ
سورة الكهف ليلة الجمعة او يوم الجمعة اعطي نورا ما بين حيث يقرأ الى مكة وغفر له
الى الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وصلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وعوفي
من الداء والدبيلة وذات الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال كذا في الاحياء

والدبيلة

واذا اتى باب المسجد دعا الله ان يجعله من اقرب من تقرب اليه تعالى ويستحب
اذا دخل الجامع ان لا يجلس حتى يصلي اربع ركعات يقرأ فيهن قل هو الله احد
ما يتيسر في كل ركعة خمسين فقد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من فعله
لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة او يرى له ذكره في الاحياء وينبغي ان يقرب
من الامام ليستمع الذكر اي الخطبة ويجلس في اي موضع تيسر مما يقرب منه ويحترز
من ان يعين لنفسه في المسجد مكانا فانه مكروه كما يختص كيره ان يخص لنفسه اناء
يتوضأ به دون غيره كذا في الخلاصة هذا وفي الخبر من غسل واغتسل وبكر
وابتكر ودنى من الامام واستمع كان له ذلك كفارة لما بين الجمعتين وزيادة ثلثة ايام
وفي لفظ اخر غفر الله له الى الجمعة الاخرى ومن هذا قالوا من اداب الجمعة
طلب الصف الاول فان فضله كثير كما رويناه لكن لا يغفل في طلبه ثلثة امور اولها
ان كان يرى بقرب الخطيب منكرا يعجز عن تغييره من لبس حرير من الامام او
غيره او صلوة في سلاح كثير ثقيل شاغل او سلاح مذهب او غير ذلك مما يحجب الابصار
فالتاخير اسلم واجمع للعلم فعل ذلك جماعة من العلماء طلبا للسلامة ونظر
سفيان الثوري الى شعيب بن حرب عند المنبر يسمع الخطبة من ابي جعفر فلما
فرغ من الصلوة قال شغل قلبي من هذا اهل امنت ان تسمع كلاما يجب عليك انكاره
فلا تقوم به فقال يا عبد الله ليس في الخبر اذن فاستمع فقال ويحك ذلك للخلفاء
الراشدين المهديين فاما هؤلاء فكلما بعدت عنهم ولم تنظر اليهم كان اقرب الى السلامة

عز وجل وثانيهما انه لم تكن مقصورة عند الخطيب منقطعة عن المسجد فالصف الاول
محجوب والا فقد كره بعض العلماء دخول المقصورة بناء على انها بدعة محدثة
للسلاطين ولم يكره بعض اخر لطلب القرب وثالثها ان المنبر يقطع بعض
الصفوف وانما الاول هو الواحد المتصل في بناء المنبر وما على طرفيه مقطوع وقد
صرح بذلك الثوري وهو الاوجه لانه متصل ولان الجالس فيه يقابل الخطيب ويستمع
منه كله من الاحياء ولا يتخطى رقاب الناس فانه ورد فيه وعيد شديد وهو ان يجعل
جسرا الى جهنم تتخطاه الناس يوم القيمة مجازاة له بمثل فعله ومبالغة في تحقيره وقال
عليه السلام لرجل يا فلان ما منعك ان تجتمع اليوم معنا فقال يا نبي الله قد رجعت
فقال اولم اركن تتخطى رقاب الناس اشارة الى انه احبط عمله وقال عليه السلام
في حديث آخر ومن لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا كذا في الترغيب الا من
قعد في الطريق وكان الصف الاول متروكا خاليا وفيه سعة بفتحتين اي في المسجد
وسعة بحيث يوجد قدامه من الصفوف مواضع خالية او في حق ذلك القاعد
سعة او سعة ورخصة فلا ان يتخطى رقاب الناس الذين قعدوا في الطريق
لانهم ضيعوا حقهم وتركوا موضع الفضيلة قال الحسن تخطوا رقاب الناس
الذي يقعدون على ابواب الجامع يوم الجمعة فانه لا حرمة لهم وهما ينبغي ان يعلم
انه اذا لم يكن في المسجد احد الا من يصلي ينبغي ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين ولا يسلم فانه تكليف جواب في غير محله واما ان سلم فعند ابي حنيفة رحمه الله

يرده في قلبه وعند محمد رحمه الله يرده بعد الفراغ اذا كان ذلك الرجل حاضرا وعند ابي يوسف
رحمه الله لا يرده قبل الفراغ ولا بعده وهو الاصح كذا في القنية ولا يفرق بين
اثنين لان التفريق نوع ايذاء ومانع من الحضور فان غلبه النعاس في موضعه
بضم النون اي النوم يتحول عنه الى موضع آخر ليذهب عنه النوم كذا ورد في الحديث
ويضرب باطراف اصابعه جانب راس الايمن ثلثا ثم يجلس وينصت بضم الياء وكسر
الصاد من الانصات بمعنى السكوت والاستماع للحديث وقد يصح ينصت على
وزن يضرب لكن لم يوجد في اللغات التي عندنا استعمال نصت ثلاثيا اذا خرج الامام
عبارة الخروج واردة على عادة العرب من انهم يتحاذون للامام ملاقاة خاليا
تعظيما لشانه فيخرج منه حين اراد الصعود اما في ديارنا فالمحرم القاطع للصفوف
والكلام انما هو قيام الخطيب للصعود الى المنبر كذا في شرح المجمع ثم بين السكوت
والانصات بقوله ولا يتكلم ولا يصلي يعني اذا خرج الامام للصعود يجب على الحاضرين
ويحرم لهم الكلام والصلوة هذا عند ابي حنيفة رحمه الله وقالا لا باس بالكلام
اذا خرج قبل ان يخطب واذا تركل قبل تكبيره واما قال بالكلام لان الصلوة اي النافلة
في هذين الوقتين يكره عندهما ايضا كذا في الجواهر فعلم منه ان الخلاف بين الامام وصاحبيه
انما هو في الكلام بعد الخروج الى ان يشرع الخطبة واما الكلام حال الخطبة فغير جايز
عندهم جميعا ثم المراد بالكلام اي بهذا الكلام المختلف فيه كلام الناس دون التسبيح
ونحوه وقيل المراد به اجابة المؤذن واما غيره من الكلام فغير جايز اتفاقا وقيل

المراد بمطلق الكلام والاول اصح كذا في شرح المجمع وذكر في شرح الوقاية نقلا
عن الخانية ان هذا الخلاف فيما اذا كان لا يسمع صوت الخطيب فاما من كان
قريبا منه فعليه الانصات ولا يقول لصاحبه صه بسكون الهاء اي انصت
واسكت كما روي ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال اذا قلت
لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت وفي لفظ آخر
ليس لجمعة قوله لغوت قيل معناه جئت من الاجر وقيل تكلمت وقيل اخطات
وقيل ابطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا كذا في التغريب ولا يشير
اليه اي الى صاحبه باصبعه ليسكت وهذا اي عدم الاشارة هو المستحب الاحوط
وفي الخلاصة لو لم يتكلم لكن اشار بيده او بعينه حين راى منكرا الصحيح انه لا باس
به قال في الاحياء وقد جرت عادة بعض العوام بسجوده عند قيام المؤذنين
ولا يثبت له اصل في اثر وخبر لكنه ان وافق سجود تلاوة فلا باس ان يمد الدعاء
لانه وقت فاضل ولا يحكم بتحريم هذا السجود فانه لا سبب لتحريمه ولا يتخلق القوم
بالحاء المهملة اي لا يجلسون في المسجد على هيئة الاستدارة كالحلقة قبل الصلوة
يجلسون صفوفا متوجهين نحو القبلة لانهم في الصلوة حكما لقوله عليه السلام لا زال
احدكم في الصلوة ما دام ينتظرها فيجب ان يكون هيئاتهم على هيئات اجتماع
المصلين فمنع ذلك كما منع عن تشبيك الاصابع عند الخروج الى الصلوة
كما مر وانما قال قبل الصلوة اذ لا باس بالاجتماع والتحلق بعد الصلوة وغيره
في المسجد

ولا يحتبي عند الخطبة لما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوة
وهي بضم الحاء وكسرها من الاحتباء وهو ان يجلس الرجل على مقعده ويجعل قدميه
على الارض وينصب ساقيه ويركبهما وجمع ظهره وساقيه بعمامة او بيديه او بشيء
آخر فانه نهى عن ذلك للنوم ولا يكون مقعده متمكنا على الارض فربما خرج
منه ريح فان وقع الحيار في الخروج وقع الفتنة وان خرج الى الوضوء لا يسمع الخطبة
وقيل لكونه بعيدة اصحاب الغفلة وقيل هي جلسة السادات المتكبرة كذا في شرح
المصابيح والمفهوم من هذا التعليل ان هذا النهي عام غير مختص بوقت الخطبة قول
المصنف لا يكون قيدا احترازيا ولا يسافر قبيل بضم القاف وفتح الباء وسكون الياء وتصغير
التصغير قبيل الصلوة قال في الاحياء روي ان من سافر ليلة الجمعة دعا عليه
ملكان وهو حرام بعد طلوع الفجر الا اذا كانت الرفقة تفوت انتهى والظاهر
ان هذا حكم التقوى واما حكم الفتوى فهو ما قال الامام محمد يخاف منه انه اذا اراد
الرجل ان يسافر يوم الجمعة لا بأس به اذا خرج من عمران المصر قبل خروج وقت الظهر
لان الجمعة انما تجب في اخر الوقت وهو مسافر في اخر الوقت وفي الفتاوى الظهيرية
لا بأس اذا خرج من عمران المصر قبل دخول وقت الظهر وكلام المصنف اوفق لهذا
ويغتنم الدعاء عند خروج الامام فانه الساعة المرجوة اي التي يرجى وتطمع اجابة
الدعاء فيها في الحديث واعلم انه ورد في الحديث المشهور ان في يوم الجمعة ساعة
لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله تعالى شيئا الا اعطاه وفي خبر آخر لا يصادفها عبد يصلي

واختلف فيها فقيل انها عند طلوع الشمس وقيل عند الزوال وقيل مع اذان المؤذنين
يوم جمعة وقيل اذا صعد الخطيب المنبر واخذ في الخطبة الى ان ينزل وقيل اذا
قام الناس الى الصلوة الى ان يسلم وقيل وقت العصر يعني وقت الاختيار
وقيل قبيل غروب الشمس وكانت فاطمة رضي الله عنها تراعي ذلك الوقت وتأمر
خادمتها ان تنظر الى الشمس فتقول لها فاستخذي الدعاء والاستغفار الى
ان تغرب وتخبرها ان تلك الساعة هي المنتظرة وتأثر اي تخبر عن ابيها وقال بعض
العلماء هي مبهمة في جميع اليوم مثل ليلة القدر قال الامام الغزالي فينبغي ان يكون
العبد في جميع نهاره متعرضا له باحضار القلب وملازمة الذكر والنزوع عن وساوس
الدنيا رجاء ان يوافق دعاءه لتلك الساعة وقال عبد الله بن سلام او كعب الاحبار
على رواية قد علمت انها في آخر ساعة من يوم الجمعة وذكر عند الغروب فقال ابو هريرة
كيف يكون آخر ساعة وقد سمعت النبي عليه السلام يقول لا يوافقها عبد يصلي
وتلك الساعة لا يصلي فيها فقال الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد
ينتظر الصلوة فهو في الصلوة فقال بلى فقال هو ذاك اي فالوقت المذكور في
اخر ساعة من يوم الجمعة وبالجملة هذا وقت شريف مع وقت صعود الامام
المنبر فليكثر الدعاء فيهما كذا في الاحياء والمصابيح قال صاحب الحرز فالذي اعتقده
انها وقت قراءة الامام الفاتحة في صلوة الجمعة الى ان يقول امين بجميع بين الاحاديث
التي صحت عن النبي عليه السلام وقال صاحب الاذكار الصحيح بل الصواب الذي لا يجوز

غيره ما ثبت في صحيح مسلم عن ابي موسى الاشعري انجابين جلوس الامام على المنبر
الى ان يسلم من الصلوة ولا يختص اي ولا تجعل يوم الجمعة مختصا بصيام ولا ليلة
بقيام بل اذا صام فيه مع الخميس او السبت وكذا القيام في الليلة فكما اذا قام
في ليلة يقوم في سائر الليالي ايضا بل يختص للذكر اي بكثرة الذكر وكثرة الصلوة
على النبي عليه السلام فان اكثار هما يوم الجمعة وليلة يستحب ويملك على وزن
بنصر اي ينتظر في المسجد بعد الفراغ عن صلوة الجمعة حتى يصلي العصر لينال ثواب جمعة
هي بالكسر المرة الواحدة من اله وهي شاذ لان القياس جمعة بالفتح كذا في مختار الصحاح وعمرة
روي عن بعض السلف ان المصلي اذا فرغ من الجمعة وقرأ الحمد لله سبع مرات قبل ان
يتكلم وقل هو الله احد سبعا والمعوذتين سبعا عصم من الجمعة الى الجمعة وكان حرزا
من الشيطان ويستحب ان يقول بعد صلوة الجمعة اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد
يا رحيم يا ودود اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك فيقال ان داوم
على هذه الدعاء اغناه الله تعالى عن خلقه وأرزقه من حيث لا يحتسب كذا في الاحياء
وعن عبد الله بن عمر انه قال من كان له حاجة فليصم الاربعاء والخميس والجمعة واذا كان
يوم الجمعة فليطهر وليرح الى الجمعة وليتصدق بصدقة قلت او كثرت ثم ليبن رغبته الى
ما دون ذلك فاذا صلى الجمعة قال اللهم اني اسالك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي
لا اله الا هو الحي القيوم لا تاخذه سنة ولا نوم الذي ملأت عظمته السموات والارض
واسالك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو وعنت الوجوه وخشعت

الابصار ووجلت القلوب من خشيته ان تصلي على محمد وان تعطيني حاجتي كذا
وكذا استجيب باذن الله تعالى وكان يقول لا تعلموا هذا اسفها فيدعوا بعضهم
على بعض فيستجاب لهم وقال النبي عليه السلام من اخذ لحيته بعد صلوة الجمعة مبتدئا
اليمنى ورفع يده اليسرى الى السماء فقال ثلث مرات يا ذي الجلال والاكرام اعتقني
من النار يا عزيز يا كريم يا رحمن يا رحيم نجني من العذاب الاليم غفر الله له وقضى حاجته
من امر الدنيا والاخرة كذا ذكره في مشكوة الانوار وكان بعضهم يقيل على وزن
يبيع من القيلولة وهي نوم نصف النهار وقيل القيلولة عند هم الاستراحة
نصف النهار وان لم يكن معها نوم قال الله تعالى في اوصاف اهل الجنة واحسن
مقيلا والجنة لا ينوم فيها ويتغذى اي يأكل الغداء وهو بالفتح الطعام الذي يوكل
قبل الزوال كما مر بعد الجمعة وهذا قال سهيل بن سعد ما كنا نقيل ولا نتغذى الا بعد
الجمعة وعوانت رة الى انهم كانوا يشتغلون بالغسل ودخول المسجد والى التكبير
بالطاعة والذكر بعضهم يقيل اول النهار فهو اي من بيع الجمعة في سعة ورخصة
يقيل
سنة في اي وقت شاء الباب التاسع عشر في سنن العيدين وهي سنن العيدين ان
يحيي ليلتهما واختلف العلماء في القدر الذي يحصل به الاحياء فالاظهر انه لا يحصل
الا بمعظم الليل وقيل يحصل بساعة ذكره في الاذكار فان ذلك الاحياء وهيبة القلب
وفي الحديث من احيى ليلة العيدين لم يمت قلبه حتى يموت القلوب وتكلموا
في معناه وقيل لا يكفر قطعا ويستدل بقوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه اي ضالا فاذا

فهر بناء وقيل معناه انه لا يحب الدنيا حتى لا يختارها على الاخرة لقوله عليه السلام لاتي لسوا
الموتى اي الاغنياء وقيل معناه انه لم يحبب قلبه حتى لا يتحير عند النزع ولا
في القبر ولا في يوم القيمة كذا في الروضة ويغتسل فيها بكرة اي غدوة ويلبس احسن
ثيابه ويتطيب ويتنظف اي يتطهر ولا يذهب عليكه انه يمكن ان يعم هذا
التنظيف لقص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط ونحو ذلك
ولا يخرج الى المصلى يوم الفطر حتى يطعم طعاما ولو تمرا ويأكل قبل الصلوة لا يأثم وان لم يأكل
بعدها الى العشاء ويعاقب عليه كذا في التتمة ويأكل من التمرة وترا قال انس رضي الله عنه
ان النبي عليه السلام كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات اظهر للمخالفة بين
هذا اليوم واليوم الذي قبله ليكون مخالفة الفعل مشروعا الى القوة الحكم ولم يشرع
الافطار قبل صلوة الاضحى لعدم المعنى المذكور فيه قال ويأكل وترا لان الله تعالى
وتر يحب الوتر ولا يطعم يوم النحر حتى يعود من المصلى لما ذكرنا ولان الظاهر انه
لا يكون للفقراء شيء الا اطعمهم الاغنياء من لحوم الاضاحي فيفوض الاكل لما تقتم
وهذا بخلاف عيد الفطر فان الفطرة تدفع الى الفقراء قبل صلوة العيد روي انه
كانت الصحابة رضي الله عنهم ممنوعون عن الاكل واطفالهم عن الرضاع
الى ان يصلوا فيأكل ذبيحته كما روي انه عليه السلام كان لا يطعم في يوم النحر حتى يرجع
فيأكل من اضحيته والواكل قبل الصلوة يكره وقيل لا يكره وهو المختار ولا يخرج فيهما
اي في العيدين راكبا فان المشي الى صلوة العيدين من مستحبات العيدين وفي الغنية

لا باس بالركوب الى الجمعة والعيدين والمشي افضل لمن قدر عليه ويرفع صوته
في المنازل والمساجد وفي الاسواق وفي الطريق وفي المصلى بفتح اللام بالتكبير
متعلق بيرفع ويدنو اي يقرب من المنبر لاستماع الذكر اي الخطبة والافضل
ان يعجل الامام الخروج الى المصلى في يوم النحر لان يشتغل الناس بالضحايا ويوخر
في يوم الفطر لاجل تفريق صدقة الفطر الى الفقراء قبل الصلوة قليلا ويذكر
بالتشديد اللام الناس اي يعظهم في الخطبة ويحثهم فيها على الصدقة واطعام
المساكين واغناء الفقراء عن المسئلة فيه اي عن السوال في ذلك اليوم ويخرج
الى المصلى كل من احاطه حافتا المصر بتخفيف الفاء اي جانباه شرقا وغربا حتى الصبيان
والعبيد جمع عبد والنسوان في مختار الصحاح النسوة والنساء والنسوان جمع امراة
من غير لفظها وكان النبي عليه السلام يامر باخراجهن بكرا كانت او ثيبة ومخدرة
كانت او لا تكبيرة النساء الاسلام غير ان الحيض بضم الحاء وتشديد الياء جمع
حايض يعتزلن المصلى بفتح اللام ليبعد ان يختلط المصلية بغير المصلية وشيدين
اي يظهرن تلك الحيض الذكر اي الخطبة والدعاء ليصل بركة الذكر والدعاء اليهن وكذا
ورد في الحديث لكن ينبغي ان يعلم ان حضور النساء المصلى ونحوه في زماننا غير مستحب
بل مكروه لظهور الفساد كما ذكرنا في فصل الجماعة ويرجع عن المصلى الى بيته في غير العاده
بفتح الميم وسكون الهمزة اي يرجع من طريق آخر غير طريقه الذي اتى منه فان اختلاف
الطريق فيه مستحب لانه عليه السلام كان يفعل هكذا ذكره في الروضة ثم الاظهر انه يقصد الطول

الطريق ذاهبا لتكثير خطاه فيزداد ثوابا وقصرها ايابا اي رجوعا ليبلغ مشواه ويرخص
اللعب بالسلاح في يوم العيد وكذا يرخص الركض اي السابق فارسا وراكبا وراجلا
في مختار الصحاح الركض تحريك الرجل قال الله تعالى اركض برجلك وارتكض الفرس استخفه
ليعلم ان في ديننا فسحة بكسر الكاف اي سعة لفظا ومعنى ان في دين الاسلام رخصة لاظهار
السرور في العيد بل ندب ذلك من شعائر الدين روي ان ابا بكر رضي الله عنه دخل
على عائشة رضي الله عنها في ايام التشريق وعندها جاريتان تدفان اي تضربان
الدف وتضربان الكف بالكف وقيل ترقصان وفي رواية تغنيان بما تقاولت الانصار
يوم تفاخروا بالشجاعة واوصاف الحروب الواقعة يوم بعاث والنبي عليه السلام متستر
بثوبه فانتهرهما ابو بكر رضي الله عنه اي زجرهما بكلام قبيح فكشف النبي عليه السلام
وجهه فقال دعهما يا ابا بكر لكل قوم عيد وهذا عيدنا فهذا الاعتذار عنهما بان اظهار
السرور في العيدين من شعائر الدين وسمي ايام التشريق ايام العيد لمشاركتها
ليوم العيد في عدم جواز الصوم فيها لكونها من ايام ضيافة الله تعالى كذا قال في شرح
المصابيح ثم قال وبدل الحديث على ان السماع وضرب الدف واظهان فيه جلاجل في بعض
الاحيان غير حرام والادمان عليه مكروه مسقط للعدالة محقق للمروة اشتهر ويعتبر
باحوال الناس في الخروج الى المصلى فيجعل احوال يوم الحشر نصب عيون الغفل وقد
يضم صاده اي قدام عينيه من انبعاث الناس من قبورهم افواجا على هيات شتى
جمع شتيت بمعنى المتفرق مثل قتيل وقتيل روي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه

فانها اي ايام التشريق ايام عيدنا ومرورنا وفي رواية ابي بكرة

انه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل يوم ينفخ في الصور
فتاتون افواجا فقال عليه السلام تحشر الناس يوم القيمة عشرة يا معاذ سالت عن
امر عظيم فدمعت عيناه ثم قال يا معاذ يحشر من امتي يوم القيمة عشرة اصناف
اشتاتا ميزهم الله تعالى من جملة المؤمنين فيكون على صورة الخنازير وهم
الكلت السحت اي الحرام وبعضهم على صورة القردة وهم القتاتون اي النمامون
وبعضهم منكوسون على وجوههم وهم اهل الربا والسحت وبعضهم عمي
يترددون وهم الذين يجورون في الحكم وبعضهم صما بكما لا يعقلون وهم المعجبين
بعجبون باعمالهم وبعضهم يعضون السنتهم فيسيل القيح من افواههم وهم العلماء
والقصاص الذين يخالفون قولهم فعلهم وبعضهم مغلولة ايديهم وارجلهم
وهم الذين يوذون الجيران وبعضهم مصلبون على جذوع من النار وهم الذين
يتبعون الشهوات ويمنعون حقوق الله من اموالهم والصنف التاسع يمشون
في تياب القطران وهم اهل الكبر والخيلاء والصنف الآخر العاشر اشد نتنا
من الجيف وهم الزناة صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في حالة الموافق
ويعتبر باصطفافهم صفوفا ذلك اليوم اي يوم الحشر للوقوف على الرحمن وكذلك
الى آخر ما يجري من صدورهم الى رجوعهم الى منازلهم حال كونهم كل واحد منهم محتمل التردد
بين مقبول ومردود اي بين ان يكون عمله مقبولا عند الله تعالى وبين ان يكون
مردودا عنده تعالى الباب العشرون في سنن الاستسقاء والدعاء في الكسوف

والايات مثل الخوف من العدو والمطر الدايم والغلة والصاعقة والزلزلة وما شاء ذلك
وزاد ابضم الفاء جمع فرد على القياس كما نه جمع فرد ان كسكران وسكارا ويعتقون الرقاب
جمع رقبة واراد بها النفوس فان الخيرات ينال نفع بها العذاب عن صاحبها ويتعوذون
بالله تعالى عند هبوب الرياح العاصفة اى ان زيدة من شرها وشر ما فيها ويسجدون
الله تعالى حين يصوت الرعد قال الامام البغوى اكثر المفسرين على ان الرعد اسم ملك
يسوق السحاب والصوت المسموع تسبيحته قال ابن عباس رضى الله عنه من سمع صوت
الرعد فقال سبحان الذى يسبح الرعد بحمده والملايكة من خيفته وهو على كل شئ قدير
فان اصابه صاعقة فعلى ديته وكان النبى عليه السلام بحثوا اى يجلس على ركبتيه ويقال
حثا يحثى جثيا بحثوا جثوا كذا فى مختار الصحاح عند هبوب الرياح ويقول اللهم اجعلها
رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا جمع ريح اى رحمة ولا تجعلها ريحا اى
عذابا واراد به اكثر ما ورد فى القران من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب وكل ما جاء فى الحديث
بلفظ الجمع فهو الرياح فهو رحمة كذا ذكره فى شرح المصابيح وان كنت ناظرا فى كتاب الله
تعالى العزيز تعالى فارسلنا عليهم ريحا صرصرا وارسلنا عليهم الريح العقيم وارسلنا الرياح
مبشرات وغير ذلك يتحقق عندك ما ذكره ويقول لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك
وعافنا قبل ذلك ولا يتبع بسكون التاء مضارع معلوم من باب الافعال وقوله النجم
مفعوله الاول وقوله اذا انقض بتشديد الضاد اى سقط بنزل ذلك النجم نزان ولا يتبع
وقوله واحد فاعل وقوله بصره مفعول ثانى لا يتبع يعنى لا يجعل احد بصره تابعا

للنجم حين انقض اى لا ينظر الى انقضاض النجم نظر امتداد الى ان ينطفئ ويخفض بصره ويقول
ما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله هكذا ابن مسعود رضى الله عنه ثم ان المفعول الاول
للاتباع يكون تابعا لمفعول الثانى وهو الاكثر وقد يكون الامر بالعكس بحسب خصوصية
المقام كما فى قوله تعالى واتبعوا فى هذه الدنيا لعنة فان اللعنة هى المفعول الثانى
تابعة وقد صرح به النحاة وكلام المصنف رحمه الله من هذا القبيل فلا حاجة الى ان
يقال قدم المفعول الثانى اعنى النجم على المفعول الاول اعنى بصره ويخرج الامام بان سئل
للاستسقاء فهو طلب المطر عند طول انقطاعه قوله الى الصحراء متعلق بخرج مبتذلا
بكسر الذال المعجمة اى بلا ثياب البذلة وهى ما يلبس كل الايام غير لباس الزينة
ومتواضعا ويدعو الله ويكبره ويتضرع اليه ويصلى بالناس مثل صلوة العيد غير
فرق اى مع التكبيرات الزوائد عند ابى يوسف ومحمد رحمهما الله وليس فيه صلوة مسنونة
عند ابى حنيفة رحمه الله وانما هو استغفار ودعاء فقط عنده يجهر بالقراءة فيهما اى
فى الركعتين ثم يخطب خطبتين بينهما جلسة خفيفة ولكن الاستغفار معظم
الخطبتين وينبغى فى وسط الخطبة الثانية ان يستدبر الناس ويستقبل القبلة
ويحول رداءه فى هذه الساعة تفاؤلا لتحويل الحال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيجعل عطافه اليمنى على اليسرى والعطاف بكسر العين الرداء تبدل لكل ما يقع على العطفين والتف
هضنا واراد به شقى الرداء وذلك اضافة البيه ووصف باليمن واليسر حيث قال
عطاف اليمن على عاطفه اليسرى ثقة اى تشبيه اليسرى وعاطفه اليسرى على ثقة اليمن كذا

في شرح المصابيح ويحتمل ان يكون ذكر الحاء الى الضمير البارز في عطاقه عايدا الى الامام اي
يجعل جانب يمينه الايمن على عاتقه الايسر ويجتهد في الدعاء ويقول اللهم امرتنا بدعائك
ووعدتنا اجابتك فقد دعوناك كما امرتنا فاجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة
ما فارفناه واجابتك في سقيانا وسعة رزقنا كذا في الاحياء وقارفناه من قارف
الخطيئة خالطها والعايد مخذوف رافعا يديه عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء اي كان يجعل بطن كفيه الى الارض فظهرها
الى السماء ويشير بذلك الى تقليب الحال وهذا مثل ما اضعفه في تحويل الرداء وقيل
من اراد دفع بلاء من قحط وغيره فليجعل ظهر كفيه الى السماء ومن سال نعمة من الله
تعالى فليجعل بطن كفيه الى السماء وذكره في شرح المصابيح ويستسقي يصلي بالناس
اي يجعلهم الامام وسيلة وشفيعا وخيارهم بكسر الخاء وجمع خير بالتشديد وضعفاءهم
وفقراءهم ويدعوا الناس في اثناء الخطبة الى التوبة اي الرجوع من الذنب
والانابة اي الاقبال بعد ان تاب الى الله تعالى ويدعوهم الى الاستغفار
اي طلب المغفرة عما سلف من الخطايا ويستقي للدواب الجايعة اي العاطشة تحوم
حول المواردة والانعام بفتح الهمزة جمع نعم بفتحتين وهو بالفارسية چهارپايه
اي السايمة التي يرعى النبات وقيل يستحب اخراج الدواب الى الصحراء
ايضا لمشاركتهم في الحاجة والاطفال جمع طفل المثلثة بالحاء المهملة وفتح الثانية
المثلثة اي الاطفال الصغار الغذاء من اختلق الصبي اذا اراد ثدي غذاءه

لطعامهم اي الناس يستقون ببركتهما قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا صبيان رضع
وبهائم رتع لصب عليكم البلاء صبا ذكره في الاحياء ويحتمل على وزن يضرب اي يكشف
راسه عند انصباب الغيث اي عند نزول المطر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم الناصب
الحامد العشرون في صفة الذكر وذكر الله اشد الاعمال على النفس يعرفه من عاشر
بتزكية نفسه وتصفية قلبه واتم بتبتغي الخواطر واقبل على جناب القدس عز وجل
واعلم انه ليس المراد من الذكر في هذا الفصل لا اله الا الله فقط بل هو اعم منها
ومن كل ما فيه ذكر الله تعالى وتقدس واعظمها اجرا قال سهل بن عبد الله رضي الله عنه
ليس القول لا اله الا الله مخلصا تقرب الى النظر الى الله تعالى والجنة ثواب
الاعمال ويكفيك قوله تعالى فاذكروني اذكركم انه صقال القلوب بالكسر مصقل
السيف اي جلاءه والظاهر ان المراد به ههنا هو الحاصل بالمصدر بقرينة المحل
على الذكر اللهم الا ان يحمل الذكر على المعنى المصدري ايضا قال النبي عليه السلام
لكل شيء صقال وصقال القلوب ذكر الله تعالى وعلم بفتحتين الايمان اي
علامته بحيث اذا قال المشرك لا اله الا الله يحكم باسلامه وبراءة من النفاق
كما قال عليه السلام ذكر الله تعالى علم الايمان وبراءة من النفاق ومحصن من الشيطان
ومهرب من النار ذكره في تنبيه الغافلين ومنح العبادات اي خالصها وفي مختار
الصحاح المنح بالضم والتشديد خالص كل شيء ومفتاح المنجاح بمعنى النجح بتقديم
الجيم على الحاء المهملة وهو الظفر بالحوايج ومن سننه اي من سنن ذكر الله تعالى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حضور القلب وخلوه عن السر له ومنها اخفاء الذكر اللساني فانه يفضل على الذكر
الظاهر بسبعين ضعفا لقوله تعالى وادعوا ربكم تضرعا وخفية وقوله عليه السلام خير الخفي
والمعنى فيه انه اخلص لله تعالى وابعد عن الرياء واكثر فايدة وثمرة بالتجربة
كذا في الحقايق وروى ابو موسى رضي الله عنه انهم كانوا في سفر اي حين رجعوا
عن غزوة خيبر فاشرف الناس على واد فرفعوا اصواتهم بالتكبير انها فقال
النبي عليه السلام ايها الناس اربعوا على انفسكم انكم لا تدعون اصما ولا غايبا انكم
تدعون سميعا قريبا وهو معكم وقد ورد في الحديث امثاله مما يدل على استحباب الاخفاء
في ذكر الله تعالى لكن ذكر شارح الكشاف انما هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر
المبتدي برفع الصوت ليتقطع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه كذا في شرح المشارق
ويوافقه ما ذكر في المغرب حيث قال الذكر برفع الصوت جايز بل مستحب اذا لم يكن
عن رياء وليغتنم الناس باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى الساهين في الدور
والبيوت والحيوانات وليوافق القايل من سمع صوته ويشهد له يوم القيمة
كل رطب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ اختار الاخفاء لانه ابعد عن الرياء
وهذا بتعلق بالنية فمن كانت نيته صادقة فرفع صوته بقراءة القرآن والذكر اولى
لما ذكروا ومن خاف من نفسه الرياء فالاولى له اخفاء الذكر الجلي اتفاقي في الرياء فان
قيل ما ذكر في الحقايق مخالف لما اخرج عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال القوم مجتمعين
يهللون يرفع الصوت ما ارأكم الا مبتدعين حتى اخرجهم من المسجد يدل على كراهة

رفع الصوت في الذكر قلنا لعل انكاره لم يتوجه الى رفع الصوت فقط بل الى رفع الصوت
على هيئة الاجتماع وغير ذلك من الاحوال والاوضاع الواقعة منهم هناك والله اعلم
ولا يعرف الذكر الخفي ارادة الذكر القلبي ليس للسان حظ منه بل هو معنى ذوقي
لا يمكن عن البيان بتحرير القلم وتقرير اللسان وهذا ما اراده من قوله ومنها
اخفاء الذكر اعني الذكر اللساني الغير الجهري فيفوت المغايرة بين كلامه والامر
فيه هين قال في شرح المصابيح اختلف في التهليل والتسبيح ونحوهما بمجرد القلب
افضل او باللسان مع حضور القلب احتج الاول بان عمل السر افضل
واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني ذكره
النووي في شرح مسلم الا بالريح اي الرايحة الطيب التي جعلها الله تعالى خاصة لذات
المجد اذا وصل الى الذكر الخفي يكون اتفاقي اوان توحيده يفوح لا علة كالمسك الازفر
يدل عليه ما حكي عن كثير من الاكابر انه اذا طيب عن مكان يشم من مواضع قعوده رايحة
المسك الخالص مع القطع بانه ليس معه شيء من المسك ونحوه بل بما يبري تلك الانفاس
الخارجة من فيه في ذلك الاوان على هيئة النور اللامع هذا ما سمعته من شيخي ومرشدي
بمنزلة روحي في جسدي حيث عرضت عليه هذا المقام بعد ما اشتبه علي ذلك الكلام
ثم انهم اختلفوا في ان ذكر القلب هل يكتبه الملايكة ام لا فقيل يكتبه ويجعل الله
تعالى لهم علامة يعرفونها كالطيب الرايحة وقيل لا يكتبونه لانه لا يطلع عليه غير الله
تعالى والصحيح هو الاول كذا في شرح المشارق لاكمل الدين ومختار افضل الذكر وهو

والدي

حاجين فنزلنا بعض الطريق فمرض والدي ومات واسود وجهه وازرقت عيناه
وصار راسه كراس الخنزير فقلت في نفسي مصائب موت ابي واسود وجهه
ولو اخبرت الناس بغير ونني فقلت في نفسي ان ابي كان منافقا فغلبت
عيناي النوم فرايت في المنام شابا متوسط القامة ادعج العينين اقرن الحاجبين
جلس عند راسه وامر يده المباركة على وجهه وفي الحال رسوادا وبيا ضاوضع راسه كما كان
اولا واراد ان يرجع فقلت له من انت رحمك الله تعالى فقال اما تعرفني انا سيد اولاد
آدم انا محمد عليه السلام اعلم ايها الشاب كما نزلت بابيك ملايكة العذاب اتاني ملايكة
صلوتي فاخبروني بما نزل به فاتيت وكشفت ما نزل به فانه كان يصلي على كثير وكان غير جايز
مولعا بشرب الخمر ثم قال الشاب فانتبهت وكشفت وجهه فاذا بتبدل اللون نورا فان
فقال لا افترعن الصلوة عليه الصلوة والسلام فقال سفيان صدقت ثم قال لتلميذه
حدثوا ثوابه امة محمد عليه السلام ليتجاوز به عن العذاب كما نجى ابوه ذكره في نزهة الرياض
وصحبته اي توجب مصاحبته النبي عليه السلام في دار السلام اي في الجنة وقد ذكرنا
وجهه التسمية في الديباجة فتذكر وعن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بي يوم القيمة اكثرهم علي صلوة وعن ابي امامة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا علي من الصلوة في كل جمعة فان صلوة امتي تعرض
علي يوم القيمة فمن كان اكثرهم علي صلوة كان اقربهم مني منزلة وذكر في مشكوة الانوار
انه قال عليه السلام من صلى علي ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة ومن صلى علي كل يوم

كلمة الشهادة كما قال النبي عليه السلام افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله
وقال عليه السلام افضل ما اقول انا وما قال النبيون من قبلي لا اله الا الله حتى يصبح وحين
يمسي التقيا على خطاياه فيحطها حطها وكان ذلك له بذلك عند الله تعالى عهد والشهد
التوحيد وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد قال لا اله الا الله
في ساعة من ليل او نهار الا طمست ما في الصحيفة من السيات حتى تسكن الى مثلها
من الحسنات كذا في التنبيه والخالقة ويمدها اي بكلمة الشهادة صوته حتى يا خذ
كل عضو منه حظا ويغتنم الذكر بين الغافلين وفي معتركه على صيغة المفعول اسم مكان
من اعتركه بمعنى ازدحم اي في مواضع الازدحام من الاسواق جمع سوق بالضم فانه ربما
يكون سببا للتنبيه غافل او التوفيق سوقي فاسق في الغفلة لو ذكر الله تعالى في مجلس
الفسق ناويا انهم يشتغلون بالفسق فانا اشتغل بالذكر فهو افضل كالذكر في السوق
افضل من الذكر في غيره لهذا اشتهر والله اعلم الباب الثاني والعشرون في فضيلة سيد الخليقة
بالتاء فعليه بمعنى المفعول اي سيد الكاينات المخلوقة صلى الله عليه وسلم ومن
سنن الاسلام كثرة الصلوة على سيد الانام اي الخلايق فانها اي كثرة الصلوة
عليه خصوصا في يوم الجمعة وليلته توجب شفاعة عليه السلام له حكي عن سفيان
الثوري رحمه الله انه قال خرجت حاجا فرايت شابا متعلقا باستار الكعبة يكثر
الصلوة على محمد صلى الله عليه وسلم فقلت بحق ايت الله الحرام والمقام موضع دعاء
ولا اسمع منك الا الصلوة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فما سره قال انا خرجت

في الخليقة

فيا اشتق

يا الصلوة

خمسمائة مرة لم يفتقر ابدا وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اكثروا من الصلوة علي يوم الجمعة فانه مشهود تشهده الملايكة وان احدا
لن يصلي علي الا عرضت علي صلوته حتى يفرغ قال قلت او بعد الموت قال ان الله تعالى
حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء من كتاب الترغيب قال ابو سعيد الخدري رضي
رضي الله عنه ما جلس قوم مجلسا لا يصلون فيه على النبي عليه السلام الا كانت عليهم حسرة وان
دخلوا الجنة فيصل عليه السلام حتى جري ذكره عليه السلام في النقية ان من سمع اسم الله
تعالى يجب عليه ان يعظم فيقول سبحان الله او تبارك الله او نحو ذلك لان تعظيم الله تعالى
واجب في كل زمان واما الصلوة ثم على النبي عليه السلام عند ذكره فعند طحاوي يجب
في كل مرة واما عند الكرخي لا يجب في العمر الا مرة وقيل يكفي في المجلس مرة كسجدة التلاوة
وبه يفتي ولا يجب الرضوان عند ذكر الصحابة رضي الله عنهم وبقي الصلوة دينا في الذمة
بخلاف ذكر الله تعالى لان كلمة وقت محل الاداء للذكر فلا يكون محل القضاء انتهى وفي
شرح الجمع قال الامام السرخسي المختار انها مستحبة كما ذكر النبي عليه السلام وعليه الفتوى
وعن الحسن البصري رحمه الله تعالى رايت انا عصمة في المنام فقلت يا ابا عصمة ما فعل
بك ربك قال غفر لي فقلت باي خصلة قال ما ذكرت حديثا الا صليت على النبي عليه السلام
فغفر الله عز وجل لي بذلك ذكره في الروضة وقدمر في فصل السنن الطهارة
انه قال عليه السلام اربع من الجفاء ان يبول الرجل وهو قايم وان يمسح جبهته
قبل ان يفرغ من الصلوة وان يسمع النداء فلا يشهد مثل ما يشهد المؤذن وان

اذكره

مع

اذكره عنده فلم يصل علي او خطر بباله ولم يسلم عليه من الصلوة اي يقول مثل
اللهم صل على محمد وعلى اله وصحبه وسلم او يقول صلى الله عليه وسلم وعلى اله وسلم
او يقول الصلوة والسلام عليك يا رسول الله او غير ذلك قال الله تعالى يا ايها
الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
انه قال ما من احد يصلي علي الا رد الله تعالى علي روحي حتى ارد عليه السلام ذكره
في الترغيب وعن ابراهيم النخعي رحمه الله ان السلام اي قوله عليك السلام مثلا
يجزي عن الصلوة على النبي ويكتب عند ذكره اي حين يكتب اسم النبي
في الكتاب قوله الصلوة والسلام عليه مفعوله يكتب وعن ابي حفص الكبير
انه كان وراق بالكوفة يكتب للقوم وكان يلحق بعقب اسم النبي عليه السلام
قوله صلى الله عليه وسلم فمات فراوه في المنام فقالوا ما فعل الله بك قال غفر لي
قيل له بما ذا قال بالحاقي بعقيب اسم النبي عليه السلام في الكتاب صلى الله عليه وسلم
وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي في الكتاب
لم يزل الملايكة يستغفرون له ما دام اسمي في ذلك الكتاب كذا في روضة العلماء
ويصلي عليه في اول الدعاء واوسطه واخره فان الصلوة على النبي عليه السلام من
شروط استجابة الدعاء وقليل يفرق الكريم باجابة بعض دون بعض عن انس
عن النبي عليه السلام انه قال الدعاء محجوب حتى يصلي علي وعن الحارث عن علي بن
ابراهيم بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

دعاء الا بينه وبين الله تعالى حجاب حتى يصلي على محمد وعلى ال محمد فاذا فعل ذلك
يخرق الحجاب ويستجيب له الدعاء واذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء وذكره في الروضة
بلفظ يصلي معه اي مع نبينا محمد عليه السلام على سائر الانبياء عليهم السلام ويقدم
الصلوة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فيقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى جميع
الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين واعلم انهم اجمعوا على ان الصلوة على نبينا
وكذا على سائر الانبياء والملائكة مستقلا الا جائز واما على غيرهم فالجمهور على عدم الجواز
ابتداء وقيل هو حرام وقيل مكروه ويعني لا يجوز ان يقال مثلا اللهم صل على محمد لا ابي بكر
بل يقال صل على محمد وعلى الرواصحابه على طريق الاتباع فانه يجوز لان فيه تعظيم النبي
عليه السلام ايضا فان قيل الصلوة من الله تعالى بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز
للكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غير النبي عليه السلام مستقلا الا ان امثال هذه
توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غيره كما يقال قال الله تعالى ولا يقال قال
وانا نقول عليه السلام عند ذكر جليل عند الله تعالى فان قلت تقول عليه السلام اللهم صل على ابي بكر
وهي يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا انه مما خص به النبي صلى الله عليه وسلم بدليل
ان السلف لم يستعملوه مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال قال ابو بكر عليه السلام بل يقال
رضي الله عنه هذا ما ذكر في شرح المصابيح والشارق وغنية الفتوى وذكر الامام اليافعي
في تاريخه انه قد اختلف العلماء في انه هل يقال لغير الانبياء عليهم السلام فجوزه بعضهم
ومنع الاكثرون ومنع وقالوا حكمه حكم الصلوة قال والذي اراه فرق بينه وبين الصلوة

بين الترضي فالصلوة مخصوصة على المذهب الصحيح بالانبياء والملائكة والترضي
مخصوصة بالصحابة والاولياء والعلماء اعني في الادب والترحم لمن دونهم والعفو
للمذنبين والسلام مرتبة بين الصلوة والترضي فحين ان يكون لمن منزلته بين
منزلتين اي اعني يقال لمن اختلف في نبوتهم كلقمان وخضر وذي القرنين عليهم السلام
دون لمن دونهم انتهى كلام اليافعي هذا وقال الراغب الاصفهاني في المحاضرات
نقل عن الامام الشاذلي انه قال اضطجعت في المسجد الاقصى فرايت في المنام قد
نصب تحت خارج الاقصى فدوسط الحرم فدخل خلق كثير افواجا افواجا فقلت ما هذا
الجمع فقالوا جميع الانبياء والمرسل قد حضروا لشفعوا في حسين الحلاج عند محمد عليه افضل
الصلوة والسلام لاساءت ادب وقعت منه فنظرت الى التخت فاذا نبينا عليه السلام
جالس عليه فرايته انفراده وجميع الانبياء عليهم السلام على الارض جالسون مثل ابراهيم
وموسى وعيسى ونوح عليهم السلام فوقفت انظر واسمع كلامهم فخاطب موسى نبينا
عليهما السلام وقال له انك قد قتلت علماء امتي كما بنيا بني اسرائيل فارنا منهم واحدا
فقال هذا واشار الى الامام الغزالي فاراه موسى عليه السلام سوالا فاجابه بعشرة
اجوبة فاعترض موسى عليه السلام بان الجواب ينبغي ان يطابق السوال واحد والجواب
عشرة فقال الغزالي هذا لاعتراض وارد عليك ايضا حين بسلت وما تلك بيمينك
يا موسى وكان الجواب عصاي فعددت لها اوصافا كثيرة قال فبينما انا متفكر
في جلالة قدر محمد عليه السلام وكونه جالسا على التخت بانفراده والخليل والكليم والنوح والباقي

جالسون على الارض اذ رفسني اي ضربني شخص برجله رفسة منزعجة فانتبهت فاذا
يقيم يشكل تاديل الاقيص فقال لا تعجب فان الكل خلقوا من نور، فخررت مغشيا
فلما افاموا الصلوة افقت وطلبت القيم فلا اجده الى يومي هذا من هذا قال شعبر
وانسب الى ذاته ما ثبت من شرف وانسب الى قدره ما ثبت من عظم ويدخل
في الصلوة عليه اهل بيته بالنصب مفعول يدخل واصحابه وازواجه رضوان الله عليهم
اجمعين لقوله عليه السلام اذا صليتم علي فصلوا وعن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه
انه قال قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه
وذريته وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك
حميد مجيد ولا يذكره اي النبي عليه السلام عند العطاس بضم العين اسم من العطسة
كذا في مختار الصحاح وذلك لقوله عليه السلام اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له
اخوه يرحمكم الله ويصلح بالكم اي حالكم على ما فسر في بعض شروح الحديث ولا بعد ان يفسر
البال بالقلب ايضا وقد يقال انما لا يذكر لان العطاس بسبب يخفة الدماغ واستفراغ
الفضلات منه وصفاء الروح النفساني وتقوية الحواس ففيه ترويح للعاطس فهو نعمة
من الله تعالى عليه ولذا سن الحمد عقيبه فهذا موضع الحمد والشكر على نعمة الله تعالى دون
موضع الصلوة على النبي عليه السلام ولا يذكره ايضا عند ذبح الذبيحة حتى لو قال بسم الله
واسم محمد لا يحل لانه اهل لغير الله به فيصير المذبوح ميتة ولو قال بسم الله وصلى الله على
محمد يكره ولو قال بسم الله ومحمد رسول الله لا يحرم لا يحل وبالرفع يحل ولكن الاولى ان لا يفعل

لانعدام تجريد التسمية كذا في شرح النقاية ولا يذكره عليه السلام عند التعجب ايضا ولم
اصادف وجهه في الكتب المعتبرة التي وصلت الينا وقد وقع في تعليقات بعض
النسخ الصحيحة انما لم يذكر النبي عليه السلام عند هذه المواطن الثلثة لاختصاص كل منها
باذكار مخصوصة اما في العطاس الحمد لله واما في الذبيحة بسم الله ومنها وقد قال النبي
عليه السلام موضعان لا اذكر فيهما عند العطاس وعند الذبيحة واما الثالث اعني التعجب
فيقول عنده سبحان الله وسره انه اذا راى شيئا عجيبا يعجز عن ذكر وجهه بنيره الله تعالى
عن ذلك العجز ويحكم ضمنا بانه لا يعلمه الا الله تعالى فظهر وجه اختصاص بذكر الله تعالى
هذا ما ذكر في الحواشي وفيه ما لا يخفى **فصل** في سنن الاستغفار ومن سنته
الاستغفار على الدوام عن ابي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
لكل داء دواء وان دواء الذنوب الاستغفار وقال النبي عليه السلام ما من بني آدم الا وله
صحيفتان صحيفة يكتب فيها عمله بالنهار وصحيفة يكتب فيها عمله بالليل فتم تطوى الصحيفتان
فان كان فيهما استغفار تبل الان نورا وان لم يكن فيهما الاستغفار طويتا سوداوين مظلمتين
وقال عليه السلام من لم يستغفر الله في كل يوم مرتين فقد ظلم نفسه اي فباطنا ومعادا وكذا
في الخانية فانه اي الاستغفار الدايم يجعل الكبيرة صغيرة كما قال النبي عليه السلام لا صغيرة
مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار ذكره في الخانية وقال عليه السلام ما اصر من استغفر
وان عاد في اليوم سبعين مرة جعل في العقايد قد جعل الاصرار على الصغيرة بمثابة ارتكاب
الكبيرة فقال لا صغيرة مع الاصرار ومع الاصرار عليها تصير كبيرة واذا تكررت الصغيرة

قال في القواعد

تكرار الشعير ثلثة مبالغة وردت شهادته وردت روايته كذلك ايضا وكذلك اذا اجتمعت
صغائر مختلفة الانواع حيث يشعر مجموعها بما يشعر به اكبر الكبائر انتهى وانه يخرج عن
الكروب جمع كرب بمعنى الكربة وهي الغم الذي يأخذ بالنفس يقال منه كربة الغم
اذا اشتد وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لزم
الاستغفار جعل الله لكل ضيق مخرجا ولكل هم فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب اي من حيث
لا يرجو ولا يخطر بباله ومسرة بفتح الميم مفعلة من السرور وهي كثرة العدد في الصحاح
وهذا مشترك للمال اي مكثرة له بل هو مكثرة للاولاد ايضا قال في تفسير الكشاف في قوله تعالى
فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين
ويجعل لكم بساتين ويجعل لكم انهارا وعن الحسن البصري رضي الله عنه ان رجلا شكى اليه
الجدب والقحط فقال استغفر الله وشكى اليه آخر الفقر واخر قلة النسل واخر قلة ريع ارضه
اي قلة نمائها وزيادتها فامرهم كلهم بالاستغفار فقال الربيع بن صبيح اتاك رجال يشكون
ابوابا ويسالون انواعا فامرتهم كلهم بالاستغفار فتلا الحسن رضي الله عنه في جواب هذه الاية
وذكر في الرسالة الذوقية انه سأل رجل من بعض الاصحاب وقال اني رجل ذو مال ولا بولد
لي علمني شيئا لعل الله يرزقني ولدا فقال عليك بالاستغفار وكان هذا السائل كثير
بالاستغفار حتى ربما استغفر في يوم واحد سبعمائة مرة قوله ولم يعد شيئا وكان النبي عليه السلام
يستغفر في اليوم والليلة مائة مرة وقال حذيفة رضي الله عنه كان في لساني ذرب
اي فحش على اهلي فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اين انت عن الاستغفار

يا حذيفة اني استغفر الله كل يوم مائة مرة وخيار امتي الذين اذا اساءوا استغفروا واذا
اساءوا استغفروا ويقدم التوبة على الاستغفار ليكون التوبة وهو الرجوع عما كان
مذموما في الشرع الى ما هو محمود في الدين متقدما في نفسه على الاستغفار ليكون عبارة
عن طلب المغفرة بعد رؤية قبح المعصية والاعراض عنها وان الاستغفار بعد التوبة
اقرب الى القبول من الاستغفار قبلها كما لا يخفى قال ربيع بن خيثم رحمه الله لا يقولن احدكم
استغفر الله بغير الندم والثبات عليه لانه يكون ذنبا وكذبا ولكن ليقل اللهم اللهم
اغفر لي وتب علي كذا في خالصة الحقايق ويتعود بالدوال المهملة اي ينبغي ان يتخذ
الاستغفار عادة في جميع اموره واطواره اي حالاته ويختار سيد الاستغفار يعني
استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم يروى منصوبا على انه صفة الله ومرفوعا
او بدلا او بيانا لقوله هو واتوب اليه روي عن النبي عليه السلام انه من قال هكذا اقال
ليسيد الاستغفار المذكور غفر له وان كان فر من الزحف اي من الحرب مع الكفار حين
لا يجوز الفرار بان لا يزيد الكفار على ضعف المسلمين فان الفرار حينئذ من الكبائر تغفر
بالتوبة والاستغفار كما هو مذهبنا كذا في التنوير وروى البخاري عن شداد بن اوس
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم انت
ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وعلى عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك
من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي واغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر
الذنوب الا انت قال من قالها في النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من
اهل الجنة ذكره في المصابيح وغيره وقوله ابو وعلي وزن اقول مهموز الاخير يعني اعترف
واقر والله اعلم الباب الثالث والعشرون في سنن الدعاء ومن سنة الاسلام الدعاء قال
النبي عليه السلام الدعاء العبادة وقال الثوري الدعاء علي حقف اليقين عبادة واعلم
انهم اختلفوا في الافضل هو الدعاء او السكوت والرضاء فقيل الدعاء افضل لانها
عبادة في نفسه فان لم يستجب اقام العبد تحت جريان الحكم اتم رضاء بما سبق في اختيار
الحق وارادته وقال قوم يجب ان يكون العبد داعيا بلسانه هذا حب رضي بقلبه ليجمع
بين الامرين قال الامام التميري رحمه الله الاولى ان يقال ان الاوقات مختلفة فمتى
وجد في قلبه اشارة الى الدعاء فهو في وقته فالدعاء فيه اولى وان وجد فيه اشارة الى
السكوت فالسكوت فيه اولى كذا في حدايق الحقايق فانه اي الدعاء مخ العبادة اي
خالصها وسلاح المؤمن قال ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام الا ادلكم على ما
ينجيكم من عدوكم ويدر لكم ارزاقكم تدعون الله تعالى في ليلكم ونهاركم فان الدعاء سلاح
المؤمن وعن سليمان عن النبي عليه السلام لا يرد القضاء الا الدعاء وعن عائشة رضي الله عنها
عن النبي عليه السلام الدعاء ينفع مما ينزل ومما لم ينزل وان البلاء لينزل فيلقاه الدعاء
فيعتلجان الى يوم القيمة اي يتصارعان ويتدافعان قوله ينفع مما نزل اي انه يرده
ويسهله ويزيل قوله البصيرة قوله مما لم ينزل يعني لكن يبدأ بالدعاء كذا
في التفسير وقال الامام في الاحياء وان قيل ما فايدة الدعاء والقضاء لا مرد له يقال انه
من جملة القضاء ان يكون الدعاء سببا لرد البلاء واستجلاب الرحمة وصار كالترس فانه ما كان

سببا لرد السهم لم يكن حمله مناقضا للاعتراف بالقضاء وكذلك الدعاء فقد رد الله تعالى
الامر وقدر بسببه انتهى ونور السماء والارض ودعاء الدين هكذا ورد في حديث
رواه ابو هريرة رضي الله عنه والدعاء سنن وآداب منها طيب بكسر الطاء اللقمة
التي اكلها قال النبي عليه السلام حين سأل سعد بن ابي وقاص عند عدم استجابة دعائه
يا سعد اجتنب الحرام فان كل بطن دخل فيه لقمة من الحرام لا يستجاب دعاءه اربعين
يوما ونعم ما قيل الدعاء مفتاح الحاجة واسنان المفتاح لقم الحلال وطيب المكسوة التي
كساه الداعي قيل الحلال ما لا خطر فيه والطيب ما لا حذر فيه وقيل الحلال ما لا يقول العلماء انه
لا يحل والطيب ما لا يقول الحكماء انه لا يحل وقيل الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك
قلبك انه ليس فيه جناح كذا في شرح النقاية وحكي انه قيل لعيسى ابن منصور رحمه الله ادع
فيلا يجيبني فقال اجابة الدعاء محتاج الى طهارة الدعاء يعني الى ما كول ومشروب وملبوس
طيبات وحكي انه قيل لعالم كيف اصنع حتى استجيب دعائي فقال له عليك ان تاكل لقمة
طيبة وان تلبس لباسا طيبا ثم ادع الله تعالى بعد ذلك حتى تترى الاجابة فسأل عنه
ابن هذا في هذا الزمان فقال له اخرج الشباب واشرع في الماء الطاهر واشرب شربة
فان ذلك الماء يكفي لك ملبوسا وماكولا طيبا ثم اسأل ما تريد فعسى ما امر فانه الله تعالى مراده
كذا في الحالقة والدر وعليه دعاءه ومنها احضار القلب والايقان بالاجابة عن ابن
عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا
ان الله تعالى لا يستجيب دعاء عن قلب غافل لاه معرض عما سأله فعلم منه ان وثوق الداعي

بالاجابة من جملة شرايطها فينبغي ان يكون داع موقنا بها لان رد الدعاء اما لعجز المدعو
في اجابته او لعدم كرم المدعو او لعدم المدعو به بل بدعاء والداعي فاذا علم الداعي
باتصافه بهذه الامور فلا بد ان يكون موقنا في اجابة عين المدعو به او بعوضه اما
في الدنيا واما في الاخرة روي عن الحسن انه دخل على ابي عثمان النهدي العيادة فقال
له يا ابا عثمان ادع الله تعالى بدعوات فقد بلغني ان دعاء المريض ما قبل فيه فقال
فحمد الله تعالى واثنى عليه وقال اية من الله تعالى وصلى على النبي عليه السلام ثم رفع
يديه ورفعنا ايدينا فدعا فلما وضعنا ايدينا قال ابشروا فوالله لقد استجاب
لكم دعاءكم فقال الحسن الحلف على الله تعالى قال نعم يا حسن لو حدثني بحديث
صدقتك فكيف لا اصدقه وانه يقول ادعوني استجب لكم فلما سمعوا قال الحسن انه
الا فقه مني كذا في تنبيه الغافلين ومنها تجديد التوبة عن الخطايا والاثام ليتعلم
باطنه عن الاثم كتعلم ظاهره عن الدنس فيكون اقبل الى القبول والاعجل في طلب
المسؤل بان يقول دعوت فلم ار ستجيب لي هكذا فسر النبي عليه السلام حيث
قال ستجاب العبد ما لم يدع بالاثم والقطيعة رحم وما العجل يا رسول الله
قال الاستعجال ولا يستبطر الاجابة ولا يعل بفتحتين اليأس والميم من الملالة اي لا يكل
من الدعاء فيدعه فان من يمل من الدعاء لا يقبل دعاءه وايضا ينبغي ان يعلم ان
الله تعالى اخفى كثيرا من الاشياء لحكمة ومصلحة فيه فانه قد اخفى رضاءه في الطاعات
حتى يرغبوا الى كلها من الفرايض والنوافل واخفى غضبه في المعاصي ليحترزوا عن

كلها

كلها من الكباير والصغاير واخفى وليه بين الناس حتى يعظموا الكل واخفى الاسم
الاعظم ليعظموا كل الاسماء واخفى الصلوة الوسطى ليحافظوا كل الصلوة
واخفى قبول التوبة ليواظبوا على جميع اقسام التوبة في كل الاوقات على سبيل
التكرار واخفى وقت الموت ليخافوه في كل وقت واخفى ليلة القدر ليعظموا
جميع الليالي بالقيام قالوا فكذا اخفى الاجابة في الدعاء ليسالوه في كل الاوقات
ايضا فان من العباد من يستجيب الله تعالى اي يقبل تضرعه يقال استجاب دعائي اي اجابه
ويؤخر عطاياه وسؤاله في بعض النسخ سؤال بسكون الهمزة فهو ما يسأله الانسان
قال الله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى وهذا التاخير اما لانه لم يات وقته المقدر
بعد ان لكل شيء وقتا مقدرا في الازل واما لان الله تعالى يحب الالحاح والمبالغة
في الدعاء وفيه خير ليلح ويبالغ فيه واما لغير ذلك مما علمه الله تعالى وقد يكون بحيث
لم يقدر له في الازل قبول دعائه ليعطيه ثوابا في الاخرة كذا في التنبيه وذكر
في الترغيب انه قال عليه السلام ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة
رحم الا اعطاه الله تعالى بها احدى ثلث اما ان يعجل له دعوته واما ان يدخرها له في الاخرة
واما ان يصرف عنه من السوء بقدرها قالوا اذا كثرت دعواتك فاعلم ان ما يكفر عنك من
ذنوبه بقدر ما دعا وعن يزيد الرقاشي قال قال لقمان يوم القيامة تعرض الله تعالى
لكل دعوة دعى بها في الدنيا فلم يجب بها فيقول لم دعوتني يوم كذا وكذا فامسكت
عليك دعوتك فهذا الثواب مكان ذلك الدعاء فيتمنى العبد من الثواب حتى يتمنى

فلا يزال

ان لو لم يكن الاجابة في دعاء قط كذا في تنبيه الغافلين ولا يخير لديه في الاجابة يقول
اعطني كذا ان شئت او اغفر لي ان شئت فان لفظ ان شئت اذا قيلته لاحد
كان معناه اني جعلت الخيرة اليك علي معني انك لم تكن قبل قولك ان شئت مختارا
فاذا قلت ان شئت جعلته مخيرا وهذا المعني لا يجوز في حق الله تعالي اذ لا حاكم لاحد
فانه تعالي يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ويواظب علي الدعاء ويواليه مرة بعد اخري الي سبع
مرات قالوا موافقا لما ذكر في الحديث ان الله تعالي يحب الملحين في الدعوات وان
ارتفاع الاصوات في بيوت العبادات يحسن النيات وصفاء الطويات يحل عقدة
الافلاك الدايرات قال الله تعالي اذ نادي ربه والنداء الدعاء بقرينة فاستجبنا له
ويكثر من الدعاء اكثار في حالتي التنعم بكسر النون والرخاء بفتح الراء والخاء المعجمة
ضد الشدة ليسأل اي ليصل نجاح الحوائج بالجيم بعد النون يعني النظر الدعاء في الملاء
فان من دعا في الرخاء صار من مخترب الله تعالي ومن دين العظماء ودعاء تهم ان يفرجوا
حتهم عند الشدايد قال النبي عليه السلام من سره ان يستجيب الله تعالي له عند الشدايد
فليكثر الدعاء في الرخاء روي انه كان الاستاذ ابو اسحاق يذهب فاستقبل جماعة
والتمسوا منه الدعاء فقال لهم ما اصابكم قالوا اوتي الامير بمهدي فنهبه بامرة الي بيرجان
والآن قد هربا منا فان فقدناه فمن لنا الامير فنزل الاستاذ من مركبه وصلي ركعتين
ودعا فجاءوا وقالوا يا استاذ قد لحقناها وكان من الاستاذ رجل من خواصه
فقال يا استاذ انا منذ ثلثين سنة ادور حوالي بيتك واخدمك رجاء ان تعلمني الركعتين

اللتين صليتهما والدعاء التي دعوت لاصلي وادعو اصحابي حتي استجيب اليه فقال الاستاذ
هذه الاجابة ليست لركعتي الوقت بل هي صلوة ثلثين سنة ودعاء وما وحفظ
نفيس من اللقمة الحرام ذكره في رونق المجالس وعبد الله ابن عباس رضي الله عنه
قال ما كنت راكبا خلف النبي عليه السلام يوما فقال يا غلام احفظ الله تعالي يحفظك
وعن الحجاج انه حبس رجلا يقال له عين فلما دخل السجن صلي ركعتين ثم قال اخبرني
الساعة في بيت ساعة وباب السجن قرع فاخرج الي الحجاج فلما راه قال انطلق
فقال باذنك الكلم اهل السجن بكلمة قال اذهب وكلمهم ودخل عليهم وقال اهل السجن
اذكروا الله تعالي يذكركم في الرخاء يذكركم في الضراء وحكي عن بعض الفقراء انه قال
بينما انا في فلاة من الارض اذا برجل يدور شجرة شوكة ويأكل منها رطبا فسلمت
عليه فقال وعليك السلام تقدم فكل فتقدمت الي الشجرة وكلما اخذت رطبا عاد شوكا
فتبسم الرجل فقال صيحات لوا طمعته في الخلوات اطعمك الرطب في الفلوات
وتقدم علي الدعاء الحمد لله تعالي والثناء عليه السلام ثم الصلوة علي رسوله محمد صلي الله
عليه وسلم ثم يرفع ويدعو الجماعة فضالة بن عبيد الله رضي الله عنه بينما رسول الله
صلي الله عليه وسلم جالس ايها الصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو اهله وصل
علي ثم ادعواه قال ثم صلي رجل آخر بعد ذلك فحمد الله تعالي وصلي علي النبي عليه السلام
فقال له النبي عليه السلام ايها المصلي ادع تجب ذكره في الترغيب وغيره وعن سلمة
بن الاكوع قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يستفتح الدعاء الا استفتح وقال

وقال سبحان ربي الاعلى الوهاب ويعترف بالظلم على نفسه ثم يخلص التوبة عنه اي عن
التوبة ويعم بالدعاء جميع المسلمين ويستغفر ويستغرق بدعائه وسؤاله جميع مطالبه
وامانيه ويعظم بالتشديد الرغبة في حاجته يعني يسال الله تعالى برغبة كاملة بحيث
لا يشوبه فتور بناء على ان ما يسأله شيئا عظيما بعد الحصول في زعمه فان الله تعالى لا يتعاظم
عليه شيئ اي لا يكبر ولا يعسر عليه اعطاء شيئ بل جميع الكائنات باسرها شئ
يسير عنده في الصحاح يقال تعاظم ذلك الامر عليه اذا كبر وعسر عليه ويجتنب السجع
في الدعاء وغرائب السؤال والاعتداء اي التجاوز عن المشروع والمسنون فيه
فان كل ذلك منهي بحديث الرسول ولان الداعي متضرع والتكلف في هذه الاشياء
ينافيه نحو ان يقول اللهم قصرا كذا في الجنة كما روي عن عبد الله بن المغفل انه سمع
ابنه يقول حين بلغه ان ثمن الجنة قصر ابيض اللهم اني اسالك القصر الابيض عن يمين
الجنة قال اي بني اسال الله الجنة وتعوذ به من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء فنهوان يزيد على
الوضوء قال في شرح المصابيح السنن بالتنوير اما الاعتداء في الطهور والدعاء فنهوان
يزيد على الوضوء الشرعي والسنة المأثورة بان يزيد في غسل الاعضاء على ثلث واما
في الدعاء فبان يسال ما لا حاجة اليه وان يطمع الى ما يشغله عملا وحالا متجاوزا عن حد
الادب كما فعله ابن عبد الله بن المغفل حيث سال منازل الانبياء وان يسال موضعا
معينا من الجنة كما فعله ذلك ايضا اذ ربما يكون ذلك الموضع مقدر الشخص معين غير

ذلك السايل انتهى ويدعو الله تعالى بما يهم على صيغة المجهول مضارع الهم من الخير
ولا يستظهر صورة الدعاء متى استظهر الشئ حفظه وقرا عن ظهر القلب فيدعو به
من غير رقة في قلبه واستكانة اي وتذلل من غير خضوع ويجتنب التمني في الدعاء
يعني ان ينبغي ان يسال التوفيق للطاعات والمجاهدات حتى يحصل القربة عند الله
تعالى ولا تطلب القربة بدون الطاعات لانه تمني محض لا طايل تحته وبهذا اشاره
بقوله تعالى وهو ان يسال من الله تعالى ما فوض اليه سلوك طريقه اي يسال من
غير سلوك ولا مباشرة الى اسبابه وخلاصته انه لا يسال شيا بلا مباشرة الاسباب
وعن بعضهم قال لا ينفع سبحة بلا سبحة الخوف بلا حذر والرجاء بلا طلب
والنية بلا قصد والاستغفار بلا ندم والعلانية بلا سريرة والكد بلا اخلاص والدعاء
بلا جهد ذكره في الغنية وقال النبي عليه السلام الداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر ذكره في الخلاصة
ويتوضأ او يغتسل حين يدعو الله بهم امره وعن ابي عبد الله ادعني قال قال
عليه السلام من كان له حاجة الى الله تعالى او الى احد من بني آدم فليتوضأ وليحسن
الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله تعالى وليصل على النبي عليه السلام ثم ليقل
لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اسالك
موجبات رحمتك وعزايم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم ثم لا تدع
لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة هي لك رضاء الا قضيتها يا ارحم الراحمين
قوله موجبات بكسر الجيم اراد بها الاقوال والافعال والصفات التي يحصل رحمته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسببها وقوله عزائم مغفرتك بجمع عزيمة وهي الامر الواجب اي اسالك اعمالا وخصالا
لاتعزم وتتاكد بها مغفرتك وقوله من كل بر بكسر الباء اي اسالك ان تعطيني
نصيبا تاما كاملا كالغنيمة من كل خير تحوز بها رضاك وكل كذا في شرح المصابيح ومستقبل
القبلة ويبدا بالدعاء لنفسه ثم لوالديه وللمؤمنين والمؤمنات ولا يترك الدعاء
للوالدين فانه مما يورث الفقر ذكره في تعليم المتعلم ويرفع يديه الى المنكبين
بحيث يرى بياض ابطيه ويجعل باطن كفيه مما يلي وجهه اشارة الى انك الله الذي
يدا كل مسؤل طلبتان بجود على سائلك فجد علينا برحمتك وتعطف علينا بفضلك ولا يظهر
ظهر كفيه لانه اشارة الى الدفع كما فعل بالاستسقاء اشارة الى رفع البلوى وحين
دعى بدفع الغرق والهدم ونزول العذاب او نحوها يمشو اي يقعد على ركبتيه
وسال ما يدعو به ثلثا لما روي ان النبي عليه السلام كان اذا دعا ثلث واذا اسال سال
ثلثا وما سبق من قوله يواليه الى سبع فهو على احد الوجهين اما الرواية الاخرى
فقد وقف عاهد المصنف واما ان المراد سبع مرات في سبع اوانات وهو الاظهر وهذا
كما في قوله عليه السلام لانس رضي الله عنه اذا هممت بامر فاستخر ربك سبع مرات ويضم
يديه الى صدره في الدعاء كما يستطعام المسكين ويتوسل الى الله تعالى بانبيائه
والصالحين من عباده كذا في حصن الحصين ويخفض صوته بالدعاء ويكون على التادب
والخشوع والتسكين والخضوع ولا يرفع بصره الى السماء ويمسح وجهه اي يديه بوجهه
بعد الفراغ من الدعاء كما قال عليه السلام اذا فرغتم فامسحوا بوجوهكم وفيه يتمن وتعالى

كما مر شير الى كفيه كانه يلتمس من بركات السماوية فهو يفيض منها الى وجهه الذي هو اولى
الاعضاء بالكرامة قال عليه السلام ان ربكم حيي كريم يستحيي من عبده اذا رفع يديه اليه ان
يردهما صفرا اي خاليا محتضا فعابد للداعي اذ يفهم في قلبه صدق الرسول في خبره لكن
ينبغي ان يتنبه ان الحديث لا يوجب القطع بان دعوته مستجابة بل بعدم رديه بغير
شيء من قضاء حاجة او ثواب وذكر في مجمع الفتاوى انه يقول في اخر الدعوات سبحان
ربنا رب العزة عما يصفون ويقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على
قال المختار هو الاول لانه قصده هو الثناء دون القراءة وهو اليق بالثناء ويؤمن
الداعي على دعاء كالمستمع فان التامين الداعي والمستمع اي قولهما امين من اداب
الدعاء وروي عن النبي عليه السلام انه قال ما حسدتكم اليهود في شيء كحسدهم
في امين يعني انهم لا يعرفون ما فيه من الفضيلة وقال كعب الاحبار امين خاتم رب
العالمين يختم به دعاء عبده المؤمن وقال مقاتل هو قوة للدعاء واستنزال للرحمة
كذا في تفسير الامام ابي الليث ويحمد الله تعالى اذا احس الاجابة روي انه قال ابو هريرة
احدكم اذا عرف الاجابة من نفسه فشي من مرض او قدم من سفر يقول الحمد لله الذي
بعزته وجلاله تتم الصالحات ذكره صاحب الحصن ويحمد الله تعالى اذا ابطاء عنه الاجابة
ويقول الحمد لله على كل حال ويختار الداعي للدعاء افضل الاوقات دار ان عادت
قوله وقت النداء بالنصب بدل من افضل ولعله اراد به الاذان الاول عند اول وقت
الظهر من يوم الجمعة يعرف من تتبع الروايات في هذا الباب وقد يقال اراد به الاذان

الثاني يوم الجمعة فانه هي الساعة الموجودة عند البعض واخر ساعة اي قبيل الغروب
من يوم الجمعة هي الساعة المرجوة عند البعض الاخر وعند الاذان الاخير الذي
يؤذن به المؤذنون حين جلوس الخطيب على المنبر وبين الاذانين اي بين الاذان
والاقامة وعند اقامت الصلوة فانه مجرب لمن نزل به كرب كذا في الحصن وما بين
الظهر والعصر من يوم الاربعاء وقت الزوال من كل يوم وجوف الليل الاخير بالنصب
صفة جوف وعبارة الحصن هكذا وجوف الليل ونصفه وثلث الاخير والسحر يستجابن
قبيل الصبح وليلة الجمعة من يومها واول ليلة من رجب وليلة النصف يعني ليلة
البراة وليلة القدر من شهر رمضان ويوم عرفة وليلة العيدين ولا يخلي يوما وليلة
من دعوة اي من دعا ويغتنم الدعاء عند الافطار اي عند افطار الصوم فرضا كان
او نفلا وعند رقة القلب فانها رحمة من الله تعالى روي انه قرا ابي بن كعب عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتنموا الدعاء عند
الرقة فانها رحمة وعند التعطسة بجلال الله وكبريائه وفي المرض وعن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت على مريض فمره فليدع
لك فان دعاءه كدعاء الملايكة ذكره في شرح الاذكار وعال الغيبة على الاهل والوطن
وادبارها بفتح الهمزة اي اعقاب الصلوة المكتوبة وعند ختم القران وبعد قراة سورة
الاخلاص وفي جماعة من المسلمين يبلغون مائة قال في الحصن وفي السجود عقيب تلاوة
القران مطلقا والحضور عند الميت وصياح الديكة وفي مجالس الذكر وعند تغميض الميت

وعند نزول الامام ولا فاصل بين الجملتين في سورة الانعام قيل حفظنا ذلك
مجربا من غير واحد من اهل العلم انتهى ويتحري للدعاء افضل البقاع وعند التقاء
الصف في سبيل الله وعند نزول الغيث ويدعو بهذا الدعاء الحمد لله بعدد كل قطرة
انزلها وما ينزلها الى يوم القيمة الحمد لله على كل جنة ابتها وما يتبنيها الى يوم القيمة
رواه الامام الشافعي رحمه الله وقال حفظت من غير واحد مطلب الاجابة عند ره
وعند اقامة الصلوة ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يقدم بهذا المعنى قوله وعند نزول
الغيث على قوله ويتحري ليتخرط ذكره في سلك ذكره باقي الاوقات الشريفة
وعند رؤية البيت اي الكعبة شرفها الله تعالى وما بين الباب والمقام يتحار
من المطالب هممها وهو العفو اي عند الذنوب والتقصيرات والمخافات وحي
ان يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك والعافية وذكروا فيها اقوالا قال
الشبلي رحمه الله عليه العافية سلامة الدين من البدعة والعمل من الآفة والنفس
من الشهوة والقلب من المنية وقيل صبر الاستقامة على الدين ومصاحبة العاملين
وزيادة الطاعات على ممر الساعات وقيل هي قرار القلب مع الله تعالى لحظة وقيل
هي النفض بلا بلاء وصاحب بلا جفاء وزهد بلا عناء وعمل بلا رياء وقيل بعض
اهل المعرفة ونعم ما قال العافية لا يكملك الله تعالى الا بغيره وسيل حكيم ما العافية عند كم
قال دين قويم وقلب سليم وبدن سقيم والتوكل على الرب الكريم حكي ان رسول ابو بكر
الوراق ما العافية فقال ان يختم للعبد بالشهادة ثم يبعث في زمرة اهل الولاية ثم يحشر

جهنم بالسلامة ثم يدخل الجنة فذلك العافية وعن بعض اهل المعرفة هي عشر خصال
خمس في الدنيا اي العلم والعمل والاخلاص والشكر والرضا بالقضاء وخمس في الاخرة
اي بياض الوجه ورجحان الميزان بالحسنات والجواز على الصراط والنجاة من النيران
والدخول بالجنان روي عن النبي عليه السلام انه قال سلوا ربكم المعفو والعافية في الدين
والدنيا والاخرة فاذا اعطيتموها فقد افلحتم قال رجل حينئذ يا رسول الله
اي الدعاء افضل وقال عليه السلام وقال سلوا الله العافية فان احدا لم يعط بعد اليقين
خيرا من العافية كذا من الخالصة واليقين وهو رؤية العيان بنور الايمان والرحمة
من الله ويختار الجوامع من الدعاء على ما روي عن عائشة رضي الله عنها انه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك والمراد
بالجوامع ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرا ممحوا عافيه خير الدنيا والاخرة نحو قوله تعالى
ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اي الخ فقنا عنه
وروي عن انس رضي الله عنه انه قال كان نعم الاكثر دعاء النبي عليه السلام وانما كثر دعاءه
بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان التنوين حسنة للتكثير فكانه قيل كل حالة
حسنة في الدنيا والاخرة كذا في شرح المشارق ونحو قوله عليه السلام اللهم اعطني كل خير
واغنني من كل شر ذكر صاحب الترغيب انه روي عن عبيد الله بن بريدة رضي الله عنه
ان النبي عليه السلام سمع رجلا يقول اللهم اني اسالك باني اشهد انك انت الله لا اله الا انت
الاحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال له لقد سالت الله تعالى بالاسم

الذي

الذي اذا سئل به اعطى واذا دعي به اجاب وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه سمع
النبي عليه السلام رجلا يقول يا ذا الجلال والاكرام قال عليه السلام قد استجيب لك فسل
وعن ابي امامة انه قال عليه السلام ان لله تعالى ملكا موكل لمن يقول يا ارحم الراحمين
فمن قالها ثلثا قال الملك ان ارحم الراحمين قد اقبل عليك فسل وعن عائشة رضي الله عنها
انه قال النبي عليه السلام اذا قال العبد يا رب يا رب يا رب قال الله تعالى لبيك عبدي
سل تعط وعن ابي الدرداء وابن عباس رضي الله عنهما قالا الاسم الله اكبر رب
رب وعن انس رضي الله عنه قال مر النبي عليه السلام بابي عياش وهو يصلي ويقول
اللهم اني اسالك بان لك الحمد لا اله الا انت يا منان يا حي يا قيوم يا بديع
السموات والارض يا ذي الجلال والاكرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد دعي الله تعالى بالاسم الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى
وعن ابي الدرداء انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر فر كلب
فما بلغت يده رجله حتى مات فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم من داعي على
هذا الكلب فقال رجل انا يا رسول الله فقال لقد دعوت الله باسمه الاعظم
الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى كيف دعوت فقال قلت اللهم
اني اسالك بان لك الحمد لا اله الا انت المنان بديع السموات والارض يا ذا الجلال
والاكرام اكفنا هذا الكلب بما شئت رواه ابو بكر القطيعي وعن السري بن يحيى
عن رجل من طي واثنى عليه خيرا قال كنت اسال الله عز وجل انا يزيني الاسم

الاعظم الذي اذا دعي به اجاب فرايت مكتوبا في الكواكب في السماء يا بديع السموات
والارض يا ذي الجلال والاكرام وعن سعد بن ابي وقاص انه قال دعوة ذي النون
اذا دعا وهو في بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فانه لم
يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجيب له الى هنا الكلام صاحب الترغيب بغير
ما رواه ابو بكر القطيعي وذكر في الحدايق انه روي عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل تجري من الشام الى المدينة ومنها
الى الشام ولا يصحب القوافل توكلا منه على الله تعالى فبينما هو آت من الشام
اذا عرض له لص على فرس فصاح بالتاجر قف فوقف فقال له ما شانك ومالي وعلي سبيلي
فقال له الص المال الذي معك اريد اخذه وحكه فقال له التاجر امهلني حتى اتوضا واصلي
وادعو ربي فقال افعل فتوضا التاجر وصلى اربع ركعات ورفع يديه الى السماء
وقال يا ودود يا ودود يا ذا العرش المجيد يا مبدي يا معيد يا فعالا لما يريد اسالك
بنورك بحكمك الذي ملا اركان عرشك واسالك بقدرتك قدرت بها على خلقك وبرحمتك
التي وسعت كل شيء لا اله الا انت يا مغيث اغثني يا مغيث اغثني يا مغيث اغثني
فلما فرغ من دعايه راى فارسا على فرس اشهب وعليه ثياب خضر وبيده حربة من نور
فلما نظر اللص الى الفارس ترك التاجر ومر نحو الفارس فلما دنا منه حمل عليه الفارس
فلما دنى منه حمل عليه الفارس فطعنه وراه عن فرسه ثم قال للتاجر قم فاقتله فقال لم
التاجر ما قتلت احدا قط ونبي لا يطيب نفسي بقتله فقتله الفارس فقال له التاجر من انت

طعنة

فقال

فقال انا ملك من السماء الثالثة اكرمني الله تعالى بقتله هذا وذلك انك لما دعوت الاولى
سمعنا لابواب السماء قعقعة فقلنا امر حدث ثم لما دعوت الثانية فتحت ابواب
السماء وهالها شرر كشرر النار ثم لما دعوت الثالثة فهبط جبرئيل عليه السلام من قبل
الله تعالى وهو ينادي من لهذا المكروب فدعوت ربي ان يوليني قتله فاجابني
واعلم يا عبد الله من دعا بدعايك هذا في كل كربة ونازلة شدة فرج الله عنه واعانه
وجاء التاجر الى المدينة سالما غانما فاخبر النبي عليه السلام فقال له النبي عليه السلام
لقد لقنك الله تعالى اسماءه الحسنى التي اذا دعي بها اجاب واذا سيل بها اعطى
اشتهر وافضل الدعاء دعاءه لنفسه فلينتعم ذلك ودعاء الوالد والوالدة لولده مما
ينبغي ان يعلم ان دعاء كل منهما على ولده مقبول ايضا لانه لا يدعوا عليه الا على غاية المبالغة
في اساءته اليه وعقوقه اياه فيما يجب عليه من حقوقه كما انه لا يدعوا له الا على وجه الحنو
والرقة التامة وقيل دعوة الام على ولدها لا تستجاب لانها تحترمه من قبلها ولا تريد
بدعايها وقوعه بخلاف الاب كذا في التنوير واد دعاء الوالد للوالدين ايضا مقيد ورد
الا تثريب عليك كلمة والدعاء للاخ اراد به ما يشمل الاخ اراد به الصلبي المسلم والاخ السبيني
على ما ورد من قوله كل مؤمن اخوه يظهر بفتح الظاء والهجمة اي على متن الغيب كذا قيل
والظاهر ان لفظ الظهر مقحم كما في قوله لا صدقة الا عن ظهر غنى يعني ان دعاء المؤمن لاخيه
في حال غيبته مرجو مرفوع على انه خبر لقوله والدعاء وقوله اجابة مرفوع ايضا
على انه قايم مقام فاعل المرجو في اسرع وقت وهذا معنى ما رواه عبد الله بن عمر

نعت

لا شتاء ترجمه من قلبها

انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غايب لغايب وذلك لبعده عن شايبة الطمع والرياء وهذا بخلاف دعاء الحاضر فانه قلما سلم عن ذلك فالغايب لا يدعو الغايب الا لله تعالى خالصا فيكون مقبولا وقال النبي عليه السلام دعوة المرء المسلم لاخيه ظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه قال الملك الموكل ولك بمثله واجب الدعاء الى الله تعالى قول العبد اللهم اغفر لي لامة محمد عليه السلام لانه رحمة عامة ودعاء المريض يرغب فيه كما مر انه دعاء كدعاء الملايكة وكذلك يرغب في دعاء الامام العادل لما ورد ان عدل ساعة يعدل عبادة ستين سنة وفي دعاء الصايم حين يفطر لانه فرغ عن عبادة محبوبة عند الله تعالى وهو الصوم كما قال الله تعالى الصوم لي وانا اجزي به وفي دعاء المسافر حتى يرجع وذلك لانه دعاء مقبول لانه يرتحل عن الاهل والوطن المالوف فيصل اليه من طوارق الحدثان وشدايد السفر ما يصل فلا يخلو عن الرقة وانكسار القلب والرجوع الى الله تعالى بالباطن فيكون مقبولا بمنه وكرمه وكذلك يرغب في دعاء الغازي حتى يتغفل منه التغفل وهو الرجوع عن السفر وبه نصر وبقي اي يحترز عن دعوة المظلوم لانه ناره تحرق السماء فاحرقته حتى ساءه اضطر الى الدعا فوقع دعاءه في محل القبول كما قال الله تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء وقال عليه السلام ثلثة لا ترد دعوتهم الصايم حين يفطر والامام العادل ودعوة المظلوم وفي لفظ آخر دعوة الوالد على ولده ودعوة المسافر ودعوة المظلوم وقال ابو الدرداء اياكم ودعوة المظلوم ودموعه لانها تسيران والناس نيام ولا يدعو احد على نفسه واهله

فاولادهم كيلا يوافقه وقت اجابته فيقع على نفسه فيندم على دعايه ولا ينفع حينئذ الندم وبهذا معنى حديث رواه جابر رضي الله عنه ومن الناس من يتقي الدعاء على ظالمه فان ذلك يخفف بتشديد الفاء الاولى عنه اي ظالمه يوم الجزاء

الباب الرابع والعشرون

في سنن الزكوة والصدقة الزكوة حصن اموالكم قال عليه السلام حصنوا اموالكم بالزكوة وداووا مرضاكم واستقبلوا امواج البلاء وفي رواية انواع البلاء بالدعاء والتضرع رواه الحسن رضي الله عنه وروي ان النبي عليه السلام كان يحدث هذا الحديث لاصحابه فمر نصراني عليه وسمع هذه المقالة منه عليه السلام وذهب وادى زكوة ماله وقال ان صدق يظهر ويصير مالي مع شريكي محصنا وكان له شريك تاجر قد خرج في تجارة مصر فان صدق في مقالته اسلمت وامنت به وان ظهر كذبه خرجت عليه بالسيف وقتلته فاذا ورد عن القافلة كتاب ان قد قطع اللصوص علينا الطريق وسلبوا الاموال والابل وكل شيء معنا فسمع النصراني بذلك وقال انه كذب فيما قال حصنوا اموالكم بالزكوة فخرج ومعه سيف مسلول يسعى الى النبي عليه السلام على نية القتل اذ ورد كتاب شريكه انا لانهتم فاني كنت امام الركب فاشتكى قدم ابلي فبقيت في بلاد كذا ومضى الركب فقطع عليهم الطريق وانا في سلامة وما كان معي من جميع الاموال والتجارة فلما قرأ الكتاب قال النصراني صدق الرجل انه نبي حق وجاءه وقال يا محمد عليك الصلوة والسلام اعرض علي الاسلام فاعرض عليه الاسلام فاسلم وحسن اسلامه كذا في الروضة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفيه نظر قال في مختصر الصحاح زوال كل شيء رويته وهو الجمع فزوال وازوال وزوالا
ويعلم من اعلام القصد الثواب اي يعين صاحب المال الزكوة شهرا لايجاوزه
كما فيه من التاخير ومن اخر الزكوة بعد وجوبها عليه من غير عذر اثم ولا يقبل
شهادته لارتكاب عدالته قال في شرح الثقاية وبه ناخذ ويطيب الدافع نفسا بتسمية
من نسبة التطييب باوايحا قوله دفعا للشيخ مفعول له ليطيب والشيخ بضم الشين
المعجمة والتشديد الحاء المهملة البخل مع الحرص وقيل الشيخ اعم من البخل لان الشيخ
يكون في الواجبات ويكون في المال والبخل في المال فقط وقيل هو بخل الرجل
من مال غيره والبخل المنع من مال نفسه قال النبي عليه السلام اتقوا الشيح فان الشيح
اهلك من كان قبلكم ويرد الساعي من عنده راضيا عنه ويا خذ الساعي فرائضهم
عندهم ولا يدعوهم الى حيث كان ويدعوهم بالخير اذا جاء بالزكوة هذا
المذكور انما هو في فرض الصدقة اعني الزكوة ذلك النفل وامانفل الصدقة فانه اي
اي يطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار ويدفع سبعين ميتة من السوء كما قال
قال النبي عليه السلام ان الصدقة تطفي غضب الرب وتدفع ميتة والميتة بالكسر
اسم الحالة التي عليها الموت من مات يموت والسوء بالفتح غلب فيما ان يضاف
اليه ما يراد ذمه من كل شيء يقال في المسخوطة الفاسدة من الافعال فعل سوء كما يقال
في المرضي الصالح فعل حسن فيعبر عبارة عن رداءة الشيء وفساده وكذلك اضيفت
الميتة الى السوء في الحديث والسوء بالضم في جري مجرى الشر الذي هو نقيض الخير

الدافع

الحق السريع
بكت سريع ا

شوء ذمه

وهي قرينة الصلوة في الذكر قال الله تعالى اقيموا الصلوة واتوا الزكوة ولا يرتفع احدهما
الا بالاخر وعلى روي ان الله تعالى قال يا موسى ان الصلوة والزكوة توامان لا يقبل
احدهما الا بالاخر وقد ذكر تفصيله في اوايل الكتاب نقل عن الخلاصة ولا ينجي الطل
الصدقة مالا الا اهلكته وعن عايشة رضي الله عنها انه قال النبي عليه السلام ما خالطت
الصدقة والزكوة الا افسدته وهذا الحديث يحتمل معنيين احدهما ان الصدقة ما تركت
ويشهد له حديث عمر رضي الله عنه ما تلف مال في بر ولا بحر الا بحبس الزكوة والثاني
ان الرجل يا خذ الزكوة وهو غني عنها في ماله فتهلك وبهذا فسره احمد كذا في الترغيب
وذكر في تنبيه الغافلين ان منع الزكوة منع الله تعالى منه حفظ المال ومن منع الصدقة
منع الله تعالى منه العافية ومن منع الصدقة منع الله تعالى منه العافية ومن منع
الغسل منع منه بركة ارضه ومنع الدعاء منع منه الاجابة ومن تحاون بالصلوة منع
منه عند الموت لا اله الا الله محمد رسول الله نعوذ بالله من ذلك فالسنة ان ينصب
السلطان الاعظم من يجمع الصدقات من الاغنياء ويصرفها الى الفقراء وهذا
الساعي اجره الغازي في سبيل الله تعالى عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول العامل على الصدقة بالحق لوجه الله تعالى كالغازي في سبيل الله
تعالى حتى يرجع الى اهله ويا خذ الصدقة اي الساعي الذي نصبه الامام من اوساط
المال لان في اخذ الوسط رعاية للجانبين دون الكرايم اي خياره ونفايسه والترذال
بالضم والتخفيف جمع رذل وهو الدون الخسيس هكذا صحيح في بعض الكتب

في مال مؤمن الا اهلكته

يقال اراد به السوء واراد به الخير كذا في الكشاف وهي اي ميتة السوء ما استعاذ منه
النبي عليه السلام ويراد بها كل ما لا يحمد مغبة عاقبته كالفقر المدقع والالم الموجع ونسيان
ذكر الله تعالى والكفران النعمة وغير ذلك من اللدم والغرق وقيل الموت الفجاءة وفي الحديث
تداركوا الغموم الماضية والهموم المستقبلة المتوقعة بالصدقات يكشف الله تعالى
بكسر القاف والشقاء الساكنين عنكم ضركم الضر بضم الضاد سوء الحال وينفرجكم بالجزم
عطف على يكشف المجزوم على انه جواب الامر على معنى وكم ويثبت عندالله اجر اقراضكم
تحال مالك دينارا فخلسك السبع ضيا فتصدقت انه بر عفيف فالقي الله ومن ثم في ذلك العين
فتودية المرة القيء بلقمة ذكره في الخلاصة وفي حديث آخر ثلاث ايا ما تملك خصال ممكن فيه
فقد برئ من الشح وقوله معناه آتفا ما ادى زكوة ماله طيبت بها نفسه وقري على وزن
رمى الضيف يقال قرى الضيف بقرية قري بالكسر وقراوي بالفتح والمذاحسن البر والقري ما تقدم
ما قري به الضيف كذا في مختصر الصحاح واعظم الثواب واختلفوا في الثواب فقيل اجر
الحارس ونحوه وانه واجب شرعا وقيل ما يحتاج اليه السلطان لتجهيز الجيش لقتال الكفرة
او احتاج اليه الغزاة والاسارى المسلمين فيوقف عليهم فالافضل النابية وهو واجب الاداء
طاعة للامام كذا في القنية ويروى المتصدق بها اي بالزكوة والصدقة الناقلة اعانة
العاجزة على الطاعة ويتحري لذلك اي للزكوة والصدقة اطيب ماله ويتخير لها
اهل الورع والتقوى واصل العفة الكف عن المسئلة من المؤمنين وروي عن
عثمان رضي الله عنه انه مر على بابي ذر وهو نايم على حائط المسجد وكان من افضل الصحابة

رضي الله عنهم فقال عثمان رضي الله عنه للغلام خذ هذه الدنانير واقعد ها ضاحيتي
يتنبه هذا الرجل فادفعها اليه فان قبلها منك فانت حر فلما استيقظ اعطاه فابى
قبوله فقال له الغلام خذها فان فيه فكاك رقبتي فقال لا اخذها فان فيه استرقاق رقبتي
ذكره في البستان فان اعطى انسانا بعد طلبه فلا باس بان يعطي كا يناسب مقامه
فللسايل حق الفاء وفيه للتعليل ولو جاء على فرسه هكذا قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم في حديث رواه انس بن مالك وتمامه على ما في الروضة والسايل ضيف الله
تعالى ثم اعطاه فقد اعطى لله تعالى ومن منعه منع الله تعالى وروي ان رجلا قال
لمعاوية اعطنا قبل المسئلة فانك ان اعطيتنا بعدها كان ثمن ماء وجوهنا ولهذا قيل
السوال وان قل ثمن النوال وان جل والابر والسايل بحال اي في حال من الاحوال اذا
وجد الي رضايه سبيلا ولو برد جميل على التوصيف او ببذل شيء على الاضافة
يسير اي قليل وعن عبد الرحمن السلماني مولى عمر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
انه قال اذا سال سايل فلا تقطعوا عليه مسئلته حتى يفرغ منها ثم رد واعليه بوقار
ولين او ببذل يسير او برد جميل فانه قد ياتيكم من ليس بانس ولا جان ينظر
اليكم كيف صنعتم فيما خولكم الله تعالى اي اعطيكم تعالى وملكم واراد بذلك الملك
روي ان عيسى عليه السلام قال من رد سايلا خائبا عن بابه لم تعبر الملايكة بيتهم
ايام ومن مات فقيرا صابرا راضيا من الله تعالى بفقره ولا يدخل الجنة احدا غنى عنه
كذا في الخلاصة ولا يعلم احدا الا افقل عن نفسه وعياله بالكسب جمع عيل كجياد وجيد

يعتدي

يقال عل عياله اي قاتهم وانفق عليهم وعيال الرجل من يقوته كذا في المغرب ومختار
الصحاح ولا يعتدي اي لا ينجي وزعن الحد الصدقة بذل كخافه وهو بفتح اللام من
الرزق القوت وهو ما كن عن الناس اي اغنى عنهم وسد اوطر بكسر السين
ما يسد الفقر اي يدفعه ويكفي الحاجة قال في التنوير وبالجملة يحرم على الفقير والغني
ان يصدق قوت عياله الى الفقراء ويتركهم جياعا اذا رضوا واذا انوا له بذلك
وفي الترغيب قال النبي عليه السلام يا امة محمد والذي بعثني بالحق بشيرا لا يقبل الله
تعالى صدقة من رجل وله قرابة يحتاجون الى صلته والذي نفسي بيده لا ينظر الله
تعالى اليه يوم القيمة وروي ان متصدقا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيضة
من ذهب فحز فها النبي صلى الله عليه وسلم بعض ما عرق لا يملك غيرها ولبس له قوت
الصدر انتهر وبادر بالصدقة يتصدق بكسرة قوله بادر اي بسارع بها البلاء جملة
استيناف فية او حالية قال النبي عليه السلام باكروا بالصدقة فان البلاء يتخطى الصدقة
اي تجاوزها ومنعها عن اصابة المتصدق كذا في الحالقة وكان الليث بن سعد لا ينام كل يوم
حتى يتصدق على ثمانية وستين مسكينا وكان سخيا في الغاية حتى حكي انه لم تجب
عليه الزكوة مع انه دخله كل يوم الف دينار قيل انفد هارون الرشيد الى مالك بن انس
خمسمائة دينار فبلغ ذلك الى الليث فانفذ اليه اي بعث اليه بكرة الف دينار فغضب
هارون الرشيد فكتب اليه خمسمائة وتعطيه الف وانت مزارعتي قال يا امير المؤمنين
ان غلتي كل يوم الف دينار فاستحيت ان اعطي مثله اقل من دخلي يوم ذكره في الاحياء

ويسيرا سرا ولا يعلنها اعلانا اي لا يظهرها بل يخفيها وعن عبد الله بن مسعود رضي
عن النبي عليه السلام ثلثة يحبهم الله تعالى رجل قام من الليل يتلو كتاب الله تعالى
ورجل تصدق بصدقة بيمينه يخفيها اراه قال من شماله ورجل في سرية فانهزم
اصحابه فاستقبل العدو وقوله اراه بضم الهمزة اي اظنه من قول الراوي وقول
النبي عليه السلام يخفيها عن شماله كناية عن غاية اخفائها والسرية بفتح السين
وكسر الراي المهملة وتشديد الياء قطعة من الجيش يقال خير السرايا اربعمائة رجل
كذا في شرح المصابيح وذكر في الخلاصة انه روي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
عليه السلام انه قال سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب
نشأ في عبادة الله تعالى ورجل ذكر الله تعالى في الخلاء ففاضت عيناه ورجل قلبه
متعلق بالمسجد ورجلان تحابا في الله ورجل دعته امراة ذات منصب وجمال الى
نفسها فقال اني اخاف الله رب العالمين ورجل تصدق بصدقة فاخفيها حتى
لا تعلم شماله ما صنعت يمينه وقال الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان
تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وكان السلف فيه حتى طلبوا بعضهم فقيرا ليلا
ليعلم احد من المتصدقين وبعضهم ربطوا في ثياب الفقير شيئا وبعضهم
القوا في طريق الفقير ليأخذ ويجعل ثواب ما يتصدق به للوالدين الماضين ولا ينهر
اي لا يزجر ولا يمنع في المصادر النهر بانك بزدن سايل آبا به فيعذب في النار سبعين
الف سنة هكذا ورد في الخبر عن النبي عليه السلام اذا رددت السايل ثلثا فلم تعط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلم يرجع فلا عليك ان تزبره اي تزجره وتمنعه كذا في الكشاف وليقل اذا لم يجد شيئا يعطيه رزقنا الله تعالى واياك قبيل وهذا معنى قوله فيما سبق ولو برد جميل ولا تتبع على سايل سوالا لما ذكرنا من حديث رواه عن النبي عليه السلام عبد الرحمن السلمي في مولى عمر فتذكر ربك بيرده ببذل اي باعطاء شيئا او بلطيف رد اي برد لطيف اياما يرد فيه لطف قولا وفعلا حكي انه وقف سايل عند الحسن بن صالح بعد الغيبة فاخرج اليه عضا من قصب فيه شعلة نار فاخذه شيء فعطيكه ولكن تبلغ بها الى منزل قوم عسى ان يعطوك شيئا وقال ابن المبارك كان سبب انتباه حبيب العجمي انه اشترى سمكا فاتاه اي منزله وتصيب قدره في وسايل فرده خايبا فتحولت القدور دما فاتعظ بهذا وعطى جميع ماله واختار الفقر كذا في خالصة الحقايق ويغتنم سوال السايل علي بانه قد يسلم من كان يسيء الظن بنفسه اذا لم يات سايل او تنزل فعليك بمعنى الفاعل اي خفية امته سبعة ايام الخاف ان يكون الله تعالى قد امانني ذكره في الاحياء ولا تغلي اي لا تبعد علي السايل بان يعطيه امتنانا عليه اذ الفضل والامتنان في الحقيقة انما هو للفقير عليك حيث اخذ منك ما هو طهرة لك لو كان فطنا واقصد كرم واقبل ما منك بانك الدم الذي يخشى ضرره في الحيوة الدنيا المان الفضل والمنة لك ام فالذي يخرج من مالك رذيلة البخل وضررا في الحيوة الاخرة اولى بان تراه متفضلا ولا يتوقع المتصدق ممن يتصدق عليه جزاء اي عوضا دنيويا ولا دعاء ولا شكرا ولا ثناء بل كما يتصدق به ينبغي ان يعطيه لله تعالى لا لغيره وعن عايشة رضي الله عنها ان سايلة سالتها فاعطتها خادمتها

خادمتها بان تعطيها فاعطتها شيئا فلما رجعت قالت عايشة ما قالت لك السايلة قالت بارك الله فيكم فقالت عايشة رضي الله عنها الحقيها فقولي لها بارك الله فيكم ليكون قولها بالقول والصدقة لنا فضلا قال في شرح المخلب واعلم ان معنى الاعطاء لله خالصا ان تعطي فقيرا خامل الذكر مجهور الاقران بعيدا الاخوان طريد الخلان اخيند الزمان غير مشتغل في الاسواق والاطواق في الزقاق ولا يعطي من يثني عليه ولا من يعود يوما نفعه اليه ولا فقيرا يخدمه بين يديه ولا من يلهيه بالدعاء ولا من يبسط لسانه بالثناء ولا يعطي للسمعة والرياء وان منع لا لغرض ولا لفوت عوض ولا لانه يكده حين يمرض بل انما يمنع ان كان الفقير يجعل ذلك آلة الفسق والعصيان ويصرفه في الفسوق والطغيان ويبذله في الاثم والعدوان انتهى ويعطي السايل بيده بلا واسطة لما روي ان النبي عليه السلام ولا يعطي خصلتين الى غيره يناول المسكين بيده ويضع طهوره بالليل ونحن كذا ذكره في الخالصة ويغتنم الصدقة على من رق له القلب كما روي عن النبي عليه السلام انه حين قيل له اذا كثر السايل فمن يعطي قال لمن رقت قلبك عليه فانه يقضي بين اي علانة ودليل على صدق السايل ومضي امضاء اي يوصل ويعطي الى الفقراء ما ينوه للصدقة ولا يحبسه في ماله فانه ربما يسيء اي يعرض نفسه لطمع او غيره من الافات ويعطي النافع منا المؤمنين وهو الذي ايد النافع منا لا يستزيد اي لا يطلب الزيادة على ما اعطي عن ابي سعيد الخدري قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا اذا اتاه رجل فقال يا رسول الله

صلى الله عليه وسلم اعطني فاعطاه ثم قال زدني ثلث مرات ثم ولى مدبرا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا تيني الرجل فسالني فاعطيته ثم يسالني فاعطاه ثلث مرات ثم تولى
مدبرا وقد جعل في ثوبه نارا اذا انقلب الى اهله ذكره في الترغيب ولا يتصدق بما
يعافه على وزن يخاف اي بما يكرهه المتصدق اخذه من غير قال الله تعالى ولا تيمموا الخبيث منه
ما تكرهون قال عليه السلام ان الله طيب لا يقبل الا الطيب ذكره في المشكاة بل يتصدق
ما يختاره لنفسه وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه اذا كان تصدق طلب في كيسه
احسن دراهمه فان وجد صحيحا تصدق بذلك وان لم يجد نظر الى اجود كسوة فتصدق
بها ويقول اني لاستحيي ان اقوم في كتابي يوم القيمة انك منعت الصحيح والجيد لنفسك
وتصدقت بالردي لاجلي ولا يتردد تصدق قوله بعوض متعلق بل يتردد ولا
بغير عوض ثابت بابتياع او استيهاب اي طلب الهبة وفي هذا الكلام لف ونشر على الترتيب
كما لا يخفى ولا يمن على الفقير يا بعلية قال الله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى
كالذي ينفق ماله رياء الناس الاية وقد حققنا ان الفضل والامتنان في الحقيقة
انما هو للفقير عليك لانك على الفقر ولا تختقر ما عنده من قليل بل يعظم ما يشترك
قال النبي عليه السلام رد السايل ولو بظلف محرق واراد به المبالغة في رد السايل بادنى
ما يتيسر له غير جايز عن بابه ولم يرد صدور هذا الفعل من المسؤول عنه فانه الخلق
الجواد انتهى لا ينتفع والظلف للشاة بمنزلة الحافر للفرس قال عليه السلام لا تحقرن
من المعروف شيا ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق والمعروف كل ما عرف فيه رضا الله تعالى من ان تعمل

والافعال والوجه الطليق ما فيه بشاشة يعني اذا تركت العبوس وتلطفت حين
لاقيت مسلما يصل الى قلبه سرور وايصال السرور الى قلوب المسلمين صدقة كذا في شرح
المصابيح **فصل** ويعتنم انواع الصدقة فليست هي بمعنى واحد اي ليست
على طريقة واحدة وانما ذكر الفضل الى الطريق صدقة واماطة الاذى اي ازالة المؤذي
عن الطريق صدقة وفصل البيان قوله على الارت متعلق بقوله صدقة والارت
بفتحتين الهمزة والراء المهملة وتشديد التاء المثناة من بوزته اي عقدته في كلامه
يقال ارت في الفارسية انگس كرزبانش در سخن بيا وبزد والفصل الصاد المهملة
التميز وهو هنا بمعنى الفاصلة واضافته الى البيان من جرد قطيفة اي البيان
المميز البين عن مراد الارت يعني ان تبين مراده وتفهمه الى غيره صدقة عليه
كان اعانة عليه في تفهيم مراده الى الغير وهي البرتة في الكلام غيرة تمكث في الاشراف
وكان لموسى عليه السلام رتة في لسانه وعقدة قال رفعها بقوله واحلل عقدة من لساني
وزالت بقوله تعالى قد اوتيت سؤلك يا موسى وتلك الرتة كانت من لدغة جمرة
تناولها عند فرعون وكان في لسان حسين بن علي رضي الله عنه رتة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وورثها من عمه موسى عليه السلام كذا ذكره في بعض التعاسير
وكل ما ينوى به صدقة مرفوع على انه قايم مقام فاعل ليتنوى كتبت صدقة من سبحة
وتهليلة وتكبيرة وقوله قران بكسر القاف مبتدا وقوله صدقة خبره اي الجماع مع
امراة حلال اي حرة وكانت او مملوكة صرح في التنوير للتعفف اي للتكفف عن الوقوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الحرام صدقة وان يعدل بين اثنين صدقة او يعين رجلا في حمل بفتح الحاء مصدر
مضاف الى شيء على دابته او في رفعه عنها صدقة والكلمة الطيبة صدقة عن عدي بن
حاتم قال ان النبي عليه السلام ذكر النار فتعوذ منها ثلثا ثم
قال اتقوا النار ولو بشق التمر فان لم تجد فبكلمة طيبة ذكره في الحاشية وتبسمك
في وجه اخيه صدقة والحلوب بالفتح المراة الواحدة صدقة وانفاق الرجل على نفسه
واهله انه نوى به التصدق وكذا على صيغة ودابته وغير ذلك فكلها اذا نوى بها الطاعة
كانت له طاعة والا فلا كذا في شرح البخاري للكرماني قال النبي عليه السلام اذا انفق
المسلم نفقة على اهله وهو يحتسبها اي يطلب الثواب من الله تعالى بانفاقه كانت
له صدقة فيكون المباح طاعة بالنية ولو انفق لاجل عشق لولده او لشهوة لزوجته
لا يحصل له الثواب وغرس بالفتح والسكون مصدر غرست الشجرة معناه بالفارسية
درخت نشاندن وقوله غرس بالكسر والسكون اسم للمصدر بالفارسية نهال وزراعة
زرع ياكل منه العافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وجميع العوافي
من عفوته اتيته اطلبه منه معروفه اي احسانه والعفات طالب الرزق واحدها
عاف صدقة قال النووي وكذا فيما التقطه دابة او طائر بسبب يوكل وهذا الاجر مختص
بالمسلم ويروى في الحديث وما سرق منه له صدقة يعني باي سبب يوكل من مال الرجل
يحصل له الثواب كذا في التنوير وكذا تعليم علم نافع صدقة وكري بفتح الكاف وسكون
الراء المهملة اي حفر نهر صدقة او حفر بئر يستقى منها صدقة وعن سعيد بن

عبادة رضي الله عنه انه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت فاي الصدقة افضل
قال الماء فحفر بئرا وقال هذا لام سعد او بناء ومسجى صدقة او معنى بخلفه اي يجعله
خلفا لنفسه بان وقفه مثلا وولي يستغفر له الله بعد وفاته صدقة وعن ابي هريرة رض
انه قال النبي عليه السلام اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلثة صدقة جارية
او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له صدقة جارية كمال وقف واراد بعلم ينتفع به
معنى علما متنا ولا كل ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه
في تعلمها وقيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا وقيد الولد بالصالح لان
الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كانت نيته
في تحصيل الخير وانما قال يدعو له تحريضا بالخير للولد على الدعاء لابيه لانه قد لان الاجر
يحصل للوالدين من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس
شجرة يحصل له من اكل من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا من اكلها او لم يدع وكذلك
عليه السلام كذا في شرح المشارق والاستغفار لاهل الاسلام صدقة والصلوة على النبي عليه السلام
صدقة واطراق الفحل اي اعارة الذكر للتناسل بالفارسية بجايه دادن فحل به اي
براي كشن واعارة الدلو والحمل والسكون مصدر حملته على الدابة في سبيل الله تعالى
صدقة واصلاح بخصومة ذات البين اي كما ينبغي بين الخصمين وسعيي تحقيق ذات
البين آه في فصل اداب الصحبة والمعاشرة صدقة وقال النبي عليه السلام تعدل بين
اثنين صدقة قوله تعدل مبتدا مثل قوله تسمع بالمعيدي وصدقة خبره اي ان تعدل بين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الخصمين صدقة قوله تعدل مبتدأ ومثل قوله او تدفع ظلم الظالم عن مظلوم صدقة وقال عليه السلام
افضل الصدقة اصلاح ذات البين كذا في التنوير وعن بعض العلماء انه قال منبغي ان يعمل
الخير ليتنال فضلها من الأفضل صلوة الليل وهو نايم فلا يجيء بالنهار ومن اراد
فضل صيام التطوع وهو مفطر فليحفظ لسانه عما لا يعنيه ومن اراد فضل العلم فعليه
بالتفكر ومن اراد فضل الجهاد والغزاة وهو قاعد في بيته فليجاهد الشيطان ومن
اراد فضل الحج وهو عاجز فليلزم الجمعة ومن اراد فضل الاباذل فليبسط يده على صدره
ويرضى لاخيه ما يرضى لنفسه ومن اراد فضل الصدقة وهو عاجز فليعلم الناس ما سمع
من العلم ومن اراد فضل العابدين فليصلح بين الناس ولا يوقع بينهم العداوة
كذا في روضة الناصحين وفي الحديث ثلث من فعلهن تفقه اعتمادا بالله تعالى
واحتسابا اي رجاء للثواب من الله تعالى كان حقا على الله تعالى اي جديرا ولازما
بوعده اذ وعد الكريم كالدين الغريم ان يعينه ويباركه من سعى في فكاك رقبة مختار
الصحاح فكاك الرهن بفتح الفاء وكسرها ما يفتك ويخلص به الرهن ومن تزوج اي
اي للعفة وقد صرح بهذا القيد في موضعه ومن احيا ارضا ميتة بفتح الميم وسكون
الياء المخففة واعلم ان الارض الكلوات ارض بلا نفع لانقطاع ماءها او غلبة
عليها او كونها سبخة ونحو ذلك سواء كانت قديمة الخراب او مملوكة في الاسلام
ولا يعرف مالكها وتكون بعيدة من العامر بحيث لو وقف رجل جهوري الصوت في اقصى
العامر ومنتهاه فصاح لا يسمع فيها واحيا وتا بكسر الهاء وسكونها وان كرانا بدون ياء

او سقيها بدون كري فليس باحياء وكذا اذا حفر انهارا ولم يسقها فليس باحياء
وان سقاها مع ذلك فهو احياء واذا احتفظها او بذرها او غرسها بحيث يعصم الماء
فهو احياء هذا عند محمد رحمه الله واما عند ابي يوسف رحمه الله فالاحياء والبناء
او الغرس او الكراب او السقي وعند محمد رحمه الله ايضا الكراب احياء كذا في شرح
الوقاية الباب الخامس والعشرون في فضايل الصدقة وافضل الصدقة هي الصدقة
الكائنة على القرابة اي على من له قرابة سواء كانت من جهة الرحم او من جهة
الزوجية او من الرضاع قال النبي عليه السلام الصدقة على المسكين صدقة وهي على
ذي رحم ثنتان صدقة وصلة وعن زينب قالت انطلقت الى النبي عليه السلام
فوجدت امراة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد القيت عليه المهابة بحيث لم يجترئ احد على الدخول في داره فخرج
علينا بلال فقلنا له اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره ان امراتين
تسالانك اتجزي الصدقة عنهما على ازواجهما وعلى ايتام في حجرهما ولا تخبره من
نحن فدخل فسالهما قال زينب وامراة اخرى وقال اي الزيانب قال امراة
عبد الله قال نعم لهما اجران القرابة واجر الصدقة قال في التنوير وهذا في صدقة
التطوع واما الزكوة فلا يجوز صرف المراة لها الى زوجها عند ابي حنيفة رضي الله عنه
خلافا لصاحبيه يقال فلان في حجر فلان اي في كنفه ومنعه واما لم يقل واية الزينب
لما عرفت في موضعه انه يجوز التذكير والتانيث في مثله قال الله تعالى وما تدري

نفس بأي ارض تموت وانما اخبره بمآل عضوها مع انها خطاعة لانه كان واجبا عليه
عند استخبار النبي عليه السلام لان اجابته فرض دون غيره انتهى وافضل منه اي الا فضل
من ذلك المذكور الصدقة الواقعة على ذي الرحم المحرم الشيخ بالشين المعجمة
والحاء المهملة هو الذي يظهر عداوته في كشحه وهو خصره بالفارسية تيلاه يعني ان افضل
الصدقة على ذي الرحم القاطع المضمر العداوة في بطنه كذا في الترغيب والصدقة افضل
منها اي من الصدقة في المرض قال عليه السلام حين قيل يا رسول الله اي الصدقة اعظم
اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت
الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وقال عليه السلام لان يتصدق
المرء في حيوته بدرهم خير من ان يتصدق بمائة درهم عند موته لان كل فعل اشد فتوانه اكثر
مثل وقال عليه السلام مثل الذي يتصدق عند موته او يعتق كالذي يهدي اذا شبع
شبع فان الهدية لا تكون شديدة على النفس بخلاف حال الجوع فلهذا كانت صدقة
الصحة وصدقة المرض وكما سئل ابو هريرة رضي الله عنه عن افضل الصدقة قال عليه السلام
جهد المقل بضم الجيم وفتح وسكون الهاء والمقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام يعني
الفقير اذا كان على طوع بالفتح والسكون اي عن انقياد يعني ان افضل الصدقة ما يتصدق
الفقير الصابر على الجوع المتصدق بقوت يومه او ما فضل من قوت يومه بجهد ومشقة وكما
سأله حكيم بن حزام عن خير الصدقة قال عليه السلام خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى اي عن
غنى فاظهر مجهم يريد بالعبارة بيان استفادة الصدقة الى ظهر قوي من المال يستظهر به في النوائب

التي تنوبه اي تصيبه وقيل كناية عن تمكن المتصدق واقتداره كقولهم هو على ظهر
سرور راكب متن السلامة ونحو ذلك مما يعبر به عن التمكن من الشيء والاستواء
عليه يعني ان افضل الصدقة ما ثبت بعد ما مضى لصاحبها يستظهر به على مصالح الملان
متى لم يكن كذلك يندم غالبا على ما فعله من التصدقة وقيد بقوله لمن يخاف منازعة النفس
اي اضطرابها كما قيد الحديث السابق بقوله اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما
خيرا قال الامام الطيبي الفضيلة يتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان
ابو هريرة رضي الله عنه متوكلا على الله تعالى وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية
والاسلام اجاب عليه السلام بما يناسب حاليهما ويغتنم حالة الغنى وصدق درهم
عليه اي على الغني في وقت حاجته مثل صدقة سبعين درهما على غيره والقرض افضل
من الصدقة وهو ثمانية عشر مثلا لانه يقع في كف المحتاج والصدقة يقع في كف الغني الغير
المحتاج وقال عليه السلام رايت ليلة اسري بي على باب الجنة مكتوبا بها الصدقة بعشر
امثالها والقرض بثمانية عشر وقال عليه السلام ما من مسلم يقرض قرضا مرتين الا كان
صدقتها مرة ذكره في الترغيب وحكي عن بعض اهل الاشارة انه قصر تضعيف الحسنات
على عشرة وقرن ثواب القرض بالكثرة حيث قال الله تعالى من ذي الذي يقرض الله
قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة وما سماه الله تعالى كثيرا فلا حد له
وقال ايضا ونعم اساس المال في صاحبه فهو لغيره وما تصدق فهو له ما قال ان المال
ما دام في يدك فهو لورثتك وبالصدقة صار لك قال الله تعالى وما تقدموا لانفسكم

من خير تجدوه عند الله وايضا ما دام المال في يدك فانه وان بالتصدق فيه باقيا قال الله
تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق وايضا ما دام المال في يدك فهو قليل فاذا تصدقت
كان كثيرا كما سبق كذا في الخلاصة ولا ينظر على صيغة النهي للرجل المسلم شيء من
الصدقة والصيام ونحو ذلك فعله لا ينفي عنه ويبقى دينا على ذمته فينفذ به في الآخرة
فالاحوط ان يندر شيئا منها واما سنن السوال واداب فالتعفف اي التكفف
والتمنع عن السوال هو الواجب الاول ويجيء في تفصيله في فصل طلب الحوائج
فليراجع اليه فان السوال اخر المكاسب لا سيما اي خصوصا اذا كان عنده قوت
ليلة وغداء بفتح الغين المعجمة او غاء بفتح العين المهملة قال النبي عليه السلام
من سال وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قالوا يا رسول الله ما يغنيه قال قدر
ما يغذيه ويعشيه وفي رواية او يغديه بالياء كذا في الغريبين وعليه نسخ هذا المتن
وفي رواية شبع ليلة ويوم فلا يجوز في هذا اليوم سوال صدقة التطوع ثم قال النبي
عليه السلام وانما يسال اذا لم يكن له قوت يومه لانه مضطر فيجوز له السوال من صدقة
التطوع يا كل ولا يدخر رواه الزكوة المفروضة فيجوز لمن يستحق الزكوة ان يسالها ان يقدر
ما يتم له نفقة سنته لنفسه وعياله وكسوتهم لان تفريق الزكوة لا يكون في السنة الا مرة واحدة
كذا في شرح المصابيح او كان ذا مرة بالكسر والشديد القوة قال الله تعالى ذو مرة فاستوى
واوصلها من امررت الحبل اي احكمت فتله وسولا بكسر الواو وتشديد الياء صفة لذا
فينبغي ان يكون منصوبا لكن النسخ التي وصلت الينا انما هو سوي بالجر الجواري وهو

اي السوي بان كان صحيح الاعضاء تام الخليقة يقدر على الكسب فان كتم حاجته
واقتضى بالفاقة بها اياها وصل تلك الحاجة الى الله تعالى كان حقا على الله ان يفتح له
سنة من حلال وهذا معنى حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه ان قال النبي
عليه السلام من جاع او احتاج فكتمه واقتضى به الى الله تعالى كان حقا على الله ان يفتح له
قوت سنة من حلال وهذا قد عرفت معنى قوله كان حقا على الله في الورق السابق
فارجع اليه فان ترخص بالسوال فلا يحل ذلك السوال الا لمن اصابته جايحة بتقديم
الجيم على الحاء المهملة الافة المهلكة للثمار والاموال وكل مصيبة جايحة ومنه الحديث
اعاذكم من جوع الدهر او اصابه تحمل حمالة ويجوز ان يكون تحمل فعلا ماضيا عطفا
على اصابته يعني او لمن تحمل حمالة والحمالة بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم ما يتحمله
الانسان من غيره من دية او غرامة كوقوع حرب يسفك الدماء فيه بين فريقين
فيدخل بينهم احد يتحمل ديات القتلى ليصلح ذات البين او الذي فقر مدقع
بدا الذي فقر شديد اسم فاعل من اوقع اذا الصق بالدقعاء اي التراب من عدم
الفراش وقيل المدقع من لا يكون عنده ما تستتر به وقيل الاقناع سوء احتمال الفقر
والذي دم موجع بكسر الجيم اي دية توجع القاتل واولياءه بان يلزمه الدية
وليس له ولا لاوليائه مال ولم يود ايضا من بيت المال فيجوز لشخص السعي فيها والسوال
بها الى اولياء المقتول وايضا يوجب فتنة اولياء القاتل والمقتول بسبب طلب الدية
والمال فيجوز السوال لقطعها لكن ينبغي ان يعلم انه اذا اخذ من الزكوة او غيرها ما تودي

ذلك الدين لا يجوز له اخذ شيء آخر كذا في شرح المصابيح ولا يسأل حاجة الا سلطانا
او رجلا عالما او من جملة بفتحتين جمع حامل القرآن او من اولي اي ذوي الاحسان
اذا كان يعطي عن ثروة بفتح الثاء المثلثة وسكون الراء المهملة اي عن قلم غني او عن
سماحة بالحاء المهملة اي عن سخاء نفس وان لم يكن عن ثروة ويأخذ ما اعطي من غير
سوال والاشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة والفاء في آخره بغير تطلع نفس وشرههما
والسخاوة ضد الاشراف قال حكيم بن حزام سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال يا حكيم هذا المال خضر حلو
فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك فيه وكان
كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى فقالت قلت يا رسول الله والذي
بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك حتى افارق الدنيا فكان كما قال قوله لا ارزأ بتقديم
الراء المهملة على الزاء المعجمة بعدها همزة مضمومة يعني لا اخذ شيئا فانه رزق ساقه
الله تعالى اليه على اليد رزقه عن عطاء بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل
الى عمر بن الخطاب بعطاء فرده عمر رضي الله عنه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم رددته فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس اخبرتنا ان خيرا لاحدنا ان لا ياخذ
شيئا من احد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عن المسالة واما عن غير مسالة
فانما هو رزق يرزقكه الله تعالى فقال عمر رضي الله عنه اما والذي نفسي بيده لا اسال احدا
شيئا ولا ياتيني شيء من غير مسالة الا اخذته ولا يلح بتشديد الحاء المهملة في المسالة ولا يبهم

اي لا يحمل فان الالحاح والابرام منهيان قال عليه السلام لا تلحوا في المسالة فوالله لا يسالني
احد منكم شيئا فتخرج له مسالته مني شيئا وانا له كاره فيبارك له فيما اعطيته الالحاح في المسالة
المبالغة فيها قوله فيبارك له بصيغة المجهول النفي اي لا يبارك له كذا في شرح المصابيح
ولا يتغالط في المسالة بل يصرح فيها ما يستطاع ولا يسال بوجه الله تعالى احدا
شيئا ولو فلق بذل شيئا غير الجنة لكان اولى لما روي عن جابر انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تسال بوجه الله الا الجنة يعني لا تسالوا من الناس شيئا
بوجه الله تعالى ان يقولوا لاحد يا فلان اعطني شيئا بوجه الله تعالى او يا بالله تعالى
فان اسم الله تعالى اعظم من ان يسال به شيء من متاع الدنيا بل ساله بوجه الله
تعالى مثل ان تقول يا رب اسالك الجنة بوجهك الكريم كذا في التنوير المصابيح وقد يقال
اراد المصنف رحمه الله انه لا يسال السايل لوجه الله تعالى احدا من الناس بعونة السياق
والسباق وقرينة المقابلة بوجه الله وتخصيص الفاظ العموم كالنكرة الواقعة في سياق
النفي هنا اذا كان بقرينة ليس بعزيز في الكلام فحينئذ لا حاجة الى استثناء الجنة
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ملعون من سال لوجه الله وملعون
من سئل بوجه الله تعالى ثم منع سايله ما لم يسال هجرا بضم الهاء وسكون الجيم
اي امرا قبيحا لا يليق به ويحتمل انه اراد بالهجر سوء الاقتضاء بالكلام قبيح وعن
ابي امامة ان النبي عليه السلام قال لا احد منكم عني الفضر قالوا بلى يا رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بينما هو ذات يوم يمشي في سوق بني اسرائيل فقال المسكين اسالك

فقال المسكين اسالك بوجه الله لما تصدقت علي فاني نظرت السماحة في وجهك
ورجوت البركة عندك فقال الخضر امنت بالله ما عندي شيء اعطيك الا ان ما خذني
فتبيعني فقال المسكين وهل يستقيم هذا قال نعم قد سالتني بامر عظيم انا اني
لا اخيبك بوجه ربي يعني فقدمه الى السوق فباعه بارجمائة درهم فملك عند المشتري
وما لا يستعمل في شيخ فقال انما اشتريتك لتمارس خدمتي التمارس خدمتي عندي فاوصني بعمل قال اكره
ان اشق عليك انك شيخ كبير ضعيف قال ليس بشق علي قال لم فانقل هذه الحجارة
وقالت لا تنقلها دون ستة نفر في يوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل
الحجارة في ساعة قال احسنت واجملت واطعت بالم اذكر تطيقه قال ثم عرض للرجل
سفر فقال احسبك امينا فاخلفني في اهل خلافة حسنة قال اوصني قال انا اكره
ان اشق عليك قال ليس بشق علي قال فاضرب من اللبن لبيتي حتى اقوم عليك قال
فمر الرجل لسفره قال فرجع الرجل وقد شيد بناءه فقال اسالك بوجه الله ما بيك
وما امرك فقال سالتني بوجه الله تعالى ووجه الله اوقعني في هذه الغبوبة فقال
الخضر ساخبرك منا انا الخضر الذي سمعت به سالني مسكين صدقة فلم يكن عندي
شيء لاعطيه فسالني بوجه الله تعالى فاكمنته مارقبتي فباعني واخرى انه سيسل
بوجه الله تعالى ويعتقد بوجه الله تعالى وقفني يوم القيمة بجلدة ولا لحم لم يتصدق
قال الرجل امنت بالله شققت عليك يا نبي الله الحكم الي وما لي ما شئت او اخترته
فخلي سبيلك قال احب ان تخلي سبيلي فاعبد ربي فخلي سبيله فقال الحمد لله الذي اوثقني

في العبودية ثم نجاني منها كذا في كتاب الترغيب والترهيب ولا باس للمراة
ان تتصدق من بيت زوجها شيئا غير مفسدة اي غير مسرفة كانت لها اجران
في التصدق كذا في التنوير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت من طعام
بيتها غير مفسدة كان لها اجر بما انفقت ولزوجها اجر بما كسب وللخازن مثل
ذلك اي لحفظه فاراد بالمثل المماثلة في حصول الاجر لا في مقدار الاجر اذ الاجر
للمالك الكاسب فوق المنفق والخازن ذكر في شرح المصابيح ان هذا الحديث مفسر
عند العلماء على عادة اهل الحجاز فان عادتهم ان ياذنوا الزوجات و خدمهم
ان لا يضيقوا الاضياف و يطعموا السائلين فخرج ضد رسول الله صلى الله عليه وسلم
امته على هذه الحسنة واما اذا انفقوا بغير اذن المالك يحصل للمراة والمالك مظلمة
واثم نعم لو انفقت المراة على اولاد زوجها الصغار بغير اذنه جاز وقال بعضهم
عدا في انفاق طعام لم يسرع الى الفساد مثل المرقة والبطيخ والرطب والعنب
والى هذا المعنى اشار النبي عليه السلام بقوله غير مفسدة اذ لو تركت ولم تتصدق
تكون مفسدة انتهى وتنزه التقي بكسر الفاء وتشديد الباء عدا فاذا تصدقت
الواجبات من الزكوة والنذور فانها من اوساخ الناس ولان كل تقي من آل
الرسول عليه السلام لما روي انه قال عليه السلام كل تقي تقي فهو آلي ولا تحل الصدقة لآله
ولا يخفى ما في الظاهر هذا التعليل فان المذكور في كتب الفروع والاحاديث هو ان
المراد بآل اقاربه المخصوصون من بني هاشم وهم آل علي وعباس وجعفر وعقيل

والحارث بن عبد المطلب وموالیهم لا اقارب مطلقا فکیف غیر الاقارب من الامة قالوا
وانما اقتصر المذکورون من بني هاشم لان بعض بني هاشم وهم ابناء ابولهب یجوز
دفع الکفرة الیهم لان حرمة الصدقة کرامة لهم وانما استحقوا بانفرهم النبي علیه السلام
فکیف یستحق الکرامة واعلم انه لا فرق في هذا المعنی بین الواجبة والنفل فلا یحل لهم
الصدقة مطلقا وکذا الکفارة القتل والیمین والعشر لا یجوز صرفه الیهم وکذا
غلة الوقف لا یحل لهم الا ان یسمی الواقف بني هاشم فحینئذ یجوز الوقف علیهم
کما لو سمی الواقف الاغنیاء وقال بعض المشایخ تحل لهم الصدقة النفل لان الوسخ لا ینزل
به کما ینزل بالزکوٰة وکلام المصنف مایل الی هذا القول وفي شروح الاثار عن ابي حنیفة
رحمه الله ان الصدقات کلها جائزة علی بني هاشم مطلقا والحرمة کانت في عهد
النبي علیه السلام لوصول غسالة الخمس الیهم فلما سقط ذلک بموته حلت لهم الصدقة
قال الطحاوي بالجواز ناخذ کذا في شرح المجمع هذا ویمکن ان یوجه کلامه بان مراده هو
انه لا بد للمتقي من ان یتنزه عن اخذ الصدقات الواجبة ای یتکلف في طلب
التنزه ویدقق في تطیب الحلال فیجتنب علی اخذها بناء علی ما ذکرنا من الاوساخ
وعلی انها من متناولات لفظ المال وان کان المراد بغیر ذلک علی ما عینوه وذلک
لان شان التقوی فوق شان الفتوی في التبري عن الشوائب وان یستقصاء
في طلب الطیب الذي ینفع بادني شيء فمقتضی التقوی ان یحترز عنها نظرا الی مجرد
انه من متناولات لفظ المال وانها من الاوساخ وان کان بحسب الفتوی لا باس

في امثاله ولا باس باکل ما یهدي الیه الفقیر مما تصدق علی صیغة المجهول علیه ای علی
الفقیر روي ان رسول الله صلی الله علیه وسلم دخل بیته والقدر تغلي بلحم فلما
قرب الیه بخبز قالوا ذلک لحم تصدق به علی بریرة ولا تاکل الصدقة فقال علیه السلام
هو علیها صدقة ولنا هدیة ان تبدل الملک بمنزلة العین وکنا تاکل الهدیة قال
الخطابي اکل النبي علیه السلام الهدیة ولم یاکل الصدقة لان الهدیة یراد بها ثواب
الدنیا وکان علیه السلام یقبلها ویثیب علیها فینزل المنة والصدقة یراد بها
ثواب الاخرة فلم یجز علیه السلام ان یکون ید علی یده في امر الاخرة والله اعلم بالصواب

الصائمون والغازون

في فضایل الصیام وسنة الصوم لله تعالی جنة من النار والجنة
بضم الجیم وتشدید النون الستوة من درع وترس یعني ان الصایم یقي به
نفسه من المعاصي في الدنیا لانه یکسر الشهوة فلا یقع في المعاصي فیکون الصوم
دافعا عنه في الدنیا من کهام النفس ورماح ابلیس وحمایا واقیا في الاخرة
من هجوم النار کالجنة من السهام ولا یخفی ان الجنة انما ینفع بها اذا کانت
محکمة من غیر اختلال کذلک الصایم علی حسب التنزه عن الخطایا والاثام فحینها
وجد فیه في بعض الخلل نقص تحصنه ثواب العمل ثم ان عبارة المصنف ههنا تحتمل
وجهین احدهما ان یجعل قوله لله خبرا اولا لمبتداء وجنة خبرا ثانیا له فیکون
اشارة الی قوله تعالی في الحدیث القدسي ان الصوم لي وانا اجزي به وذکره
في تخصیصه به تعالی وجوها منها انه بعد عن الریا فانه سر بین العبد وربه بخلاف

لا يطلع عليه احد سواه فانه نية وترك المفطرات والملائكة الكتبة لا يطلعون
على ما لا عمل لهم فيه ومنها انه لم يتعبد احد غير الله تعالى بخلاف باقي العبادات
من الصدقة والحج والقرآن وغير ذلك فانه قد عبد بها المشركون آلهتهم
ومنها تخلق بالصمد لانها هي التنزه عن الغذاء ومنها انه اضافة تشريف
كقوله تعالى ناقة الله وانا قال انا اجزي به مع ان جزاء كل العبادات منه تعالى
اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه اقتضى ذلك سعة الجزاء
وكانه لم يذكر ما ذا يجزي لكثرته والوجه الثاني ان يجعل قوله تعالى صفة تقييدية
للصوم يعني ان الصوم الخالص لله تعالى من غير شوائب شوب رياء وغيرها اخر
جنة من النار لان الصوم مطلقا وقد وقع هذا التقييد في حديث رواه ابو هريرة
عن النبي عليه السلام من انه قال الصائم الذي لا رياء فيه قال الله عز وجل هو لي وانا
اجزي به اني يدع طعامه وشرابه من اجلي وانه باب العبادة كما قال عليه السلام نوم
العالم عبادة ونفسه تسبيح ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف وان للريان
بابا وان باب العبادة الصوم ذكره في الروضة ووجهه ان الصوم يكسر الشهوات
وينور القلوب فيحصل التوجه الى العبادة والدخول فيها ظاهرا بها وقال في الاحياء
ان الصوم قهر لعدو الله فانه وسيلة الشيطان اللعين الشهوات وانما تقوي
الشهوات بالاكل والشرب واذا قال عليه السلام ان الشيطان ليجري من ابن آدم
مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع وفي قمع عدو الله نفرة الله تعالى موقوف على النفرة

له قال الله تعالى ان تنصروا الله ينصركم وثبت اقدامكم فالبداية منا الجهد من العبد
والجزاء بالهداية من الله تعالى وكذلك قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا وقال الله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم
وانما التقييد بكسر الشهوات اذ هي مرتع الشهوات الشياطين ومرعاهم فما دامت مخصبة
لم ينقطع تردد هم وماؤها موا بتردد دون لم تنكشف العبد بجلال الله تعالى ويكون
محجوبا عن لقائه قال النبي عليه السلام ان الشياطين يجرون على قلوب بني آدم
لينظروا الى ملكوت السماء قال فمن هذا الوجه صار الصوم باب العبادة فصار جنة
وانه زكوة الجسد كما قال في هذا رواه ابو سعيد لكل شيء زكوة وزكوة الجسد ذكره
في الروضة ووجهه ظاهر وانه اي الصوم يذهب بالكسر وشهوة النساء قوله تعالى
يذهب مضارع معلوم لذهب وقد تعدى بالباء واي يزيلها وكذا قوله لينزعن يفتح
الياء ومضارع معلوم لنزاد متعديا بانه مشترك بين اللازم والمتعدي كدلم وجاء
في الخشوع وكل منهما بالتجربة وكل منهما بالتجربة وينقل المبرات ويكثر الازواج جمع
زوجة من الحور بضم الحاء المهملة جمع حوراء بفتحها كحمر وحمراء في مختار الصحاح الحور بفتحتين
من شدة بياض العين في شدة سوادها والمرأة حوراء الحور وكذا العين بكسر العين
جمع عيناء بفتحها كبيض جمع بيضاء يقال رجل اعين واسع العين والمرأة عيناء والجمع
والجمع لها عين انتهى ويسهل الجواز اي الدخول على الصراط وقد وزوكلا ذلك في الخبر
ويصح البدن قال النبي عليه السلام الصلوة برهان والزكوة طهرة والصوم صحة النفس

وقال ابن مسعود رض اصل كل داء التخمة وحكي عن محمد بن الحنفي انه قال لعقترت الدهر بما سالت ستة نفر عن ستة اشياء واجابوا الجواب واحدا حالت الاطباء عن اشفى الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الحكماء عن اعون الاشياء على طلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العباد عن انفع الاشياء في عبادة الرحمن فقال الجوع وقلة الاكل وسالت الزهاد عن اقوى الاشياء على الزهد فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العلماء عن افضل الاشياء على حفظ العلم فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الملوك عن الطيب الادام والاغذية فقالوا الجوع وقلة الاكل ذكره في الحلية ويثور القلب والعقل فان المعدة الصوم سبب الخلو المعدة عن المأكولات وتخلي النفس عن الشهوات وخلو النهي وبقي عن الفضلات وكل ذلك سبب الانجلاء البصائر والابصار ولهذا سمي الصوم ضياء صرح به بعض العلماء في معنى قوله تعالى هو الذي جعل الشمس ضياء ذكره ايضا في الحلية الحقايق واعلم ان هذه الافعال الخمسة الاخيرة كلها مشددة العين من باب التفعيل ومن سنته ان يجوبه ليل او يقصد قهر النفس الامارة بشديد اليم صيغة المبالغة اي الامرة بالسوء على غاية الجد والمبالغة وقطع شهوتها ومنعها اي من سنته انه لا يلغوا يعني لا يقول قولا باطلا ولا يرفث في مخاطبة النساء الرفث الجماع وهو ايضا الفحش من القول وكلام النساء في الجماع مواجهة وقد رفث يرفث رفثا طلب يطلب طلبا الشهر يعني ان من السنن الصوم ان يحفظ الصايم لسانه عن

الهذيان والكذب والغيبة والفحش والجفاء والخصومة والمراء وان يكون ساكنا وان يشغل بذكر الله تعالى وتلاوة القرآن فهذا صوم اللسان وعن جابر رض خصلتان تفسدان الصوم الكذب والغيبة وقال عليه السلام انما الصوم جنة فاذا كان احدكم صايما فلا يرفث وجاء في الخبر ان امراتين صامتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهدا الجوع والعطش حتى كادتا ان تهلكا فبعثتا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستاذنانه في الافطار فارسل اليهما قدحا وقال قيئا فيه ما اكلتما فقاءت احديهما نصف دم عبيط اي خالص طري والجي عريضا وقاءت الاخرى مثل ذلك حتى ملاتاه فتعجب الناس من ذلك فقال عليه السلام يا ان صامتا عما احل الله لهما وافطرتا على ما حرم الله عليهما تعودت احديهما على الاخرى فجعلتا تغتابان الناس فهذا ما الكتنا من لحومهم كذا في الاحياء وبرفض مثل يترك لفظا ومعنى كل ما لا يعنيه مثل يغض بصره ويكفه عن الاستماع في النظر الى ما يذم ويكره ويشغل القلب عن ذكر الله تعالى قال النبي عليه السلام النظرة سهم مسموم من سهام ابليس فمن تركها خوفا من الله تعالى اثابه الله تعالى ايمانا يجد حلاوته في قلبه ويكف سمعه عن الاصغاء الى مكروه لان كل ما حرم قوله وتكلمه حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله تعالى بين المستمع والاكل السحت اي الحرام فقال سماعون للكذب واكالون للسحت وقال النبي عليه السلام المغتاب والمستمع شريكان وكذا يكف بقية الجوارح من اليد والرجل عن المكاره والبطن عن الشبهات وقت الافطار وغير ذلك ذكره في الاحياء ايضا ولا يتم ولا يقام هذا

من قبيل التخصيص بعد التعميم كما دابه على ما ينبغي فان عارضه احد يقول اني صايم كذا
ورد في الحديث ولكن عليه السكينة والوقار في الاعضاء والخشوع في القلب والصمت
في اللسان فان تعرض له احد بما يكرهه يقول سلام عليكم اني صايم اي يقول بلسانه اي
اني صايم ليندفع عنه خصمه فكانه يقول اذا كنت صايما لا يجوز لي اخلاق يليق بالشتم
والهذيان فاتركني وقيل لا يقول بلسانه بل يكرره في نفسه من الغضب ولا يجيب خصمه كذا
في التنوير ولا يتعرض لما ينافي منه فساد صومه من نحو حمام او حجامة او مباشرة امراة
او تقبيل لها او نظر اليها وعن ابي حنيفة انه يكره المعانقة كالمباشرة الفاحشة
وعنه ايضا انه يكره للصايم ان ياخذ الماء بفيه ويصب على راسه ماء او يبل ثوبا او يلتف
به جسده لان فيه اظهار الضجرة في عبادة الله تعالى وعن ابي يوسف رحمه الله انه
لا يكره كالاشتظلال كذا في النقاية ومن سنن الصوم الشهر اي شهر رمضان
ان يستعد من شعبان بالتوبة والانتزاع عن الذنوب وارضاء الخصوم وتحليل
المظالم اي استحلال الحاقة واصلحها وفض الاسباب الشاغلة اي المانعة عن الخير
وتحسين النية الخيرات كلها والاقبال عليها اي التوجه على الخيرات وعن السنة
تفقد الهلال اي طلبه عشية اي هي من الصلوة المغرب الى العتمة اليوم الاخيرة
من شعبان حريصا على الخير والذكر والطاعة فاذا راى الهلال او زية بكبر ويحلل
ثلثا ثلثا ويقول بعد التكبير والتحليل هلال خير بالنصب يعني اللهم اجعله علينا
هلال خيرا او بالرفع اي هذا هلال خير ورشد بالضم والسكون اي رشاد وهو

خلاق الغني امنت بالله الذي خلقك ثلثا اي يقول هكذا ثلثا ثم يقول الحمد لله
الذي ذهب شهر كذا اي اذهبه وجاء شهر كذا اللهم اهلله علينا اي اظهر هذا
الهلال علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ويصح يوم الشك وهو اليوم الثلثون
من شعبان فانه غم الهلال في اليوم التاسع والعشرين من شعبان يقع الشك في اليوم
الثلثين (انه من شعبان) ومن رمضان متلوما بكسر الواو والمشدودة اي منتظرا
غير مفطر ولا عازم على صوم فان تبين انه من رمضان عزم لان النية قبل الضحوة
البكري في صيام رمضان جايزة وان لم تبين افطر لقوله عليه السلام اصحو يوم الشك
مفطرين متلومين قال الامام الاسبيجابي الفتوى على هذا ويصوم تطوعا واعلم
ان النية التطوع في يوم الشك غير مكروه سواء كان صايما قبله او ابتداء الصوم
فيه ثم ان وافق هذا يوما كان يصومه فالصوم افضل وكذا اذا صام ثلثة
ايام وفصاعدا من آخر شعبان فالصوم افضل اجماعا وان افرده قيل الفطر
افضل وقيل الصوم افضل وان قال المصنف رحمه الله تطوعا انه ان نوى صوم
رمضان فهو مكروه ثم انه ان ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه من شعبان يكون
تطوعا وان افطر لا قضاء عليه وكذا اذا كره ان نوى واجبا آخر ثم ان ظهر انه من رمضان
يجزيه وان ظهر انه من شعبان قيل يكون تطوعا وقيل يجزيه عن المنوي وهو الاصح
هذا اذا نوى على العزم من غير تردد واما اذا تردد فانه ان يتردد في اصل النية بان
ينوي مثلا انه ان كان غدا من رمضان يصوم وان كان من شعبان لا يصوم فلا يصير

صياما في هذا الوجه واما ان يتردد في وصف النية لا في اصلها بان ينوي مثلا انظان
غدا من رمضان يصوم عنه والاحسن واجب فهذا مكروه لا فاسد ثم ان ظهر رمضان لم تجزه
نيته اجزاه وان ظهر شعبان نيته لا تجزيه فان نوى عن رمضان ان ظن غدا منه عن
التطوع ان ظن من شعبان كذا ايضا ثم ان ظهر انه من رمضان اجزاه عنه وان ظهر انه
من شعبان جاز عن نفله وان افسده لا قضاء كذا اقره هذا للمايل في الغرر وبسما
في شرح النقاية ويوافقه ما عند اهل الايمان في المصادر للمواساة كما يأتي جيزي
همجون خويشتن داشتن ومحسن الى الناس كافة اي جميعا ويطلق الاسير والمعتق
الرقاب ويوسع النفقة على نفسه وعياله قوله فيه اي في الشكر قيد للطاعة والمواساة
والاحسان والاطلاق والاعتاق والتوسيع وكذا يشير فيه على غيره ويخفف
على مملوكه ويكثر من شهادة ان لا اله الا الله ويكثر من الاستغفار ايضا ومن
سؤال الله تعالى الجنة ومن الاستعاذة به اي بالله تعالى من النار ولا يترك

الغذاء المبارك بكسر الغين وهو السحور بفتح السين وهو الطعام والشراب
المتناول وفي قول النبي عليه السلام فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر
يعني كان الطعام والشراب والجماع حراما على بني اسرايل ليلة صيامهم بعد النوم
وكذا كان الحكم في بدء الاسلام ثم اذن الله تعالى بهذه الاشياء وعلم بطلع الصبح وكان
السبب فيه ان قيس بن صرمة رضي الله عنه صام يوما ولم يجد عند الافطار شيئا فذهبت
امراته في طلب شيء فغلب عليه النوم وحرم عليه الطعام ولم يأكل من طعام اتت اليه فكان

نفس

نصف النهار من الغد غشي عليه من الجوع هذا والفصل بالصاد المهملة الفرق والاكلة
كالقمة لفظا ومعنى والسحر بفتحتين قبيل الصبح ويؤخر الى آخر الليل اي التاخير
من سنن الانبياء عليهم السلام قال عليه السلام ثلثة من اخلاق المرسلين تعجيل
الافطار وتاخير السحور والسواك قال صاحب الكفاية في شرح الهداية سال الامام بدر
الدين المنوي الشيخين رضي الله عنه كيف يكون تاخير السحور من اخلاق المرسلين ولم يكن
في متسحم حل اكل السحور كما كان في ابتداء ملتنا قال شيخين رضي الله عنه الرادة الاكلة الثانية
فانها تجري مجرى السحور في حقهم انتهى ويعجل الافطار لانه كان متسحم عليه السلام ايضا عن
ابن عباس رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انا معاشر الانبياء امرنا ان نؤخر سحورنا
ونعجل الافطار وان نمسك بايماننا على شمائلنا في صلوتنا ذكره في الخلاصة وقال في شرح
المصابيح عليه اشتمل الاستحباب بمعنى لفقه اهل الكتاب فانهم يؤخرون الى اشتباك النجوم
واضافه اشباع النفس ليكون لها حضور وقت الاداء والصلوة الصلوة ويا يصلي
المغرب قبل الافطار ويفطر على الحلاوة والافضل ان يكون الفطر بالفتح ما يفطر عليه تمرا
فان لم يجد فعلى ماء طهورا وكان عليه السلام يفطر على الحلاوة والافضل ان يكون الفطر بالفتح
ما يفطر عليه ثلث تمرات وثنى لم تسد النار وقيل كان يفطر في الصيف على الماء
وفي الشتاء على التمر ويدعو اعند الافطار باهم حوايجهم فانه من صيام الاجابة كما
مر ويقول عند اول لقمة يا واسع المغفرة اغفر لي ويقول الحمد لله الذي اعانني فصمت
بعونه فاعنى ورزقني فافطرت على ما رزقني ورويا عن النبي عليه السلام انه كان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذا افطر قال اللهم لك صمت وبك امنت وعلى رزقك افطرت ذكره في المصابيح ويفطر
صياما التفطير جعل الغير طاعما مفطرا يعني يطعم صياما من اهل الايمان كمثل اجره
كما قال النبي عليه السلام من فطر صياما او جهز غازيا فله مثل اجره وليا بجمع بين الكلتين الفداء
بفتح والعشاء عند الافطار فيحرم ثواب الصيام ويبطل فايدة الصوم وهي قهر النفس
الامارة وكيف يستغاذ من الصوم تهر عدو الله وكسر الشهوات اذا تذارك الصايم
عند افطاره ما فاته ضحوة نهاره بل ربما يزاد وعليه في زماننا من الوان الطعام
ما لا يحصى حتى استمرت العادات بان يوخر سايرالاطعمة لمد مضان فيوكل فيه من
الاطعمة ما لا يوكل في عدة اشهر ومعلوم ان المقصود من الصوم كسر الهوى ليتقوى
النفس على التقوى وانت اذا حفظت المعدة ضحوة النهار الى العشاء حتى
هاجت شهوتها قويت رغبتها ثم اطعمت من اللذات واشبعت زادت لذتها
وقد عفت قوتها وانبعث من الشهوات ما عساها كانت راكدة لو تركت
على عادتها فروح الصوم وسره تضعيف القوى التي هي وسايل الشيطان في العقود
الى الشرور ولن يحصل ذلك الا بالتقليل وهو ان ياكل اكلتين التي كان ياكلها كل ليلة
لو لم يصم قال الامام الغزالي رحمه الله بل من الادب ان لا ياكل النوم بالنهار حتى
يحس بالجوع والعطش وينشر ضعف القوى فيصفو اعند ذلك قلبه ويستديم
في ليلة قوة من الضعف حتى يخف عليه تهجده وارادة تعصي الشيطان ليحوم على قلبه
فينظر الى ملكوت السماء وليلة القدر عبارة من الليل التي ينكشف فيها شيء من
الملكوت

الملكوت وجعل بين قلبه وبين عالم الملكوت مخلاة من الطعام يعني معدته
مملوة منه فهو عنه محجوب ومن ملئ معدته فلا يكفيه ذلك لرفع الحجاب بالم يخل
همته من غير الله تعالى وذلك هو الامر كله ومبدا جميع ذلك هو تقليل الطعام انتهى
ولا باس بتناول الشهوات للصايم ففي الحديث ثلثة لا يسالون عن نعيم المطعم
والمشرب اي وانما يوايسالون عن غيرها من نعيم الملبس ونحو ذلك المفطر والثاني
السحور والثالث صاحب الضيف والمتطوع في الصوم مختار افضل الصيام وهو
صوم داود عليه السلام فانه كان يفطر يوما ويفطر يوما وذلك صوم نصف الدهر وهو
اشد على النفس واقوى قهرا وقد ورد في فضلها اخبار لان العبد فيه بين صبر يوم
وشكر يوم فقد قال النبي عليه السلام عرضت علي مفاتيح الدنيا وكنوز الارض فرددتها
وقلت اجوع يوما واشبع يوما احمدك اذا شبعت وانضرع اليك اذا جعت
وروي انه قال عليه السلام افضل الصيام صوم اخي داود وكان يصوم يوما ويفطر
يوما فقال عبد الله ابن عمر رضي الله عنه اريد افضل من ذلك فقال عليه السلام
لا افضل من ذلك كذا في مشكاة الانوار قال الامام ومن لا يقدر على نصف الدهر
فلا باس بثلثة وهو ان يصوم يوما ويفطر يومين واذا صام ثلثة من اول الشهر
وثلثة من الوسط وثلثة من الاخير فهو ثلث وواقع في الاوقات الفاضلة
وان صام يوم الاثنين والخميس والجمعة فهو قريب من الثلث انتهى وصام
ثلثة ايام من كل شهر بكسر الباء جمع ابيض اي الثالث عشر والرابع عشر

وخمس ايام البيض

والخامس عشر فانه اختيار نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ذكر في الحديث ان ثلثة
من كل شهر يعني ايام البيض كصيام الدهر كله لان ادنى مرتبة الحسنة ان يكون بعشر
امثالها وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخلت الجنة فرايت اكثر اهلها الذين يصومون الايام البيض قال عبد الله ابن
مسعود رضي الله عنه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ايام البيض ما سببها
ولم سميت بها فقال عليه السلام لما عصى آدم واكل من الشجرة اوحى الله تعالى اليه اهبط
من جواري فانه لا يجاورني من عصاني فهبط الى الارض مسودا فبكت الملائكة وضجت الى
جنوعوا وقالوا يا رب خلقا خلقته ثم حولت وجهه فاذا هو مسودا فاوحى الله تعالى اليه
يا ادم صم لربك اليوم فوافق الثالث عشر من الشهر فصام فذهب ثلث السواد ثم
اوحى الله تعالى يا ادم صم لي اليوم الرابع عشر فصام فابيض ثلثاه ابيض ثم اوحى الله تعالى
اليه يا آدم صم لي هذا اليوم الخامس عشر فصام فابيض كله ابيض فسميت ايام البيض
ثم نودي يا ادم هذه الايام جعلتها لك ولولدك من بعدك فمن صام من كل شهر فلها
صام الدهر كله قوله مسودا اي مسود اجمع جسده الا لفوه فانه تركه على هذه الحالة
ليتذكر بذلك اول حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى لفوه نسي ضحكه كذا في الروضة والمراد
بقوله ايام البيض من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة كقوله تعالى دين القيمة وربما قال
الايام البيض على التوصيف كما قرانا في حديث علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وقال
جابر كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لنا الا احدثكم بفوق الجنة قال قلت

بلى يا رسول الله بابينا وامنا فانتبعوا منا قال في الجنة غرفا من صناف الجوهر كلها يرى ظاهرها
من باطنها وباطنها من ظاهرها وفيها من النعيم واللذات والسرور ما لا عين رات ولا اذن
سمعت ولا اذن سمعت قال قلت يا رسول الله لمن هذه الغرف قال لمن افشى السلام
واطعم الطعام وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قلنا يا رسول الله ومن يطيق
ذلك قال ساخبركم عن ذلك من لقي اخاه فسلم عليه او رد عليه فقد افشى السلام ومن
اطعم اهله وعياله من الطعام حتى يشبعهم فقد اطعم الطعام ومن صام شهر رمضان
ومن كل شهر ثلثة ايام فقد ادام الصيام ومن صلى العشاء الاخيرة وصلى الغداة في جماعة
فقد صلى بالليل والناس نيام يعني اليهود والنصارى او المجوس كذا ذكره في الاحياء
ويستحب صوم يوم الاثنين والخميس قالت عايشة رضي الله عنها كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس لكونهما يومين مباركين وفي الحديث
يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس وقال ابو هريرة رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان يعرض
عملي وانا صايم كذا ذكره في التنوير ويستحب صوم عشر ذي الحجة هكذا وقعت
العبارة في عامة الكتب ويرد عليه ان اليوم العاشر وهو يوم العيد يحرم فيه
الصوم فكيف يستحب صومه فلو قال صوم تسع من اوايل ذي الحجة لكان اظهر ويمكن
ان يقال المراد من العشر اليوم الاخير من ذي القعدة مع تسع من اوايل ذي الحجة
واضافة الى ذي الحجة من قبيل التغليب وقد يقال المراد وهو العشر من ذي الحجة

تسع من اوائلها واحد بعد واحد ايام التشريق والتي بعدها الاول اشد واقوى كذا في المغني
وقال النبي عليه السلام ما من ايام احب الى الله تعالى ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل
صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وفي حديث آخر والعمل
فيهن اضعاف مضاعفة بسبعمائة ضعف وعن ابي الدرداء رضي الله عنه عليكم بصوم يوم من ايام
العشر من ذي الحجة واكثار الدعاء والاستغفار والصدقة فيها فاني سمعت
نبيكم محمدا صلى الله عليه وسلم يقول الويل لمن حرم العشر وعليكم بصوم اليوم التاسع خاصة
فان فيه من الخيرات اكثر من ان يحصيها العادون ذكره في المصابيح وشبهه الغافلين
وذكره في الروضة ان من صام هذه الايام العشر اكرمه الله تعالى بعشر كرامات
البركة في عمره والزيادة في حاله والحفظ في عياله والتكفير لسيئاته وتضعيف حسناته
والتسهيل لسكراته والصفح لظلماته وتثقيل لميزان خيراته والنجاة من دركاته والصعود
على درجاته وصوم المحرم اي العشر الاول من المحرم فانها من المحرم فانحاز من الافضل
الفاضلة كذا اخبر في الاحياء قال النبي عليه السلام من صام آخر يوم من ذي الحجة واول
يوم من المحرم فقد ختم السنة الماضية بصوم وفتح السنة المستقبلة بصوم جعل الله له ذلك
كفارة خمسين سنة ذكره في الخلاصة قوله وصوم يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من
المحرم على الاصح بسند او قوله كفارة سنة خبره وروي عن عبد الله بن عمرو بن
العاص انه قال من صام يوم عاشوراء ادرك ما فاته من صيام السنة ومن تصدق
يومئذ ادرك ما فاته من الصدقة وعن قتادة عن النبي عليه السلام انه قال صوم يوم عاشورا

كفارة سنة وقال ابن عباس رضي الله عنه ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما يفضله على سائر الايام يعني رمضان الا يوم عاشوراء وكان اكثر صيام نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم في شعبان وهكذا قالت عائشة رضي الله عنها وقالت ما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل شهرا اي صيام شهر قط سوى شهر رمضان
ولا تتقدم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يوافق ورد صومه ومن يصوم
قوله كل اسبوع ظرف يصوم وقوله ايا ما مفعول به يصوم فانه يصوم كل اسبوع
غير ما صامه في الاسبوع الماضي ولا يقول ان جاء رمضان او ذهب رمضان قيل لان
هذين اللفظين يوهمان الاشتغال وقيل لان رمضان اسم من اسماء الله تعالى
ولا يخفى ما فيه والعلة اراد انه لا يقول احد جاء رمضان بل يقول جاء شهر رمضان لما قال
بعض الائمة من ان ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه الا ان يكون هناك قرينة
تصرفه عن احتمال الغير كما قال ضمار رمضان فحينئذ لا يكون مكروها وذهب اصحاب مالك
رضي الله عنه الى انه مكروه مطلقا سواء وجدت القرينة اولا ذكره في شرح الشارق
ولا يواصل احد في الصوم وهو اي الوصل المنهي ان لا يفصل بين يومين بافطار
وانما نهى النبي عليه السلام عن صوم الوصال لانه يورث الضعف والسآمة والعجز
عن المواظبة على كثير من وظائف الطاعات والقيام بحقوقها قال في التنوير
وللعلماء فيه خلاف في انه نهي تحريم او تنزيه صلة والظاهر الاول وان اطعم شيئا بالليل
وان قل خرج من الكراهة انتهى ولا يصوم احد الدهر اي السنة عن يوم العيد بن

وايام التشريق فانه مكروه لما روي ان عمر رضي الله عنه قال يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر
قال عليه السلام لا صام ولا افطر يعني كانه لم يصم لانه لم يكن باذن الشارع فلا يثاب ولم يفطر
ايضا وهو الظاهر كذا في شرح المصابيح وذكر في شرح النقاية نقلا عن الواقعات ان من
صام وواصل ولا يفطر الا في كل ايام المنهية كره بعض مشايخنا لقوله عليه السلام اياكم وصوم
الوصال والمختار عند ابي حنيفة رحمه الله ومالك والشافعي رح انه لا يكره وتاويل الحديثين
المذكورين اذا صام كل الايام ولا يفطر في الايام الخمسة المنهية ايضا اقول هذا وان
حمل الدهر في قول المصنف على جميع ايام السنة بحيث تشمل الايام المنهية ووجه قوله
ولا يصوم ظاهر ولا يصوم يوم الفطر ولا يوم الاضحى وهو في الافضل جمع اضحاة بمعنى
الاضحية كما رطاة وارطين يوم العيد لوقوع ذبح الاضاحي فيه كما ان الايام التشريق وهي
ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق جعل اللحم قديدا أو القفر او يقددون يا يعطون
من لحوم الاضاحي في هذه الايام الاضاحي فسميت بها واتفقوا على حرمة صوم هذه
الايام الخمسة وانما حرم لان الناس اضياف الله تعالى في هذه الايام فاراد الله تعالى ان
ياكل الفقراء من طعام ومن صدقة الفطر يكون لهم رفاهية وطيب عيش في هذه الايام
واراد ايضا ان يفهم الاغنياء ايضا في ترك الصوم فحرم الصوم فيها على الفقراء
والاغنياء جميعا كذا في شرح الحديث ولا يتكلف الصوم في الصوم السفر لما روي ان
النبي عليه السلام راى رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال ما هذا فقالوا صائم فقال
ليس من البر الصيام في السفر حتى استدل به بعضهم وقال لا يجوز الصوم في السفر والجمهور على

جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم ولهذا قال المصنف رحمه الله الا ان يطيقه
يقال اطاق الشيء اطاقة من الطوق وهو الوسع من غير كلفة بالضم والسكون اي من
غير مشقة وزيادة تعب فالصوم للمسافر حينئذ افضل كذا في الخلاصة ولا يصح كلا بالفتح والتشديد
اي ثقل على اصحابه بان يصوم بعضهم وفطره اوعامتهم مفطرون والنفقة مشتركة
بينهم فالافطار للمسافر حينئذ افضل كذا في الخلاصة ولا يصوم يوم الجمعة وحده
الا ان يصوم يوما قبله او بعده هكذا ورد في الحديث قال في المظهر سبب النهي
انه كان تركه موافقة لليهود فانهم يعظمون السبت خاصة بالعبادة وعظموا سائر الايام
فكره ان صوم يوم الجمعة خاصة ليلا يقع التشبه بهم في تعظيم يوم خاصة وقال الامام
الطيبي سبب النهي ان الله تعالى اختار يوم الجمعة بعبادة فلم يرد ان يخصه العبد
بشيء الاعمال سوى ما يخصه به وما ينبغي ان يعلم ان هذا فيما اذا لم يوافق نذره او ورده
قال عليه السلام لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين سائر الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة
بصيام من بين الايام الا ان يكون في يوم يصوم احدكم وذلك بان كان مثل ان نذر ان يصوم
يوما يلقى فيه بعينه فوافق يوم الجمعة كذا في شرح المشارق ولا يصوم احد يوم السبت
وحده الا ما افترض عليه صيغة المجهول عليه ليدل بلزوم التشبه باليهود فانهم يعظمونه
بالصوم كما مر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت الا ما افترض الله
عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة فليمضغه قال في تنوير المصابيح
العنبة هي الحبة الواحدة من العنب والحاء المهملة الممدودة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قشرها واريد بليلي العنبة قشرها وقيل واريد بالعنبة هنا الحبلة وهي عذق النخل العنب والعود الخشب والشجر ما كان على ساق من نبات الارض وقوله ما اقترض عليكم يتناول المكتوبة والمنذورة وقضاء النوافل الواجب وصوم الكفارات وفي معناها ما اوقف ورد او سنة مؤكدة كما اذا كانت السبت يوم عرفة او يوم عاشوراء او في معناه داود عليه السلام فهم ان الجمهور اتفقوا على ان هذا النفي والنهي عن افراد الجمعة بنهي تنزيه لا نهي تحريم اشتهر وستحب قضاء رمضان في عشر ذي الحجة والمذكور في شرح التحفة ان المستحب الا يؤخر قضاء رمضان بعد القدرة عليه والتاخير لشغل فقط مستحبا وان شاء متفرقا قال لكن التتابع افضل مسارعة الى اسقاط الواجب وصيام المتلوع بجيب اجابة الى طعام يدير على صيغة المفعول اليه تواضعا ان يخبر اي يخبر ذلك المتلوع اما ظرف يدير او ظرف يجيب انه صائم ثم ليدع لهم كذا ورد في الحديث وهذا اذا لم يتاذ صاحب الدعوة بعدم اكله بل يرضى بحضوره فان لم يجب الداعي فالاولى الاكل والداعي فاعله وقوله بالافطار متعلق بالمتلوع افطر اذا وثق من نفل القضاء وان لم ينتف لا يجوز الافطار كذا في شرح الوقاية وقضى يوما مكانه وذلك لما روي عن النبي عليه السلام من افطر لحق اخته يكتب له ثواب صوم الف يوم ومتى قضى يكتب له ثواب صوم الف يوم كذا في الواقعات ومن زار من اليزارة قوما لا وفا نهم من الضيافة فلا يصوم بالنون المشددة الا باذنهم لان لهم مقاعليه ولو جهده الصوم النفل من الجهد بالفتح وهو المشقة يقال جهد دابته اذا حمل عليها

في السير فوق طاقتها افطر ايضا اي كما يفطر في مسئلة الالحاح وقضاه يوما مكانه واما الافطار بغير عذر فلا يحل لانه ابطال العمل كذا ذكر ابو بكر الرازي عن اصحابنا وفي رواية عن ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله يحل لان القضاء خلفه وفي الذخيرة هذا اذا كان الافطار قبل الزوال اما اذا كان بعده فلا يفطر الا اذا كان في تركه الافطار عقوق الوالدين او احدهما كذا في شرح التحفة والوقاية ومن السنة اعتكاف العشر الاواخر من الشهر اي من شهر رمضان واجتهاد اي مجاهدة النفس فيها اي في العشر الاواخر وقيام ليلة القدر سميت بها اما لخطرها وشرفها على سائر الليالي او لانها ليلة تقدير الامور ... فان الله تعالى يبعث فيها الملائكة مع ما حدث الى مثلها من العام المقابل كما قال الله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم امر وهي والبناء تسع وعشرين متعلقا بقوله تمضي يعني ان ليلة القدر تمضي اي تمر وتذهب تسع وعشرين يوما من شهر رمضان ويحتمل احتمالا بعيدا ان تكون تمضي صفة لتسع وعشرين او يكون حالا منه فعايدة التقييد به دفع احتمال ان يراد تسع وعشرين الباقية بعد مضي ثلثة ايام من اول الشهر في اكثر الاخبار اي هكذا ورد في اكثر الاخبار النبوية كما لا يخفى على المتتبع ولكن اكثر دعايه في هذه الليلة بالعفو والمغفرة عن عايشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله ارايت ان علمت اي ليلة القدر ما اقول قال قولي اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عني قوله ارايت بفتح الراء وتاء المخاطبة بمعنى اخبر يقال ارايت زيدا اي اخبرني بما صنع وهو منقول من رايت بالبصرة او عرفت كما نقيل ابصرته وشاهدت حاله العجيبة

الثاني او عرفتها اخبرني فطالما استملت الماني الاستخبار عن حالة عجيبة فحزني جواب ان
علمت وهو اخبرني بدلالة الرايت عليه ويتعلق بهذا المحذوف قولها ما اقول كذا اني ركنت
الماني والتقدير وقيل يلتمس على صيغة المجهول ويجوز على صيغة المعلوم اي يلتمس الملتمسون
ليلة القدر في هذا العشر اي الاخير في الاوتار منها جمع وتر ضد الشفع يعني في ليلة الحادي
والعشرين والثالث والعشرين والخامس والعشرين والسابع والعشرين وهذا القول
قول الاكثرين قال الامام الشافعي رحمه الله اقوى الروايات عندي فيها انها ليلة الحادي
والعشرين ذكره في التنوير شرح الصغير وعن ابي حنيفة رحمه الله عليه ان ليلة القدر تدور
في كل رمضان لكنها متقدم وتاخر وعند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله متعينة الا انهم لا يعرفون
اي ليلة هي وفي رواية عن ابي حنيفة رحمه الله انها تدور في السنة وقد يكون في رمضان
وقد يكون في غير رمضان كذا في شرح النقاية وذكر في مشكوة الانوار ان الشيخ ابا الحسن الزاهد
قال منذ بلغت ما فاتني ليلة القدر فصادفت انه اذا كان اول شهر رمضان يوم الاحد
كانت ليلة القدر التاسع والعشرين من رمضان واذا كان في يوم الاثنين ليلة القدر
كانت ليلة القدر الحادي والعشرين واذا كان يوم الثلثاء كانت ليلة القدر ليلة السابع
والعشرين واذا كانت ليلة الاربعاء كانت ليلة التاسع عشر منه واذا كان يوم
الخميس كانت ليلة الخامس والعشرين منه واذا كانت يوم الجمعة ليلة السابع عشر
واذا كان يوم السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث والعشرين يوما من رمضان انتهى والاعتكاف
اعتكافا واجبا كان او نفلا خارج المسجد اي شهر رمضان الا بصوم هذا مذهب ابي حنيفة

رحمه الله حيث اشترط الصوم واما مذهب صاحبيه فهو ان الصوم انما يشترط في الاعتكاف
اذا نذر الاعتكاف شهرا وجب الصوم لان الشهر لا يتصور بدون الصوم فيجب
اوجب على نفسه بالنذر وهو ظاهر او التعليق مثل ان يقول اذا جاء راس الشهر فقد
اعتكفت اياما او بغير ذلك واما في الاعتكاف النفل فالصوم ليس بشرط فيه ولهذا قال
ابو حنيفة رحمه الله اقل مدة الاعتكاف مطلقا يوم لان الصوم لا يتصور في اقل منه وقال
محمد رحمه الله ساعة وابو يوسف يكفي بكثير هكذا ذكره في الفروع وقد ذكرنا صورة
الاعتكاف النفل في فصل سنن الخروج الى المسجد فتذكر وقال المصنف خارج
الشهر لان الاعتكاف في الشهر لا يكون الا بصوم وهو ظاهر وهو اي الاعتكاف للرجال
انما يجوز في مسجد الجماعة وليعض الصلوة وعن ابي حنيفة رحمه الله انه لا بد فيه ان
يصلي الصلوة الخمس فيه اراد ابو حنيفة بهذا غير المسجد الجامع واما في الجامع فيجوز
الاعتكاف فيه وان لم يصل فيه الخمس بالجماعة وقال الشافعي الامام الجامع افضل اذا
صلى فيه الخمس اما اذا لم يكن فمسجده افضل ليلا يحتاج الى الخروج من معتكفه كذا في الخلاصة
وعن ابي يوسف رحمه الله ان الاعتكاف الواجب لا يجوز في غير الجامع والنفل يجوز ذكره
في شرح الوقاية وهو في اعظمها اي اعظم الجماعة افضل هذا هو المتبادر لكن الاشبه
ان يكون الضمير راجعا الى المسجد المذكور والتانيث باعتبار المضاف اليه ويحمل
الاعظمية على الاعظمية المرتبة بدليل ذكر في خلاصة الفتاوى من ان الاعتكاف
في المسجد الحرام افضل ثم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثم في مسجد بيت
المقدس ثم في المسجد الجامع وينوي بالاعتكاف التشبه في الملايكة في الذكر والكف اي

في منع نفسه عن العادات السنية وينبغي ان يؤدي الفطر يوم الفطر اي يتوم العيد قبل
الخروج الى الصلوة اي الى المصلى لصلوة العيد لان المستحب في ذلك اليوم ان ياكل قبل الصلوة
فيقدمها ليأكل الفقير منها يتفرغ قبله للصلوة ولو قدمت الفطرة على يوم العيد جاز مطلقا
اي بلا فصل بين مدة ومدة وقيل يجوز تعجيلها في رمضان لا قبله وقيل يجوز تعجيلها
في النصف الاخير من رمضان وليتعرف الزيادة في نفسه اي وليطلب في نفسه معرفة
الزيادة في الطاعات والعبادات حتى يعرف هل فيها زيادة ام لا قوله بعد خروج الشهر
فوافى ليتعرف فان وجده اي ذلك الزيادة فليفرح بالقبول والرحمة والا اي وان لم يجدها
فهو رد اي صوم صحيح مردود عليه غير مقبول هكذا ورد في الاخبار الطب السابع ٧ ومن
وظايف الاسلام حج البيت الحرام اي المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض الظلمة
فيه قوله من استطاع اليه سبيلا فاعل المصدر اعني الحج يعني ان الحج انما يجب على من
يملك وقت خروج الحاج من المال سوى كفافه وقضاء ديونه ونفقة عياله وخدمه وقت عودهم
الى انفسهم ما يبلغهم الى بيت الله تعالى ذاهبا وجايئا راكبا لا ماشيا بنفقة وسط لا كرافي
فيها ولا يقتر فيه بحيث يكون الغالب فيه السلامة هذا هو معنى الاستطاعة
فان حجة واحدة بختار الصحاح الحجة بكسر الحاء المرة الواحدة من الحج وهو النواذ فان
القياس الفتح قوله واحدة وصف جيئ به للتاكيد افضل من عشرين غزوة في سبيل الله
وفي الحديث حجوا البيت فان الحج يغسل الاثم اي ينزيله كما يغسل الماء الدرن فتحول
الدال والراء المهملتين الوسخ ذكره في الاحياء انه قال عليه السلام من حج البيت ولم يرفث

ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السلام ما رئي الشيطان في يوم هو اصغر
واحقر ولا اغيظ منه يوم عرفة وما ذلك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله
تعالى عن الذنوب العظام ذنوبا الا يكفرها الا الوقوف بعرفة وفي الحديث اعظم الناس
ذنبا من وقف بعرفة فظن ان الله تعالى عز وجل لم يغفر له انتهى والسنة فيه اي في الحج
اخلاص النية فيه عن الرياء والسمعة وانفاق المال الطيب عليه قال عليه السلام من حج
بيت الله من كسب الحلال لم يخط خطوة الا كتب الله بها سبعين حسنة وحط عنه
سبعين خطيئة ورفع له سبعين درجة ذكره في الخالصة واذا اراد ان يحج بمال حلال
ليس فيه شبهة فانه يستدين للحج ويقضي دينه من ماله كذا في غنية الفتاوى وعن ابي
القاسم الحكيم انه كان ياخذ جايزة السلطان فكان يستقرض جميع حوايجه وما ياخذ
من الجايزة كان يقضي بها ديونه وعن ابي يوسف رحمه الله عذر جواب ابي حنيفة رحمه الله
في مثل هذا ذكره في خزانة الفتاوى وان لا يشوبه من الشوب وهو الخلط بتجارة او
بشيء من مقاصد الدنيا وان يصلح شانه اي امره وحاله من قضاء ديونه ورد مظالم
وارضاء خصومه واعداد النفقة للحال مما يلزم عليه نفقته الى وقت الرجوع ويرد ما عنده
من الودايع واخلاص التوبة الى الله تعالى عما سلف من ذنوبه ويريد انه اي يتفكر ويعتقد
كانه يخرج من الدنيا الى الاخرة فيتهيأ الى الاعمال الصالحة ويتفكر الى اين الى اي مكان
عظيم الشان يتوجه فيعظمه حق تعظيمه ويتفكر مبتصرا انه رضا من يريد بهذا العمل
فانه يريد به رضا الحق المطلع على السرائر فيجتهد في عمله لله تعالى حكي ان رجلا قال لبعض

اني اريد الحج الخروج الى مكة فاوصني فقال له الفضيل ثم توبة وانظر الى اين تذهب والى من
تذهب فخر الفضيل مغشيا وسقط الرجل من ساعته فمات ذكره في الخلاصة ويحج اي
استطاع ان يحج بالمملوك والصبي يحج بهما احتسابا اي طلبا من الله تعالى الثواب ويحسن
صحبة الرفقاء جمع رفيق والاخوان من المؤمنين في هذا السفر ويستودع اخوانه ويقطع
قلبه عن الاهل والولد والوطن وجاء في الحديث من الاحاديث النبوية نحو استغنوا
قال عمر بن الخطاب تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب الماضية كما تنفي
النار خبث الحديد وقال النبي عليه السلام حاف الحج الغني كما حاف الفقر الزنا من حاف الحاء
المهملة اي عاهده وسافروا تصحوا وتناكحوا تكثروا اني اباهي بكم الامم اي افاخر بكم الامم الماضية
ولا يتخذ زينة محمل ولا قبة يعني ان اداب الحج ان لا يركب الا زاملة على الجواليق واما المحمل
فيجتنبه الا اذا كان يخاف على الزاملة اولا يتمسك عليها بعذر قال الامام وفيه معنيان
احدهما التخفيف عن البعير فان الحمل يؤذيه والثاني اجتناب زي المترفين المتكبرين
وفج رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلة وكان تحته رجل وقلادته خلق قيمتها
اربعة دراهم وطاف على الراحلة لينظر الناس الى هديه وشمائله وقال خذوا عني مناسككم
وقيل ان هذه الحامل احد ابنها يوسف الحجاج وكان العلماء في وقته ينكرونه وروى سفيان
الثوري عن ابيه انه قال ما رزئت من الكوفة الى القادسية للحج وافيت الرفقاء من البلدان
فرايت الحجاج كلهم على زوامل وجوالقات وزوامل وما رايت في جميعهم الا محاجين اثنين
ولا يتخذ قبة على الهوادج فانها من هيات المتكبرين ويخرج الى هيئة بذة بفتح الباء وتشديد

الذال المعجمة اي هيئة سيئة حقيرة يقال فلان باذ الهيئة اي رثها كذا في الصحاح
تجالف المترفين الاغنياء من اترفته النعمة اي اطغته اي جعلته طاغيا وذلك
كما ذكرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج هكذا اي الهيئة البذة وكان عمر
رضي الله عنه اذا نظر الى ما احدث الحجاج من الزي والمحامل يقول الحاج قليل والركب
كثير ثم نظر الى رجل مسكين رث الهيئة تحت الجواليق فقال هذا نعم من
الحجاج ولا ينام على الدابة بل يشتغل بالذكر والتسبيح فانه اي النوم يؤذي الدابة
ويثقل عليها وفي بعض النسخ فانه سريع من دبرها والدبر بفتحتين جراحة
في ظهر الدابة تحدث من الاكاف يقول دبر البعير بالكسر ودبره القتب ولا يحمل
عليها اكثر مما اشترط وينزل احيانا عن الدابة ويمشي تروحا اي الحاء المهملة
تقليب المراي اي كان يركب على الكراء وتروحها الدابة ان يركب على ملكه ويجتنب
الضيق اي المعايق وهو اسم جامع لكل خروج عن طاعة الله تعالى والرفث
في الطريق بفتحتين اسم جامع لكل لغو وفحش من الكلام ويدخل فيه معاذلة
النساء ومواعيدهم والتحدث بشان الجماع ومقدماته فان ذلك يهيج داعية الجماع
المحظور والداعي الى المحظور محظور وقد قال سفيان من رفث فسد حجه وفي المحيط
اذا رفث فسد حجه واذا فسق او جادل لا يفسد لان الجماع من محظورات
الاحرام ويخرج الى الحج شعثا بكسر العين صفة مشبهة كما لا شعث وهو
المغبر الراس اي مغبر راسه تفل بفتح التاء المثناة من فوق وكسر الفاء
صفة مشبهة ايضا يقال رجل تفل اي غير متطيب بطيب حتى يوجد منه رائحته

كرهته كذا في الكفاية يعني ينبغي ان يكون الحاج رث الهيئة اشعث اغبر غير مستكثر
من الزينة ولا مايل الى الاسباب الفاخرة والتظاهر فيكيت في المتكبرين المترفين ويخرج
عن حزب الضعفاء والمساكين وخصوص الصالحين فقد امر النبي عليه السلام
بالتعب والاختفاء ونهى عن التنعم والرفاهية في حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه
وجاء في الخبر انما الحاج الشعث التفل يقول الله تعالى انظروا الى زوارستي قد
جاءوني شعثا غبرا من كل فج عميق وقال الله تعالى وليقضوا تفثهم والتفث
الشعث والاغبرار وقضاؤه بالحلق وقص الاظفار كذا في الاحياء وقال في الكفاية
شرح الهداية الشعث بكسر العين البعيد العهد بالدهن والمشط ونحوهما وبفتحها
المصدر كالتفل بكسر الفاء صفة من التفل بفتحها وبفتنم الموت في الطريق اي
في طريق الحج ذاهبا اليه فانه يكتب له اجره الى قيام الساعة وفي رواية من النبي
عليه السلام مات في طريق مكة متقبلا ومغفورا غفر الله له ماتقدم من ذنبه وما تاخر
ولا ينشر له ديوان ولا يوزن له ميزان ويدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب وكذلك
يكتب اجره الى قيام الساعة في الغزوة والعمرة اذا مات الغازي والمعتمر في الطريق
ذاهبا ويشبه بالمحرم حين يخرج من بيته الى ان يصل الى الميقات يعني الى
موضع الاحرام الذي حدده رسول الله صلى الله عليه وسلم للاحرام ماخوذ من
الوقت وهو في الاصل حد الشيء والتوقيت التحديد غير انه شاع في الزمان وههنا
واراد على اصله وهو اي الميقات خمسة مواضع عين النبي عليه السلام كل واحد

منها لطائفة وتفصيله مذكور في كتب الفروع ولما قال ويشبه بالمحرم بين طريق
التشبيه فقال فيتورع عن محرمات الشرع ولا يماري ولا يجادل الجدال هو المبالغة
في الخصومة والمماراة المعارضة ويسعى في تحقيق ماهيتها وتفصيل الكلام
فيهما في فصل سنن الكلام آه يعني لا يعارض احدا بل يورث الضغائن ويفرق في الحال
وينافي حسن الخلق وقد جعل النبي عليه السلام طيب الكلام مع اطعام الطعام من خير الحج
والمماراة تناقض طيب الكلام فلا ينبغي ان يكون كثير الاعتراض على رفيقه وحماله وعلى غيرهما
من اصحابه بل يلين جانبه ويخفض جناحه الى السايرين الى بيت الله تعالى ويلزم حسن
الخلق وليس حسن الخلق كف الاذى بل هو احتمال الاذى من الغير وقيل سمي السفر سفرا
لانه يسفر اي يكشف عن اخلاق الرجال وكذلك قال عمر رضي الله عنه لمن زعم انه يعرف الرجل
اجعل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الاخلاق والعادة قال لما قال لما اكثر تعرفه
ولا يخوض بالمجمعين اي لا يشرع ولا يباشر في امر باطل وينوي زيارة قبر النبي المصطفى
عليه السلام فيه ذكر زيارته حيا ويناله الشفاعة منه يوم المحشر قال النبي عليه السلام من
زارني بعد وفاتي فكما زارني في حياتي وقال عليه السلام من جاءني زائرا لا يهمه الا زيارتي
كان حقا على الله ان اكون له شفيعا وعن انس عن النبي عليه السلام انه قال من زارني
بالمدينة محتسبا كنت له شفيعا وشهيدا ومن مات في احد الحرمين بعثه
من الامنين يوم القيمة ذكره في الحلية روي ان احد ابنا ابي قبر النبي عليه السلام فقال اللهم
انك امرت بعتق العبد على راس بر الاجبان فهذا جيشك وانا عبدك فاعتقني على راسه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قبر حبيبك من النار فنودي انت وحدك صلا سالت جميع الخلق ان اعتقهم على
راس قبر حبيبي محمد صلى الله عليه وسلم اذهب فقد اعتقناك يا اعرابي ويحكى عن عبد الله
البطراقي انه يقول دخلت المدينة وقد غلب علي الجوع فزرت قبر النبي عليه السلام وسلمت
عليه وعلى الشيخين رضي الله عنهما وقلت يا رسول الله عليك السلام جيت وبي من الجوع
والفاقة ما يعلم الله تعالى ولست ارجع الى شئ املكه وانا ضيفك هذه الليلة فغلبني النوم
فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني رغيفا فاكلت نصفه ثم انتبهت من المنام
وفي يدي نصف الرغيف فتحققت عندي قول النبي عليه السلام من رانى فقد رانى فان الشيطان
لا يتمثل بمكاني ولا بي ثم نوديت يا اباعبد الله لا يزور قبري احد الا غفر الله تعالى ذنوبه وقال
شفاعتي غدا كذا في الروضة ويكثر التلبية في الطريق وحين ان يقول لبيك اللهم
لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك كما هبط يعني يلبي ويقول
هكذا كلما نزل واديا او علا شرفا بفتحتين المكان العالي ينوي بذلك القول اجابة الله تعالى
حين دعاه الى زيارة البيت اي الكعبة شرفها الله تعالى على لسان خليل ابراهيم النبي
عليه السلام حين قال بعد ما فرغ من بناء البيت فانه قال صلوات الله عليه وسلم الا ان ربكم
بنى لكم بيتا فحجوه وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما كان بعد الطوفان فان
الذي اغرق الله تعالى فيه قوم نوح عليه السلام ورفع البيت الذي المعمور الذي بناه
الملايكة او آدم عليه السلام في رواية الى السماء السادسة امر ابراهيم ان يأتي موضع البيت
فيبني على اساسه فلم يعرفه او خفي عليه مكانه فبعث الله تعالى سحابة قدر البيت

الشيخين

بحذائه و

الحرام في الطول والعرض وفيها راس ولها لسان يتكلم فقامت على ظهر البيت ثم
قالت يا ابراهيم ابن على قدري وبحيالي اي بمحذائي فاخذ ابراهيم عليه السلام قدرها ثم
بناه بحيالها حتى فرغ منه فطاف به اسبوعا فاوحى الله تعالى فاذن بالناس بالحج فلما امره
بذلك صعد جبل ابي قيس فقال الا ان ربكم بنى بيتا وامركم ان تحجوه فحجوه فمد الله تعالى
صوته فلم يبق انس ولا جن ولا صخرة ولا جبل ولا مدر ولا شجر الا ابلغ الله صوته قبلي
اي قال مجيبا لك النداء لبيك لبيك من كان يحج البيت بعد نزولهم الى الدنيا وهم في اصلاب
ابايهم مرة او مرتين او مرارا على اعداد الجهات التي ستقع عن ذلك المجيب في الدنيا روي
انا ابراهيم عليه السلام اسمع في آخر لبيك اللهم لبيك بكثرة وغلبة وخرقة قلب ودوبان
روح بحيث طاش قلبه وحار عقله فقال الهي من هؤلاء الذين اسمع اصواتهم فقال الله
تعالى خذ كافورا قبضة اجعل لهم منك ضيافة فاخذ ابراهيم عليه السلام كافورا ورقة ناعما
ثم صعد على جبل ابي قيس فرمى به فارسل الله تعالى ريحا فاحملت نثرة فاوعرها فقيل
اي موضع وقع فيه ذرة من ذلك جعل الله تعالى مصلحة فالملح في اطعمتنا من ضيافة ابراهيم
عليه السلام لما ذكره في المشكاة الانوار النبي في طريق الحج افضل من الركوب وبوجب الاجر
المضاعف وعن ابي حنيفة رحمه الله الحج راكبا افضل لما فيه من الانفاق والمؤنة ولان الماشي
يسيء الخلق في الركوب افضل ابعد من شجر النفس واقل لاذاها واقرب الى سلامة وتمام
حجه لكن الاولى ان يفصل ويقال من سهل عليه المشي فهو الافضل فان كان يضعف ويؤدي
ذلك الى سوء الخلق وقصور عن عمل فالركوب افضل كما ان الصوم افضل للمسافر والمريض

مالم يضعف الى ضعف وسوء خلق كذا في الاحياء ومن السنة ان يقبل بتشديد الباء
الحجر الاسود ورد في الخبر انه ياقوت من ياقوت الجنة وانه يبعث يوم القيامة وله
عينان ولسان ينطلق به يشهد لمن استلم بحق اي بتعظيم وصدق ويشهد على من استلم
بغير حق اي بنفاق واستخفاف وعن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم تعظيما كما
يقبل الخادم يد الملك المعظم الا ان يخاف ان يوذي مسلما او يزاحم فيشير اليه ولا يقبله ويبكي عنده
اي عند الحجر الاسود ويذكر الميثاق اي العهد الذي اخذه الله تعالى بقوله حيث قال الست
بربكم قالوا بلى ويقول في تقبيله اياه اللهم اني اسالك ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء
بعهدك فانه اتباع النبالة التي كتب الله تعالى لادم لقبول الامانة وروي ان عمر رضي الله عنه
قبله في اول حجة من خلافته ثم قال اني لا علم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رايت رسول الله
عليه السلام يقبلك ما قبلتك ثم بكى كثيرا فالتفت الى ورايه فراى عليا فقال يا ابا الحسن ههنا
تسكب العبرات فقال علي رضي الله عنه يا امير المؤمنين بل هو يضر وينفع فقال وكيف قال ان الله
عز وجل لما اخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتابا ثم اجرى نهرا حليا من العسل واللبن من
الزبد ثم امر القلم حتى اخذ من ذلك النهر وكتب اقرارهم في رق ثم دعا هذا الحجر فالقمه ذلك الكتاب
فهو يشهد للمؤمنين بالوفاء ويشهد على الكافر بالجحود قالوا فذلك هو معنى قول الناس عند
الاستلام اي ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك كذا في الاحياء والروضة والتنبيه ويعظم
الحرم اي حرمة مكة ومقداره من قبل الشرق ستة اميال ومن الجانب الثاني اثنى عشر ميلا

ومن الجانب الثالث تسعة عشر ميلا ومن الجانب الرابع اربعة وعشرين ميلا كذا قال
الفقيه ابو جعفر وذكر ان الاسود اخرج من الجنة وله ضوء فكل موضع يبلغ ضوءه كان حرما
محترما بالغا بقصد عليه واعلم ان المواقيت المختصة التي وقتها النبي عليه السلام وعينها
للاحرام فناء الحرم وهواي الحرم فناء مكة وهي فناء المسجد الحرام وهو فناء البيت
شرفها الله تعالى ومن قصد مكة سواء كان للزيارة او غيرها لا يحل له التجاوز من هذه
الاقفية غير محرم تعظيما لها الا اذا كان التاصد داخل الميقات فيحل له ان يدخل مكة بلا
احرام لان الحاجة غير الحج والعمرة ولا يحل فيه سلاحا خافته لا يحل لاحد ذكره في التنوير لان المراد
هو السلاح للمحاربة مع المسلمين اما حمل السلاح للبيع والمحاربة مع الكفار فيجوز كما فعل
النبي عليه السلام للفتح انتهى ولا يجني فيه جناية ولا يوذي فيه مسلما اذا اراد ان ياكل
او يقضي حاجته من البول ونحوه خرج الى الحل بكسر الحاء المواضع التي بين الميقات
والحرم ان استطاع حكي ان عمر بن عبد العزيز والشاكر من الامراء يضرب فسطاطين
فسطاطا في الحرم وفسطاطا في الحل فاذا اراد ان يعطي ويعمل شيامن الطاعات دخل
فسطاط الحرم رعاية لفضل المسجد الحرام واذا اراد ان يتكلم او ياكل وغير ذلك خرج
الى فسطاط الحل كذا في الخانية ولا يطيل بها المقام اي لا يطيل الاقامة في مكة فيمل
اي جوارة اي حتى يسام من مجاورة الحرم او يقصر في تعظيمه ولهذا كان عمر رضي الله عنه
يضرب الحاج اذا حجوا ويقول يا اهل اليمن يمنكم ويا اهل الشام شامكم ويا اهل العراق
عراقكم والمنع من الاقامة كره بعض العلماء اجوار دور مكة ولا تظن ان كراهة المقام

تناقض فضيلة البقعة لان هذه كراهية علتها ضعف الخلق وقصورهم عن القيام بحق
الموضع فمعنى قولنا ان تترك للقيام به افضل اي بالاضافة الى القيام مع التقصير اما ان يكون
افضل من القيام مع الوفاء بحقه ففيه كلام والنظر الى بيت الله تعالى عبادة
والحسنات فيها مضاعفة وقد روي الامام في الاحياء ان النبي عليه السلام لما دعي الى مكة
استقبل الكعبة وقال انك لخير ارض الله تعالى واحب بلاد الله تعالى ولولا اني اخرجت
منك ما خرجت وبعظم الركن والمقام قال الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسند
ظهره الى الكعبة يقول الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة ولولا ان الله تعالى طمس
نورهما لاضاءتا ما بين المشرق والمغرب ويقبلهما ويصلي عندهما ويدعو ابهما وجه
عندهما ويشرب من ماء زمزم قيل انما سميت به لانه ممارات اي جبر وضع الماء من تحت
قدم اسماعيل واراد ان يجرس قالت بلسان القبط زمزم اي قف قف مستشفيا به
ويصب على راسه وساير جسده تمثما تبركا به ويشرب منه على قصد ري او طاره
انتجاع الغذاء والا وطار جمع وطر بفتحتين وهو الحاجة كما في الحديث ماء زمزم لما شرب له
فان شربته تستشفي شفاك الله وان شربه مستعيذا اعاذك الله اي فيه ذلك كذا روى الامام
الجزري انه لما استسقى عبد الله بن المبارك من ماء زمزم زمم شربة واستقبل القبلة وقال
ان ابي حدثني عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماء زمزم لما شرب له
وهذا الشربة لعطش يوم القيمة التقطع وهو الامتلاء واشبعا وريا من ماء زمزم

براءة من النفاق روي عن النبي عليه السلام انه قال لا يجمع ماء زمزم وداء في جوف
عبد ابدا ويحمل من مائه الى حيث شاء ومن حرمة الحرم ان لا يعضد بكسر الضاد
المعجمة من عضد الشجر وقطعه وبابه ضرب اي لا يقطع من شوكه بالفتح والسكون بالغارسية خار
ولا ينفر صيدا ولا يلتقط لقطته بضم اللام وفتح القاف الساقط على الارض فيه اي
في الحرم الا ليعرفها قال عليه السلام لا يلتقط لقطة الا من عرفها سنة اي ليأخذوا
الا للتعريف والحفظ حتى يظهر مالكها ولا يجوز التقاطها للتملك وهو اظهر قول الشافعي رحمه الله
والاكثرون قالوا للقطة الحل والحرم سواء في كونها مملوكة اذ لم يوجد صاحبها لقوله
عليه السلام عرفها سنة ثم استنفقها بل افضل بين لقطة الحل والحرم لا يقال لم يبق
حينئذ الذكر لقطة الحرم فائدة لانا نقول قال لا يلتقط لقطة الحرم الا من عرفها سنة
كسايرة البقاع حتى لا يتوهم ان لقطة الحرم كانت مملوكة لواجد غير محتاجة الى التعريف
بناء على انها يكون للقرباء وغالبا ويكون مالكها ذاهبا فبين ان الحرم كالحل في حكم اللقطة
كذا في شرح المصابيح ولا يصيد فيه صيدا ولا يخلى خلاها اي لا يقطع نباته الرطب في مختار
الصحاح الخلا مقصورا هو النبات الدقيق واذا يبس فهو حشيش وفيه دلالة على
جواز قطع اليابس من النباتات للدواب ومن السنة تعظيم مدينة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فانها مهبط اي موضع نزول الوحي ومهاجر بضم الميم وفتح الجيم اي مواضع
هجرة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم في البزازية الافضل للحاج البداية بمكة ثم
بالروضة ولو قدم زيارة الروضة جاز فلما يأخذ شيئا مما لا يوخذ من حرم مكة

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال النبي عليه السلام اني احرم ما بين لابتي المدينة ان يقطع غضاها او يقتل صيدها
ذهب مالك والشافعي مستدلا بهذا الحديث الى ان للمدينة حرما لا يجوز فيه قتل الصيد
وقطع الشجرة ثم انه لا جزاء على من فعل ذلك عند الشافعي في قوله الجديد وقال في قوله
القديم سلب ثياب قاتل الصيد او قاطع الشجرة ثم السلب للسالب وقيل لبيت المال
وقيل يفرق بين مساكين ستوى فيه مجاور المسجد وغيره وذهب ابو حنيفة رحمه الله
الى نفي الحرم قال لا حرم لها بل هو كسائر البلاد واما الحديث فمحمول على ان النبي صلى الله
عليه وسلم حمى حول المدينة لخيل المسلمين ليست فلوا باشجار او يعرضوا بهم حين
اجتمعوا للجهاد كما في حديث ابو هريرة جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتى
عشر بعيرا حمر حول المدينة وما كان على سبيل الحمر لا يقع المنع عنه على التأبيد بل لمنع
تارة وبرخص اخرى كذا في شرح المصابيح وكان النبي عليه السلام اذا راى المدينة
حث من بعيدة اعلة حبها لها ومن السنة ان يتلقى ويستقبل الحاج بالترحيب
اي يقول مرحبا وبصاحبه تبعا كما قال عليه السلام من عانق حاجا او غازيا فقد عانق الله
بشيء ذكره في النصاب وبامره اي يستحب ان يستغفر له قبل ان يدخل بيته فانه مغفور
هكذا ورد في الحديث ومن السنة زيارة بيت المقدس بالفتح والسكون فهو مصدر
كالمرجع او مكان للتقدس وهو الطهر اي المكان الذي يتطهر فيه العابد من الذنوب او يطهر
من الاصنام وقد يروى بتشديد الدال المفتوحة او المكسورة فهو مفعول من التقديس
اي التطهير او فاعل منه وهذا وقد يقال البيت المقدس على الصفة والمشهور هو

الاضافة كما ذكره المصنف كذا حققه الكرماني في شرح البخاري ففي الحديث بيت المقدس
ارض المحشر بفتح الشين مصدر ميمي او اسم مكان والاضافة بيانية اي موضع المحشر
او ارض هو المحشر في مختار الصحاح يقال حشر الناس جمعهم وبابه ضرب ونصر ومنه
يوم الحشر والمنشر بفتح الشين ايضا يقال انشره الله تعالى اي احياه بعد موته
ايتوه فصلوا فيه فان صلوة واحدة فيه كالف صلوة في غيره الباب الثامن في سنن
يوم عاشورا ومن سنن الاسلام تعظيم يوم عاشورا بالدسيم لانها هو اليوم
العاشر من المحرم وذهب جميع الى انه هو اليوم التاسع والاول اصح وصححه
المصنف به كذا في التنوير وذهب الامام ابو الليث انه قال بعضهم هو اليوم الحادي
عشر فان حملة العرش يعرفون حرمته لانه يوم نجاة الانبياء عليهم السلام روي عن
النبي عليه السلام انه قال ولد ابراهيم يوم عاشورا ونجاه الله تعالى من النار يوم عاشورا
وهداه الله تعالى يوم عاشورا حين راى الكوكب فقال هذا ربي فهداه الله تعالى
يوم عاشورا فتيقن ان الله واحد فرد لا شريك له لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
ونجا موسى عليه السلام يوم عاشورا وغرق الله عدوه فرعون يوم عاشورا ورفع ادريس
مكانا عليا يوم عاشورا وكشف الله تعالى عن ايوب عليه السلام الضر في يوم عاشورا ورفع
عيسى عليه السلام يوم عاشورا وقال بعضهم انما سمي عاشورا لان الله تعالى اكرم فيه
عشرة من الانبياء بعشر كرامات المذكورة وفيه تاب الله على آدم عليه السلام
وفيه استوت سفينة نوح عليه السلام على الجودي وفيه رد الملك على سليمان وفيه اخرج

يونس من بطن الحوت وفيه رد الله تعالى يوسف على يعقوب كذا في روضة العلماء

وهو يوم خلق فيه جبريل وميكائيل واسرافيل وحملة العرش عليهم السلام وخلق فيه العرش والكرسي وقال بعضهم الكرسي والعرش واحد لكن ذكر اشارة بلفظ الكرسي وناظري بلفظ العرش وقال الحسن البصري الكرسي غير العرش ويؤيده ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشمس من نور العرش والقمر من نور الكرسي اذا كان يوم القيامة اعادهما الله تعالى الى ما خلقتا منه فيومر الشمس ان ترجع الى العرش فتبرق برقة فتختلط في نور العرش وكذلك القمر ذكره في الحالقة

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال بين كل سمائين مسيرة خمسمائة عام وبين السماء السابعة والكرسي مسيرة خمسمائة عام وبين الكرسي والماء مسيرة خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله تعالى فوق العرش اي بالعلو والقدرة بما انتم عليه كذا في تفسير الامام ابي الليث ويوافقه ما ذكر في المواقف حيث قال ان العرش المجيد في لسان الشرع هو ما سماه الحكماء بالفلك الاطلس يعني فلك الافلاك الذي هو الفلك التاسع عندهم وان الكرسي فيه ما سموه بفلك الثوابت يعني فلك القائمين الذي تحت التاسع عندهم ويوم خلق الله فيه القلم ايضا وقيل هو بحقيقته في اوايل الكتاب وخلق فيه السموات والارض والجنة وخلق ادم وحوا عليهما السلام وغرس شجرة طوبى في يوم عاشوراء واعطى الله تعالى الملك لسليمان عليه السلام في يوم وفيه تقوم الساعة ووجه دلالته على الخير هو ان عنده تصل ارباب الكمال الى ما وعدلهم كما مر

وصوم هذا اليوم سنة وقبل مستحبة وكان السلف لا يطعمون طعاما للصبيان في

اي في يوم عاشوراء شيئا وكان النبي عليه السلام يحنك بالجاء والمهملة وتشديد النون

يقال حنكه اي الصقه بحنكه ثمرة كذا في التكملة الصبيان بريقه في يوم عاشوراء

فلا يطعمون بفتح الياء والعين بضارع طعم بالكسر طعما بضم الطاء اذا اكل او ذاق

اي لا يطعمون يعني هؤلاء الصبيان شيئا من الطعام الى اخر النهار حتى يشبعون

ببركة ريق النبي عليه السلام وقيل ان الوحوش من الحيوانات البرية لا ترتفع يوم

عاشوراء جاء في الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على ظبية وقعت في شبكة

يوم عاشوراء فتكلمت الظبية بان يشفع الرسول حتى ترضع اولادها وترجع

بعد غروب الشمس فقال الصياد وقل لها حتى ترضع في اليوم فقالت الظبية

هذا يوم عاشوراء فلا ترضع اولادنا فيه لحرمته فقال الصياد وهبتها لك يا رسول الله

فاخذها النبي عليه السلام وارسلها كذا في زهرة الرياض ويصوم التاسع من المحرم

يوم عاشوراء والحادي عشر مخالفة لليهود وقال النبي عليه السلام التمسوا فضله

فانه يوم مبارك اختاره الله تعالى من صام ذلك اليوم جعل الله تعالى نصيبا من عبادة

جميع من خلقه من الملائكة والانبياء والمرسلين والشهداء والصالحين هذا

في الصوم واما في الصلوة فقد روت عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام

انه قال من صلى مائة ركعة في ليلة عاشوراء او في يوم عاشوراء وقرا في كل ركعة منها

فاتحة الكتاب ثلث مرات فاذا فرغ من الصلوة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله

والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبعين مرة ويستغفر الله سبعين
مرة ويصلي على النبي سبعين مرة ملأ الله قبره اذا مات مسكا وعنبرا ثم قال وكل بنا وضع
في القبر ثنا شر من شعره ومن صلى هذه الصلوة لا يثنا شر شعره في قبره واذا
حشر من قبره يحشر ووجهه يتلألأ من النور كالقمر ليلة البدر ويمر الى الجنة
كما يمر العروس الى بيت زوجها كذا في روضة العلماء ويرضي خصماءه في هذا
اليوم ومما يجب ان يعلم ان من صلى في يوم عاشورا على نية ارضاء خصمائه يوم
القيمة اربع ركعات ويقرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل هو الله احد عشر مرة
وفي الثانية بعد الفاتحة قل يا ايها الكافرون ثلث مرات والاخلاص احد عشر مرة وفي الثالثة
بعد الفاتحة الهيكم التكاثر واحد والاخلاص احد عشر مرة وفي الرابعة اية الكرسي ثلثا
والاخلاص خمسة وعشرين مرة خلصه الله تعالى من اهوال القبور ويرضي خصمائه
عنه يوم القيمة قال في الرسالة الذوقية وهذه الصلوة منقول عن النبي عليه السلام
ولها فضل كثير ويصلي هذه الصلوة في سنة في سنة ايام يوم عاشورا ويوم التروية
وعرفة وعيد الاضحى وخامس عشر من شعبان وآخر جمعة من شهر رمضان انتهى ويصلي
ذو ولد احد قال النبي عليه السلام من كان قاطعا للرحم فوصله يوم عاشورا جعل الله
له نصيبا في ثواب يحيى ابن زكريا وعيسى عليهما السلام وكان معهما في الجنة ثمانين وسبعمائة
بين السباية والوسيلة ويتصدق على الفقراء ما وجد قال عليه السلام من تصدق
يوم عاشورا بتمرة واشتغل الخمرة اعطاه الله تعالى من الثواب مثل جبل احد وكان

في ١٧ ام

في ميزانه يوم القيمة ويحضر مجالس الذكر قال عليه السلام من اتى الى مجلس عالم او الى
بقعة يذكر فيها الله تعالى وجلس معهم ساعة في يوم عاشورا كان حقا على الله ان
يدخل الجنة ويسلم على عشرة الف من المسلمين قال عليه السلام من سلم على عشرة
من المسلمين في يوم عاشورا فكانما سلم على جميع الخلائق من المؤمنين وسقي
فيه ويطعم الناس قال عليه السلام من اشتهى شيا فلم يتناول منه واطعم جاره
المسلم لا يخرج من الدنيا حتى يطعمه الله تعالى من طعام الجنة ويسقي من شرابها
ويطعم الناس ويكسوا فيه العاري عن الثوب ويمسح فيه برؤس اليتامى ذكره
في تنبيه الغافلين انه قال من مسح يده على راس يتيم يوم عاشورا رفع الله تعالى
بكل شعرة درجة في الجنة ويمشط بالضم الياء الاولى من الماشطة وهي الازالة الاذى
من طريق المسلمين ويصلح بين الاسلام ويشهد الجنازة ويعود المريض ويصافح
الاخوان حبا لهم وكرامة وكرامة وهذه الاحاديث الخمسة السابقة نقلها الامام
الاندوسي في الروضة ثم قال ويتصل ببعضها ومن اغتسل يوم عاشورا صار عند الله
طاهرا من الذنوب وجاء في الخبر من اغتسل يوم عاشورا مرتين لم ترمض عيناه ابدا
انتهى كلامه والله اعلم الباب الثامن والعشرون في سنن الاضحية وهي الشاة التي تضحى بها
اي تذبح تقربا الى الله تعالى وانما سميت بذلك لان اول وقت تذبح هي فيه ضحى يوم العيد
وفيها اربع لغات اضحية بضم الهمزة وكسرها وتشديد الياء واصلها الضحوية على وزن
افعولة وجمعها الاضاحي وضحية والجمع ضحايا كهدية وهدايا واضحاة والجمع اضحى

الخلق

ترمد

كما رطاة وارطبي كذا في شرح المصابيح ومن سنة الاسلام التضحية بالانعام التضحية ذبح
الاضحية والانعام بالفتح جمع نعم بفتحتين وهو ذوات القوائم الاربع يعني ان من السنة
التضحية بالجذع من الضان وهو ما تم له ستة اشهر وقيل سبعة اشهر وبالثني فصاعدا
من الشاة اعم من ان يكون ضانا او معزا ومن الابل والبقرة مطلقا وهو اي الثني ابن
تمس من الابل وحولين من البقرة وحول من الشاة والمعز والجذع بفتح الجيم والذال
المعجمة وقيدناه بالضان لانه الذي يجوز به التضحية وقولنا مطلقا اشارة
على انه يجوز الذكر والانثى من جميع ما ذكر وان الجاموس داخل في البقر هكذا في الفروع
ويخلص من الاخلاص نية الله تعالى وينوي بها اي بالتضحية فداء نفسه كما فدا الكبش
فداء اسمعيل عليه السلام والية اشير قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم وتجزيء هذه القصة على
ما ذكر في الكشاف والروضة وهو ان اسمعيل عليه السلام لما بلغ ان يسعى مع ابيه ابراهيم
عليهما السلام في اشغاله وحوائجه بنى ابراهيم عليه السلام الكعبة شرفها الله تعالى واسمعيل
عليه السلام يعينه فلما تم البناء وفرغ من مناسكها قرأى ابراهيم عليه التروية
كان قايلا يقول ان الله تعالى يامرك بذبح ابنك هذا فلما اصبح رؤى في ذلك اي تفكر من
الصباح الى الرواح امن الله هذا الحكم ام من الشيطان فمن ثم سمي ذلك اليوم يوم التروية فلما
امسى راى مثل ذلك فعرف انه من الله تعالى في ذلك اليوم يوم عرفة ثم راى مثله في ليلته
الثالثة فهم بنحره فسمي ذلك اليوم يوم النحر ثم قال للامر اجهز افصل راسه واداهنه فاني
اريد ان اذهب به الى الغنم ففعلت ذلك ثم قال لابنه يا بني خذ هذا الحبل والمدية ثم

انطلق

انطلق بنا الى هذا الشعب ليحتطب اهلنا منه فلما توجه الى الشعب قال شيطان لعنه الله
ان لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم ابدا فجاء اولا الى هاجر فالقى اليها انواع الوساوس
فلم يلتفت بها فطرقته قالت ان الله تعالى امره بذلك فسمع بامر الله تعالى وطاعته
ثم خرج في اثرهما ليصدهما عن امر الله تعالى فسعى في الوسوسة والاضلال في كل ذلك
منهما على الانفراد فلم يلتفت لواحد منهما ايضا فلما رجع عدو الله مع الياس وخلا ابراهيم
عليه السلام بولده اخذ يتشيا ورمعه في ذلك وانما شاوره وانطان حتما من الله تعالى وتمت
عزيمته عليه ليعلم ما عنده فيما نزل به من بلاء الله تعالى فيثبت قدره ويصبر ان
جزع ويامن عليه الزوال ان صبر وسلم وليعلم حتى يوطن نفسه عليه ويهون عليها ويلقي
البلاء عليها وهو كالمتانس به ويكتسب المثوبة بالانقياد لامر الله تعالى قيل ليكون
رؤيته في المنام مرة فلما شاوره وقال يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر
ماذا ترى قال افعل ما امرك ربي بذبحي قال ابراهيم عليه السلام نعم قال يا ابت افعل
ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين روي انه لما بلغ موضع الذبح وكان البني
ذلك بمنى عند الصخرة قال يا بني اني اري في المنام اني اذبحك قال يا ابت هذا جزاء
من نام عن حبيبه ولو لم تتم ما امرت بذلك فلما اسلما اي سلم هذا ابنه وذاك نفسه
وتله للجبين اي صرعه على شقه فوقع احد جنبيه على الارض فلما اضجعه اخرج ابنه يده
من كمه فقال يا ابت اذا اردت ذبحي فاربط الي يدي الي عنقي واشدد رباطك كيلا
يصيبك مني شيء فينقص اجري فان الموت شديد واسحد شفرتك وحول وجهي الي

انتزعهم

يعفو

بكبه

الارض فانا اخيك ان اضطرب فيدرك رافة الاباء فتحول بينك وبين الله تعالى واذا
قميصي الى امي فانه عسى تسال عني وسلها يا ابت ما استطعت فقال له ابراهيم نعم
العون وجدتك يا بني على امر الله تعالى فلما ربط ابراهيم يده والقاه تفكر الغلام في
فقال خلني يا ابت حتى اتب حتى لا يراني الله تعالى اتقذ امره مكبا بل ضع السكين
على حلقي على السكين جرا ليعلم الملايكة ان ابن الخليل يطيع الله تعالى ولا مره
فديده ورجله بلا وناق وحول وجهه الى الارض فادخل ابراهيم الشفرة الى حلقه فانزع
بجميع قوته فاقلب الله تعالى الشفرة الى قفاها وانقلبت فلم تقطع باذن الله تعالى
فقال الغلام يا ابت حدها للتذبح وتستريح فعمد الى صخرة فحدها حتى صارت كانها
شعلة نار ثم امرها فمضت فقلبت ولم تقطع قال لابن مالك تكاسل قال لا تقطع
السكين يا غلام قال فاطعني براس السكين طعنا فطعنه براس فابت السكين
بامر الله تعالى ثم نودي يا ابراهيم قد صدقت الرويا خل ابنك واخذ هذا الكبش الذي
تخدر من الجبل مكان ابنك فرفع ابراهيم عليه السلام راسه الى الجبل فاذا الكبش تخدر من
الجبل المشرف على منا بتداعى في شبته املح اقرن فقيل له هذا الذي الوسيحة فداء لابنك
فاذبحه دونه ذلك قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم وهو الكبش الذي قربه هابيل ابن
ادم عليه السلام وكان يرعى في الجنة حتى فدى به اسماعيل عليه السلام فارسل ابراهيم عليه السلام
ابنه فقاده الكبش لياخذه فهرب منه فاتبعه ابراهيم عليه السلام فخرج الى الجمرة الاولى
رماه بسبع حصيات شم انه انقلب منه فجاء الى الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات فاخرجه

عنها فاخذه ابراهيم عليه السلام وكان فايدة مره ان يظهر موضع النحر وهو منى وروى انه
رمى الشيطان حين تعرض له بالوسوسة عند ذبح ولده فبقيت مخشنة في اليمين وروى ان
ابراهيم عليه السلام لما اخذه اقبل الكبش نحوه حتى انتهى به ما بين الجمرتين فرمى الكبش
بنفسه فلم يقدر ابراهيم رفعه فذبحه في المنحر من منى مكانه فصار الذبح هناك سنة
ويختار للذبح افضل الاوقات وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة العيد
واعلم ان اول وقت النحر هو اول زمان الفراغ من صلوة العيد واخر قبيل غروب اليوم
الثالث وكره الذبح ليلا لانه لا يامن ان يغلط بظلمة الليل ويختار من الشاة الكبش
اي الذكر من الغنم فان الانثى منه من اعنى النجيبة وكذا المعز وان جاز بها التضحية
لكن الكبش هو الاولى فهو انكان فحل قيل هو المختار من الخصي وعن ابي حنيفة رحمه الله
ان الخصي الاولى لان لحمه الطيب وانكان موجبا فالظاهر انه كالخصي الابيض اولى املح
صفة من الملحة وهي من الالوان بياض يخالطه سواد يقال كبش املح اذا كان شعره
خليسا اي مختلط البياض بالسواد كذا في مختار الصحاح قوله الاقرن اي عظيم القرن
صفة بعد صفة للكبش السليم الاطراف اي السالم يداه ورجلاه بحيث لا يكون فيهما عرج
ظاهر السليم العين بحيث لا يكون اعور ولا اعور ولا يكون في عينه نقصان ظاهر والسليم
الاذن لما روي عن علي رضي الله عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم باذا لا نضحي
بعقباء وهي بفتح الباء وما قطع مقدم اذنها ولم تبن ولم يترك معلقا ولا مدابرة وهي
بفتح الباء ايضا ما قطع مؤخر اذنها وترك معلقا ولا شرقاء اي مثقوبة الاذن ولا خرقاء

اي في اذنها ثقب مستدير وقيل الشرفاء ما قطع اذنه طولا وخرقاء ج

ما قطع اذنه عرضا فعند الشافعي رحمه الله لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها وعند ابي حنيفة رحمه الله يجوز اذا كان الفائت اقل من ذلك العضو وعن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نضحي باعضب القرن والاذن وهو الاعضب بالضاد المعجمة المفتوحة المكسور داخل قرنه ويقال للمكسور الخارج الاقطم ويقال للمغضوب التي انكسر احد قرنيها وبهذا الحديث عمل ابراهيم النخعي وما عليه من المجتهدين فيجوز ان الاضحية بمكسور القرن كذا في التنوير وبجنا السمين العظيم اي منعم الجثة لقوله عليه السلام عظموا ضحاياكم فانها على الصراط مطاياكم وهو ما يتنافس ويرغب فيه الاعين بفتح الياء والواسع العين وقد ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم كبشا ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد ويجذه كناية عن سواد القوائم وعن سواد الفم وعن سواد العين وباقيه الابيض ويتولى اي يباشر ذبح الاضحية بنفسه بيده كما ذبح النبي عليه السلام اضحيته بيده المباركة فالسنة ان يباشر العبادة بنفسه وان جاز فيه التوكيل فان لم يحسن ذلك اي الذبح امر غيره ممن يحسن بذلك ويشهد اي يحضر عندها وذبح الذبيحة بالمصلى اولى واكثروا قال ابن عمر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى اظهارا لشعار الاضحية ليقتدي به من يراه ويطيب نفسا بما يتفق فيها اي في الاضحية وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام انه قال ما عمل ابن ادم يعمل يوم النحر اعجب الى الله تعالى من اهراقة الدم وانها لتاتي يوم القيمة بقرونها وشعارها واظلافها وان الدم يقع من الله تعالى بمكان قبل ان يقع على الارض فطيبوا نفسا بتراقة الدم اي من اراقة دم الاضحية والظلف من الغنم بمنزلة الخف من

اليعبور

الانفس

سباني

الغنية

البعير وقوله بمكان اي بمحل قبول وقوله فليطيبوا جواب شرط مقدر اي اذا اعرفتم ذلك فليكن انفسكم طيبة بالتضحية غير كارهة لها كذا في شرح للمصابيح ويضحي عن نفسه ان كان غنيا على سبيل الوجوب وعن اولاده على سبيل الاستحباب فان الاضحية للطفل لا تجب في ظاهر الرواية عن الحسن عن ابي حنيفة رحمه الله انها يجب عليه عن ولده الصغير ويضحي من وجد وقدر قوله كبشا الظاهر انه نصب على التنازع وقوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متعلق بيضحي لينال منه كرامة وزلفى في الصحاح الزلفى والزلفة القربة والمنزلة ويرفق من الرفق ضد العنف من باب نصر بالاضحية عند ذبحها ولا يجر اي المذبح جرا عنيفا ولا يذبحها الا بسكين حديد اي ذا حدة ولا يحد من الاحداد بمعنى جعل الشيء ذا حدة الشفرة بالفتح والسكون السكين العظيم والحال ان الشاة تنظر اليه وتستقبل بها القبلة ويقول عند الذبح بسم الله والله اكبر قال شمس الائمة الحلواني المستحب ان يقول بسم الله الله اكبر بدون الواو وقال ومع الواو يكره كذا في الغنية اللهم هذا منك وحصل منك وجعلته لك وهذا هو المذكور في شرح المصابيح وفي بعض النسخ هذا الكتاب وقع اليك بدل لك فقيل معناه التوفيق منك والتوجه اليك ان صلوتي ونسكي قال الامام ابو الليث واصل النسك ما يتقرب به يعني قل ان صلوتي المفروضة وقرباتي ودعائي وحياتي في الدنيا ومماتي بعد الحموة ويقال نسكي يعني اضحيتي وحجي لله رب العالمين انتهى اللهم تقبل من فلان ابن فلان

شبكة الألوكة www.alukah.net

في غنية الفتاوى ويكره ان يدعوا بعد التسمية قبل الذبح بالتفصيل او غيره نحو قوله
بسم الله اللهم تقبل مني او من فلان فان كان كذلك بعد الذبح فلا باس به
ولو تكلم بين التسمية والعمل اليسير لا يفصل ولو اطال الحديث او العمل لا يجوز
في اضاحي الزعفراني اذا احد دية الشفرة ينقطع التسمية انتهى ويترك الذبح حتى
يبرد اي تسكن عن الاضطراب ثم يسلخها ولا يوكلها بالسلخ قبل ان يبرد ويبداء
يوم النحر بلحم اضحية اي ياكل لحمها قبل اكل كل شيء فياكل من لحمها والسنة
فيه ان ياكل من كبدها اولا روي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا ياكل يوم الاضحى حتى يرجع
فياكل من كبد اضحيته كذا في خالصة الحقايق ويحسوا بالحاء والسين المهملتين
اي يشرب من مرقها فياكل من كل ذبيحة ذبحها عن نفسه واولاده وعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من اقربايه واصدقايه الاحياء اوالاموات شيا
ويطعم الغني والفقير منها وينفق الباقي على الفقراء ويندب الثلث بتصدقها
التصدق بثلثيها وان كان المضحي صاحب عيال وهو وسط الحال في اليسار يستحب ان
يترك التصدق منها ليكون توسعة بها على عياله كذا في شرح الوقاية ومن اراد
التضحية يوم النحر فلا ياخذ في العشر الاول من ذي الحجة من بدنه شعرا ولا يقلم ظفرا
اي لا يقطع ظفره وشبهها بالحاج المحرم ولان الاضحية تفدي يوم القيمة للعضلي
ويصل لكل عضو وشعر وظفر منه شيء من بركة الاضحية فنهي عن حلق الراس وقلم

الاظفار ليكون لكل الشعور والاظفار رحمة وبركة منها وهذا مثل امره عليه السلام
بارسال الشباب عند السجود ليقع على الارض ليكون ساجدا معها فينال ثواب
السجود بحسبها كذا في شرح المصابيح وعن ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل العشر واراد بعضكم ان يضحي فلا يمس من شعره وبشرته شيا
ذكره التنوير ان ابا حنيفة والشافعي ومالك رحمهم الله يروناذ لك على الندب
وقال احمد واسحق هذا التنهي تحريم الباب الثلثون في طلب الحلال طلب الكفاف قدر
انه بفتح اللام من الرزق وهو ما كف عن التوت وهو ما كف عن الناس اي اغنى من
الحلال الطيب وقد ذكر الحلال ما لا حظر فيه والطيب ما لا حذر فيه وقيل الحلال
ما يتقول العلماء انه لا يحل والطيب ما لا يتقول الحكماء انه لا يحل وقيل الحلال ما افتاك
المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح اي اثم تعففا اي
اجتنبا يا علي ذي السوال قال النبي عليه السلام من طلب الدنيا حلالا في عفاف كان
في درجة الشهداء لا تكثر ابتغاء الفرايض فرضها وهو المراد من قوله عليه السلام طلب
الحلال فريضة على كل مسلم ذكر في الاحياء انه لما قال عليه السلام طلب الحلال فريضة
على كل مسلم قال بعض العلماء اراد به طلب علم الحلال والحرام وجعل المراد
بالحديثين واحد قوله طلب مبتدا وقوله فريضة خبره وطلب ذلك الحلال الطيب طريق
كثيرة لكن طلبه بالكسب المشروع سنة الانبياء عليهم السلام والسلف الصالحين
وايضا في الكسب فوايد كثيرة منها الزيادة على راس المال عمل التجارة والزراعة وغرس

الاشجار وفيها صدقة للاكلة اليهود وغيرها ومنها اشتقاق الكسب بالكسب عن
البطالة واللهو ومنها كسر النفس وصيرورتها قليلة الطغيان ومنها ان الكسب
واسطة الامان من الفقر الذي هو سواد الوجه في الدارين ولكن يجب ان يعتقد ان
الكسب غير مؤثر في الرزق فان الله تعالى هو الرزاق كما ان الشبع لا يحصل بالطعام
بل يخلق الله تعالى وربت الكلة لا تشبع الاكل اذا لم يقدر والله تعالى الشبع فيها
وان طيب ما يأكل الرجل هو ما يأكل من كسبه هكذا ورد في الحديث الذي رواه
عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
من اكل الحلال اربعين يوما نور الله قلبه وانبع ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه
وفي رواية زعده الله تعالى في الدنيا ذكره في الخالصة وقال عليه السلام من بات تعبا
من كسب الحلال وجبت له الجنة وبات والله راض عنه قال في شرح الخلب فالمراد
من الاعراض عما ضمن علي ما ورد في الحديث اعرضوا عما ضمن لكم وهو الرزق هو الاعراض
عن الحرص الذي يفضي الحريص الى كسب الحرام يدل عليه قوله عليه السلام ان ارواح القدس
نفث في روعي لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله واجملوا في الرزق
ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق ان يطلبوه بمعصية الله تعالى فان رزق
الله تعالى لا يجر بحرص حريص ولا يرده كراهة كاره صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشهر وكان الانبياء عليهم السلام يحترفون بالحرف ويكتسبون بالمكاسب فان نبي الله
داود عليه السلام كان يأكل من عمل يديه حيث يعمل الدرع ويأكل من ثمنها وسيذكر المصنف

رضي الله عنه فالاكتساب من سنن المرسلين قال عامر بن قيس لكل نبي حرفة وحرفة
نبينا عليه السلام وكسبه هو الغزو والغنيمة وهكذا ذكر في الحديث كذا في الروضة
والروضة والخلاصة وينوي بالاكتساب التعفف عن السوال والاستغناء عن الخلق
ولا يقبل على الكسب اقبالا يشغله عن ذكر الله وعمل الاخرة وقال عليه السلام من طلب
الدنيا حلالا تعففا عن المسئلة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقي الله تعالى ووجهه
كالقمر ليلة البدر وقال عليه السلام من فتح على نفسه بابا من السوال فتح الله تعالى
عليه سبعين بابا من الفقر وقال لقمان الحكيم لابنه يا بني استغن بالكسب الحلال عن
الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابه ثلث خصال رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب
مروته واعظم من هذه الثلاث استخفاف الناس به قال عمر رضي الله عنه لا يفعل احدكم
عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم ان السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة وكان
يزيد بن سلمة يغرس في ارضه فقال عمر رضي الله عنه اصبت استغن بكسبك اصوف لينك
واكرم لك على توكل وروي انه جاءت ريح عاصف فغرق البحر فقال اهل السفينة
لابراهيم بن ادهم رضي الله عنه اما ترى هذه الشدة فقال ليست هذه الشدة وانما
الشدة هي للاحتياج الى الناس وروي ان عيسى عليه السلام راى رجلا فقال تضرع فقال
اتعبد قال فمن يقوتك قال اخي فقال اخوك اعبد منك كذا في الاحياء افضل المكاسب
الجهاد اي الغزو والمحاربة في سبيل الله تعالى اعلاء لكلمة الله تعالى والمباكرة اي المباشرة
بكرة في طلب الرزق سنة تواظب عليه السلام باكروا في طلب الرزق فان في الغدو اي

في الصباح بركة ونجاحا اي ظفرا بالبغية ثم يليه اي الجهاد في فضل التجارة مرفوع فاعل
يلي بشرط الامانة بحيث لا يخون على مقدار رتبته اصلا والنصيحة وهي على ما ذكره الاتحاد
ان لا يرضى لاخيه ما لا يرضاه لنفسه قال بعضهم من باع اخاه شيئا بدرهم وليس يصلح له اشتراه
لنفسه الا بخمسة دوانيق فانه قد ترك النصح الواجب المامور به في المعاملة ولم يحب لاخيه
ما يحب لنفسه والصدق قال النبي عليه السلام التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع
الصديقين والشهداء وعده امهات التجارات واصولها وما فروع يشير المصنف
الى تفسير بعضها آه ومن السنة ان يكون التاجر جوادا بفتح الجيم من الجسارة وهي
الجراة في التجارة فاذا رزق في شيء فليبزه كما روي انه قال عليه السلام من بورك له في شيء
فليبزه وان اتجر في شيء ثلث مرات فلم يرزق على صيغة المجهول فليتركه ويعتقد
في التجارة على الله تعالى متوقعا منه الرزق والفضل ولا يحرص على الرزق حرصا يطغى
من الاطغاء اي يجعل نزوده عنه منطفيا فان رزق الله تعالى اي رزق الذي قدره
الله تعالى بعباده في الازل لا تجره حريص ولا يرده كراهة كاره فلا ينبغي
للتاجر ان يشغله معاش عن معاده فيكون عمره ضايعا وصفقته خاسرة وبايعته
من الربح في الاخرة لا يغني به ما يناله في الدنيا فيكون ممن اشتروا الحيوة الدنيا
بالاخرة ولا يندم ما يشتري ولا يمدح ما يبيع فان وصفه للمبيع انطاء يليس فيه
فهو كذب فان قبله المشتري فهو تلبيس فظلم مع كونه كذبا وان لم يقبله فهو كذب
واستقاط مروة وان اثنى عليه بما فيه فهو بهتان وتكلم بكلام ما لا يعنيه وهو معاب

على كل كلمة تصدر منه انه لم تكلم بها قال الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب
عتيد الا ان يثني على السلعة بما فيها ولا يعرفها المشتري مالم يذكره كما يصفه من
خبايا اخلاق البعيد والدواب فلا بأس بذكر القدر الموجود منه من غير مبالغة
والطناب ولكن قصده منه ان يعرف اخوه المسلم فيرغب فيه ويقتضي بسببه
حاجته ولا يبيع في السواق الا من تفقه في العلم فان السوق موضع الغفلة
عن ذكر الله تعالى وعن الصلوة بفرط الاشتغال بالمعاملات وغاية جريان الخداع
والتخيل في الكلام وفيه كثرة الحلف الكاذب لترويج المتاع فمن لم يتفقه في العلم
فلا يخلص في المبايعات عن مثل هذه الامور ولا يروج سلعته اي شاعه بالحلف
بكسر اللام مصدر حلف اي اقسم كذا في مختار الصحاح لا صادقا ولا كاذبا لانه ان
كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهي من الكبايير التي تذر الرباء بلاقع وان كان
صادقا فقد جعل الله عرضته لايمانه واثاما فيه اذ الدنيا احقر من ان يقصد تعظيمها
بذكر الله تعالى من غير ضرورة قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم وفي الخبر
ويل للتاجر من بلى والله ولا والله في ابتاعه ويكره ان يصلي على النبي عليه السلام
في عرض السلعة فيقول صلى الله على محمد ما اجود هذا ولا يربح على صديقه شيئا
فانه ليس من المروة ولا يدلس التدليس كتمان عيب السلعة من المشتري بل ينبغي
ان لا يكتم شيئا من عيوب المبيع بل يظهر عيوبه خفيها وجليها فذلك واجب ومهما
اظهر احسن وجهين الثواب واخفى الذي كان غاشا ظالما وكذلك اذا عرض الشاب

في المواضع المظلمة او عرض احدهن فرد ي الحق والفعل واشباهه ولا يخون خيانة في البياعات
بكسر الباء جمع بياع وهو مصدر بايعه مستعملا على معنى المبيع والبيعة وان كان مشتركا
بينهما صرح به في الصحاح يعني لا يخون احدا في المبايعات بالحيل والتلبيس فان الرزق لا يزيد
بذلك بل يزول بركته فمن جمع المال بالحيل بالحيل جبته جبته يحلكه الله جبلة جبته جبته ويبقى
عليه وزره زرة زرة كرجل كان يخالط اللبن بالماء ليريه كثيرا فجاء السيل وغسل عوره فقال
حسبة يا ابت قد اجتمع المياه التي جعلتم في اللبن وقتل البقور ولا يغش مسلما بضم
الغين المعجمة فتاء مثناة فوقية فكسر فياء ثقيلة وهو ضد النصح وقد مر معنى النصيحة كذا قال في احياء العلوم
وقال شيخ شارح المصابيح في المظهر الغش ستر عيب متاع يباع والمال متقارب ولا يغبن
اي لا يجعل احد من المسلمين مغبونا بما لا يتغابن في العادة واما اصل المغابنة فما دون
فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بغبن ما ولكن يراعى فيه التقريب في بيع وشرا كذا
ولا ينجش بضم الجيم على اخيه المسلم فيشرع الله تعالى بركة رزقه ذكر الامام في الاحياء ان
النبي عليه السلام نهى عن النجش وهو بفتح الجيم وسكونها ان لا يتقدم الى البائع بين يدي
المشتري الراغب وتطلب السلعة بزيادة وانت لا تريدها وانما تريد تحريك رغبة المشتري
فيها فهذا ان لم يجر مواطاة مع البائع فهو فعل حرام والبيع منعقد وان جرى مواطاة
ففي ثبوت الخيار الخيار خلاف والاولى اثباته ثم قال فبفعل هذا من الغش الحرام المفسد
للنصح الواجب ولا يستام على سوم اخيه بالفتح والسكون مثلا اذا تراضيا وقرب
الانعقاد بينهما في وآخر يريد شراءها واخراجها عن يده للمشتري الاول بزيادة على ثمن المقدر

الخيار

بينهما وهذا الفعل مكروه والبيع صحيح ويتصدق بثمنه عند التجارة كفارة لما يجري
في البيع والشراء من حلف ولغو وساهل في البيع والشراء قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى عن غيره دينا
فيتجر بايعه في المجلس بعد الوجوب اي يقول البايع لك الخيار فافسخ البيع ان شئت
ويقيل بضم الياء وكسر القاف مضارع اقال البيع ان استقاله اي ان طلب الاقالة
اي فسخ فانه لا يستقيل الا متندم مستضرع بالبيع فلا ينبغي ان يرضى لنفسه ان يكون
سببا لتضرر اخيه قال عليه السلام مناقال اخاه المسلم صفقة كرهها اقال الله عثرته
يوم القيمة اي عفى عنه خطيئته ويبيع بالنسيئة بفتح النون وكسر السين مقابل النقد ثم
ان كان المشتري فقيرا فلا ينبغي ان يكون عازما في الحال على ان لا يطالبه ان لم يظهر له مسترة
ولا يشتري على الا باالنقد ان امكن من غير ضرورة ويقول اذا باع شيئا لا خلابة بكسر
الخاء المعجمة الا خديعة وفي المثل اذا لم تغلب فاخلب ذكر في شرح المصابيح ان رجلا
وهو حبان بن منقذ لما قلت معرفته بالمعاملات لكبر سنه شكاه اهله رسول الله لحوقه
الغبن في بيوعه وطلبوا الحجر عليه في البيع فحجر فقال الرجل يا رسول الله لم اكن اصبر
عن البيع فرفع عنه الحجر فقال اذا بايعت فقل لا خلابة فكان ذلك الرجل اذا باع
بيعا يقول لا خلابة اي لا خديعة يعني البيع هذا بشرط ان اراد الثمن واسترد المبيع
اذا ظهر له غبن فيه ثم اختلف فيه قال بعضهم هذا الشرط كان خاصة لذلك الرجل وقيل
عام بجميع من شرط بذلك الشرط يعني ان كلا من قال هذا القول في البيع فله الرد اذا ظهر

الغبن وهو قول احمد وهو بمنزلة شرط الخيار عنده واكثر الفقهاء والشافعي وابو حنيفة
رضي الله عنهم قالوا اذا صدر البيع عن اهله وهو غير محجور عليه ولا مكره فلا رد له
بالغبن سواء قال هذا اللفظ اولم يقل وياول الحديث على انه قال انه ذلك ليطلع صاحبه
عليه فيعلم انه لا بصيرة له في البيع فيسترجع عن غبنه ويرويه كما يروي لقطة انتهى
والخيانة والباطل اي لا يدافع ولا يسوغ بالثمن مع الغبني فان المطل والتاخير
نوع من الايذاء فلا ينبغي ان يفعله مع غنائه وقدرته على الثمن ويقبل الحوالة بالمال
فان قبول الحوالة نوع من الاحسان ويؤجل غيره الى اجل ولا ياخذه على عسرته وفقره
قال عليه السلام من انظر معسرا او ترك له حسبه الله تعالى حسابا يسيرا وفي اللفظ
آخر اظله الله تعالى في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وقال عليه السلام من اقرض دينارا
الى اجل فله بكل يوم صدقة الى اجله فاذا حل الاجل فانظره بعده فله كل يوم مثل
ذلك الدين صدقة وكان من السلف من لا يجب ان يقتضي غيره الدين لاجل حذه
الخير حتى تكون كالمتصدق بجميع كل يوم كذا في الاحياء ويجب تشديد الجهم اجرة
الاجير قبل ان يجف بكسر الجيم من الجفاف وهو اليبس عرفه وبحسن قضاء
الدين بتقاضيه احسن اي اجود والكثر مما اشترط عليه ومن الاحسان فيه حسن القضاء
بان يمشي الى صاحب الحق ولا يكلفه ان يمشي اليه يتقاضاه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خيركم احسنكم قضاء ومهما قدر على قضاء الدين فيبادر اليه والوقيل وقته
ويتجاوز عن المعسر او يضع له اجل اي يحط عن دينه بعضه قال عليه السلام كان رجل

يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز عنا
قال فلقي الله تعالى فتجاوز عنه يقال داينته ايا عاملته قرضا او اعطيته دينا وقوله اي لفتاه
خادمه ومن عاداتهم ان يقولوا للعبد فتى يا دباويزن اي اذا كان عليه دين من
الموزونات فاراد قضاءه ينبغي ان يزنه حين القضاء ويرجح وزنا كان عليه من
الموزونات على وزن ما كان اخذه من الدين ولم يوجد لفظ عليه في بعض النسخ
فيكون معنى الكلام حينئذ ويرجح ما كان من الموزون في كفة الميزان على ما كان في
في الكفة الاخرى من الحجر اي يزن ما يزن مطلقا فقيل للاحتياط عن
نقص حق الغير وما كسب في البيع اي يتعهد ويناقش في الحسنات لئلا يقع احد في الغبن
ولا يبيع بغبن فان المغبون لا محمود في الدنيا اي عند الناس لعدم اختياره وابنايه
عن الحماقة ولا ماجور في العقبى عند الله تعالى لعدم نيته في ذلك فخسر في الدنيا والاخرة
قال الامام المشتري ان اشترى طعاما من ضعيف او شيئا من فقير فلا باس ان يحتمل
الغبن منه ويتساهل ويكون به محسنا وداخلا في قوله عليه السلام رحم الله من سهل البيع
وسهل الشراء فاما اذا اشترى من غني تاجر يطلب الربح زيادة على حاجته فاحتمال
الغبن منه ليس محمودا بل هو تضييع مال من غير حمد ولا اجر وقد روي في الحديث المغبون
لا محمود ولا مأجور والكمال ان لا يغبن ولا يغبن كما وصف بعضهم عمر رضي الله عنه فقال
كان اكرم من ان يخدع واعقل من ان يخدع وكان الحسن والحسين وغيرهما من خيار السلف
يستقصون في الشراء ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال فيقال لبعضهم تستوصي في شرائك

على اليسير ثم تحب الكثير ولا يتعالى فقال ان الواهب انما يحب الله تعالى فيعطي
لمن الله تعالى فضله وان المغبون فانما يتغبن عقله وبصيرته فقوله انتهى ومستدين
اي يطلب الدين والقرض من غيره عند الحاجة على نية القضاء وقال عليه السلام من
ادان دينا وهو ينوي قضاءه وكل به ملايكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه وكان
جماعة من السلف يستقرضون لهذا الخبر ذكره في الاحياء ويدين المحتاج مضارع
وادان دينا بفتح الدال اي اقترضه لانه اي الدين مصدر ادان حقوق الدين بكسر الدال
اي من الحقوق المعهودة في دين الاسلام وانما يستدين في احوال ثلث في ضعف
قوته في سبيل الله تعالى ويكفن فقيرات عند قلة وفاقة او في نفاع يستعفف به اي
يطلب به العفة والتكفف عن فتنة الفروبة بضم الغين مصدر غرب الرجل اذا لم يكن
له زوج يقال تغرب فلان زمانا ثم تاهل فبدين متوكلا على الله تعالى في هذه الثلث
فالله يقضيها اي يقع عليه ابوابا اسباب القضاء ولا يستكثر من الدين فانه يوجب الفجرة
ويكون قضاءه عسيرا ويتوقى اي يتحفظ ويحترز الحر في التجارة البر والوزاد ما يشبهه
من قرض بجر نفعا فقال ابو الحسن الزنجاني من كان راس ماله التقوى كملت الاحتراز
عن وصف بخله وقال ابو بكر لقيت ابا حنيفة رضي الله عنه على باب رجل وكان
يقرع الباب ثم تنحى ويقوم في الشمس فسالته عنه فقال ان لي عليه دينا وقد نهيت
عن قرض جر منفعة فلا تنفع بظل حايطه وانتفاع بالرهن وما يحتال به للربوا
كالمعاملة المشهورة في زماننا هذا فان ادى الربوا مثل ان يقع الرجل على امه

وهذه كناية عن ان يزني معها نعوذ بالله منها وذلك كما روي عن عبد الله بن سلام رضي الله
للربوا اثنان وسبعون جوبا اصغرها كمن اتى امه في الاسلام كذا في تنبيه الغافلين
وقال في البزازية طلب من آخر قرضا بالربح فباع المستقرض من المقرض عشرة
وسلم اليه ثم باعه المقرض منه باثني عشر وسلم اليه يجوز فلعل المصنف انما عده مما ذكر
في حق من يعلم التكثير المال بلا احتياج ولا احتياط عمل بالتقوى دون الفتوى قال
في النقاية كل حيلة لا يؤدي الى الضرر كما قلنا في هذا الحديث يجوز تخلصا عن الربوا
ولا يأثم بذلك وان كان يؤدي الى الضرر باحد لا يجوز في الديانة وان جاز في الفتوى
انتهى واراد في الحديث ما روي عن النبي عليه السلام انه قال لرجل اشتري صاعا من
تمر جيد بصاعين من ردي هلا بعت تمرك بسلعة ثم ابتعت بسلعتك تمرا ولا تطعم
الربوا ولا يشهد عليه كما روي عن جابر رضي الله عنه انه قال لعن رسول الله آكل الربوا
وموكله وكاتبه ذكره في المصابيح ولا يقرض احدا شيئا مفعول ثان ليقرض على شرط
المنفعة له اي للمقرض كمن وضع عند يقال وضع عنده شرطا ان ياخذ منه شيئا جزاء
فجزاء يكره لما ذكر كذا في شرح النقاية ولا باس بالبيع لمن يزيد ولا يقبل شيئا جزاء
من مستقرضه وان كان ذلك الشيء تمرا علم انه اهدي اليه لاجل القرض بان
كان بينهما معاداة قبل القرض بسبب القرابة او الصداقة او غير ذلك او كان المهدي
معروفا بالجود فلا بتورع لان قبول الهدية من محتوم السلم على المسلم فلا يمتنع عن القبول بالعذر
وان لم يكن له شيء من ذلك كان مشكلا فيتورع ما لم يمض انه اهدي اليه لاجل الدين كذا في التتمة

ولا يشتري شيئا من ظالم او سارق او غال من الغلول وهو الخيانة في مال الغنيمة
قاله ابو عبيدة وقال غيره هو الخيانة في كل شيء وهو المراد ههنا كذا في شرح المصابيح
ويجتنب المكاسب الخبيثة اعلم ان الخبيث ما يكره ارادة وخسته ويستعمل للحرام
ايضا من حيث كرهه الشارع واستردائه واراد المصنف منه ههنا ما اعظم منهما والذا
او وبعض الاشياء من المكروه وبعضها من الحرام فكسب الحجام بالشرط وعن محيصة
انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اجرة الحجام فنهاه فلم يزل يستاذنه
حتى قال اعلفه ناضحك واطعمه رقيقك فقال اهل الظاهر النهي للتحريم فكسبه حرام وقال
بعضهم ان كان حرا فهو حرام وان كان عبدا فحلال لانه قال واطعمه رقيقك والاكثرون
ومنهم الائمة الاربعة على حله فنهيه عندهم للتنزيه عن كسب الدنيء وترغيبه فيما هو
اطيب المكاسب بدليل امره بعد المعاودة بان يطعم رقيقه ودوابه وقدام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابا طيبة ليحجمه واعطى اجرته ولو كان كسبه حراما لما اعطاه هذا هو
المذكور في شرح المصابيح والمفهوم المتبادر من تقييد المصنف بقوله بالشرط ونحو
ان كسبه انما يكون خبيثا اذا اخذه بالشرط واما اذا اعطي له ذلك الاجر عن طوع
من غير شرط فلا يكون خبيثا قلت لكن قول المظهر فان كسبه كراهة لانه حصل باستعمال
النجاسة مثل الدباغ والكناس يقتضي خبثه وكراهته سواء اخذه بشرط او غير شرط
وثمن البغي بتشديد الياء فعيل من البغاء وهو الزنا اي اجرة الزانية فانه
خبيث حرام بالاجماع فان الزنا حرام فكذلك اجرته واجرة الكاهن وهو الذي

يخبر عن الكوائن المستقبلة او عن ما مضى عن مخبوءة طالع او سعده وعن الدولة
والمحنة ونحو ذلك والفرق بينه وبين العراف ان العراف يتعاطى المسروق والضالة
وكل ذلك حرام لانه اخبار عن الغيب ولا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول الله
ومن العوام ومن المنجمين من يزعم ان الله تعالى جعل في كل كوكب خاصية في ملوعه
وغروبه وغير ذلك تدل على النحوسة والسعادة والفقر والغنى والمرض والصحة كما انه
جعل في اودية والنباتات النفع والضرر وجوابهم ان هذا قياس خطا لانه عليه السلام
امر بالمداواة بالاودية وبعض النباتات وبين خواصها واوى نفسه واهله
فعلم بفعله وقوله جواز المداواة واما معرفة الاشياء بالنجوم فلم يقل بها بل نهى عنها
كذا في المظهر وثمن الكلب قال النبي عليه السلام ثمن الكلب خبيث فقال الحنفية
بيع الكلب صحيح وفسروا الحديث بالدناءة وكراهة الثمن والشافعية لم يصححوا
بيعه وفسروه بانه حرام ومن هذا قال ابو حنيفة رحمه الله على متلفه ضمان وقال
الشافعي لا ضمان على متلفه كذا في شرح المصابيح وثمن فراب الفحل وهو نزوان الذكر
على الانثى قال انا رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكراء الفحل للفراب والنزوان
وعن بيع ضرابه لان نزوان الفحل على الانثى غير مقدور لصاحبه وربما ينزو
ولا ينزل المني وربما ينزله ولا يكون منه النتاج والكل ذلك علته لبطلان العقد وهدية
الشفاعة اما اذا لم يكن الهدية للشفاعة قال الناطفي ان غالب مال المهدي من
الحرام ينبغي ان لا يقبل الهدية ولا يأكل من طعامه الا ان يخبره انه حلال وان غالب ماله من

الحلال لا باس بان يقبل هديته ويا كل منها مالم تبين انه حرام لان اموال الناس لا يخلوا عن حرام فيعتبر الغالب كذا في الغيبة وكسب الصغير الغير البالغ قال في الانتصار شرح المختار نقلا عن الذخيرة واذا ملا عبدا او صبي الكوز من ماء الحوض وارا قه بعضه في الحوض لا يحل لاحد ان يشرب من ذلك الحوض لانه خلط ملكه بالماء المباح ولا يمكن تمييزه وكذا الوجاء صبي بالكوز من ماء مباح لا يحل لابويه ان يشربا منه اذا كانا غنيين لان الماء صار ملكه بعد الاخذ ولا يحل لهما الاكل والشرب من ماله بغير حاجة ولا ياخذ مال انسان حتى يرضيه من الارضاء بالتمين ليدل ليكون فيه بشاشة غضب ومن السنة ان يعامل الناس بالمرحمة والنصيحة وهي ان لا يرضي لاخيه الا ما يرضي لنفسه ولا يشتري شيئا مما يحتاج اليه الناس من قوتهم وقوت بهائمهم وقوله يتربص اي ينتظر ويترقب به الغلاء في موضع الحال فانه احتكار وهو جمع طعام وتربصه الغلاء والمحتكر ملعون اي مطرود وعن درجة الابرار لما عن درجة الفقار كذا في التنوير وعن بعض السلف انه كان بواسط فجهز سفينة حنطة الى البصرة وكتب الى وكيله بيع هذا الطعام يوم قدوم البصرة ولا تؤخره الى غد فانه اشفق سعة في السعر فقال التجار ان اخرته جمعة ربحت فيه اضعافه فاخره جمعة فربح فيه اضعافا وكتب الى صاحبه بذلك فكتب الى صاحب الطعام يا هذا ان قنعتنا بربح يسير مع سلامة دينك نزكنا ربحا كثيرا مع غاية الخوف وما تحتان نربح اضعافه بذباب شيء من الدين وقد جنيت علينا جناية فاذا اتاك كتابي هذا فخذ المال كله فتصدق به على فقراء البصرة ويستثنى الخوامن الاحتكار راسا

براس المال على ما ذكره في الاحياء ولا يتجر في الطعام وحده اذا امكنه ان يتغذى بانواع التجارات فانه اي الاتجار في الطعام مما لا يسلم من الاحتكار ولا يسعر الامام شيئا على الناس الا اذا تعدى ارباب الطعام عن القيمة تعديا فاحشا بان باع مثلا قفيزا بمائة ويشتري بخمسين فيسعر الحاكم بمشورة من اهل البصرة كذا في الفروع ولا يبيع الطعام من اهل البادية وهم الذين يسكنون في الصحراء والمراد به ههنا غير اهل المصر بالغلي الاسعار بالسين المهملة جمع سعر بالكسر والاستبدار بالفارسية نرخ والحال انه يمنعه اي ذلك الطعام عن اهل المصر طمعا بالثمن الغالي فانه مكروه منهي عنه شرعا ولا يتلقى الركبان جمع راكب فيشتري منهم السلعة بكسر الميم وفتح الياء اي الطعام بالرخص بالضم والسكون ضد الغلاء قبل ان يعلموا اي الركبان بقيمتها قيمة السلعة وسعرها في البلد قال في الاحياء فمن تلقاه فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقدم السوق اي هذا الشراء منعقدة لكن ان ظهر كذبه في السعر ثبت للبائع الخيار اي عند البعض ومنهم الشافعي ولا يتحول من تجارة الى تجارة اي لا يسافر سفرا آخر قبل ان يرجع من السفر الاول الى وطنه فانه يحوم الحرص البليغ ولا يبعد ان يكون هذا اشارة الى انه لا يتحول من تجارة البر الى تجارة البحر فانه مكروه لانه يصير شدة الحرص قال الامام يقال من راكب البحر فقد استقصى في طلب الرزق وفي البحر لا يركب البحر الا الحاج او عمرة او غزوة انتهى ولا يسبق الناس الى السوق دخولا ولا يتاخر عنهم خروجا وفي الجبة شر البقاع وشرها اهلها اولهم دخولا وآخرهم خروجا

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه ان ابليس لعنه الله يقول لولده بعد الوصية بانواع
الفساد وكن داخل واخرج خارج عنها كذا في الاحياء ويتعوذ بالله تعالى عند دخولها
من فتنتها وشرها فيها السوق يذكر ويؤنث كذا انث الضمير فيقول اللهم
اني اعوذ بك من شر هذه السوق ومن الكفر والفسوق ويكثر ذكر الله تعالى في السوق
بالتهليل والتحميد والتمجيد فقد ورد فيه ثواب الجم بل الكثير الذي يربي على صيفة
المعلوم من الاذكار في المصادر افزون شدن ويعدي بعلى انتهى اي يزيد على
الاحصار اي ثواب كثير بحيث لا يعد ولا يضبط عددا قال النبي عليه السلام ذاكروا
الله في الغافلين كالمقاتل بين الفارين وكالحي بين الاموات وفي لفظ آخر كالشجرة
الخضراء بين الهشيم اي الحطب البالي وقال عليه السلام من دخل السوق فقال
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده
الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف حسنة وكان ابن عمر وسلم ابن عبد الله
ومحمد بن واسع وغيرهم يدخلون غالبا قاصدين فضيلة هذا الذكر وقال الحسن ذكر الله
في السوق يجيء يوم القيمة واضوء ضوء القمر وبرهان كبرهان الشمس وعنه استغفر الله
في السوق غفر الله بعدد اهلها كذا في الاحياء ولا يبيع الطعام الذي اشتراه
الا استراح اي لطلب الربح منه قوله في مكان واحد متعلق بقوله لا يبيع حتى ينقله
الى موضع سواه كما روي ابن عمر رضي الله عنه قال كانوا يشترون الطعام في ناحية
من السوق فيبيعونه في مكانه قبل القبض فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان يبيعوه في مكان حتى ينقله وقال ابن عباس رضي الله عنه واما الذي نهى عنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فبيع الطعام حتى يقبض ولا احسب كل شيء الا مثله في حرمة
البيع قبل القبض فلا يجوز في المنقول بيع ما اشتراه حتى يقبضه اما في العقار فجائز
خلافا لمحمد وقبض العقار بان يخلي البايع من متاعه ويقول للمشتري سلمتها اليك
وفي المنقول بالنقل من موضع البيع الى موضع آخر كذا في شرح المصابيح ومن
سنن الاسلام ان يشرك من الاشراك اي يجعل فقراء المسلمين شركا لنفسه
فيما عنده من الطعام ليتبارك على صيغة المجهول من البركة وهي النماء والزيادة
لهم فيه اي ليبارك للفقراء في ذلك الطعام الذي عنده بسبب الشركة فانه قد
دعى النبي عليه السلام بالبركة ذكره في المصابيح ثم بلي التجارة في الغضل هذه الحرف
بكسر الحاء وفتح الراء جمع حرفة المشروعة اي الصنايع المشروعة فقد عمل بكل
واحدة منها اي من تلك الحرف نبي من انبياء الله تعالى عليهم السلام فقد كان
ادريس النبي خياطا يخيط على زي بيع الثياب وداود النبي عليه السلام يعمل
الدروع جمع درع من الحديد وكان يجعل الله تعالى له الحديد لينا كالطين والعجين
ويصرفه بيده كيف يشاء من غير نار وضرب بمطرقة لان الحديد في يده كما هو في غاية من شدة
القوة وهو اول من اتخذها كما قيل كانت قبل ذلك صفائح وقيل الدروع بالرقة الآفي فينفق
منها على نفسه وعياله ويتصدق للفقراء وقيل كان يخرج حين ملك بني اسرائيل متنكرا
فسال الناس عن نفسه ويقول لهم ما تقولون في داود فيثنون عليه ليقضي الله تعالى

ملكا في صورة بني آدم فسأله فقال نعم الرجل لولا انه يطعم عياله من بيت المال فسأل
عند ذلك ربه ان يسبب له ما يستغني به عن بيت المال فعلم صنعة الدروع كذا في الكشاف
وكان الخليل يعني ابراهيم عليه السلام يحترث على صيغة المعلوم اي يزرع وهو بنفسه
ويحترث له على صيغة المجهول اي يحترث غيره لاجله وكان يتجر اي يعمل التجارة في البز
ايضا وهو من الثياب امتعة البزاز والبز ايضا السلاح كذا في الصحاح قال سعيد بن
المسيب ما من تجارة احب الي من البز ان لم يكن فيها ايمان وقد روي يخير تجاركم
البز وخير صنائعكم الحرز وفي حديث آخر لوا تجروا اهل الجنة اتجروا في البز ولو
اتجروا اهل النار لا تجروا في الصرف كذا في الاحياء واول من نسج الثوب بالفارسية
بافت ابو نوادم النبي عليه السلام فمن جفاهم او سبسم فقال جفاء آدم عليه السلام
وكان عيسى النبي عليه السلام يخصف اي يخيط النعل الان الخياطة تستعمل في الثوب
والخصف في الاديم قال في المصادر الخسف نعلين والجبه بدان مانند دوختن وبرهم نهادن
الرقعة المخرقة تقول رقعت الثوب بالرقاع وبابه قطع كذا في مختار الصحاح وكان
نوح النبي عليه السلام نجارا وصالح النبي عليه السلام كان ينسج على وزن يضرب الاكسية
جمع كساء وهو بالفارسية كليم كذا في الساعي بيده فقد كره النبي عليه السلام للرجل
مجاء ابي النبي عليه السلام بان له فقال هذا ابني علمته فلم اسلمه ان يكون سبابا
بتشديد الباء الموحدة وهو الذي يبيع الاكفان لانه يوجب انتظار موت الناس
او خياطا وهو الذي يبيع الخيطة وقوله يحتكر او جزارا بالزاء المعجمة بعد الجيم وهو

القصاب الذي يذبح الدواب ويسلخها وانما كره هؤلاء لما فيه من قساوة القلب
هذا مع كونه مكروها عند بعض المحققين الا من الشعر ونحوه على ما روي ان رجلا من
اهل الادب والشعر عمل الجزارة بمكة والكلاب قد احاطوا به وهو يلقمهم ما يرمي من
اللحم والعظم فقيل له ما تركت الشعر والادب وكنت جزارا فقال بهما كنت ابرمي
الكلاب والان بالجزارة ابرجوني الكلاب ذكره في المحاضرات او صايغا بالياء المشاة
بين الصاد والغين المعجمة وهو بالفارسية زركر وانما كره هذا لما فيه من تزيين الدنيا
وقد كره هو اني معناه كصناعة النقش وتشييد البنيان بالجص ونحو ذلك او فخارا
بفتح الفاء قبل الخاء المعجمة وهو الذي يبيع الناس من الذكور والاناث وكره
ان يكون حجاما او كناسا او دباغا وما في معناه لما فيه من مخالطة النجاسة وكره ابن
سيرين وقتادة اجرة الدلال لقلة احتنابه عن الكذب وفراطه في الثناء على السلعة
لتروجها ولان العمل فيه لا يتقدر فقد يقل وقد يكثر ولا ينظر في مقدار الاجرة
الى عمله بل الى قيمة الثوب هذا هو العادة وهو ظلم بل ينبغي ان ينظر الى قدر التعب
وقد كان غالب اعمال الاخيار من السلف عشر صنايع التجارة والخرز والحمل والخياطة
او الحدو والوراقة والقصارة وعمل الخفاف وعمل الحديد وعمل المغازل كلها من
الاحياء وكان رعي الغنم من دواب الانبياء عليهم السلام اي عادتهم وشانهم عليهم السلام
وكان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط جمع قيراط وهو نصف
عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا كذا في شرح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قيل الوجه ما ذهب بري ثم الذي يلي هذه الحرف في الفضل الحراثة اي الزراعة قال في الفتاوى الزراعة
التجارة افضل من الزراعة عند البعض والاكثر على ان الزراعة افضل قال عليه السلام اطلبوا
الرزق في خبايا الارض ونفعها يصل الى كل الحيوانات وفيه احياء الارض الموات والحاصل
منها بعد تمام تلف البذر فكانت الزراعة افضل في التوكل من التجارة فكانت افضل منها
تقديم المصنف افضل الكسب الجهاد ثم التجارة ثم الحراثة ثم الصناعة وهكذا في التحفة
واما تقديم المصنف على الحراثة فاما الرواية وقفها او بناء على ان الزراعة فاسدة
عند ابي حنيفة رحمه الله او نظر الى تكلف الخلاص فيه من شركة خفي كما سيجيء وقد كانت
الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين مجاريث من الفيء بالفتح والسكون اي من الغنيمة
يكمون اي ينفقون وهي الحراثة افضل المال اذا قام عليها الرجل بسنن الدين بفتح
السين اي طريقة وهو اي ذلك السنن ان لا يشغله تعاهدها اي تحفظها واصلاحها
من الغرائف ويضم بضم السين وكسرها على دينه بكسر الدال اي لا يبذر دينه لامور
دنياه بل يشح عليه ويتحفظه كما يتحفظ الشحيح اي البخيل التمسك على دنياه ويكون
الرجل صحيح التوكل على ربه تعالى فيما يرزقه الله تعالى من غرس يده او عمارته فان
من لم يصح توكله على الحراثة بان يرى الرزق من الله تعالى ومن الكسب لم يسلم من الشرك
الخفي فانه وان كان موحدا على الظاهر ولكن لما رأى الرزق منه تعالى ومن كسبه كان
منه كان في الخفي فاذا سلم عن الشرك الخفي وصح توكله كان الحرث افضل للمكاسب لانه
اي الزرع معاش بني آدم ويقول عند القاء البذر على الارض اي يستحب ان يصلي ركعتين

ثم يقول الهي انا عبدك ضعيف اي سلمت هذا فبارك لي فيه ثم يصلي على النبي عليه السلام
فانه تعالى يحفظ هذا الزرع عن آفاته كذا ذكر الامام الزاهدي وينوي بالغرس اي
بغرس الاشجار والحرث اي في الحبوب منفعة العامة من الناس والطير والدواب
ويتصدق بشيء من الانزال كتفل واقفال هو طعام يعيا للمنزيل اي الضيف
والنزل ايضا الريع وهو النماء والزيادة يقال طعام كثير النزل كذا في مختار الصحاح
عند رفعها الى بيتها قوله على المساكين متعلق بيتصدق ولا بد رفعها ليلا مخافة الصدقة
فيمحق الله تعالى من محقه ابطله ومحاه بركته او يهلكه اي يهلك ذلك النزل كما فعل
الله تعالى باصحاب الجنة ذلك الاهلاك وهذا اشارة الى قوله تعالى انا بلوناهم كما بلونا
اصحاب الجنة الاية وقال القاضي البيضاوي في تفسيره قوله انا بلوناهم كما بلونا
اهل مكة بالقحط كما بلونا اصحاب الجنة بريد بستانا كان عند ضعفا بفرسخين وكان
الرجل صالحا وكان ينادي الفقراء وقت الصرام ويترك لهم ما اخطاه المنجل والقطر الجرم
او بعد من البساط الذي يبسط تحت النخلة فيجتمع شيء كثير فلما مات قال بنوه ان
فعلنا ما كان يفعل ابونا ضاق علينا فحلفوا ليصرمنها وقت الصباح خفية عن المساكين
كما قال الله تعالى اذ اقسموا ليصرمنها مصبحين اي ليقطعنها داخلين الصباح ولا يستثنون
اي لا يقولون انشاء الله تعالى فطاف عليها اي على تلك الجنة بلاء من ربك اي عذاب
منه وهم نائمون فاصبحت كالصريم اي كالبستان الذي صرم ثمره بحيث لم يبق فيه
شيء فتنادوا مصبحين اذ اغدوا على حرثكم اي ان اخرجوا اليه غدوة اكنتم صارمين

اي قاطعين لرفا نطلقوا ادهم يتخافتون اي يتشاورون فيما بينهم ان لا يدخلنها
اليوم عليكم مسكين وغدوا اي غدوا على حرد قادرين اي يقدرون على غدوا على النكد
والحرمان مكان كونهم قادرين على الانتفاع وقيل الحرد القصد والشرعة قال قبيل سيل
جاء من امر الله تعالى فغدوا اي قصدين الى جنتهم بسرعة قادرين على انفسهم جدهم وقيل
الحرد علم لتلك الجنة فقال راوها اي اول ما رأوها قالوا انا لضالون اي لقد اخطأنا جنتنا وما هي بها
وبعد تاملوا وعرفوا انها هي قالوا بل نحن محرومون اي حرمنا خيرها بما جنينا على انفسنا
انتهى ولا يركب بقرة ولا يحرث على حمارة بل يحرث بالبقرة ويركب على الحمار فان كل نوع
من الانعام خلق لعمل وهي الامر فلا يغير امر الله تعالى وخلقه وتعاهد المزرعة اي
بتحفظها مما ينجد والعهد بها بالبقرة بضم العين وتشديد الراء المهملة الربع والبعر
وسلاء البطن اي خثره وتعاهد الاشجار بالتلقيح بالقاف والحاء المهملة وهو عمل مخرص
يعمل لاصلاح الاشجار وتطييبها مثلا اذا كان الشجر وجد الثمرة او كان سبب طول مدته بحيث
لا تثمر الا قليلا يقطع اغصانه بالمنشار في اوايل الربيع ثم يسقط موضع القطع
بالسكين ويطلي في شقة رؤس اغصان لطيف حديثة العهد من اغصان اشجار جيدة
الثمرة ثم يطلي بالطين ويشد عليه بقطعة ثوب هذا واما تلقيح النخل فمعروف ولم تحمل كلام
المصنف عليه لان المتبادر من عبارته عموم التلقيح في الاشجار وهو التلقيح بالمعنى الذي
ذكرناه دون تلقيح النخل كما لا يخفى وبما اعتادوه الناس من المتاجر الجائزة ولا يمنع فضل
الماء عن جاره فيمنع عنه فضل الله تعالى في الدارين ومن المكاسب الطيبة اتخاذ الغنم

للدر بفتح الدال وتشديد الراء اللبن ولا يبعد ان يراد بالدر ههنا الخير كما قيل في قولهم
لله دره فانهم اي العرب كانوا يعتقدون ان اللبن مشتمل للخير لانه غالب اقواتهم
يقال في الذم لا در درره اي لا كثر خيره وفي المدح لله دره والنسل واتخاذ الدجاج
للنسل والنفع اي الانتفاع من لحمه وشحمه وبيضه وريشه فان عشر ابضع العين الواحد
من العشرة كالخمس للواحد من الخمسة من اعشار الرزق في السابيات بتقديم
الباء المثناة على الباء الموحدة وهذه اشارة الى ما ورد في الخبر من ان تسعة اعشار
الرزق في التجارة والحرث والباقي في السابيات واراد بالسابيات ما يسب من الحيوانات
في البادية ويعيش فيها كالبط والدجاج والغنم والبقر من يسبت الدابة اي تركتها
تيب اي تجري وتسير حيث شاءت فلو قال وهي اي السابيات نسل الانعام
ونحوها للان اولى او اشمل فان الانعام لا يشتمل نحو الدجاج لاختصاصها بما له
قوايم اربع والسنة فيه اي في نسل الانعام ان يتخذ منقابا بالسود والبيض وهما بضم
الشين وكسر الباء جمع الابيض والاسود اي لا يكون كلها اسود ولا كلها ابيض
ولا يتخذ ابل للنسل والتكثير فان النبي عليه السلام ذكر انها اي الابل في المعاج
وهي بوزنه لاذا اسماء المجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين
فان التانيث لها لازم واذا صغرتها او جمعتها الياء فقلت ابيلة وغنيمة ونحو ذلك
على اخلاق الشياطين فانها تركب وتحلب من جانبها الايسر هو بكسر تين كالايسر
لفظا ومعنى هو ضد الايمن فما كان على اخلاقه لا ينبغي ان يقصد لكثيرة التناسل

والتوالد وفضل عليه السلام بشديد الضاد المعجمة وعاء الغنم على رعاء الابل في بعض
الحديث ومن سنة الراعي ان يرعاها اي الابل والغنم ونحوها في الظطف بفتحتين
وهو الكاف الصلب بضم الضاد وسكون اللام اي ينبغي ان يرعي الدواب في مكان
غليظ سهل الشيح فيها لان في ارض فيها حجارة ورمل او ليثة بحيث تتعلق فيها الاقدام وينشأ
الغبار فيشق على الماشية والى هذا اشار بقوله كبلا يتبين اثرها اي لا يظهر اثر اقدامها
بان يتعلق فيها فيعصب عليها على الماشية ولا يرتضها عطف على يرعاها اي من السنة ان لا
يرعاها عند اشتداد الحر يقال رمضت الغنم اذا رعيت في شدة الحر فقرحت اكبادها
وبابه علم كذا في مختار الصحاح ومن السنة ان يذكر النشور اي الحيوة بعد الموت يوم المحشر
قوله في الربيع متعلق بيذكر قيل هذا بناء على ثبوت المشابهة بينهما من حيث ان الناس
في الربيع يخرجون من المنازل والقصور الى موضع الحبور والسرور وفي البعث يخرجون
من اللحود وهو الصبور الى الارض المحشر والنشور والمشابهة بينهما وجه آخر اشار اليه المصنف
بقوله اذ انظر في زين بالفتح والسكون الارض وزخرفها عطف تفسيري للزين اي زينة
الارض بالنبات وامتيازها بالوانه المختلفين بعد همودها اي تحكمها بعد الطاء وفتحها وذهاب
نباتها فيها اي في الارض اذا نظر الى زينتها وامتياز المذكورين بعبرة ظاهرة وآية شاهدة
دالة على قدرة الباري تعالى على احياء الموتى جمع ميت بكسر حرجمع جريح جمع جريح اليوم الموعود
وهو يوم القيمة الذي وعد فيه الميزان والحساب واستيفاء الثواب والعقاب ويقول
الرائي عند رويته الازهار جمع زهرة بفتح الهاء وهو النور بفتح النون والياء حين جمع ريان

قوله سبحان الله من تعزز بالقدرة والبقاء وقدر العباد بالموت والفناء متعلق القول
الباب الحادي والعشرون في سنن الاكل والشرب اما فرض الاكل ان يكون المأكول من الحلال
الطيب كيفيته ومقداره الكفاف كما وانما وصف الحلال بالطيب اشارة الى ان الطعام بعد
كونه حلالا في نفسه لابد ان يكون طيبا في وجهه بكسبه موافقا للسنة والورع بحيث
لم يكتسب بسبب مكروه في الشرع ولا بحكم هوى وغيره ذلك وهذا معنى قول البعض الحلال
ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه مخاج وانه من اعظم
الفرائض لانه قوام الجثة كلها بالجثة وهو اي الحلال الطيب من اصعب الامور لان الحل
والطيب بكسر الطاء بطل بادنى شبهة ومن ههنا تسمع ان البعض من السلف كانوا
يتورعون عما يتطرق اليه احتمال التحريم ولكن المفتي يرخص في التناول بناء على الظاهر
قال ابن سيرين اشتريت اربعين خبا من سمن فاخرج غلامه فارة من خب فسألته من
اي خب اخرجها فقال لا ادري فصببتها كلها تورعا ذكره في شرح الخطب وان بعضهم كانوا
يتورعون عما لا باس به مخافة افضائه الى ما فيه باس كما روي ان عمر رضي الله عنه ما اتى
الخلافة كانت له زوجة يحبها فطلقها خيفة ان تشتري البر شفاعة في باطل فيحمله
وان بعضهم وهم الصديقون كانوا يرون ان الحلال الطيب بل الحلال مطلقا يتناول
لله تعالى فقط والتقوي على عبادته واستبقاء الحيوة لاجله قال الامام وهو لاء الذين
يرون حراما كل ما ليس لله تعالى محضا امتثالا لقوله تعالى قل الله ثم ذرهم الا يرى ان ذي
النون المصري كان جايعا محبوسا فبعثت له امراة صالحة طعاما على يد سجان فلم يأكل منه

ثم اعتذر وقال جاءني على إبدي ظالم يعني ان القوة التي اوصلت الطعام الي لم تكن
طيبة وان بعضهم الطفاوسة اجاء رجل غلامه من قوم بكمره مالهم وامتنع من ان يحكم
شسع نعله في شعل سلطان وامتنع من تسجيره وتنور الخبز وقد بقي فيه اثر الحرارة من
حطب مكروه ولا يطلب الحلال الطيب الا فقيه متيقظ اي عالم يقظان اعتني اي اهتم به
بكل عقلي وعملي وجهده بالضم اي طاقته وعلم الاكل والشرب مقدم على علم العبادة لان
العبادة تقوم بها كقيام الصلوة بالطهارة اي بالوضوء حكي ان رجلا قال لابن سيرين رحمه
علمني العبادة واديها قال كيف تاكل الطعام قال اكل حتى اشبع قال تاكل اكل البهايم
بدا اذهب فتعلم الاكل والشرب اولا ثم تعلم العبادة واديها ذكره في الخلاصة فمن
سنة الانبياء عليهم السلام الخبز الشعير فذلك الخبز اكثر طعامهم وكان نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم لا يشبع منذ ثلث ليال متواليات والمقصود منه نفي اصل الشبع عنه لا نفي كونه
في ثلث ليال متوالية كما هو المتبادر من العبارة فان النبي عليه السلام لم يشبع منه قط
حتى فارق الدنيا صرح به في المصابيح وقال الامام كانت عايشة رضي الله عنها تقول ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمتلئ قط شبعا وذر عايكبت رحمه له ما ارى جايه من الجوع
وامسح بيدي واقول نفسي لك الفداء لو ابتغيت من الدنيا بقدر ما تقويك يمنعك من الجوع
فيقول يا عايشة اخواني من اولي العزم من الرسل قد صبروا على ما هو اشد من هذا فمضوا
على حالهم فقدموا على ربهم فاكرم بهم واجزل ثوابهم فاجدني استحيي ان ترفعت في معيشتي
ان لا يقصر بي دونهم فاصبر ايا ما احب الي ان ان ينقص حظي غدا في الاخرة وما من شيء

احب الي من اللحوق بالخلا قالت عايشة رضي الله عنها والله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى
قبضه الله تعالى فلو حذف المصنف قوله ثلث ليال متواليات لكان اظهر كما لا يخفى قال
يا كل المؤمن الا منه اي من الشعير وحده اي او يخلط بره بضم والتشديد اي الحنطة بالشعير للبيت
وفي الحديث ثلث فيهن البركة البيع الى اجل والمقارضة وخلط البر بالشعير للبيت
اي خلطها للاكل مع اهل بيته لا للبيع فانه مكروه ولا يا كل موقفا على صيغة المفعول الخبز
الرقيق ومنه الرفاق لانه من شان المتنعمين ولا منخولا بالمنخل وقد فسر المرقق في بعض
النسخ الصحيحة بقوله اي منخولا بالمنخل الرقيق جعل قوله ولا منخولا من قبيل الترقي
من الاسهل الى الاصعب كما قيل في قوله تعالى لا تاخذه سنة ولا نوم وفي ذكره مندوحة
عنه فاول بدعة حدثت في الاسلام الشبع وهذه المناخل المعمولة من الابريسم وشعر
الفرس وغير ذلك ولم ير بضم الياء وفتح الراء نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يا كل تقيا
وهو خبز الحنطة المنقاة وقيل هو الخبز الحواري وهو بتشديد الواو وفتح الواو ما تنخذ
من الطعام اي بيض كذا في شرح المصابيح والكشاف ولا منخولا بفتح الخاء المشددة اي منخولا
قوله يا كل تقيا في محل النصب على انه مفعول ثاني لقوله كبر وقوله منخولا عطف على قوله
تقيا ولا زايدة مؤكدة للنفي ولم يوجد في بعض النسخ لفظ يا كل وصح انه لم ير بصيغة
الفاعل ومنخال بسكون النون وضم الخاء المخففة على معنى انه عليه السلام لم ير نفس هذه
الالة فضلا عن ان يا كل ما يستعمل فيه وانت تعلم ان هذا ابلغ معنى من النسخة الاولى
لكنها انسب لنظم الكلام وابعد عن توهم التكرار لان قوله فاول بدعة الخ يغني ظاهرا عن

قوله ولا تخلل بسكون اللون كما لا يخفى ولا يغسل التمر بالماء المماثلة اي الخشنة فانه اي الغسل
يذهب ويزيل بركته وما يطحنه الشعير والتريد من الطحن وهو جعل البر ونحوه
ثريدا في القاحونة وما به فتح ولا يطحنه على الدولاب ولا يأكل في اليوم والليلة
مرتين فانه من الاسراف فهو اي كون الاكل مرتين من الاسراف مذكور في الحديث
قال عليه السلام لعايشة رضي الله عنها اياك والاسراف فان اكلتين في يوم من السرف
قال الامام فكان اكلتين في كل يوم اسراف واكلة واحدة في يومين اقتار واكلة
في يوم قوام وهو المحمود في كتاب الله عز وجل فمن اقتصر عليه يستحب ان يأكله سحرا
قبل طلوع الصبح فيكون اكله بعد التهجد وقبل الصبح ويحصل له جوع النهار للصايم
وجوع النهار للصائم وخلو القلب لفراغ المعدة ورقة الفكر واجتماع الهم
وسكون النفس الى المعلوم فلا تنازعه قبل وقته الا ان يلتقت قلب الصايم
بعد المغرب الى الطعام بحيث يشغله عن حضور القلب فالاولى ان حينيذ ان
يقسم طعامه نصفين احدهما عند الفطر وعند السحر يستغني بالاول على التهجد والثاني
على الصوم انتهى ولا يواظب اي لا يلازم على اللحم والمرقة فانه يوجب المقت اي
بغض الملايكة وعداوته اشد البغض كذا في شرح المصابيح والقسوة اي
قساوة القلب ويقال الاكثار من اللحم عند المواجهة يهيج منه الاستقام واللحم
ضراوة بفتح الضاد كضرارة الخمر قال الازهري اي لها عادة كعادة الخمر في افساد
المال والاسراف فيه كذا في مختار الصحاح وقد يقال معناه انه مواظب اللحم تعود

ثم اعتذر وقال جاءني علي ايذاء ظالم يعني ان القوة التي اوصلت الطعام الي
لم تكن طيبة وان بعضهم اطفاء سراجهم اسرجه غلامه من قوم يكره مالهم وامتنع
من ان يحكم شمع نعله في شعلة سلطان وامتنع من تسجيرة تنور الخبز وقد بقي فيه
اثر الحرارة من حطب مكروه ولا يطلب الحلال اللبيب الا فقيه متيقظ اي عالم بقصان
اعتنى اي اهتم له بكل عقله وعمله وجهده بالضم اي طاقته وعلم الاكل والشرب مقدم
على علم العبادة لان العبادة تقوم بها كقيام الصلوة بالطهارة اي بالوضوء حكي
ان رجلا قاله لابن سيرين علمني العبادة واوايها قال كيف تاكل الطعام قال الكيفية اتبع
قال تاكل كما البهايم بعد اذهب فتعلم الاكل والشرب اولا ثم تعلم العبادة واوايها
ذكره في الخلاصة ثم من سنة الانبياء عليهم السلام اكل خبز الشعير فذلك اخبز اكثر طعامهم
وكان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لا يشبع منذ ثلث ليال متواليات والمقصود منه
نفي اصل الشبع عنه لا نفي كونه في ثلث ليال متواليته كما هو المتبادر من العبارة فان
النبي عليه السلام لم يشبع قط حتى فارق الدنيا صرح به في المصابيح وقال الامام لما نعت
عايشة رضي الله عنها تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمتلي قط شبعا ذرعا
يكتب رحمة له مما اراد به من الجوع وامسح بيدي واقول نفسي لك الفداء لو ابتلعت
من الدنيا بقدر تقويمك وتمنعك من الجوع فيقول يا عايشة اخواني من اولوا العزم من
الرسل قد صبروا على ما هو اشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فاكرمهم واجزل
ثوابهم فاجدني استحيي ان ترفعت في معيشتي ان يقصر بي دونهم فاصبر ايام اجب الحالي

النفس وتوفانها اليه كما في الخبر ومن هذا كان عمر رضي الله عنه اذا راى رجلا اكثر الاختلاف
الى القصاب علاه بالدرة ذكره في الخانية ولا يواظب على ترك اللحم والدسم بفتح الدال
وكسر السين ماله دسومة والمرقة اربعين ليلة فيتغير طبعه وسوء خلقه بالضم
والسكون واحد الاخلاق قال علي رضي الله عنه ومن ترك اللحم اربعين يوما ساء
خلقه ومن داوم عليه اربعين يوما قسا قلبه ذكره في الاحياء ويقصر بالتشديد للاقتصاد
جمع قرصة وعلك بكسر اللام العجين ملكا بالفتح والسكون يقال ملكت العجين اذا
اشتد عجنه وبالغت فيه وهو اي العجن بالفارسية سرشتن فانه اي العجين
يزداد بركة على شدة الملك وتوضع على المائدة وهي خوان عليه الطعام فاذا لم يكن
عليه طعام قيل مائدة وانما هو خوان وهو اي الخوان بكسر الخاء المعجمة النبتي المرتفع
الذي يوكل عليه كذا في الصحاح والتثنية مقدارا بما يشبع الاكلة بالفتحات جمع الاكل فان
الزيادة عليه اي على ذلك المقدار تهاون به اي استخفاء بالطعام واسراف فيه اللهم
الا ان يقال ان ذلك بحسن النية فانه روي عن بعض علماء خراسان انه كان يقدم
الى اخوانه طعاما كثيرا لا يقدرون قال ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم عن الطعام
يجلس من اكل فضل ذلك الطعام فانا احب ان استكثر مما اقدم اليكم لتاكل فضل
ذلك ذكره الامام ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يتعوض لجانب النقصان ايضا فيقال
مثلا وان التقليل عن ذلك المقدار نقص في المروة كما قرر له القوم في كتبهم ووضع
الطعام على الارض احب الي الله صلى الله عليه وسلم ثم على السفرة وهي اي والحلال

ان السفرة على الارض لا على شيء آخر فوق الارض فالاكل على الخوان فعل الملوك
اي الاكل عليه من دأب الجبارين ليلا يمتطأ طوا عند الاكل وعلى المنديل فعل العجم
اي اهل الفارس المتكبرين وعلى السفرة فعل العرب كما روي انه قيل لقتادة على
ما تاكلون قال على السفرة وهي في الاصل طعام يتخذه المسافر ثم سمي الجلد المستدير
المحمول به في فيها كذا في شرح المصابيح ويحضر البقول جمع بقل وهو كل نبات اخضر
به الارض على المايدة فانها مطردة للشيطان وعن ابراهيم النخعي المايدة بل البقل
كشيخ بل اعقل وقال جعفر الصادق من احب ان يكثر ماله وولده فليلزم على اكل
البقول وقد روي ان المايدة يحضرها الملايكة اذا كان عليها بقل فاحضار البقول
مستحب وفي الخبر ان المايدة التي انزلت على بني اسرائيل كانت عليها كل البقول الا الكراث
وكان عليها سمكة وعند راسها خل وعند ذنبها ملح وسبعة ارغفة وعلى كل رغيف زيتون
وجب الرمان فهذا اذا جمع حسن للموافقة بينها كذا في الاحياء وليكن قصعة الطعام
من خزف بفتحتين الخاء والزاي المعجمتين الجرة وهو ظرف يعمل من الطين او خشب وتحرم
الاكل في الذهب والفضة وكذا الشرب منهما وقال عليه السلام من شرب في اناء من ذهب
او فضة فكانما يجرجر في بطنه نار جهنم ولا يجرجر اي يصوت ويكره الاكل في القصر بضم
الصاد المهملة وسكون القاف هو شيء مركب من المعدنيات كالنحاس والشب وفي ذلك
ويقال له بالفارسية رويين قيف الراء وفي النحاس اي الغير المطلق بالرصاص والصحاح
الناس على القصعة الواحدة احب الى الله تعالى كما روي جابر عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم انه قال من احب الطعام الى الله تعالى ما كثرت عليه الايدي ذكره في العوارف واكثر
صواباً واجلب افعل التفضيل من الجلب لان الفة والانس والالتيام بين القلوب ذكر
في المصابيح ان اصحاب النبي عليه السلام قالوا يا رسول الله انا ناكل ولا نشبع قال لعلكم
تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله تعالى يبارك لكم فيه والبركة
في القصاع الصغار وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قصعة كبيرة يحملها اربعة رجال تقال
لها الغراء وعن انس رضي الله عنه قال ما اكل النبي عليه السلام على خوان ولا في سكرجة وهي
بضمتين وتشديد الراء المفتوحة على الاصح تعريب سكره وهي قصعة صغيرة تستعمل
في المشمومات والحاضومات على الموائد حول الطعام كذا في التنوير ويتقدم الاكل على
الطعام ولا يامر بتقديم اي بتقديم الطعام اليه فانه استهانة به اي استخفاف وتر فع بتشديد
بتشديد الفاء المضمومة اي تعظيم عليه وهي حرامان ويخلع نعليه عند الطعام ويستحب
ان يكون وجوده على الطعام من ان يكون اكمل نبي من الانبياء عليهم السلام ويجلس على الطعام
جلسة بكسر الجيم المتواضعين بحيث ولا يتكئ على شيء ولو على احد جانبيه ولا يفترش
على جنبيه ولا يعتمد على شيء اي بحيث لا يسند ظهره الى شيء ولا يقعد على وجه التمكن
من الارض والاستواء جالساً على هيئة التربع بل السنة ان يقعد عند الاكل مايلي الطعام
منحنيا نحوه كذا نقله شارح المصابيح عن الخطابي ويجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى
نصبا كما فعل النبي عليه السلام هكذا ذكره الامام فان جلس محتفزا جاز بالحاء المهملة ثم
بالفاء والزاي المعجمة اي جاثيا ناصبا ويقعد منتصبا غير مطمئن على الارض جالسا على ركبتيه

قدميه وعن علي رضي الله عنه اذا اصلت المرأة فلتحفز اي تنضم اذا جلست واذا
سجدت تجافي بطنها عن فخذيها كالرجال كذا في فتح الباري وهو اي الجلوس محتفزا
محتفزا من فعل النبي عليه السلام ايضا فانه جثا على ركبتيه وجلس على ظهر قدميه
عند الاكل فقد فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ايضا وكان النبي عليه السلام يقول
انا عبد آكل اكل العبيد واجلس جلسة العبيد ولا يأكل متكئا غير مجموع
فانه يوجب المقت وقد مر معناه انفا ولان الاكل انما هو لاجل التقوي به على طاعة
الله تعالى لا التلذذ والتنعم فاذا اكل لاجل قوة العبادة لم يصدق نيته الا بان لا يمد
يده الى الطعام الا وهو جائع ويرفع يده عنه قبل الشبع ومن فعل ذلك استغنى عن
الطيب كذا ذكره وكما لا يضحك من غير عجب بفتحتين اي تعجب ولا ينام نهارا من غير
سحر بفتحتين السين المهملة والحاء عدم النوم بالليل ولا ينام بدام على الشبع كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم انا اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا في الدنيا وقد
ذكرنا ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمتلئ
قط شبعا وقال النبي صلى الله عليه وسلم ايه خل ملكوت السموات والارض وقال
تعالى لابنه يا بني اذا امتلأت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وتعذرت الاعضاء
عن العبادة وفي الحديث راس كل داء في بني آدم البطنة والراس الجوع وراس كل
دواء الحمية ويجوز بينهما الجمع ذكره كله في الاحياء ويجوع نفسه بقدر ما استطاع لكن التجويع
ينبغي ان يكون على نية صحيحة بمثل ان يحفظ قول النبي عليه السلام ان اهل الجوع

في الدنيا هم اهل الشبع في الاخرة وغير ذلك من ترتب المنافع الاخروية اليه اشار
بقوله لوليمة الفردوس واول من قال هذا يحيى بن معاذ حيث قال يا معشر الصديقين
جوعوا انفسكم لوليمة الفردوس فان شهوة الطعام على قدر تجويع الانفس ذكره
في الحلية واعلم انه يترتب على التجويع منافع دنيوية ايضا واشار الى بعض منها
بقوله فان لذة الاكل على قدر الجوع وقد يترتب عليه ايضا منافع اخروية جامعة بين
الفضيلتين وقد ذكر اربعة منها بقوله وليلين بشبع الجائعين اذ كما روي انه لما قيل ليوشع
النبي عليه السلام تجوع وفي يدك خزائن مصر قال اخاف اذا شبعت ان انسى الجائع
وليصفو اعقله فان الشبع يوارث النسيان ويعمي القلب ويكسر التهجد في الدماغ
كشبه السكر حتى يحتوي على معدن الفكر فيشتغل القلب بسببه عن الجريان في الافكار
وعن سرعة الادراك بل الصبي اذا اكثر الاكل بطل حفظه وفسد ذهنه وصار بطيئ الفهم
والادراك وينشرح صدره ويستنير قلبه ويباكر الغداء بغتة العين المجتمعة اي ياكل
الطعام الصباح بكرة ويحث على ما ذكره صدر الافاضل قبيل الضحى ما استطاع ففيه فوائد
البدن والطبع وقال بعض الحكماء لابنه يا بني لا تخرج من منزلك حتى تاخذ حلمك
اي تتغذا ذبه يبقى الحكم ويزول الطيش وهو ايضا يقلل شهوة ما يبري في السوق وقال
الامام من اراد البقاء ولا بقاء فلا يباكر الغداء ولا يؤاكل من اكلة مواكلة الاكل معه اي لا ياكل
الطعام مع القوم الاشرار جمع شرير كبنيم واتباع عند الاخفش جمع شرك زند وازناد
عند يونس يقال رجل شرد ورجال اشرار ولا يشاربهم اي لا يشرب مع الاشرار ولا يؤاكل

مع اهل

مع اهل التقوى واهل العلم وكذا يشاربهم من الادارة عليها الخمر ويشرب بعدها
قال عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يجلس على مايدة يدار عليها الخمر
ذكره في المصابيح في اخر باب البر والصلة وقال الله تعالى فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم
الظالمين وما يتوهم من انه يجوز القعود معهم من غير ان يشرب اذا نوى ان يسر انواعهم
بمساعدتهم على الحضور فقط فانما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فذلك غلط
لان النية انما تؤثر في الطاعات والمباحات لا في المنهيات فلو قصد بالغزو الذي
هو طاعة المباهات بالشجاعة وطلب المال الصرف نيته عن جهة الطاعة الى جهة اخرى
وكذا المباح الدنيوي وجوه الخيرات وغيرها يلحق بوجوه الخيرات بالنيات واما لو نوى
ادخال السرور على قلب اخيه المسلم المؤمن بمساعدته له على حرام امتثالا لقوله عليه السلام
من سر مؤمنا فقد سرني الله عز وجل فلم ينفع النية فيه ولم يجز ان يقال انما الاعمال بالنيات
صرح به الامام في الاحياء وقال النية انما تؤثر في القسمين الاولين لا في القسم الثالث
ولا يتناول شيئا من الطعام الحار حتى يبرد تاما فيه من الضرر بالمعدة والامعاء والاسنان
كما بين في كتب الطب وروي عن النبي عليه السلام انه قال رفعت البركة عن الثلث من
الحار حتى يبرد ومن الغالي حتى يرخص ومما يذكر لسيد الله عليه ويغطيه حتى يبرد
فانه اي الستر شيء اعظم بركة ويتغدى بشيء اي ياكل العشاء وان قليلا ولا يترك
العشاء بفتح العين طعام يؤكل بعد الزوال كما مر فانه اي ترك الغداء ومهرمة اي مظنة للضعف
والهرم وفي الخبر قطع العروق مستحبة وترك الغداء مهرمة واراد بقطع العروق الفصد من

المباهات

الغالي

رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأتم فاشربوا اعينكم الماء
ولا تنفضوا ايديكم فانه مرواح الشيطان قيل لابي هريرة ارفي الوضوء وغيره قال نعم
ويجب ان يعلم ان غسل اليد الواحدة او اصابع اليد لا يكفي لسنة غسل اليدان المذكور
غسل اليدين وذلك الى الرسغ كذا في الغنية والعوارف والقنية ومن سنته ايضا
ان يذكر اسم الله تعالى عند الاكل ويقول بسم الله ويدعو عنده بالخير والبركة فيه
اي في الطعام وعن ابن عباس رض عن النبي عليه السلام اذا اكل احدكم فليقل اللهم بارك لنا
فيه واطعمنا خيرا منه هذا اذا كان الطعام غير لبن فان كان لبنا يدعو الله تعالى بالزيادة
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد تمام الحديث السابق اعني بعد قوله خيرا منه واذا
استقى لبنا فليقل بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا منه فذلك الدعاء انما خصه رسول الله
صلى الله عليه وسلم باللبن لعموم نفعه وانه ليس شيء يكفي من الطعام والشراب معا الا اللبن
فانه يدفع الجوع والعطش كذا في شرح المصابيح وتسمية اي يذكر التسمية في اوله وينبغي
ان تسمي بالجهر حتى تلقن معك وان نسي التسمية في اوله فانه يقول في آخره اي فيما بعد
اوله حين يتذكر بسم الله اوله واخره وهما منصوبان على الظرفية يعني اذا قال ذلك فقد
تدارك تقصيره بترك ذكر الله وهذا بخلاف الوضوء فان التسمية سنة في اوله حيث لو نسيها
في اوله ثم تذكر في وسطه لم يكن هذا تداركا لسنة التسمية وذلك لان الوضوء كله فعل واحد
بخلاف الاكل فان كل لقمة اكلة كذا في شرح الوقاية وعند ابي حنيفة قال لو كان رجل يأكل فلم يسم حتى بقي
من طعامه اللقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله في اوله واخره فقد رأى رسول الله عليه السلام ثم

غير حاجة والعرب يقول ترك الغداء يذهب شحم الحادة يعني الليتة ويقتل الذباب
من مقلة بالماء غمسه فيه نصر الواقع في الطعام الحار لفظ الحار قيد اتفاقي لا احترازي
فان الاحاديث التي رأيناها في هذا الباب يدل على العموم مطلقا ثم يستخرجه ويأكل
الطعام ولا يتقذره اي لا يستكرهه ومن تقذره اذا كرهت وهذه اشارة الى ما وقع
في الحديث من انه اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فان في احد جناحيه سما وفي الآخر
شفاء وانه يقدم السم ويؤخر الشفاء وحملها الخطابي على الحقيقة وقال لا بعد في حكمة
تعالى ان يجمع السم والشفاء في جزئي حيوانات كالعقرب فانه يهيج من ابرتها السم ويداوي
موضع لدغها ويجوز ان يكون امجوزين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيه
فيسترفع النفس من تناوله فهذا الداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء
كذا في شرح المشارق ومن سنن الاكل ان يغسل يديه قبل الطعام لنفي الفقر ولان
الاكل لقصد الاستعانة على الدين عبادة فهو جدير بان يقوم عليه بأجزاء منه جزء الطهارة
من الصلوة وانما كان موجبا لنفي الفقر لان غسل اليد قبل الطعام استقبال النعمة بالادب
وذلك من شكر النعمة والشكر مستوجب المزيد فينتفي به الفقر وبعده لنفي الهم بفتحتين
صغائر الذنوب وصحة البصر لكن الادب في الغسل قبله ان يبدأ بالشباب ثم بالشيوخ
لئلا تؤدي الى انتظار الشيوخ للشباب وان يمسح يده بالمنديل ليكون اثر الغسل
فيما وقت الاكل وفي الغسل بعده ان يبدأ بالشيوخ ويمسح يده بالمنديل ويستحب مسح
العين ببلل اليد وفي قوله المنتف وصحة البصر نوع اشارة الى هذا كما يحكى روي ابو هريرة

قال ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله تعالى استقاء ما في بطنه والمقراء سورة الاخلاص
ولا بلاق قريش ذكره الامام وغيره اذا فرغ من الطعام قال ابو سعيد رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اكل طعاما قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين
وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي اطعمني
هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه كذا في الغرائب وكان
بعضهم يقول في اول لقمته بسم الله وفي الثاني بسم الله الرحمن وفي الثالث بسم الله
الرحمن الرحيم واختار الحسن ان لا يذكر اسم الله تعالى على الطعام الحرام في اوله وحمد الله
عليه في آخره فانه يوجب اللعنة وانما اختار الحسن لان عند بعضهم ان ابتداء بسم الله
تعالى في اوله انخان الطعام حلالا وبحمد الله في آخره كيف ما كان كذا في الغنية وقال
في الفتاوى البزازية من شرب الخمر وقال بسم الله او قال ذلك عند الزنا او عند اكل الحرام
المقطوع بحرمته او اخذ كعبتين للنرد كفر لانه استخف اسم الله تعالى وعند هذا قال مشايخ
خوارزم الكمال لو الوزان ان يقول في العدد في مقام واحد ان يقول واحد بسم الله ويقصد
مكان قوله واحد لانه يريد به ابتداء العد لانه لو اراد ابتداء تعالى بسم الله واحد ولكنه
لا يقول كذلك بل يقتصر على بسم الله يكفر ولو قال عند الفراغ الحمد لله لا يكفر عند المشايخ لانه
حمد وقع على الخلاص من الحرام وقيل يكفر لانه وقع على اتخاذ الحرام فاتى بنوى يعامل على نيته
وان لم ينو شيئا لا يكفر لما ذكرنا من الاحتمال الذي لا يلتزم به الكفر انتهى ويبدأ بالملح فان فيه
شفاء من الامراض كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي ابدأ طعامك بالملح

فان الملح شفاء من سبعين داء منها الجنون والجذام والبرص ووجع البطن ووجع الاضراس
ذكره الشيخ في العوارف ويأكل ويشرب بيمينه لانه كما روى ابو هريرة رضي الله عنه عن
النبي عليه السلام انه قال ليأكل احدكم عن يمينه ويشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه
فان الشيطان يأكل بشماله وذكره الشيخ الضا ويأكل بثلث اصابع الابهام والمسبحة والتي
يليها اي الوسطى وفي قوله ويأكل بثلث اشاره الى انه يأكل باليد لا بالملعقة مراعاة
للسنة حكي انه احضرت الاطعمة لهارون الرشيد فدعا بالحداق الحداعق وعنده ابو يوسف
رحمه الله فقال له جاء في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني ادم وجعلنا لهم اصابع يأكلون
بها فاحضرت الحداعق وله الملعقة مخصوصة من العاج فرماها هارون وقال باصابعه ذكر
السرازي في تفسير الكبير ويأكل بالابهام والمسبحة اي بهما فقط ولا بالخمس ولعل هذا مأخوذ
من قول الامام الشافعي رضي الله عنه الاكل بجميع اصابعه من القمة وباصبعين من الكبر
وبثلث اصابع من الثريدة وباربع او خمس من الشدة والحرص ذكره في الاحياء وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ الخبز بيمينه والبطيخ بساره ويأكل من هذا اي من الخبز
مرة ومن هذا اي من البطيخ اخرى وروي انه عليه السلام كان يقول من اكل البطيخ بالخبز
يرفع الله سبعين نوعا من الامراض ولا باس بان يستعين بساره في الاكل وغيره عند
الحاجة ويكره الخبز باقبح ما يمكن وقد ورد الامر باكرام الخبز وسنذكره فانه اي الشان
ان يعمل في كل لقمة يأكلها الانسان من الخبز ثلثمائة وستون صانعا او لهم ميكائيل
الذي يكيل الماء من خزانة الرحمة ثم الملائكة التي يزجر السحاب والشمس والقمر والافلاك

ان الاولى
من السنة ان يأكل بجميع
روي ان ابن
عن النبي
الخبز يأكل
يكسبك فقال
فقال له لا
ايي فيرم
الشافعي

سيكفر بشرب بشماله لانه يعلم ان الله تعالى
ولا يشرب بها فان الشيطان يأكل بشماله
فان

وملايكة الهواء ودواب الارض واخرهم الخبازون ان تعدوا نعمة الله لا تحصوها هذا ورد
في الخبر وبه روي ان عابدا دعا بعض اخوانه فتقرب اليه رغفة وجعل اخوه يقلب بعض
الارغفة يختار اجودها فقال له العابد اي شيء تفعل اما علمت ان في الرغيف الذي رغبت
عنه كذا وكذا صانعا حتى استدار من السحاب الذي يحمل الماء ومن الماء الذي يسقي الارض
الى غير ذلك من البهائم وبني ادم حتى صار اليك ثم انت بعد هذا تقلبه حتى لا ترضى به كذا
في الاحياء ومن الكرامة اي من اكرام الخبز ان يلتقط الكسرة بكسر الطاء وسكون السين
هي القطعة من الشيء المكسور تا والجمع كسر كقطعة وقطع قوله من الارض متعلق بقوله
يلتقط وان قلت تلك الكسرة فيما كلها تعظيما لنعمة الله تعالى ذكر الامام ان النبي عليه السلام
قال من اكل ما يسقط من المايدة عاش في سعة وعوفي ولده بقال ان التقاط الفتات
مهور العين انتهى وفتات الشيء ما تكسر منه وفي الحديث من اكل الحطمة امن من الحطمة
ويكسر الخبز باليدين لا باليد الواحدة ولا يكسر الصحيح من الرغفان بالضم والسكون جمع
رغيف ما وجد اي عادة بل يكسر رغيف الحنطة ازعذ السرف ولا يضع القصعة
على الخبز ولا غيرها كسرة ولا لقمة الا ما يوكل به من الادام قال النبي صلى الله عليه وسلم
اكرموا الخبز فان الله تعالى انزل من بركات السماء وبركته مسح الاصابع والسكين بالخبز
الا اذا اكلها بعده وكذا يكره وضع الخبز جنب القصعة للشتوي وكذا يكره الكدوص الخبز
او نحو فورمي باقية ما في كل ذلك من الاستخفاف بالخبز والاستخفاف به يورث الفقر والفقر
كذا في شرح النقاية ولكن يعبر الى ما يلي يده ولا يلتقت يمينا وشمالا ينفخ الثمن

ويصفر اللقمة ويمضغها مضغا بالغا اي على سبيل المبالغة ودايم يبلغها فلا يعيدها الى
لقمة اخرى فان ذلك عجلة وسيذكره المصنف ولا يخفى عليك ان الاولى ان يتقدم قوله ولا يرفع
راسه على قوله ويصغر ولا ينفخ فاه يعني فيتي بالغا ولا يمس شيا من جسده ولا من ثيابه لاحتمال
ان يكره غيره من اصحابه ولا يقطع الخبز بالسكين فاذا اسعل سعالا او عطس كما هو
من باب نصر حول وجهه عن الطعام ولا ينظر الى لقمة اصحابه ولا يقطع الخبز بالسكين
فانه مكروه وقيل لا يكره وكذا لا يقطع اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم المتكبرين
المترفهين بل المستحب فيهما النهس وهو الاخذ بالاسنان فانه اهنا وامرا كذا ورد
في الحديث وسيذكر المصنف ولا يمسح يده بالخبز الا اذا اكلها بعده كما ذكرنا ولا ينفخ في الطعام
الحار فهو منهي عنه بل يصبر الى ان يبرد ويسهل اكله وقد روى عايشة رضي الله عنها عن
النبي عليه السلام انه قال النفخ في الطعام يذهب البركة وقال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه
لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفخ في الطعام ولا شراب ولا ينفخ في الاناء
فانه ليس من الاداب كذا في العوارف ولا يشم اي لا يشم الطعام مطلقا والحاصل انه ينبغي
ان لا يفعل ما يستقذر غيره فلا ينقض يده في القصعة ولا يقدم اليه راسه عند وضع
اللقمة في فيه واذا اخرج شيا من فيه مثل النواة والعظم صرف وجهه عن الطعام واخذه
بيساره ولا يمسح اللقمة الدسمة في الخل والخل في الدسومة واللقمة التي قطعها بسنه لا يمسح
بقيتها في المرقة والخل ولا يتكلم بما يذكر المستقذرات ولا يسكت ايضا فان ذلك من سيرة
الاعاجم بل يتحدث بحكايات الصالحين ومن هذا قيل الصمت على الطعام من سيرة الجهلاء

والليم لان سيد العلماء الكرام ولا يكره منه شيا الا ما يضره من محترق او منتن ويقال نكرج
الخبز اذا فسد وعلاه او متروج هذه الثلثة على صيغة الفاعل يقال تروح الماء اذا تغير
رايحته ولا يطرح منه اى من الطعام شيا ولا يضيعه وتضييعه اى بكثرة اى ياكل كثيرا منه
حتى يثقل بدنه ويتخم بتشديد التاء واصله يوتخم يقال اتخم من الطعام اى ثقل والاسم
التخمة بفتح الخاء والتخم كذا في مختار الصحاح وروى انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
ابغض الناس الى الله تعالى المتخمون وقال عليه السلام اهل الجوع في الدنيا هم اهل الشبع
في الاخرة وابغض الناس الى الله تعالى اصحاب الجشاء وعن الحسن انه قال ان الارض لتضج
الى الله تعالى من التخم كما تضج من السكران ذكره في الحلية وروى عن سمرة بن جندب انه
اكل حتى تخم فتقيا فقال له سمرة لولم تقيا لمت ما صليت عليك كذا في البستان ويغيره تغييرا
اى يجعله منكرا او ضعيفا فاترا عن العبادة وينجبث طبعه ويقسو قلبه وانه يؤدي
الى كثرة الشرب وهي الى كثرة النوم وفيها ضياع العمر وفوت التهجد والعمر انفس الجواهر وهو
راس مال العبد فيه يتجر في الآخرة وربما يحتاج الى الحمام بسبب الاحتلام ولا يقدر عليه
بالليل فيفوته الوتر او نافلة الفجر والتهجد فالنوم متبع الافات وكثرة الاكل مجلبة له ومن
افساده اى افساد الطعام ان يعمل بعد الشبع في معاصي الله تعالى ومن اكرامه اى من اكرام
الطعام ان ينوي باكله امتثال امر الله تعالى حين قال كلوا من طيبات ما رزقناكم وينوي به
اصلاح نفسه اى بدنه وبقيته التي هي مطيته اى مركبه فان للمحققين من المشايخ الكبار
قد حققوا ان الادمي قد ركبه الله تعالى بلطيف حكمته من اشرف الجواهر الجسمانية والروحانية

اى البدن والروح والقلب وان القالب مركب القلب وقوام هذا القالب وصلاحه
بالطعام باجراء سنة الله تعالى بذلك فمن كان من قصده ذلك اى من كان قصده من اكل
الطعام اصلاح نفسه فانه ياكل مقدار الشبع بل ما دونه ولا يغفل عن ذكر الله تعالى وحمده
وشكره فيه ولا يدعو احدا من المارين عليه حالة الاكل الى الطعام حتى يسلم عليه فذلك الاحد
يعني انه لا يلزم عليه الدعوة اليه قبل السلام وما بعده فالظاهر انه يلزم عليه بحسب العادة
لكونه سلام بمنزلة السؤال كما يقال سلام روستائي بي غرض نيست وفي البزازية
ان محتاجا مر على قوم ياكلون وعرف انهم يدعوه سلم والا لا ولا يبعد ان يكون المعني
ولا يدعو احدا مطلقا ما راعيه وغيره حتى يسلم صاحب الطعام او الداعي على ذلك الاحد
تحرزا عن الحرص وتجنبا عن اظهار العجلة ودفعا لتوهم الامتنان عليه وفيه تقريب
الاجابة كما لا يخفى فيجلس على الطعام بالامر اى اذا اتى على طعام الغير فينبغي ان لا يجلس
على طعامه الا باذنه فيجلس حيث امره صاحب الطعام لانه عرف بصورة بيته من غيره
ولكن تجنب الدخول على قوم في وقت الكلم بما ورد في الخبر ان من شبع الى طعام لم يدع
اليه شبع فاستقاء اكل حراما قال الشيخ في العوارف وسمعت لفظا آخر دخل سارقا وخرج
الا ان يتفق دخوله على قوم بعلم منهم ورضاهم بموافقته قال الامام من حق الداخل على القوم
اذا لم يتربص واتفق ان صادفهم على الطعام ان لا ياكل ما لم يؤذن له فاذا قيل كل نظر
فان علم انهم يقولون به على مجبته لمساعدته فليساعدهم وان علم انهم انما يقولون حياء منه فلا
ينبغي ان ياكل بل ينبغي ان يتعلل لانتهز ويا كلوا بالايثار على اخوانه من اثرن فلانا على

بل فيما كان طعاما واحدا ليس في اجزائه تفاوت اما اذا تفاوت اجزاء الطعام او اختلفت
فيجوز ذلك اليه الى ما لا يليه اما جوازه في الفاكهة فلما ذكر آنفا واما في غيرها فلما روي عن
انس رضي الله عنه انه قال ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه
فذهبت مع النبي صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حوالي القصعة ذكره في المصابيح ولا من
ذروة القصعة اي اعلاها والمراد به وسطها فان البركة تنزل من اعلاها وعن ابن
عباس رضي الله عنهما اتي النبي عليه السلام بقصعة من ثريد فقال كلوا من جوانبها ولا تاكلوا
من وسطها فان البركة ينزل من وسطها كذا في المصابيح فاذا اكل اعلاها أو لم يبق
البركة لا سفلها فينبغي ان يوكل لا من جوانبها لتنزل البركة من وسطها اليه ولا ينظر
متأملا في وجوه القوم عند الاكل ولا يتراقب الكلم فيستحيون بل يقصد ويشتغل بنفسه
ولا يأكل ما يشتهيه دفقة واحدا لانه من الشره بفتحتين اي من الاسراف وقيل كان لله
فليس بسرف وان كثر حكى ابو علي الرودباري عن رجل انه اتخذ ضيافة فاوفد فيها
الف سراج فقال له رجل قد اسرفت فقال ادخل فكل ما اوقدته لغير الله تعالى فالغه
فدخل البرجل ولم يقدر على اطفاء واحد منها حتى انقطع واشترى ابو علي الرودباري
اعمالا من السكر الحلاوئين ان يعملوا حبتي بنواجدا من السكر عليه شرن ومحاريب على
احمد منقوشة كلها من السكر فدعا الصوفية حتى اكلوا واشبعوا ذكره في الاحياء
وقال في التفسير الكبير ان بعضهم انفق في خير نفقة كثيرة فقيل له لا خير في السرف فقال
لا اسراف في الخير ما كان لغيره اي لغير الله تعالى فهو سرف وان قل قال عثمان بن اسود

الذروة
سر دم و سر کوہ
و سر کوہان شتر

لا سرف

نعم اي اختره يعني انه ينبغي ان ياكل اقل مما يرافقه ويواكله في القصعة ولا ياكل ان ياكل
زيادة على ما ياكله فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا للرفقاء ورفيقه مهما كان الطعام مشتركا
بينهما اذا اكل مع الغير اما اذا اكل وحده فمعنى الاكل بالايثار ان ياكل بحيث يفضل شيء
من الطعام ليتصدق به افضل منه على اليتامى والمساكين وليوم القيمة في فعل صدقة كذا ورد
في الخبر فعلى هذا معنى انه ياكل بالايثار القناعة على الاشتباع او بايثار الفقراء على نفسه
ويقوم عنه اي عن الطعام بالخوف قوله يخاف ان يؤاخذه الله تعالى بجايعي امة محمد
عليه الصلوة والسلام جملة مستانفة جواب عن رسول الله مقدر كانه قيل من اي شيء
يخاف ويخاف ان يكون ما اكله عدته بالضم والتشديد اي استعداده وتهيئته له في المعيشة
او يكون سببا وآلة فيها في الصحاح العدة بالضم الاستعداد والعدة ايضا ما اعددته
اي هيأته لحوادث الدهر من المال والسلاح يقال اخذ للامر عدته انتهى ويخاف طوال
الحساب السؤال والحساب عليه في القيمة حكي انه اشترى داود الطائي بقل خلا ونصف
فلم يقل فاقبل على نفسه وقال ويلك يا داود ما اطول حسابك يوم القيمة ومن هذا
المعنى امتنع عمر رضي الله عنه من شرب ماء بارد وبعسل فقال اعنز لواعنى حسابها
ويتبه اي يتفكر ان عاقبة امره الكنيف اي المستراح فيتحامى الخلاف منه وبعده
بلاء على نفسه ومن السنة ان ياكل مما يليه كما قال عليه السلام اكل مما يليك ثم كان يدور
يده على الفاكهة فقيل له في ذلك فقال ليس هو نوعا واحدا اي افراده متفاوتة كذا
في تنوير المصابيح ومن هذا اعلم ان قوله ولا يتناول مما بين يدي جليسه ليس على اطلاقه

بل فيما كان

كنت اطوف مع مجاهد حول البيت فرفع راسه الى ابي قبيس فقال لو ان رجلا انفق
مثل هذا في طاعة الله تعالى لم يكن من المسرفين اشهر ولو انفق درهما في معصية الله تعالى
ولا يأكل شيأ من الاطعمة بشهوة نفسه فيحرم بتشديد الحكمة على نفسه يعني ان الكلم
بشهوة ولا بقصد القيام على طاعة ربه فلا بد وان يأكل الى الشبع بل الى ما فوقه فيحرم
الحكمة اي يجعلها حراما على نفسه لما قالوا انه لا يسكن الحكمة معدة مليئة طعاما ولهذا
قال لابنه يا بني اذا امتلئت المعدة ماتت الفكرة ويخرست الحكمة وقعدت الاعضاء
عن العبادة روي عن عيسى عليه السلام كلمت يناجي ربه عز وجل ستين صباحا لم يأكل فخطر
بباله الجشر فانقطع عن المناجات فاذا رغيف موضوع فقعد يبكي لفقد المناجات فاذا
شيخ اظله وقال له عيسى عليه السلام يا ولي الله ادع الله تعالى فاذا كنت في حالة فا
قال الشيخ اللهم ان الجشر خطر ببالي منذ عرفتك لا تغفر لي ذكره في الاحياء وهما كان
اجوع فليكن ادبه في الاكل احسن فيكون على التاني والوقار لا على الحرص والعجلة ولا يبدأ
بالاكل الا الاكبر سنا او افضل علما وورعا الا ان يكون هو المبتدع والمقتدى كالسلاطين
والامراء ولا يمد خشابا لغا على الاكل احدا بل لا يزيد على قوله كل تلك مرات ان قلل
رفيقه استحيى بسطا وتنشيطا واما الحلف عليه بالاكل كما يفعله البعض فممنوع لانه الحاح
واطرافه هذا واما ما روي عن ابن المبارك انه يقدم فاخر الرطب الى اخوانه ويقول من اكل
اكثر اعطيته بكل نواة درهما وكان يعد النوى ويعطي لمن له فضل نوى بعدده دراهم وعن
جعفر ابن محمد انه قال احب اخواني الي اكثرهم اكلا وعظمهم لقمة واثقلهم علي من يحوجني

حتى الى تفقده في الاكل فهو من قبيل الحاج الممنوع والالزام الغير المشروع فان
كل واحد منهما كما يراي في ان اصحاب بحياء وفي النبعض الآخر تقنعا وريا فعلله ذلك للكسر
الحياء وزيادة نشاط وانبساط واشارة الى الحرب المعتاد وترك التقنع والرياء وكذا
في الاحياء ولا باس بان ياذن صاحب الطعام لغيره في الاكل ولا يجلس هو مع الاضياف
كما في قصة الخليل صلوات الله عليه وسلم حيث لم يجلس مع اضيافه اعني الملايكة الذين
اتوا في صورة الضيف واذن لهم في الاكل وقال الا تاكلون وهذه القصة التي اشير
اليها قوله تعالى هل اتيك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام
قوم منكرون فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين فقربه اليهم قال الا تاكلون فاوجس
منهم خيفة قالوا لا تخف وبشروه بغلام عليم قال الفاجئ البيضاوي الضيف في الاصل
مصدر ولذلك يطلق على الواحد والمتعدد وكانوا اثني عشر ملاكا وقيل ثلثة جبرئيل وميكائيل
واسرافيل عليهم السلام وسماهم ضيفا لانهم كانوا في صورة الضيف وقوله المكرمين اي مكرمين
عند الله تعالى او عند ابراهيم اذ دخلوا منهم بنفسه وزوجته وقوله اذ دخلوا ظرف
للحديث قوله سلاما اي تسلم عليكم سلاما قال سلام قوم منكرون اي انتم قوم منكرون
وانما انكرهم لانه ظن انهم بنو ادم ولم يعرفهم قوله تعالى فراغ الى اهله اي ذهب اليهم
في خفية من ضيفه فان من ادب المضيف ان يبادر بالقرى حذرا من ان يكلفه الضيف
او يصير منتظرا فجاء بعجل سمين لانه كان عامة ماله البقر قوله فقربه اليهم بان وضعه بين
ايديهم فعرض لهم على طريقة الادب وقال الا تاكلون قوله فاوجس منهم خيفة اي اضمر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منهم خوفا فلما اعدا ضهم عن الطعام لظنه انهم جاؤه لشر وقيل وقع في نفسه انهم ملايكة وم
ارسلوا للعذاب فقالوا لا تخف انا ارسل الله تعالى قيل مشى جبرئيل العجل بخاصه
فقام حتى لحق بامه تحوفهم والضمير يعصم قوله وبشروه بغلام هو اسحاق عليهم اي بكمل علم
اذا بلغ انتهر ولا يرفع الاكل علي فتيقه اسم الفاعل في الجمع يده عن الطعام وان
شبع ان للوصل حتى يرفع القوم ايديهم وما كان منعنه ان يقال كيف لا يرفع حين
الشبع والاكل بعده حرام دفعه بقوله وليس بهم امر غايب من اري يري ارادة انه
يأكل لان ذلك اي رفع اليد يخجل جليسه تخجيل وكان النبي عليه السلام اذا اكل مع قوم
كان اخرهم اكلا والحاصل انه ينبغي ان لا يمسك يده قبل اخوانه اذا كانوا يستحيون من الاكل
بعده بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلا الى ان يشبعوا فان كان قليلا الاكل
توقف في الابتداء وقلل الاكل حتى اذا نوسعوا في الطعام اكل معهم اخذا مما فعل النبي
عليه السلام وكثير من المتحابين به رضي الله عنهم هكذا وان امتنع بسبب فليعذر اليهم
دفعا للمخجلة عنهم ولا يذكر على المايدة امرا ثابل اي مخوفا ولا ما يعذره بمنع الذل المجتمة
اي يكرهه الطبع من قذرت الشيء بالكسر اذا كرهته من ذكر الموت والمرض والنار
ونحوها ولا ينظر الى الجانب الذي يؤتى على صيغة المفعول منه الطعام لانه يوهم الحرص
ولا يرفع لقمة قبل ابتلاع اللقمة الاولى ولا يتنفس اي صوتا من الباب ليكتم اي
يستر الطعام معنى قوله لئلا يزدرم الاكل مع الغير ولا تجعل اللقمة بالضم والسكون اي
لقمة واحدة لئلا يشاركه غيره فيه ولا يقوم عن الطعام الى امر حتى يقضي حاجته من اي

الطعام

الطعام فان من اكرام الطعام واداب ان لا يخلل بين الاكل بامر من الامور وقولا يقوم
عن الطعام وبه بعض الحاجة وان اقيمت الصلوة من قبيل التخليص بعد التعميم
اتماما وليكون طوطية لقوله الا لمن يخاف آه قال عليه السلام اذا حضر العشاء والعشاء
فابدؤا بالعشاء اي بالطعام وكان ابن عمر رضي الله عنهما يسمع قراة الامام ولا يقوم
عن عشائه الا لمن يخاف فوت الجماعة اولم يكن في الوقت سعة قال الامام مهما كانت
النفس لاتشتاق الى الطعام ولم يكن في تاخير الطعام ضرر فاولى تقديم الصلوة فاما اذا
حضر الطعام واقيمت الصلوة وكان في التاخير بابرد الطعام او بشوش امره فتقديم
احب عند اتساع الوقت طاقت النفس اولم تطيق لعموم الخبر قوله عليه السلام اذا حضر
العشاء الحديث ولان الغلب لا يخلو عن الالتفات الى الطعام للموضوع وان لم يكن
الجوع غالبا انتهر ولا يقوم عن المايدة بعد الفراغ عن الاكل ولا يتبخر اي لا يتباعد
عنها قبل رفع المايدة بل ينبغي ان يتوقف حتى يرفع المايدة من بين يديه ثم يقوم
ولا يقوم احد لاحد على المايدة ولا يتناول على مايدة غيره احد اشيا من الطعام الا
باذن صاحبها قال في مجموع الفتاوي اذا اعطى الضيف اللقمة بعضهم لبعض يعتبر
في ذلك تعامل الناس استحسانا ولو تناول الخدم الذي على راس المايدة او ناول المرة
جاز استحسانا ولو تناول الكلب لا يجوز الا الخبز المحترق انتهر ولا يأكل على الطريق
ولا قايما ولا ماشيا فانه دناءة اي خساسة ورذالة هكذا روي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد نقل على ضده عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال كنا نأكل على عهد

رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونحن قيام وروي عن بعض مشايخ الصوفية
العروفين ياكل في السوق فقيل له في ذلك فقال ويحك اجوع في السوق فاكل في السوق
في البيت فقد تدخل في المسجد فقال استحي منه رحمه الله ان ادخل بيتا للاكل ووجه الجمع
ان الاكل في السوق تواضع وترك تكلف من بعض الناس فهو حسن وخرق مروءة من بعضهم
نهو مكروه وتكليف ذلك بعادات البلاد واحوال الاشخاص فمن لا يليق به شيء من ذلك
منه على قلة المروة وفرط الشره والحرص ويقدح ذلك في الشهادة ومن يليق به ذلك يجتمع
احواله واعماله في ترك التكلف كان ذلك منه تواضعا كذا حققه الامام في الاحياء وقوله يقطع
اللحم بالسكين ولكن ينهس نهسا النهس بالسين المهملة ويجوز بالشين المعجمة بمعنى الاخذ
بالاسنان وباب فتح فانه اهنأ وامرأ وهما افعل التفضيل من هنوء الطعام ومروءه
اذا كان سايغا في الحلق وفسرهما ما ذكرنا انه اي القطع بالسكين من سير الاعاجم المتكبرين
هذا وانت خبير بان الانسب ان يذكر هذه المسئلة قطع الخبز بالسكين كما اشرنا اليه
ولا ياكل بشماله وسط الرغيف بل ياكل من جوانبه تمام انه البركة تنزل من وسط الطعام
ويقتصر من الاطعمة على طعام واحد ولا يتبع مقارع من باب الافعال اي لا ياكل انواع
الملاذ بتشديد الذال جمع ملذ وهو والشهوات من الطعام والشراب متتابعا بعضها
بعد بعض في مجلس واحد ولا يتخذ الباجاة التي تدار وترد عليه اي على الطعام
في قصاع بل ينبغي ان يجعل جملتها باجا واحدا في قصعة واحدة ثم ياكل قال في الصحاح
قولهم اجعل الباجاة باجا واحدا اي نوعا واحدا وتوناً واحدا بالهمز ولا يهمز وهو معرب

واصله بالفارسية أبا باي الوان الاطعمة انتهى فان اكل الالوان من الطعام من طعام الفساق
بالضم والتشديد اي من ارزي المنفسة وطريقتهم ففي العبادة مسامحة كما لا يخفى ولا يكثر
من الطعام والشراب فانه اسراف وتنعم وموت القلب بالقساوة قال عليه السلام
لا تميتوا القلب بكثرة الطعام والشراب فان القلب يموت اذا كثر عليه الماء ويوجب المقت
اي البغض الشديد عند الله تعالى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ابغضكم الي الله تعالى كل
يوم اكول شروب ولان في كثرة الاكل فتنة الاعضاء وانبعاثها الى الفضول والفساد
فان الرجل اذا كان شبعانا بطرا اشتهت عينه النظر الى ما لا يعنيه من حرام او فضول
والاذن للاستماع اليه واللسان والتكلم به والفرج الشهوة والرجل المشي اليه وان جاعا
يكون كلها ساكنة لا تطمع الى شيء منها ولا تنبسط اليها ولقد قال الاستاذ ابو جعفر
نعم قال ان البطن عضو ان جاع هو شبع سائر الاعضاء حتى فلا يطلبك شيء فان شبع
هو جاع سائر الاعضاء كذا في الاحياء قال وبالجملة ان افعال الرجل اقواله على حسب
طعامه وشرابه ان دخل الحرام خرج الحرام وان دخل الفضول خرج الفضول فكان
الطعام بذر الافعال والاقوال منه يبدو ومنه ويورث جوع القيامة كما قال عليه السلام
ان اطول الناس جوعا يوم القيامة اكثرهم شبعا في الدنيا والشبع اصل كل داء والجوع اصل
كل دواء فان الامراض بسببها العادي كثرة الاكل وحصول فضلة الاخلاط في المعدة والعروق
ثم المرض يمنع من العبادات ويشوش القلب ويمنع من الذكر ويفوت العيش ويحوج الى الفصد
والحجامة والدواء والطبيب وكل ذلك تحتاج الى مؤونة وتعبات لا يخلو الانسان

فيها بعد التعب من انواع المعاصي واقتحام الشبهات وفي الجوع ما يدفع عن ذلك كله وقيل

القايل ابن سالم من اكل الخبز اي خبز الحنطة هكذا نقله الامام بخبزا بالباء والموحدة

والحاء المهملة اي خبزا اصفر فاليس معه غيره من الادام بادب لم يعتل الا بعلة الموت

فقيل وما ادبه قال ادبه ان ياكل بعد الجوع ويرفع يده قبل الشبع قال بعض الاطباء وقد دم الاستكثار

ان انفع ما ادخل الانسان معدته الرمان واخبث ما ادخله فيها الطعام ولان يتعذر من الماء خير له

من ان يستكثر من الرمان وحكي ان هارون الرشيد جمع اربعة اطباء هندي ورومي وعراقي وسوادي

فقال ليصف كل واحد منكم الدواء الذي لا داء فيه فقال الهندي الدواء الذي لا داء فيه

عندي هو اهليلج الاسود وقال الرومي هو حب الرشاد الابيض وقال العراقي عندي هو الماء

الحار وقال السوادي وكان اعلمهم الاهليلج يعصف اي يقبض المعدة وهو داء وحب الرشاد

يرق المعدة وهو داء والماء الحار يرخي المعدة وهو داء قالوا فما عندك قال عندي اذا اكلت

الطعام حتى تشتهي وان ترفع يدك عنه وانت تشتهيه قالوا صدقت كذا في الاحياء

فالدرجة الدنيا ثلثه الادنى في قلة الاكل والشرب اي يجعل ثلث بطنه للطعام وثلثه

للشراب وثلثه للنفس والتي تليها وهي الدرجة المتوسطة ان ياكل ويشرب في نصف بطنه

والدرجة العليا ثلثيه اللطيفا ان يكون اكله اكل المريض اي كاكله ونومه الغريق في الماء

قال الامام ومن المريدين من رد الرياضة الى طي الايام حتى انتهى بعضهم الى طي ثلثين واربعين

يوما وانتهى اليه جماعة من العلماء ايضا وقالوا من طوى اربعين يوما من الطعام اظهرت له

قدرة من الملكوت اي كوشف ببعض الاسرار الالهية وقد وقفنا بعض من هذه الطايفة على راهب

فلما اكره بحاله وطمع في اسلامه فكلمه بكلام كثير الى ان قال له الراهب ان المسيح كان يطوي

اربعين يوما وانه معجز الا يكون الا لنبي صادق فقال له الصوفي فان طويت خمسين يوما

ما تنكر ما انت عليه وتدخل في دين الاسلام قال نعم فقعد لا يبرح الا حيث يراه حتى طوى

خمسين يوما فقال ازيدك ايضا فطوى اي تمام الستين فتعجب منه الراهب وقال ما كنت اظنه

احد يجوز المسيح وكان ذلك سبب اسلامه ويجتنب الاكل على الشبع فانه حرام وانه يورث

البرص بفتحتين مرض معروف هكذا قال النبي عليه السلام والبعيب ما قدم بالتشديد اليه

من طعام وشراب ولكن اشتهاه اكله والا تركه وهكذا كان يفعل النبي عليه السلام والبمنع

طعام الواحد عن الاثنين فانه يكفيهما كما قال عليه السلام طعام الواحد يكفي الاثنين عن الاربعة

ولا طعام الاربعة عن الثمانية فان شبع واحد كفاه اثنين يعني ان معنى كفاية طعام الواحد للاثنين

لان شبع الواحد متدارك قوت الاثنين فان الانسان لا يموت من جوع اذا اكل نصف شبعه

والغرض انه ينبغي ان يقنع بنصف الشبع ويعبر الزايدة وكذا الى الثمانية ولا يطلب ضيف

من مضيفه بضم الميم شيئا للاكل والشرب كما قالوا من اداب المريد ان لا يقترح ولا يتحكم بشيء

بعينه اذ ربما يشتق على المزور احضاره لكن عند اذا توهم تعذر ذلك على اخيه او كراهته

فان علم انه يسعى ما قدر له ويستريح عليه ذكر فلا يكره له الاقتراح فعل الامام الشافعي رحمه الله

ذلك مع الزعفراني اذا كان نازلا عليه ببغداد فكان الزعفراني يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ

من الالوان ويسلمها الى الجارية فاخذ ذات يوم رحمه الله الرقعة في بعض الايام والحق بها لونا

آخر بخطه فلما راه الزعفراني في ذلك انكر عليه او قال ما امرت عليه او قال ما امرت بهذا فغرضت

خط اثر في لحق بالرقعة فلما وقع عينه على خط فرح بذلك واعتق الجارية سرورا باقتراح
الشافعي عليه وقال ابو بكر الكتاني على السري فجاء بفتحتين واخذ بجعل يضرب في الغم فقلت له
اي شيء هو ماذا تعمل اذا شرب كلمة واحدة فضحك هذا افضل لك من حجة ذكره في الاحياء
وليكرم بالشديد رب البيت اي صاحبه الضيف بيده فانه من حسن المعاشرة والكرام
الضيف وذكر ان من اكرام الضيف ان يصب صاحب المنزل بنفسه الماء على يد ضيفه وهكذا
فعل مالك رضي الله عنه بالشافعي رضي الله عنه في اول نزوله عليه لاجل ان يتعلم الموطاء
عن مالك وقال للشافعي لا يرعك ما رايت مني فان خدمة الضيف فرض ورويد هارون
الرشيد دعا ابا معاوية الضرير فصب الرشيد الماء على يده في الطشت فلما فرغ قال يا ابا معاوية
اتدري لم صب علي يدك قال لما قال صبه امير المؤمنين فقال يا امير المؤمنين انما اكرمت العلم
واجللته فاجلك الله تعالى واكرمك كما اكرمت العلم واهله ذكره في العوارف ويؤثر اي يختار
صاحب المنزل بما يشتهيه غيره ويواسيه اي ذلك المشتهى يقع في قلبه احب اخوانه اليه
والمتقطوس استقاط بالكسر وهو في الاصل مصدر كالسقط بمعنى العثرة وههنا بمعنى
الفاعل اي ما يسقط من الخوان ويرفع ما سقط من يده ان لم يتجشأ لما ان يتجشأ بالوقوع
على شيء غير طاهر مثلا فلا يجوز اكله بل يطعمه هرة او كلبا لئلا ياكل الشيطان كذا في شرح المصابيح
فان بركة ذلك تظهر في اعقابه اي اولاده واولاد اولاده فان ترك اي فلم يرفع ذلك اي
الذي سقط من يده اكل الشيطان هكذا ورد في الحديث قال الامام الكلاباذي الشيطان
الشيطان فيجوز اسناد الاكل اليه حقيقة وقد يقال اكل الشيطان مجاز عن تضييع

النعمة بسبب كبره اذ المانع من تناول تلك اللقمة هو الكبر ويلعق بفتح الياء والعين
اصابعه الثلث وفي المصابيح عن ابن عباس رضي الله عنه قال عليه السلام اذا اكل احدكم
فلا يمسح يده حتى يلعقها بنفسه او يلعقها بضم الياء وكسر العين في الثاني اي ايا ويامر
احدا بان يلعق يده وانما وصف الاصابع بالثلث لما ان السنة هو الاكل بثلث اصابع
قوله بعد فراغه بعد الفراغ ظرف فقن ظرف يلعقا ما قبل الفراغ من الطعام فالادب فيه ان لا يلعق
ولا يمسح شيئا حتى يفرغ كذا في التنوير فربما يكون البركة فيما لعق به ثم يمسحها بالمنديل
او يغسلها بالماء ويلحس بلسانه القصعة ايضا فان القصعة تستغفر للاحسها قال
عليه السلام من اكل في قصعة فلحسها استغفر له القصعة قال المحدثون معناه ان من اكل
في قصعة فلحسها تواضعا واستكانة وتعظيما لما انعم الله تعالى عليه من رزقه وصيانة
له من التلف غفر له وكانت تلك المغفرة بسبب القصعة وجعلت كانها تستغفر وتطلب
له المغفرة هذا او وان لم يلحس فينبغي ان يمسح يده لما قال انس رضي الله عنه امرنا رسول الله
باسلات القصعة وهو مسحها من الطعام ثم يغسلها اي بغسل القصعة بالماء ويشرب
ذلك الماء يقال من لعق القصعة وشرب ماءها غفر له غفر قبة ذكره في الاحياء ولا يعاف
اي لا يكره في الصحاح عاف الرجل الطعام والشراب يعافه عيافا اي كرهه هذا اسارة الى تهجين
علي وزراكرم يقال اذا شربت فاشره اي اشرب شيئا من الشراب في مصة واحدة السور الاكل بالمد
المؤمن فانه عليه السلام كان يحب التقل بضم الثاء الثلثة وكسر او الضم افصح اي اذا كان
يحب التقل وهو في الاصل ما يرسب من كل شيء والمراد به ههنا ما بقي من الطعام ولا يتعذر

من سوء المؤمن وتخلل اسنانه بعد الطعام لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال تخللوا فانه نظافة والنظافة تدعوا الى الايمان والايمان مع صاحبه في الجنة ذكره
في العوارف فانه اي التخليل يصح الناب اي الاسنان مطلقا وهو المراد بالناب ههنا وان
كان له معنى آخر في غير هذا الموضع وذكره في البستان انه كان عمر رضي الله عنه يامر بالخلال
ويقول اذا تركنا الخلال وهن الاضراس ويجلب الرزق ولا يبتلع ما يخرج من بين اسنانه
بالخلال لانه يجتمع في اصول اسنانه فانه لو اخذه بلسانه وابتلعه فلا بأس كذا في الاحياء
والعوارف ولا يخلل بالآس بالمد شجر معروف بالفارسية مورد والرمان اي شجرة الرمان
والقصب بفتحتين معروف بالفارسية ولا بالقت بفتح القاف وتشديد التاء المثناة
ومن فوق اليابسة من العضيض بالفارسية پست خشك والطرفا بالمد شجر معروف كثير
بالفارسية والمكنسة ولا بالريحان ولا بالبردي بالفارسية جاروب قال في فضايل الاعمال
عن عايشة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من تخلل بين اسنانه بشجر البان لا يتنل عليه الرحمة
سبعين يوما ومن تخلل بالقصب اسنانه كان كمن يقتل نفسه بيده ومن تخلل بشجرة التين لا يقبل
دعاءه سبعين يوما ومن تخلل بالريحان يكتبه عليه خطيئة ومن تخلل بشجرة الورد تورث البرص
والجذام ومن تخلل بالآس ظهرت عليه ثلث خصال سوء الخلق وسوء الظن ووجع الضرس
ومن تخلل بالطرفاء انقص عقله اربعين ودوارثة النسيان ومن تخلل بخشب العضيض وقع
الآكلة في اسنانه ومن تخلل بخشب الكنسة اورثه القولنج ومن تخلل بالقت اورثه الحكة
في جسده ومن تخلل بخشب الكبريت اورثه النسيان والجنون يا عايشة من لم يجتنب عن هذه

الخلال

الخصال فاصابه سوء فلا يلومن الا نفسه كذا في مشكوة الانوار وذكر في وصية ابو هريرة انه
نبي عليه السلام يعود الدفلي في ذفيه صفرة الوجه والنسيان وعود الاخضر اذ يكون منه وجع
الظهر وعود العوسج يسبح اذ يكون من الفالج وعود الخلاف اذ يكون منه وجع الظهر وعود
العوسج اذ يكون من الفالج وعود الخلاف اذ يكون منه تجر الفم وعود الهراس اذ يبرا
منه الطحال وعود الاثل اذ يكون منه موت الفجاة ونقل صاحب البستان عن الاوزاعي انه قال لا تخللوا
بالآس فانه يورث عرق النساء ويحرك عرق الجذام وهكذا في فضايل الاعمال هذا
والدفلي شجرة في غاية المرارة بالفارسية خزرهره والتوس بالفارسية خارسرخ والغار بالفتح
والسكون قصب يتخذ منه الحصير بالفارسية دوخ والخراس بالفتح شجر ذو شوك والاثل بفتحتين
نوع من الطرفاء بالفارسية شور كز هكذا اصح هذه اللغات في مختار الصحاح واسابي ويغسل
يده بعد الطعام فانه ينفي اللمم لا يخفى عليك انه تكرار وقع منه انتهى ما بهذه المسئلة وقد مر هناك
ما ينفي بشرحها ويدعو الصاحب الطعام اذا اكل طعام لغير بالبركة والرحمة والمغفرة ويقول
اللهم بارك له فيما رزقته ويسر له ان يفعل منه خيرا وتضعفه بما اعطيته واغفر له وارحمه وجعلنا
واياه من الشاكرين ثم يستاذنه بالخروج من بيته قال الفقيه ابو الليث يجب على الضيف
اربعة اشياء ان يجلس حيث يجلس وان يرضى بما قدم اليه وان لا يقوم الا باذن صاحب
البيت وان يدعو له اذا خرج كذا في الصغيرة الفتاوى ولا يتمايل في المشي ويرفع اللمم اي رايحة
وان في يده غمر بفتحتين الغين المعجمة واليم ريح اللحم والسمك ودسم ومنه منديل الغمر
كذا في المغرب ليتل يصيبه آفة من الشيطان وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام

عن التخلل

والخلفاء

ذوع

اللمم ريح

www.alukah.net

كما اكله كذا قال الامام لكن المصنف رضي الله عنه وسع في الامر فيصلي ركعتين بدل
قوله اربع ركعات بعد الطعام شكرا لله تعالى على نعمته فاذا فرغ من الاكل ذكر حساب
القيمة فان الله تعالى يسال عن النعيم وهو ذكل النعيم اكل خبز البر والنوم في الظل
وشرب الماء الفرات اي العذب الطيب بردا او الصحة والامن وغير ذلك وليس مراده
من تعداد هذه الاشياء حصر نعيم المسؤول فيها وانما خصها بالذكر لورود كل من ذلك
عن النعيم ان الخطاب في تسالن مخصوص بكل من الهاه اي شغله دنياه عن دينه والنعيم
بما شغله وقيل يعني اذ كل سال عن شكره والتهيو ولا يدخر طعاما لغد فانه من
طول الامل ويوهم الجزم ببقايه الى الغد ويكيل الطعام عند الاخذ من الغير والاعطاء له
وليكيله من اهل الدقيق في الجراب اذا صبه من غير كيل فان ذلك يذهب البركة
قال عليه السلام كيلوا طعامكم يبارك لكم والغرض من كيله معرفة مقداره ليصرفه الرجل على عياله
لئلا يكون اسرافا ولا تقتيرا ومقداره بالاستقراض وبيع وشتري ونحوه وفي كل
ذلك اعتراض مرضية فامر النبي عليه السلام ليكونوا على علم ويقين فيما يعملون فمن راعى
سنة الرسول نجد بركة عظيمة في الدنيا واجرا جزيلا في الاخرة كذا في المظهر الباب الثاني والثلثون
في فضايل الاطعمة والفواكه والاشربة في الحديث ان جبرئيل عليه السلام امر نبينا
صلى الله عليه وسلم باكل الهريسة ليشتد بها ظهره لقيام الليل فاكل منها فاعطي قوة اربعين
رجلا في البطش وهو السلوة والاخذ بالعنف والجماع واحب الطعام الى النبي عليه السلام
الدباء بالضم والتشديد والمد والقصر على رواية القرع الواحدة منه دباة وبالفارسية

من بات وفي يده غمر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه ذكره في العوارف وكذا اثر يدي الصبيان
من الغمر وكذلك اي كما يغسل عن الطعام يغسل ايضا يده وفي شفيته من شراب فيه وسخ
كالدبس ونحوه بفتحتين اي وسوسة وكان النبي عليه السلام يغسل بلل بالتخفيف وقوله
يديه وجهه وذراعيه وراسه منصوب على انه مفعول يغسل اي كان يغسل يديه
ووجهه وذراعيه ويمسح على راسه ولا يغسل قدميه ولا يحسحها وقال هكذا الوضوء
مما مسته النار لكن عد مسح الراس بالغسل تغليبا وفي بعض النسخ الصحيحة
ببلل يديه ووجهه باضافة البلل ونصب وجهه بدون الواو العاطفة ولا يخفى انه يجب
حينئذ ان يقال يمسح بدل قوله يغسل اللهم الا ان يحمل قوله يغسل على معنى يمسح مجازا
بقرينة البلل وكان النبي عليه السلام يحمد الله الذي اطعمه وسقاه وجعله من المسلمين
وجعل له اكلا ساغا من مساغ الشراب والطعام اي سهل مدخله في الحلق ومخرجا
اي للبيلين روى هذا الحديث ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه وقد وضع الحمد فيه
على اربع نعم احدها الطعام وثانيها البقي وثالثها التوسيع اي تسهيل في اللقمة
والشربة في الحلق ورابعها انه جعل للطعام مقاما في المعدة زمانا كي ينتظم منافعه ومضاره
فيبقى فيها بتعلق بالقوة واللحم والشحم ويندفع الفضلة وذلك من عجايب فضل الله
تعالى ولطفه بمخلوقاته فتبارك الله احسن الخالقين ويذهب الطعام اذا بدا بالذكر
والصلوة بعد الكلة ولا ينام عليه فيقسو قلبه وفي الحديث اذا يبوا طعامكم بالصلوة
والذكر واقل ذلك ان يصلي اربع ركعات او يسبح ماية تسبيحة او يقرا من القران عقيب

كدوفانه اي الدباء يرق القلب اي يجعله رقيقا عند ذكر الله تعالى وعن انس رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب القرع وكان اذا كان عندنا آثر ثانية ومرقة
العدس قال النبي عليه السلام عليكم بالعدس فانه مبارك يرق القلب ويكثر الدمعة
وتبارك فيه سبعون نبيا عليهم السلام والاكثار منه يجلب الفقر كذا في البستان وقال في مختصر
القانون الاكثار منه يورث الجذام ويضر بالعصب ويولد اخلاطا سوداوية فاذكر في
الحديث محمول على عدم الاكثار منه بل كل في طعام نهى عنه كما سبق وخبز الشعير مثل الحلة
بالفتح المرة الواحدة من الاكل وبالضم اللقمة وهي المرادة ههنا الانبياء عليهم السلام وهو
مبارك يزيد في قوة السمع والبصر والدماغ ويزيد سبعين قوة لا يزيد غيره ولهذا كان سيد
الادام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه اكل لحم الصيد ويحب ان يصاد له من غيره
ان يصيده ذكره ابو نعيم في الطب النبوي والطيب اللحم لحم الظهر بالفتح قال في الجلالي
اعلم ان لحوم خصيان الحيوانات اوفق لمزاج الانسان من لحوم الفحل والاناث والذكر
احقف من الانثى والاسود اخف من الابيض واجود والذكر قد يرتاب اللحم
البقري الذي منه لان التخليج يزيده فضل جبر ويبس قال الاحمر من اللحوم اكثر غذاء واقل
فضولا وابطأ نزولا من السمين والاكارع معتدلة صالحة للمحمومين ولمن به نفث مح
دم او سيح والرؤس غير معتدلة بل هي حارة رطبة كثيرة الغذاء تزيد في المني وتضر
بالمعدة ومخ العظام لين المزاج كثير الغذاء يزيد في المني ويرخي المعدة والضروع
باردة رطبة كثيرة الغذاء غليظة بطيئة الهضم وكذلك الخصي وهي تزيد في المني واللسان

معتدل سريع الانهضام والكروش والامعاء قليلة الغذاء رديئة مولودة للبلغم
والاكباد كثيرة محمودة الدم والمشوية نفاعة للبطن والطحال رديء الكيموس
مولد للسوداء والكلى باردة يابسة غليظة والسمين والالية حار رطب يلين البطن
ويزيد في المني رديء الغذاء بلغمية والشحم حار رطب اقل رطوبة من السمين ينفع
من خشونة الحلق ويرخي المعدة ويغثي هذا هو البيان على الوجه الكلي ثم ان لحم
الضان من بين لحوم الانعام معتدل الى الحرارة والرطوبة يزيد في المني ويلين
البطن واللحم الحملان رطب واجود واكثر غذاء ويولد دما نقيا وبلغما ولحم الجدي الرضيع
موافق لجميع ولحم المعز رديء الغذاء يكثر السوداء ولحم البقر بارد ويابس كثير الغذاء
غليظ يولد السوداء وكذا قال الامام في الاحياء ولحم البقراء ولبنه وسمنه دواء انتهى
ولحم العجل حار رطب معتدل الغذاء ولحم الجزور والجمل رديء يولد السوداء ولحم الغزال
اصلح لحوم الصيد على انها باسرة باردة تولد دما غليظا سوداويا وكذا لحم الارنب مدر للبول
ويولد دما غليظا سوداويا ويحدث ارقا اي سهرا ثم ان لحم الغوارير من بين لحوم
الطير غذاؤه موافق لجميع الناس يقوي الشهوة والقوة ويسكن التهاب المعدة والدجاج
اجود ما لم يسف والدراج اخف الطيور الوحشية ما لم يسف يزيد في الدماغ والعقل
والمني ويحسن اللون والديوك اجود ما لم يسف والدراج اخف الطيور الوحشية كلها واجود
لحما يزيد في الدماغ والغنم والقبج من الطف الطيور لحما مشمئة زايدة في المني كثيرة الغذاء
يجلو الفؤاد ولحم الحمام سخنة يتولد منها دم مستعد للحي لاسيما ما يربى في البيوت ولذلك

ينبغي ان يتخذ بالجوامض والبهرات وفي اخر الخمار رطوبة فضلية وغلظ يزيد في الباءة
وينفع الكلى وهي تضر بالدماغ والعين ولحمها كثيرة الفضول ورطبها يحدث سهرا
والفرخة دربة طيبة عسرة الانهضام عاقلة للبطن مضرة الدماغ محدثة للسهر
والكركي بابة حارة عسيرة الانهضام تولدت دما سوداويا وهو البط والاوز
يصفي الصوت واللون ويزيد في الباءة ويسمن كثير الغذاء والفضول يطفئ الهضم
محدث للتجمعات واثمانه يولد السواد والبلغم انتهى والتلبينة بتشديد الياء على وزن بقولوا
اي يكشف عن الحزين حزنه وهم يقال انسري منه الهم اكشف يجشم اجماما اي يريح
واصله من الجمام بفتح الجيم وهو الراحة فواد المريض اي قلبه وعن عائشة رضي الله عنها
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة مجمة لفواد المريض وهي اي
التلبينة حساء رقيق يتخذ من دقيق ولبن وقيل من دقيق او نخالة وربما جعلت
فيها عسل وسميت بذلك تشبيها باللبن في بياضها ورقتها وتقالها بالفارسية بسوس
وقيل هي التلبينة ماء الشعير وقوله مجمة بضم الميم ومنهم من يفتحها والضم اكثر واجود
كذا في التوريشتي والحل من انفع الادم بضمتين جمع ادام بالكسر وكان النبي عليه السلام
يقول نعم الادام الخل فانه مركب من حار وبارد وقطع البلغم والصفراء ويقرب السوداء ويزيل
الشهوة وكذلك كان اكثر ادام ازواج النبي عليه السلام الخل وكان جابر رضي الله عنه يقول
ما زلت احب الخل منذ سمعت ذلك القول من رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل في تفسير قوله
تستنزون منه سكرا ورزقا حسنا انه الخل لانه فيه منافع الدنيا والدين لكونه قاطعا

لسورة الشهوة كذا في شرح المشارق للاكمل والتمر ادام لما قال يوسف ابن عبد الله رأيت
النبي عليه السلام اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة فقال تمرة فقال هذه اي
التمرة ادام وهذه الخل واعلم ان مثل التمر واللحم والخبز مما ليس من المايعات ليس بادام عند
ابي حنيفة لانها لا تصبغ الخبز والادام ما يصبغ فانه قال الادام ما خوذ من الموادمة
وهي المواقعة وهذه الاشياء توكل مع الخبز موافقة فيكون ادما كذا في الكتب
الفروع والعنب ادام وفاكهة اي يحصل به معنى التفكه ايضا والمرازبة بتقديم الراء
المهملة على الزاء المعجمة سنة وهي اي من المرازبة اكل العنب بالخبز في مختار الصحاح المرازبة
في الاكل الموالاة كما يرازم الرجل بين الجراد والتمر وفي الحديث اذا اكلتم يوما لحما ويوما عسلا
ويوما لبنا وتخوذ لك ولا يدوم على شيء واحد وقال ابن العربي معناه خلطوا الاكل بالنكر
فقولوا بين اللقم الحمد لله وقيل المرازبة ان ياكل اللبن واليابس والحلو والحامض ونحو ذلك
انتهى وما ذكره المصنف رحمه الله من هذه القبيل وكان النبي عليه السلام اذا اجيئ باجدية
بالحلو والكليب بكسر الطاء كالورد والريحان لم يرد حتى يصيب اي يدركه ويذوق
من هذا اي من الحلو ويشم اي من الكليب ومن لقم بالتشديد اطعام السلام لقمة حلوا
بالضم والسكون لم يرد مرازبة القبيلة قال النبي صلى الله عليه وسلم من تصبح اي اكل في وقت
الصبح قبل ان ياكل شيئا بسبع تمرات عجوة في التنوير عوذ وعطف بيان للمسبح تمرات وهي ضرب
من اجود التمر في الحديث يضرب الى السواد وخلتا سيد البلدة لم يفره ذلك اليوم سم
ولا سحر يحتمل ان تكون هذا الخاصية في ذلك النوع من التمر ويحتمل ان يكون بدعا يدل حين

قالوا احرق بطوننا تمر المدينة ومن اكل التمر وترا اي ثلثة او خمس او سبعة ونحوها وكان ذلك التمر غذاء بالكسر والذال المعجمة ما يتغذى به من الطعام والشراب كذا في الصحاح وقد يقال معناه انه دعا له بالبركة سبعون بيارودي الاعمش عن ابي صالح قال في تحفة الربع ثلث ثمن وثلث عسل وثلث لبن بعجن ويشرب ذكره في البستان وكان احب الفواكه الى نبينا عليه السلام الرطب قال ربيع بن خثيم ليس للمنفساء عندي دواء الا الرطب ولا للمريض الا العسل ذكره في البستان والبطيخ وعن عايشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام كان ياكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا فان التمر حار رطب والبطيخ بارد كذا في شرح المصابيح واحب الشاة اليه عليه السلام مقدمها اي نصفها الاعلى الى الراس فانه اقرب من كل دواء وابعد من كل قذى اي من المستقذرات كالامعاء والمثانة وقوله اذى وهو الذي يتاذى به قريب من العطف التفسيري ويقال انه من باب الاتباع والمزاوجة مثل حسن وبسن واحب اللحم اليه عليه السلام اي يقدمها الكتف بالفتح والكسر ويجوز بالكسر والسكون بالفارسية شانه والذراع واحب الشراب اليه عليه السلام الحلو البارد ومن لعق بكسر اللام من العسل ثلث غدوات متواليات في الشهر الواحد من الشهور لا يشتكي عضوا لم يصبه بلاء عظيم في ذلك الشهر وهو الظاهر المتبادر وقد يقال في ذلك السنة قال علي رضي الله عنه اذا اشتكى احدكم شيئا فليسال امراته ثلثة دراهم من صداقها وليشتر به عسلا وليشربه بماء السماء فيجمع الله تعالى له الهنيء والمريء والشفاء والماء المبارك كذا في البستان يعني ان الله تعالى قال لحمد لمراة بعضا مريئا وقال في العسل فيه

ويستشفي بالعسل من جميع الامراض فانه مبارك قد بارك عليه سبعون سبعين نبيا اي جعلوه مباركا يقال بارك الله لك وفيك وعليك وبارك كله بمعنى كذا في الصحاح وقد يقال معناه انه دعا له بالبركة سبعون نبيا روى الاعمش عن ابي صالح قال في تحفة الربع ثلث ثمن وثلث عسل وثلث لبن بعجن ويشرب ذكره في البستان وكان احب الفواكه الى نبينا عليه السلام الرطب قال ربيع بن خثيم ليس للمنفساء عندي دواء الا الرطب ولا للمريض الا العسل ذكره في البستان والبطيخ وعن عايشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام كان ياكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا فان التمر حار رطب والبطيخ بارد كذا في شرح المصابيح واحب الشاة اليه عليه السلام مقدمها اي نصفها الاعلى الى الراس فانه اقرب من كل دواء وابعد من كل قذى اي من المستقذرات كالامعاء والمثانة وقوله اذى وهو الذي يتاذى به قريب من العطف التفسيري ويقال انه من باب الاتباع والمزاوجة مثل حسن وبسن واحب اللحم اليه عليه السلام اي يقدمها الكتف بالفتح والكسر ويجوز بالكسر والسكون بالفارسية شانه والذراع واحب الشراب اليه عليه السلام الحلو البارد ومن لعق بكسر اللام من العسل ثلث غدوات متواليات في الشهر الواحد من الشهور لا يشتكي عضوا لم يصبه بلاء عظيم في ذلك الشهر وهو الظاهر المتبادر وقد يقال في ذلك السنة قال علي رضي الله عنه اذا اشتكى احدكم شيئا فليسال امراته ثلثة دراهم من صداقها وليشتر به عسلا وليشربه بماء السماء فيجمع الله تعالى له الهنيء والمريء والشفاء والماء المبارك كذا في البستان يعني ان الله تعالى قال لحمد لمراة بعضا مريئا وقال في العسل فيه

قالوا احرق بطوننا تمر المدينة ومن اكل التمر وترا اي ثلثة او خمس او سبعة ونحوها وكان ذلك التمر غذاء بالكسر والذال المعجمة ما يتغذى به من الطعام والشراب كذا في الصحاح وكان عليه السلام ياكل التمر ويجعل نوى التمر على سبابته وسطاه ويرميها فالباء على ما وقع في بعض النسخ للتقوية التغذية يعني انه عليه السلام كان يجعل النوى بين اصبعيه فيلتقيه الامر علم بنور النبوة او القاء الملك فعلينا اعتقادا لما فعله النبي عليه السلام لا يخلو عن حكمة ولا علينا الاطلاع على خصوصية تلك الحكمة كما في افعال الله تعالى في مختار الصحاح النوى الذي يجمع نواة التمر يذكر ويؤنث وهذا اثر الضمير هنا ومن السنة ان ياكل البطيخ بفتحتين والخاء المعجمة بالفارسية خربزه خربا بالتمر وفي الصحاح التمر اول ما يطلع ثم يخلل ثم يفتح ثم يبلح ثم يبسر ثم يرطب ثم تمر وان ياكل العنب بالذنب اذا يبس كان ذبيبا كالرطب اذا يبس كان تمرا وان ياكل رطب بالفتح والسكون بالجوز واللوز بيا بسهما فان ذلك المذكور يغضب الشيطان اغضابا ولا يقرن بضم الجمع اي حين ما ياكل مع الغير لا فيما اذا اكل وحده قوله بين التمرين ظرف لا يقرن حتى يستاذن صاحبه الذي ياكل معه قال الخطابي اي بجوز ذلك اذا كان زمان قحط او كان الطعام قليلا او الاكلون كثيرا فاما اذا كان الطعام كثيرا بحيث يشبع منه جميع الاكلة لم يكن باس بان ياخذهم تمرتين في دفعة او يجعلهم لقمة كبيرة هذا اذا فهم احدهم ان كانوا اهل بحوذ ذلك لما ان الثمن الايثة جازان يخلط جماعة طعامهم ويا كلون معا وحينيذ لا يقصد الرجل منهم ان يجعل لقمته اكبر من لقمة صاحبه فان اتفق اكل احدهم اكثر بل لقمة جاز ان يكون كذا في المظهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شفاء للناس وقال في ماء المطر وانزلنا من السماء ماء مباركا وبكثرة الصلوة على النبي عليه السلام
اكثر (عند الكل الارز بفتح الهمزة وضم الراء المهملة وتشديد الزاء المعجمة فانه من جوهر اي
خلق في اصل فطرته من جوهر اودع على صيغة المجهول نور نبينا صلى الله عليه وسلم قبل الهور آدم
فيه فلما فارقه النور اي جبهة آدم عليه السلام انشق وانفت اي انكسر فصار رجبا سميه
بالارز روي انه قال عليه السلام كنت جوهرا لطيفا الوفي العرش فنظر الله الي فاستحييت
وعرقت فقطرت مني سبع قطرات فخلق الله تعالى من الاولى ابا بكر رضي الله عنه
ومن الثاني عمر رضي الله عنه ومن الثالث عثمان رضي الله عنه ومن الرابعة عليا رضي الله عنه
ومن الخامسة الورد ومن السادسة الارز وفي الجلالي انه دارج المعدة يقعد البطن وينفع
السبح ويزيد في نظارة الوجه والمني ويخصب البدن ويروي احلاما طيبة انتهى وسمعت
من بعض الافاضل انه قال اول بعضهم ما قيل ان الارز يطيب العيش ويزيد في العمر
بانه اذا اكله مريء الاكل احلاما طيبة يزيد بها سرورا وحبورا وكان الليالي التي تضع وتتعطل
في النوم نهارا بالنظر الى من ياكله ويداوم عليه وفي الحديث من اكل ارزة واحدة الخ قول
وهو الباقلي بتشديد الخ تعالى منه الداء بمثلها هذا كلام صحيح ومتقبل به قال السر
فيه ذلك هو ان في قشرها قطعة واقعة على هيئة الالف فمن اكل الملتف اليها في كتب الطب من
انها تقبل رديء يدفع ضرره ان يوكل منزوع القشر مع السكر والحبة السوداء وهي الشونيز
ذكره في المصابيح شفاء من كل داء الا السام اي الموت ولفظ الحديث هكذا الشونيز
فيه دواء من كل داء الا السام اي الموت فانه اي لا دواء له اذا جاء الشونيز قال الامام

الارز

الحازري

الحازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد
ان يداوي الحار بالحار والبارد بالبارد ويكون الشونيز نافعا من كل داء بالتركيب تارة ومفردة
اخرى وقال جالينوس له منافع كثيرة يعلل النفخ ويقتل الديدان في البطن وينفع
الماء العارض في العين وينفع الزكام اذا قطر في خرقة زرقاء وشم شما كمرا
وينفع الصداع اذا طلي بالجبين ويقلع البثور والجرب وينفع الاورام البلغمية اذا
تضمد به مع الخل ويتمضمض به مع وجع الاسنان ويدر البول واللبن ودهنه يمنع
الشيب ويسرع انبات اللحية وشرب منقال منه نافع من السع الترتيل او وغير ذلك كما
ذكر في الطب كذا في شرح المشارق والمصابيح وقال الشيخ محي الدين العربي في وصايا الفتوحات
ولقد ابتلي عندنا رجل من لعان الناس بالجذام نعوذ بالله منه وقال الاطباء باسرهم لا البرء له
وفي تلك العلة فيه لهذا المرض دواء فراه رجل من اهل الحديث يقال له سعد السعود وكان
عنده ايمان بالحديث عظيم فقال له يا هذا اني لم اتطبب قط فقال له الرجل انه الاطباء
قالوا ليس هذه العلة دواء فقال له سعد السعود وكذبت الاطباء والنبي عليه السلام صادق
منهم وقد قال في الحبة السوداء انها شفاء من كل داء وهذا الداء الذي نزل بك من جملة
ذلك ثم قال علي بالحبة السوداء والعسل فخلط هذا بهذا وطلى بها بدنه كله ووجهه وراسه
الى رجليه والعقد من ذلك وترك ساعة ثم اغتسل ذلك فاغتسل من جلده وبنت رجل آخر
وبنت ما كان قد سقط من شعره وبراء وعاد الى ما كان عليه في حال عافية فتعجب الاطباء
والناس من قوة ايمانه بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم وكان رضي الله عنه يستعمل الحبة السوداء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في كل داء يصيبه حتى في الرمد اذا رمدت عينه اكتحل بحافيره او من ساعته انتهى كلام الشيخ
وذكر في الطب النبوي انه يذهب نفخة ويشفع الصداع والغاليه واللقوة والشقيقة
والهيضة والسكتة والبلغم والنسيان والدواء والسدر الذي يبرئ كل داء الدنيا
سوداء انتهى والاصف بفتحتين الكبر واما الذي ينبت في اصل نخل الخيار فهو اللصف
كذا في الصحاح بنت حين بكت الارض لفقد النبي عليه السلام ليلة اسري به على صيغة
المجهول يقال فقدت الشيء وتفقدته طلب بعد غيبة واكل الجوز بالضم والسكون ويجوز
بضمتين وتخفيف النون وبعضهم يقول بضمتين وتشديد النون كذا في الديوان والصحاح
بالفارسية بنيرد واحد منها فردي اي منفردا على الآخر والزبيب بتشديد العصب
ويذهب بالوصيد بفتح الصاد المهملة المرض ويطيب النكهة اي رائحة الفم يطيبه او يقطع البلغم
ويصفي اللون وذكر في الطب النبوي انه قال علي كرم الله وجهه من اكل كل يوم احدى وعشرين
زبيبة حمراء لم ير في جسده ما يكره وقال الزاهدي من اجود حفظ الحديث فليأكل الزبيب
وكان الترمذي يأكله ولا يأكل التفاح الحامض قال ومن اخذ من الزبيب وقلب المخنف
وحصا بان على الريق قوي ذهنه فمن اكله فليطرح عجمه فيختار الصحاح والعجم بفتحتين
النوى وكل ما كان في جوف ما كول مثل الزبيب ونحوه الواحدة عجمة مثل تمر وتمرة وقصبة وقصبة والعامة
يقولون عجم بسكون الجيم والعجم ايضا ضد العرب عجمي انتهى فان فيه اي في عجمه داء وفي الجلالي
الزبيب يقوي الامعاء اذا مضغ واكل بعجمه وينفع الكلى والمثانة واذا نزع عجمه اطلق
البطن انتهى ويأكل العنب حبة حبة فانه اهنأ وامرأ وعن عائشة رضي الله عنها انه

قالت رأيت النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ عنقود العنب بيده اليسرى ويأكل حبة
حبة بيده اليمنى كذا في الطب النبوي وذكر فيه ايضا انه كان النبي عليه السلام يأكل
العنب وسليمان الفارسي رضي الله عنه يأكل معه فقال يا سليمان دود و وقال استدل
على ان الرسول عليه السلام تكلم بالفارسية ولكن ليس له اصل صحيح يعتد به عند المنصف
كما لا يخفى والسفرجل يجلو الفؤاد اي يكشفه عن الطخاء وجدت على قبالي طخاء
بفتح الطاء المهملة والخاء المعجمة وهو شبه الكرب ويزكي القلب اي يطهره ويشجع
الجبان ضد الشجاع وهو اي السفرجل يقوي المعدة والبطن ويحبه وينهض الشهوة
اي يحركها ويقطع القيء ويضر بالاسنان ويدر البول ويسكن العطش ويمنع النزف والانكسار
منه يولد القولنج والنفخ ووجع العصب والمفاصل وهو وجع الامعاء وحبة ملين
للبطن ولعابه ملين من غير قبض ينفع السعال وملين قصبة الرئة كذا في الجلالي فان
اكلت منه المرأة الحبلى حسن خلق بفتح الخاء ولدها روي ان قوما شكوا الى نبيهم
قبح اولادهم فاوحى الله تعالى اليه عليه السلام ان يطعموا نساءهم الحبلى السفرجل فانه
يحسن الولد ويفعل ذلك في الشهر الثالث والرابع اذ فيه يصور الله تعالى الولد
وقد كانوا يطعمون الحبلى السفرجل والنقاء الرطب كذا في الاحياء وقال عليه السلام
اطعموا حبالاكم اللبان فان يكن في بطنها ذكر يكون ذكي القلب وان يكن انثى يحسن
خلقها وبعظم عجيبة ذكره ابو نعيم في الطب النبوي وفي الحديث اكل الخضراء فانه
ليس يوم من الايام الا وقطرات من الجنة يقطر عليه وفي الحديث ما من رمان الا

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفيه قطرة من ماء الجنة فيستحب ان لا يشرك على صيغة الفاعل من باب الافعال اي ان
لا يجعل شريكا لنفسه فيه احدا بل ياكله وحده ليلا يغوته ماء الجنة ولا يخفى ان الاولى
ان يقدم قوله ولا يضيع جهة شيئا على قوله ليلا يغوته ويستحب ايضا ان ياكل الرمان بشحمه
فانه دباغ المعدة الدباغ بكسر الدال وتخفيف الباء ما يدبغ به كذا في الصحاح وذكر في الطبي
ان الرمان نافع للخفقان مقو للمعدة والحلو منه بارد في الاولى رطب في اخرى موافق للمزاج
الروح ويستحيل الى الصفراء ويصلح الرمان الحامض وفيه تلين للحلق والصدر ويمرر البول
وينفع السعال جدا والحامض منه باردياس في الثانية يقمع الصفراء وينفع من التهاب
المعدة والحميات وتخشن الصدر وهو اكثر ادرارا للبول قال والحديث من الرمان اذا
قشر وعصر باليد يمشحه واخذ ماؤه اخرج الصفراء لكن ينبغي ان يكون العصير من الحلو
والحامض معا ليكون ابلغ في الاسهال وتطفية الحرارة والكل التين يرقق الدم ويطلق البطن
غير جعله رقيقا والكلاء ان من القولنج بفتح اللام اسم مرض معروف مقوي موجع يتعسر معه
خروج ما يخرج بالطبع وسببه امور مجتمعة في طبقات الامعاء ويحس كانه يثقب او مسلة
او ماسورة من شغل يابس او من ريح في تجويف الامعاء كذا في الجلالي وقال القاضي البيضاوي
في تفسيره انما خص الله من بين الثمار التين والزيتون بالقسم لانه التين فاكهة طيبة
لا فضل له وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء يكثر النفع فانه يلين الطبع ويحلل البلغم
ويطهر الكلية ويزيل علل المثانة ويفتح سدد الكبد والطحال ويسمن البدن وفي الحديث انه
يقطع البواسير وينفع النقرس والزيتون فاكهة وادام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع

مع انه نبت حيث لا دهينة فيه كالجبال انتهى ويتبرك بالبطيخ فانه قطرة من ماء الجنة
فان استطاع ان ياكل كله وليأكل البطيخ شيئا من قشره وشحمه وبذره وليصب ماءه صبا قوله فعل
جواب ان استطاع وما من طعام في الجنة الا وفيها اي في البطيخ وانما انث الضمير باعتبار
الفاكهة من لذة الطعام وفي الحديث انه اي البطيخ طعام حين شبع وشفاء من جوع
والشراب حين يروي وريحان حين يشم واشنان حين ينقي الباطن ويغسل الثفالة
والبطن ويكثر ماء الظهر بالفتح اي يكثر المني ان كثيرا او يكثر قوته ويقطع الجماع الابردة
بكسر الهمزة والراء علة من غلبة البرد والرطوبة تفتر عن الجماع كذا في سبعة ابحر وينقي
البشرة بفتحتين ظاهر جلد الانسان اي يطهرها ويطيب النكهة تطييبا ويسكن الصداع
تسكينا ويحد البصرة احدادا اي يجعله ذا حدة ويذهب العطش اذا ما يسيح في البطن
اذا ذكر اسم الله تعالى عليه حتى قطع فاكله وينشر الطعام بتشديد الراء اي يحمل على
استمراء ويقتل الدود والحارث في البطن ويخرج من بطن الانسان اخراجا سبعين داء
ويدخل الشفاء بدله فمن اراد شراءه اي شراء البطيخ فليقل عند تقطيعه بسم الله ان
البقر تشابه علينا وانا ان شاء الله لمهتدون واراد قطعه فليقل قد عوا وما كادوا
يفعلون فان الله تعالى يطيبه بحرمة هذه الآية الكريمة وعن الشيخ التيناني رضي الله عنه
انه قال كان ابي اذا اشترى البطيخ يقول يا بني اعد الخيط التي فيه فان كانت فردا فحليق
ان يكون حلوا ونقل عن بعض السلف من الاطباء المدققين انه قال ومن المنافع ان قشر

برفع استبعاد ومن لم يجد بحجة عقلية لكثرة منافع البطيخ الواردة في الاحاديث بل
حكم بكثرة ضرره كما هو المشهور عند اكثر الاطباء فقال ان الحجة المعقولة التي تطلب لهم
ان يكون سببا لاكثر منافع البطيخ انه جعله الله تعالى بحيث يرقق الاخلاط الغليظة
ويلطفها ويعد الاخلاط لان تدفع بالعرق والانحدار والتحلل ويخرج اكثره بالادرار وهذه
الخاصية تصلح ان يكون مدار المنافع شتى ازيد مما ذكر في الاحاديث المذكورة ولا يخفى
ذلك على الطبيب المؤمن الذي نور فراسته فلا بعد في كثرة المنافع للبطيخ الجديد لبدن الانسان
لاسيما في لبدن المؤمن الذي ياكل في معي واحد ويقصد في اكله وما قولهم ان البطيخ
يستحيل الى اي خلط كان في المعدة فيكثر ضرره فهو على تقدير تسليمه انما هو بالنسبة الى
معدة بعض لا يقصد في الاكل وكان كثير الخلط في معدته فكان النبي صلى الله عليه وسلم
ينظر في احوال المؤمنين المقتصدين في الاكل فيذكر في امثال هذه المنافع في الاشياء
حتى يقول عليه السلام في بعضها الداء فيه على انه لا وجه لتخصيصهم نسبة كثرة الضرر بالبطيخ
دون غيره فان الاستحالة التي ذكروها ليست بمختصة بل شان جميع الفواكه والاغذية
اللطيفة حتى انها قد يعرض للعسل الذي اتفقوا على انه بجودة جوهره حافظ على المعوفات
ومانع عن الفسادات واللبن الذي اتفقوا على انه انفع الاغذية واجودها للمبعود
الصفير فكيف لغيره فهذه حجة الزامية قال عندنا ان من اعتقد نفع البطيخ وغيره
على ما ورد في الحديث فاكله على وجه المسنون لا يضره البتة بان الله تعالى انتفى
ومن السنة ان ياكل القثاء بالملح وان ياكل الجوز بالتمر ويبدا في الاكل من اسفل

القثاء

القثاء وهو الذي يقال له في التركية شنخيار قال في الطب النبوي ان الخيار ابرد
واغلظ من القثاء ينبغي ان يؤكل مع الملح وافضله ما انتهى وهذا صريح في ان
الخيار غير القثاء وعليه الفروع ايضا وان كان المفهوم من الصحاح اتحادهما فاذا
اتى على صيغة المفعول الرجل بباكورة وهي يدرك اولا من الثمار بالفارسية نوباوه
فالسنة ان ياخذها ويضعها على فمه وعينيه ويدعو بالبركة فيها ثم يعطيها اصغر الولدان
جمع ولد عنده ويستكثر من الفواكه اي ياكلها وتراكيبا يضره والنبي عليه السلام
ياكل الباذنجان ويذكر فضله ويقول من اكله على انه داء كان داء ومن اكل على انه دواء
كان دواء وتفصيله ما ذكره في طب النبوي وغيره من ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال كنت مع النبي عليه السلام في ضيافة رجل من الانصار فاتي بقصعة فيها الباذنجان
والدباء فقال رجل يا رسول الله لا تاكل الباذنجان فانه يهيج المرة والسوداء وينتن
الفم ويورث الداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو فاني ليلة اسري بي
دخلت الجنة الماوى فما رايت شجرة المنتهين رايت تحتها الباذنجان مستذيلا
على اغصانها فقلت يا جبرئيل الباذنجان فقال نعم يا محمد انه الاول شجرة اقرت
بالوحدانية وشهدت لك بالنبوة ولعلي بالولاية من اكلها على انها داء كانت داء
ومن اكلها على انها دواء كانت له شفاء وعن يحيى بن اكثم القاضي انه قال ان مامون
الخليفة يستدل على عقل الرجل بحب الباذنجان وعن جعفر الصادق رضي الله عنه
لو علم الحمار الذي يحمل عليه الباذنجان ما حمل عليه لافتخر على سائر الحمير ونعم قيل

في مدحه كشوة من المسك الزكي تضمنت منا تحت مسكا منشورا اخذ الخائف
واترك ما تزروه فالحق متبع والزور مهجور اولا تؤخر لغد الاكل خوف ردي فلا
تجد في الموت تقديما وتاخيرا ويقول نعم البقلة هي ايها العباد فاجتنوا ليشتوه وزيتوه اي
اجعلوا فيه دهن الزيت وكلوا منه واكثروا الكثار افانها اول شجرة امنت بالله
فانها تورث الحكمة وتوطب الدماغ تطييبا وتقوي الشانة تقوية ويكثر الجماع صدق
رسول الله وحبيبه واحسن نبي الله وصفيه فعليك بالتشبيث بزبل كلام وتصديق
مضمونه ومعانيه فانه ينبع طبه فهو خزينة الحق سبحانه فهو سلطان الاطباء فالتحقيق
ايها كن فايا كان تلتفت الى كلام الاطباء الفاخرين عن اصلاح احوال انفسهم وكان احب
البقول الى نبينا صلى الله عليه وسلم الحوك بفتح الحاء المهملة وسكون الواو والباذروج
بالفارسية خراساني وهو ستون من اليرماعين المعروفة وقال في شرح الموجز للشهيدي
الاكثار من اكله يولد قلة البصر وخاصيته اذا اكل مع الكوامخ يصلح الماء ويصلح الخل والخيار
وعصارته نافع لمرعاف سيما مجل خمر وكافور وهما مما يسكن العطاس في مزاج ويحرك في مزاج
وسكرجة من مايه ينفع من سوء التنفس ونتوء الدم وقيل ان اكله احد ثم السعته
عقرب لم يضره لسعتها انتهى فليحب المؤمن ما احب رسول الله صلى الله عليه وسلم
روي عن ابي يوسف رحمه الله انه كان عند هارون الرشيد فقال النبي عليه السلام يحب
القرع فقال رجل عنده ولكني لا احبه فقال ابو يوسف رحمه الله ما تو با السيف والنطع
فقال الرجل استغفرت الله مما ذكرت ومن كل ما يوجب الكفر اشهد ان لا اله الا الله واشهد

ان محمدا عبده ورسوله فتركه ولم يامر بقتله ذكره في شرح النقاية وغنية الفتاوي
والكرفس صحيح بفتح الراء وسكون الفاء وهو بقلة معروفة بالفارسية كرب طعام
الخضر بكسر الخاء وسكون الضاد صاحب موسى عليه السلام ويقال ايضا خضر بفتح الخاء
وهو افصح كذا في مختار الصحاح والياس عليه السلام وقد ذهب العلماء العظام والائمة
الكرام الى ان الاربعة من الانبياء في زمرة الاحياء الخضر والياس عليهما السلام في الارض وعيسى
وادريس عليهما السلام في السماء وانه يورث الحفظ ويذهب النسيان وينزكي القلب
وينفي الجنون والجذام اي يزيلهما وهو مدر للبول والطمث واللبن صالح للمعدة
ويحلل الرياح ويفتح سدد الكبد والطحال ويهيج الباءة وينفع السعال المزمنة ومفرح
اصحاب الضرع والجابي والمراضعة كما في المكمن الجلابي واليقطين بالفتح والسكون مالا ساق له
كشجرة القرع والبطيخ ونحوهما وسمعت من بعض الاكمل من الاطباء ان المراد منا اليقطين
هنا ثمرته يعني القرع لا الشجرة بقرينة قوله يزيد في الدماغ اي كيفا انتهى كلامه والدماغ
يزيد في العقل والكماة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة بنت شبيه جبة تشقق
عن الارض بالفارسية سماروغ وواحدها كماء على غير القياس قيل انها عكس امر بالقطا
لعكس امرها بانها تافانها تنبت بل الحلي سقي واخذ لك سماء النبي عليه السلام منا حيث قال
الكماة من المن اي مما من الله تعالى على عباده واعطاه بلا تعب وقيل سماه بذلك
المن النازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع قاله النبي عليه السلام حين سئل عن
الشجرة التي اجتثت من فوق الارض اعني الكماة فقال الكماة من المن وماؤها

شفاء للعين قيل هذا اي كونه شفاء للعين اذا كانوا مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد
حارا فمجرده شفاء وان كان باردا فمخلوطة والظاهر ان مجرده شفاء وهو الاصح لانه عم في
الطلق ولم يذكر الخلط وكاردي عن ابي هريرة انه قال عصرت ثلثة الكمأة وجعلت
ماءها في قارورة فحكت معه جارية لي فبرات باذن الله تعالى والي هذا اشار المصنف
رحمه الله بقوله وكان ابو هريرة يعصرها فيكحل به من الرمد بفتحتين وجع العين
فيبرأ المكحول به اي يصح عين ذلك المريض وقال الامام النووي رحمه الله رايتها
في زماننا اعمى كحل عينيه بها وبالمجرد افشفي وعاد اليه بصره كذا في شرح المفارق والليب
الكمأة اسود ما والمذكور في المختصر القانون ان اجود انواعه على ابيض بالرائحة ردية
واما الاخضر والاحمر والاسود فردي وعن جالينوس انما ليست ردية الكيموس لكن
بطيئة الهضم بنبقي ثم يشقق ثم يسلق اي يغلي بالنار غليانا يسيرا اي وملح ثم يطبخ
بزيت وفلفل انتهى وفي الجلالي انها تورث القولنج وعسر البول والنفس وتفسد النكهة
ويولد خلطا غليظا بلغميا وسوداويا وهو من الادوية السمية وتربيها الثوابل المارة
كالكمون والفلفل انتهى وروي عن النبي عليه السلام مرفوعا الكمأة جدري الارض سميت
بذلك لانها تكثر بكثرته وقيل قوت بني اسرائيل في التيه الكمأة لانها تقوم
مقام الخبز وقد رخص ترخيصا الكل البصل التي لمن دخل ارضنا فيما كل من بصلها لينذهب
عنه وباءها اي وخامتها وقال في النكهة اي هلاكها وقيل من اكل البصل قليلا كل فوقه
كثيرا فانه يذهب بريحه اي يزيل رائحته ايضا ولا باس باكل البصل والثوم مطبوخين

وقيل بعد القرابين يذهب بريحه والمشهور قال

قال علي رضي الله عنه نهى رسول الله عن اكل الثوم الا مطبوخا وسئلت عائشة رضي الله عنها
عن البصل فقالت ان اخر طعام اكله رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام فيه بصل لبين
للناس انه ليس بحرام وانما نهيه عن الثوم والبصل تنزيها لا تحريما واما قوله عليه السلام
من اكل ثوما او بصلا فلا يقربن مسجدنا فالمراد منه ما لم يكن مطبوخا وقد اشار المصنف
رحمه الله بقوله ولا ياكل النبي منها فانه يوذي الملائكة وفي الحديث البصل والثوم
والكراث مثل البيس وكان ابن عمر رضي الله عنه ينظم الثوم في خيطه ويلقيه للهدد
بالكسر والسكون فاذا نضج بالطبخ القاه فاكله والسنة في اكل الفجل بضم الفاء
وسكون الجيم بالفارسية تربب ان يذكر النبي عليه السلام في اول قضمه وهي الاكل
باطراف الاسنان ليلا يوجد ريحه وفي الجلالي الفجل يدر البول والحريف منه يهضم الطعام
ويرق دما ورقه يفتح سدد الكبد والطحال ويزيل اليرقان ويجلو البصر وجرمه
عسر الهضم بطيء الغذاء فورقه هو المقصود والاصلي منه ويؤيده ما يقال في المشهور
المطلوب من الحمام العرق ومن الفجل الورق ويجتنب اكل الطين فانه ينفخ بالشديد
البطن ويصفر اللون ويذهب الباه الباه بوزن الجاه لغة في الباءة بوزن الباعة
وهي الجماع كذا في مختار الصحاح اي يزيل قوة الجماع وعن علي رضي الله عنه انه قال
الجنون في ثلثة كسر الاظفار ونتف اللحية واكل الطين وقال النبي عليه السلام اكل
الطين حرام على كل مسلم ومسلمة ذكره ابو نعيم في طبه النبوي وقال في غنية الفتاوى
بكره اكل الطين لقوله عليه السلام اذا اراد الله بعبد شرا ابتلاه بنتف اللحية واكل الطين

انتهى ومن اكل الطين فقد اعان على قتل نفسه وفي الحديث من اعرض عليه الريحان
فلا يرده فانه خفيف المحمل بفتح الميمين مصدر ميمي اي خفيف المحمل وقيل معناه انه قليل
المئنة وطيب الريح اي الرائحة ويشم على قوله فلا يرده وفي حديث آخر من شم الورد
الاحمر ولم يصل علي فقد جفاني قيل وجهه انه يذكر النبي عليه السلام من حيث انه مخلوق من عرقه
او من جهة المشابهة في كمال الحسن ولطف الرائحة ولا شك ان عدم الصلوة عند ذكره عليه السلام
من الجفاء وقد ورد عليه الحديث كما مر وفي حديث آخر ثلثة يوجع بعض الجسم ويزيد
يزيد عليه او هما الطيب بكسر الطاء وما يتخالس الثوب اللين بفتح اللام وكسر الياء المشددة
وما الذي شرب العسل بقي ههنا شيء آخر وهو البيض فانه ينبغي ان يذكر في هذه الفصل
لكونه كثير الاستعمال بين الناس فلا بأس لنا انا نذكر بندا من احواله روي عن النبي
عليه السلام انه اكل البيض وانه قال ان بنيتا اشتكى الى الله تعالى من ضعف فامره باكل البيض
وعن علي رضي الله عنه انه شكى رجل الى النبي عليه السلام من قلة الولد فامره باكل البيض
والمذكور في كتب الطب انه محمود يسير صفوة السبيل الى الحرارة تعيد اضه الى البرودة والافضل
منه الشهمة بفتح البيض الدجاج وهو سريع النفوذ بعيد الكيموس كثير الغذاء ويفيد نبض ويدخل
في متن قروح الامعاء والهرنية الذكر ويزيد في الباه والشوي الصلب منه وغليظ الطين
المعتم مستحيل الى الدخانية ومشوي الخاء بالعسل طلاء للكلف واذا علي الوجه بياضه منع
تأفية الشمس فيه وينفع حرق النار ضمادا ويسكن اوجاع العين والبيض النيء يستعمل
السعال وخشونة الصدر والبحر وبحة الصوت والصل وضيق النفس ونفث الدم

والنقوش

الا واني من الخزف بفتحي الخاء والزاء المعجمتين يعني انه افضلها يعمل من الطين والخشب
لانه اقرب الى التواضع قال النبي عليه السلام ان الله وملائكته يصلون على اهل بيت آنيتهم
الخزف وقال السري للجنيد قدس الله سره العزيز لا تكن آنيتي بيتك الا من جنسك
يعني الطين ذكره في روضة العلماء ولم يكن شيء يشرب فيه قوله الى ابن عباس رضي الله عنهما
متعلق بقوله احب وهو منصوب على انه خبر كان من الزجاج لانه اي ابن عباس رضي الله عنه
كان يبصر ويرى ما فيه ثم يشرب به ويجتنب المؤمن اواني جمع اناء وهي جمع الكثرة وجمع
القلة انية كما مر الذهب والفضة فانهما حرامان للرجال والنساء جميعا وان جاز
التحلي بهما للنساء وكذا في الفروع ومن النحاس والصفر اذ فيهما كراهة ومن السنة ان يكون
الاناء مخمرا بالخاء المعجمة على صيغة المفعول من خمرت الاناء تخميرا ستره ومنه الخمار الستر
العقل والخمار ايضا ستره الرأس قال عليه السلام خمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه
ولو ان تعرضوا عليه شيئا يعني ان لم تجدوا ما يستر جميع الرأس الاناء صفوا على رأسها
ما يستر بعضها كالخشبة وغيرها واعرضوا وقولوا بسم الله فانكم اذا اطعمتم رسول الله
بقدر وسعكم فان الله تعالى يدفع عنكم البلاء ببركة طاعتكم لرسوله وقولوا تعرضنا
من باب نصر كذا في المظهر ولا يشرب احد من النهر والحوض كرعا وهو التناول من نهر
وغيره بفيه بلا واسطة كف ولا اناء كما يشرب البهائم هكذا باد خال الكاف وعدمها اي في الماء
ولا في فم الساقي بالكسر بالفارسية مشك في مختار الصحاح السقاء قد يكون للبن والماء

والقربة الماء خاصة وقد نهى النبي عليه السلام كيلا يدخل وذكان في السقاء بجوفه وقد روي
ان احدا شرب من فم السقاء فدخل في جوفه حية ولان انصباب الماء في الحلق دفعة مضر
للمعدة وللامن تلمة الاناء وهي بضم التاء المثلثة وسكون اللام موضع الكسر منه كذا
في الديوان فانه اي ذلك الموضع يجمع الوسخ ولعدم تماسك الشفة عليها فيسيل الماء
على الشارب ولامن عروته هي ما يوثق به كذا في المغرب فانه مقعد الشيطان واعلم ان
المشهور المذكور في كتب الاحاديث ان التلمة مقعد الشيطان وقال الخطابي سببه ان
التلمة لا تغسل عند غسل القدح فلا يكون ذلك الموضع نظيفا تاما وذلك من فعل الشيطان
وكذا اذا خرج الماء فسال من التلمة فاصاب ثوبه ووجهه فانه من اعتمار الشيطان وازيارته
اياه فلو قال المصنف رحمه الله ولا عروة الاناء ولا من تلمته لانه مجمع الوسخ ومقعد الشيطان
لكان اولى كما لا يخفى وغمر الاناء تخميره اي ستره وتوكي السقاء ايكاء اي شده بالليل لما
روي عن جابر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله يقول غطوا الاناء واوكوا السقاء
فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء
الا نزل فيه من ذلك الوباء يعني فمن اكل او شرب منها يهلك ولا سبيل للعقل فيه بل علم
معوض الى الشارع وانما بهم تلك الليلة لبيان فضلها على الليالي كلها قيل والاعاجم يتقون
ذلك في الكانون الاول والوباء مدا وقط المرض العام وقيل بمعنى الهلاك كذا في شرح
المصابيح ويجيف الابواب اي فاي يرد ثوبها يغلقها ويطفي المصابيح اطفاء عند النوم
ويكفت الصبيان اي يضمهم الى نفسه ويجمعهم الى البيوت قوله ليلا تيد لل افعال

الثلثة اي يجيف ويكفت في اول الليل ويطفي عند الرقاد والنوم قال النبي عليه السلام
اجيفوا الابواب واكفتوا صبيانكم فان للجن انتشارا وخطفة واطفوا المصابيح
عند الرقاد فان الفويسقة ربما احترقت الفتيلة فاحرقت اهل البيت قوله الفويسقة
تصغير الفاسقة سميت الفارة فويسقة لافسادها كذا في شرح المصابيح وان لم يجد
اناء يشرب فيه فليشرب بيده فانها افضل انية فاذا اراد الشرب فليأخذ الاناء
بيمينه وليشرب باسم الله تعالى اي يحفظ الامثال لقوله تعالى كلوا واشربوا وتسمية الله تعالى في اوله
ويدعو الله تعالى ان يجعله طهرا بضم الطاء المهملة وحيوة وبركة ويراعي اسفل الكوز
حتى لا يقطر عليه وينظر في الكوز قبل الشرب كما كان يفعله ابن عباس رضي الله عنهما
كما مر بثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لانه شرب النبي عليه السلام
هكذا يشكر في المرة الاولى ربه تعالى فيما انعم الله عليه وفي المرة الثانية ليستعوذ بالله
من الشيطان الرجيم مخافة ان يشرك فيه اشراكا وفي المرة الثالثة يسأل ان
يجعل الله تعالى شفاء ويحمد الله تعالى في آخر كل مرة فمن فعل ذلك المذكور في شرب
الماء سبع ذلك الماء في جوفه الى ان يشرب ماء غيره قال في الاحياء يشرب في ثلثة
انفاس يحمد الله تعالى في اول اخره ويسمي الله تعالى في اوائلها ويقول في آخر النفس الاول
الحمد لله وفي الثانية رب العالمين وفي الثالثة الرحمن الرحيم فهذا اقرب
من اربعين ادبا في قلة الاكل والشرب دل عليه الآثار والاخبار انتهى هذا هو المختار
قيل ومن السنة ان يشرب بنفس في بعض الاحيان كما روي عن زيد بن ارقم شرب

الشبكة
www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفس واحد ذكره في الطب النبوي وغيره ويختار ايراد
الشراب فانه انفع للغلة بضم الغين المعجمة وتشديد اللام حرارة العطش والغصة
على الكر وكان احب الشراب الى نبينا عليه السلام الحلو بسكون اللام البارد ولا يشرب
قياما فان شرب قياما استقاء في المظهر قاء واستقاء بمعنى عد ابو هريرة اذ قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشربن احدكم قياما فمن نسي وشرب فليستقذ كره في شرح
المصابيح انه امره بالقي للمبالغة في الزجر وان الاكثرين قالوا ان هذا النهي للتنزيه لا للتحريم
وانما نهى عليه السلام عنه لان الرجل حال قيامه ليست اعضاؤه ساكنة مطمئنة والشرب
في هذه الحالة يضره لان الماء يتحرك في اعضائه ويرما لا يدخل في موضعه المعلوم من المعدة
فيخرج الى موضع اخر فيحصل منه اذى ولا باس بشرب ماء زمزم قياما لما قال ابن عباس
رضي الله عنه اتيت النبي عليه السلام بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قايم هذا قول البعض
واما من لم يرخص ذلك ومنهم الامام الغزالي رحمه الله فقد قالوا انما شربه قياما لعذر
كازدحام الناس على زمزم وثلوث المكان وابتلاله وقيل فضيلة الوضوء بفتح الواو
الماء الذي يشرب بعد الدواء وانما يشربان قياما اما فضيلة الوضوء فلما مر من الحديث
في فصل الطهارة وان المشروب بعد الدواء فانما يشرب قياما لينزل بالسرعة على الاستقامة
ليتخلط ذلك الدواء ويعينه على الخلالة سريعا قال في المظهر اجاز امير المؤمنين علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه وجماعة من الصحابة الشرب قياما بغير عذر ورخص الحسن البصري
الاكل ماشيا للمسافر وكان حذيفة ياكل راكبا والمختار عند الائمة انه لا يشرب ولا ياكل

ماشيا ولا راكبا ولا قايما انتهى ولا يشرب ماء على الريق اي على الجوع قبل ان ياكل شيا
من الطعام فانه ينقص من القوة نقصا ويوهن البدن ويمص الماء مصا اي يتلعه
قليلا قليلا ولا يعبه عبا وهو شرب الماء بمرة من غير قطع الجوع كشرب الحمام والدواب
وبابه رد في الحديث الاكباد من العب كذا في المغرب نقلا والصحاح واليه اشار المصنف
رحمه الله بقوله يورث الكباد بالضم وجمع الكبد فيقال هذا مثل الطحال فانه بضم الطاء
وجمع الطحال بكسر الطاء ولا ينفخ في الشراب ولا يتنفس فيه فان تنفس ابان وابعد
القدح عن فيه بالحمد ثم يتنفس ثم يرده الى فمه بالتسمية وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن التنفس والنفخ في الاناء لانه ربما يقع من بزاقه شيء في الماء اذ يتغير الماء برايحة
التنفس فيحصل منه نفرة من الناس ثم النفخ ان كان للحرارة الشراب فليصبر حتى يبرد
وان كان لازالة قذى وهو ما سقط في الشراب فليمط بخلال او اصبع او بفمه وان لم يتيسر له
الازالة بالخلال فليصرف بعض الماء ليخرج ذلك القذاة معه وكل هذا مذكور في الحديث ولا يشرب
الماء دفعة واحدة في نفس واحدة فانه من داب بسكون الهمزة اي من عادة الدواب
بل يشربه مثنى او ثلاث مرة بعد مرة ولان من اثنين اثنين وثلثة ثلثة وهما منصوبان
على المصدرية والحالية بالتسمية في اول كل مرة والحمد في اخر كل مرة ولا يخفى ان هذه المسئلة
هي التي ذكرها في ما سبق بقوله ويشرب بثلثة انفاس آه ولعل انما كررها تنبيها على فايدة
اخرى واردة في حديث اخر وهي التي اشار اليها بقوله فانه اهنا واحرا اي اقوى هضما
واشفى اي من مضرة حاصل بالشرب في نفس واحد واروى اي اشد ريا وادفع عطشا

عن العطش وابراء اي اكثر برءا اي صحة للبدن لانه اقل ايراد للمعدة وضعفا
للاعصاب وقع في بعض الاحاديث واشهى اي اكثر اشتهاء للشرب ويتبرك بسور
اخيه وهو ما بقي في قعر الاناء والمسلم لا سيما سور الكبار من المشايخ والعلماء والزهاد
ونحوهم واذا استسقى قوم اي اذا اطلبوا منه السقي بدأ وبالسقوة ثم بالشباب
الا على الايمن ان يكون الشباب على فيقدم الاعلى الشيخ الجاهل في الاكل والشرب والملبوس
وغير ذلك ويكون الشاب هو التبوع والمقتدى فسقاهم باجمعهم وشرب سؤاي
الساقي بنفسه في اخر القوم كيلا يتاذوا بتقديم نفسه ويدير القدح وكذا مايلي ارسل القوم
على الايمن اي على اقرب من كان في يمين الشارب فالايمن ثم يدار بعد ذلك على ايمن
البواقي وهكذا روى البخاري عن انس رضي الله عنه قال اعطيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في دار بنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ
قال عمر رضي الله عنه هذا ابو بكر فاعطى عليه سؤر الاعرابي فقال الايمنون الايمنون الا فتوا
اي هم احق وفيه دلالة على سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا كذا في شرح المصابيح
ولا يعطيه من على اليسار الا باذن صاحب اليمين كما في صحيح مسلم ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم وهو ابن عباس
رضي الله عنهما وعن يساره الشيوخ فقال عليه السلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام
لا والله لا اوثر باعطاء الغلام ولا يرد احد اذا زمزم اذا عرض عليه كما لا يرد الطيب
اذا عرض ويقول بعد الفراغ من الشرب كما كان يقول النبي عليه السلام عند الحمد لله الذي

جعله اي المشروب عذبا وهو الماء الطيب وقوله فراتا اي كيد الخير حمته ولم يجعله
ملحا اجاجا بضم الهمزة اي مرا بذعوبي وفي الحديث من كثرت ذنوبه فليستقل الماء الناس
صدق رسول الله الباب الرابع والثلثون في سنن اللبس واجب اللباس ذكر
في الحديث ان الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم القميص الثياب جمع ثوب
وهو ما يستر به المرء نفسه منسوجا كان او غيره والقميص ما يلبسه من المخيط الذي له
كمان وجيب وانما كان القميص احب لانه ساتر للعورة بنفسه بلا احتياج الى عمل اخر
وكان كم بالضم والتشديد قميصه الى الرسغ بضم الراء وسكون السين المهملة وبالغين
المعجمة منتهى الكف عند المفصل وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس تارة قميصا
كمه الى الرسغ ويلبس اخرى قميصا ذيله فوق الكعبين مستوى الكمين باطراف اصابعه
فعلى هذا تقصير الثياب في الذيل والكمين سنة روى ان امير المؤمنين علي ابن ابي طالب
رضي الله عنه لبس قميصا شراه بثلثة دراهم ثم قطع كمه من رؤس الاصابع فعاب
الخوارج بذلك فقال اتعيبوني على لباس هو ابعد من الكبر واجدر ان يقتدي المسلم
ذكره في العوارف واسبال الازار والقميص اي تطويلها بحيث يجر على الارض بدعة سيئة
فانه من اعلام جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة اي من امارات الكبر والخيلاء بضم الخاء
وفتح الياء الكبر يقال منه اختال فهو ذو خيلاء اي ذو كبر قال عليه السلام الاسبال في الازار
والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله تعالى اليه يوم القيمة وقال عليه السلام
بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به وهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة قوله جر

فليستق

اي اطول وقوله لم ينظر اي نظر رحمة وقوله يتجالجل اي يتحرك وقيل يسرع كذا في شرح المصابيح ولبس بالضم والسكون مصدر لبس الثوب يلبس كعلم يعلم واما اللبس بفتح اللام فهو مصدر لبس عليه الامر يلبسه كضرب يضرب اي الشتبيه واختلاط وهو لبس بمراد ههنا السراويل سنة الانبياء وهو من اكثر الثياب للرجل والنساء واول من لبسه ابراهيم عليه خليل الله صلوات الله عليه وسلامه ليكون حايلا بين عضوه المعبود وبين الارض روي عن ابي سليمان انه قال لما اتخذ الله تعالى ابراهيم خليلا اوحى الله تعالى اليه اذا استرخت من الارض وكان النبي عليه السلام يتخذ من كل واحد الا السراويل فانه كان يتخذ السراويلين فاذا غسل احدهما كان يلبس الاخر وامر ان يغسل فيه عين يموت ويدفن فوقه تشديد الفاء المفتوحة فوقه اي فوق السراويل وكان الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر يفاطون بفتح الطاء وسكون الواو والغين المعجمة اي يدخلون في الماء وعليهم السراويلات مشتقا من سكان الماء بالضم والتشديد بجمع ساكن ذكر في التنوير انه يحكى عن احمد بن حنبل رحمه الله قال كنت بوادع جماعة يتجردون ويدخلون الماء فاستحييت خبر النبي عليه السلام من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يدخلن الحمام الا بميزر فلم اتجرد فرايت تلك الليلة في المنام فكان قايلا يقول لبشر يا احمد فان الله تعالى غفر لك باستعمال السنة فقلت من انت قال انا جبرئيل فقد جعلك الله تعالى اماما يقتدي بك انتهى وليس العمامة حلم ووقار اي دليل عليهما وهو من تيجان جمع تاج كالجيران جمع جار والنيران جمع نار واستيقان جمع ساق صرح به في القانون الغرب وقد لبس النبي عليه السلام عمامة وسدل سوداء اي برخى الملتحم

عمامة مطلقا بين كتفيه فانه سنة مستحبة ايضا قال في فتاوى خزانة والمستحب ارسال ذنب العمامة بين كتفيه الى وسط الظهر ومنهم من قال الى موضع الجلوس ومنهم من قدر بالشبر ولا باس بلبس الثياب الحمر وليس السواد مستحب اشتهر ونهى النبي عليه السلام عن الاقتعاط وامر بالتلحي والاقتعاط بالقاف والعين والطاء المهملتين شد العمامة على الرأس من غير ادارة تحت الحنك كذا في مختار الصحاح ومن سنة الاسلام لبس المرقع بفتح القاف المشددة بالفارسية جامه پاره دوخته والخشن بفتح الخاء وكسر الشين المعجمة من الثياب قال الامام قد كره السلف الثوب الرقيق خوفا من سريان اتباع الشهوات في المساحات الى غيرها من المكروهات والمحظورات وفي الحديث من رق ثوبه رق دينه وقيل عمر رضي الله عنه اذا راى على رجل ثوبين رقيقين علاه بالدرة وقال دعوا هذه للنساء وقد يرخص في ذلك لمن لا يتلزم بالزهد ويشق عليه رخصة الشرع كذا في العوارف وروي انه لما جاء عبد الله بن عامر في بردة الى ابي ذر وسأله عن الزهد جعل ينفر في كفه ثم اعرض عنه ولم يكلمه فغضب ابن عامر وشكى الى ابن عمر رضي الله عنه فقال له اتاتي ذر في هذه الثياب وتسأله عن الزهد وهم يقولون الثياب الرقاق ثياب المنافق كذا في شرح الخطيب والثوب الخشن اشتق العرق من نشق الماء اخذه من ارض او غدير بخرقة او غيرها وباب ضرب واخشع للقلب واسلم للعبد وابعد عن الافات وقد ورد في الخبر من ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه البسه الله تعالى من حلل الجنة قال الشيخ في العوارف واما لبس الناعم فلا يصلح الا لعالم عالي الهمة يصير بصفات نفسه مستغرقا في شهوات

النفس يلقى الله تعالى بحسن النية في ذلك على ما نواه ولحسن النية في ذلك وجوه متعددة يطول
شرحها وقد كان شيخنا ابو الخطيب السهروردي لا يتقيد بهيئة من الملبوس بل كان يلبس
ما يتفق من غير تهمل وتكلف واختيار وقد كان يلبس العمامة بغير فانيز ويلبس العمامة بدانق
وكان الشيخ ابو سعود حالة مع الله تعالى ترك الاختيار وقد سمعت اليه الثوب الناعم فليلبسه ويقول
بحال ربما يسبق الى بعض الناس الانكار عليك في لبسك هذا الثوب فتقول لا يليق الا
الرجلين رجل يلبس بساطة الشرع فتقول له على تتريا في ثوبنا ما يكره الشرع او يحرم فيقول لا
ورجل يلبس بحقايق القوم من ارباب العزيمة فتقول على تتريا في لبسك او اختيارك او تتريا
عند ذا شهوة فيقول لا انتهى وقد سمعت من بعض المشايخ ان جنيدا قد لبس في بعض الايام
صوفا اخضر ثمينا في غاية البرق ونهاية اللطافة فقيل له في ذلك فقال له يا عبد الله فانا العبرة
للمعرفة ولا للخرقة ولبس الصوف والشعر بالفتح والسكون من سنة الانبياء عليهم السلام
في الصحاح الصوف والشعر لغيره عن انس عن النبي عليه السلام انه قال البسوا الصوف
وتمزروا وكلوا في انصاف البطون فانه جزء من انهاف النبوة في الحديث اول من لبس الصوف
آدم وحواء عليهما السلام حين خرجا من الجنة وفيه كان النبي عليه السلام يلبس الصوف ويركب
الحمار وعن النبي عليه السلام انه قال عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان وعن ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال ان موسى عليه السلام لما كلمه الله تعالى كانت عليه جبة صوف وازار صوف
وسربال صوف وقال الحسن رضي الله عنه كان عيسى يلبس الشعر ويأكل من الشجرة ويبيت
حيث يمسي كذا في الحلية وانه اية التواضع اي علامته ولبس العباءة ايضا مستحب

واول من لبسه سليمان النبي عليه السلام شبيه بالمساكين واحب الالوان البياض
فان الابيض لباس الانبياء والصلحاء وعن سمرة عن النبي عليه السلام انه قال البسوا
الثياب الابيض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم قوله اطهر لعدم وصول الدناغ
والصبغ اليه وقوله اطيب اي احسن لبقائه على الكون الذي خلق عليه وترك تغيير خلق
الله احسن واحب الامر فيه على استحباب تغيير كخضاب المرأة يديها بالحناء وكذا اخضاب
الشعر كذا قال في المظهر لكن ينبغي ان يعلم هذا في غير الخف واما الاحمر فيه غير الابيض
كما ذكر في العينية قوله لان الخف الاحمر خف فرعون والخف الابيض خف هامان
والخف الاسود خف العلماء وروي ان خف النبي عليه السلام كان اسود والنقاب في الخضرة
بالضم والسكون يزيد في البصر وقد لبس النبي عليه السلام البرد الاخضر قبل الاخضر سنة
ويجتنب الرجال الحمرة قال عليه السلام اياكم والحمرة فانها زي الشيطان والصفرة من الشباب
ولا باس بقليل الزعفران للمزوج في ثوبه اشعارا بالنكاح وبالجملة لا باس للنساء سائر
الالوان وللرجال الاخضر والازرق والاسود ونحوها غير الاحمر والاصفر واعلم انه يستحب
ان يلبس المصبوغ احيانا خلافا للمجوس لانهم يلبسونه اي المصبوغ دايما لا احيانا وقيل لان
بعض المجوس يقال لهم سبيد جامه كانوا يلبسون الابيض دايما كذا في شرح النقاية ولا يلبس
الديباج بكسر الدال وفتحها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ من كذا
في التشويق وقال في المغرب الديباج هو الثوب الذي سداه ولحمته ابريسم ويقال له
الملبس عند هم اسم للمنقش تشهيرا والثوب المكفوف بالحرير اي الذي خيط على جيبه

الكمه وذيله شبر من الحرير ما قال عليه السلام لا بأس التقمص المكفف بالحرير هو ما فوق وفي حديث
اسماء بنت ابي بكر من انه عليه السلام لبس جبة مكفوفة بالديباج فهو محمول على انه
اقل من القدر المرخص وهو اربع اصابع متفاحة عن لبس الجبة كذا في شروح للصابيح وتطهير
الثياب بالغسل سنة واذ ينبغي الهم والحزن عطفا على تقرير على ما فهم من الصحاح
وعن جابر رضي الله عنه انه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرا فرأى رجلا عليه
ثياب فقال ما كان يجد هذا يغسل ثوبه اي ايما يجد ما يغسل به ثوبه من الصابون والاشنان
واراد عليه السلام انه لا ينبغي للرجال ان يشبه نفسه بالحيوانات بل ينبغي ان يتنظف ويتطيب
وفي الحديث ان الله يحب ان يرى نعمته على عبده اذا اتى الله تعالى عبده نعمة من نعيم
الدنيا فليظهر ما من فقر ويلبس لباسا نظيفا يليق بحاله وليكن نيته في لبس اظهار نعمة
الله تعالى عليه ليقصده المحتاجون لطلب الزكوة والصدقات وكذلك العلماء ينبغي ان يظهروا
علمهم ليعرفهم الناس يستفتونهم ويستفيدوا من علمهم كذا في شروح للصابيح ولبس
الخلق بفتح الخاء المعجمة واللام بالفارسية كهنه من الثياب مع اليسار اي مع الغنى والقدرة
على لبس الثوب الجميل الجديد من التواضع وكان العمر بن عبد العزيز غلاما يقال له سالم فقال
عمر قميصا فخمة واربعة دراهم فمسح بيده وقال اني لا خشى ان اسأل عن هذه فتبكي سالم وقال
يا مولاي رأيتك قبل الخلافة لبست قميصا باربعين دينارا فاستحسنته فقال يا سالم اني
ما نلت شيئا الا طلبت فوقه فلما نلت الخلافة علمت ان ليس فوقها الا الجنة فكنت
اطلبها بتكرار النفس ذكره في المحاضرات فانه ربما كان ثوب النبي عليه السلام

كانه ثوب زيادة وهو ما يلبس الزينت كالبزاز لمن يبيع البزاز كثيرة الاديان في المصابيح عن
انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر القناع كانه ثوب زيات
والقناع خرقة يلقى على الراس ليتوقى العمامة من الدهن واراد بثوبه ذلك القناع كذا
في شروحه ولباس الشهرة في الزيانة بفتح الزاء بالفارسية كمنكي والخشن مكروه
فينبغي ان يكون لباس الرجل موافقا لما في قرانه ولا يلبس لباسا مرتفعا جدا ولا رديا جدا
فانه لو فعل ذلك اوقع الناس في الغيبة وارتكب النهي قال النبي عليه السلام من لبس ثوب
شهرة البسه الله تعالى ثوب مذلة في القيمة هذا وذكر في التنوير ان الشهرة بدخل فيه
ما لا يحل لبسه كالحرير للرجال وما يقصد بلبس التفاخر والتكبر على الفقراء والازراء بهم
وكسر قلوبهم وما يتخذه الماخر ليجعل به ضحكة الناس وما يتخذه المتزهد ليشهر به نفسه
بالزهد والى هذا التعميم اشار المصنف رحمه الله بقوله في الزيانة والخشن كما لا يخفى
وهذا هو حكم الورع واما المذكور في الفتوى فهو انه لا باس بلبس الثياب الفاخرة
اذا كان لا يتكبر بها ولا يتجمد فيها لان التكبر حرام قال في غنية الفتاوى وشرط ذلك
ان يكون معها كما كان قبلها وذكر في جامع الفتاوى ان النبي عليه السلام نهى عن لبس ثياب
الشهرتين الفاخرة والمحرقة فقيل له عليه السلام ان كانوا زايغين عن الطريقة المستقيمة
هل يتفوقون من البلاد لقطع فسادهم عن العامة فقال عليه السلام الاذى البلغ في الصيانة
وانفع الديانة وتميز الخبيث من الطيب اولى الى هذا كلامه بعينه وينبغي بلبس الثياب
العورة والعيب الواقع في البدن والتنزيف بها تودد الى اهل الاسلام اي

لاحظ النفس فان ذلك اي اللبس بتلك النية يصفي العقل عن الكدورات ويثمره
تصفية بحيث لا يشوبه شيء من اهوية النفس وحظوظها فان ستر العورة من شرايط
صحة الصلوة والتجليب مع المؤمنين والمجاملة معهم من شرايط دين الاسلام فاللبس
بهاتين النيتين انما هو لبس لله تعالى ومتابعة لصريح العلم ومحض العقل من غير خلط
الهوى ثم انه ان نوى مع ما ذكر ادلة ما هو معقد نفعه من دفع الحر والبرد فهو امر مشروع
يوجر عليه ويبدأ بالايمن في لبس اللباس وبالايسر في خلعه لما روي عن النبي عليه السلام
كان يفعل هكذا او بحمد الله الذي كساه ويقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسالك من
خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وروي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له
من ذنبه ما تقدم وما تاخر كذا في المصابيح وسال الله تعالى ان يلبسه لباس التقوى
وبعد هذين اي الحمد والسوال يذكر اسم الله تعالى عند لباسه بحيث عند لباسه مباشرة
باللبس مقارنا لقوله بسم الله الرحمن الرحيم ففي الحديث ان الجن يستمتعون اي
يتمتعون وينتفعون بثياب الانس ومتاعهم فمن اجد بالجيم اي من وجد منكم ثوبا
او قميصا فليقل بسم الله فان اسم الله تعالى طابع ينفع الياء اي خاتم ومهر من طبع على
الكتاب ختم وكان النبي عليه السلام اذا استجد ثوبا سماه باسمه اما قميصا او عمامة او نحوه
يوم الجمعة لكونه سيد الايام وكذا اذا انتقل من بيت الى بيت ينتقل في ليلة الجمعة
ومن راى على غيره ثوبا جديدا فليقل له البس بكثرة الهمزة وفتح الباء وجديدا اوعش

بكسر

حميدا اي حامدا او محمودا ومدت شهيدا ويقراء بفاتحة الكتاب حين يلبس ثيابه بذلك
بكسر الباء وسكون الذال المعجمة ما يلبس في البيت ولا يذهب به الى الكبراء وينوي بلبس الازار
تحصين فرجه عن الحرام ويقراء حين يلبس ازاره بسورة الفتح وهي سورة انا فتحنا
لك فتحا مبينا وقد يقال المراد منها سورة اذا جاء نصر الله وهو الاقرب ويرفع ازاره
فوق كعبيه الى نصف ساقيه فانه ازارة المؤمن بكسر الهمزة هي اطالة التي ترتفي
في الائتزار كالجلسة والركبة يقال ائتزر ازارة حسنة كذا في التنوير ولا حق للازار
في الكعبين ولا يجر ثوبه بطرا بفتح الباء الموحدة واللطاء المهملة شدة الفرح والنشاط
واختيالا بالخاء المعجمة بالفارسية كردن كشي كردن كذا في المصادر فانه من الكبر وهذا
الذي ذكر مضمون حديث رواه ابو سعيد الخدري حيث قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ازارة المؤمن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين
وما اسفل من ذلك ففي النار ولا ينظر الله تعالى يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا ذكره
في المصابيح ومن سنة الانبياء لبس القميص قبل السراويل وبدا باليمين في القميص
بغير بغيضا اي مبغوضا في الناس اولا يصيبه آفة فانها اي المبغوضية واصابة الآفة
من خواص المعاوضة بالتجربة روي انه سرق متاع جار بعض الصوفية وقال على الضمان
فتتوهم ذنبي سرق متاعي اني لبست سراويل البارحة قال ما ذكره في الوصايا القدسية
وروي علي رضي الله عنه انه كان يقول متعجبا عند بعض الوقايع ما لبست سراويل على القدم
وما قطعت قطيعة الغنم وما وطئت ببراءة القلم فمن اصابني هذا الالم وما ينزع ثوبا

العنم

حتى يرقعه ترقيعا اى لا يتركه ولا يلقيه حتى يخيط عليه رقعة ثم يلبسه مرقعا عادة اخرى
لما قال عليه السلام يا عايشة لا تخلقي ثوبا حتى ترقيعيه ثم تلبسيه قوله لا تخلقي روى
بالقاف وبالفاء اى لا تعديه خلقا اولا تطلبيني له خلقا حتى ترقعيه ثم تلبسيه مع الرقعة زمانا
فانه دام غير مرقع فهو لين يخلقه كذا في شرح المصابيح ويكره للمتنزع فقيرا ولا يبيعه ليكون
في جهز اكسر الجاء وسكون الراء المهملتين الله تعالى اى في حفظه حيا وميتا ولا يتخذ الا ثوبا
واحدا فان اجتمع له ثوبان وهب احدهما الفقير حكي ان الحريري قال كان في جامع بغداد
رجل لا اتقاد تجده الا في ثوب واحد في الصيف والشتاء فسئل عن ذلك فقال قد كنت ملقت
بكثرة لبس الثياب فرايت ليلة فيما يرى النائم كاني دخلت الجنة فرايت جماعة من
اصحابنا من الفقراء على مائدة فاردت ان اجلس معهم فاذا الجماعة من الملايكة اخذوا
بيدي وقالوا لي هؤلاء ثوب واحد وانت لك قميصان فانتبهت ونذرت ان لا البس
الا ثوبا واحدا الى ان القى الله تعالى ذكره في العوارف ويطوي اى يلف ثوبه كما نزعه كيلا يلبسه
الشيطان يحتمل ان يحمل هذا على الحقيقة ويحتمل ان يكون كناية عن اذهاب البركة وكمال
النخوة ويحكي على لسان اللباس انه يقول ازيني امر من زين والنون الثانية نون
الوقاية بالليل يعني زيني بالطي والمحافظة عن مس الشيطان ازينك بالنهار ويجتنب المؤنث
اسم مفعول من وشيت الثوب نسجته على لونين واكثر اى يحترز عن المنقش من اللباس
ولا سيما اى خصوصا عن ما كان عليه تماثيل جمع تمثال وهو الصورة الحيوانات ولا يلبس
حريرا ولا ما خيط بالابريسم بكسرة الهمزة وفتح السين على وزن اجليلح بفتح اللام الثاني

كذا في فتح الصحاح فمن لبسه اى الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة هكذا ورد في حديث
آخر رواه ابن الزبير عن النبي عليه السلام ووجهه ان من لابس الحرير في الدنيا ان اعتقد
حله يكون كافرا فلا يدخل الجنة فلم يلبس منه حريرا وان اعتقد حرمته فتاويل الحديث
في حقه انه لا يلبس حتى يطهر من الذنوب اما بالتوبة او بان يعفو الله تعالى عنه بفضله
او بان يعذب بقدر ذنوبه ثم يدخل الجنة فيلبس الحرير كذا في المظهر ولا يلبس المراة رقيق
اللباس اى اللباس الرقيق الذي يصف ويحكي ما تحته فانه يوجب اللعنة وترخي المراة
اى ترسل ازرارها اسفل من ازارة الرجل اى من ازاره صرح بهذا التقييد في المظهر شيرا
اى يستر ظهر قدميها ويزر بضم الزاء المعجمة توبه يعني يشد ازاره ولو شوكة واحدة
الشوكة بالفتح والسكون بالفارسية خار ولا يلبس الرجل المعصفر اى المشبع بالمعصفر
وهو صبغ احمر معروف ولا المزعفر من اللباس ولا ما عليه لطخ بالفتح والسكون بالفارسية
آلودن من خلوق بفتح الخاء المعجمة واللام في اخره ضرب من الطيب الا صفر ذكرت بسنة
الا بحر عن ابي حنيفة رحمه الله انه يكره الورس اى المصبوغ بالورس وهو نبت اصفر
يكون باليمن وانما نهي الرجل عن هذه الاربعة لما في لبسه من تشبيه الرجال بالنساء وقيل
النهي مختص بالمعصفر دون المصبوغ بحمرة اخرى لان المعصفر رابحة لا تليق للرجل وقرانها
اى المراة وقران ثالث للضيف ذكره في الحديث ان الرابع للشيطان ولا يخفى عليك
ان المراد انه لا يتخذ قران زايدا على حاجته لانه اسراف وهو من فعل الشيطان فليس فيه
منع عن الزايد من الواحد للضيف اذا احتاج اليه الضيف بكثرة الضيفان وليكن الفراش

ضيفان

متوسطا بين اللين والخشونة فانه اقرب الى السنة لقد كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي كان ينام عليه اديم حشوه ليف وكذا كانت وسادته اديما ويستكثره الرجل من
النعال فانها مراكب الرجال قال عليه السلام استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا
على ما انتعل يعني ما دام الرجل لابسا للنعل يكون الراكب والماشي وهو خلاف التاعل
كالراجل وقد ثبت بالسنة ان النبي عليه السلام لبس الخف في الحرب وغيره وفي الحديث
من لبس نعلا صفرا فتانيث الاصفر ولم يقل اصفر لان النعل مؤنث لم يزل في سرور
ما دام لابسها ويبدا في لبس النعل والخف بالجانب الايمن ويبدا في نزعها بالايسر وذكر
في حيوة الحيوان نقلا عن ابن الجوزي ان من واظب على البداية في لبس النعل باليمين وبالخلع
باليسار امن وجع الاضراس وان سورة الممتحنة اذا كتبت وسقي للمطحول ماؤها يبرا باذن
الله تعالى انتهى وبسبتها اي الخف والنعل والمراد منه النعل العربية قاعدا قال في شرح
المصابيح في بيان قوله نهى رسول الله ان ينتعل قائما ان هذا فيما اذا كان في لبسه قائما
مشقة كالخف والنعل اذا احتيج الى شدة شراكها فلبسها جالسا اسهل ولا تعب
في لبسها قائما فلا يدخل تحت هذا النهي ومنه النعال التركية المجعولة من الخشب لكن ذكر
في القنية ان اتخاذ النعل من الخشب مكروه ولا يمشي في نعل واحد ولا تضع احدى رجليك
على الاخرى اذا استلقيت لانه تعير عليه المشي ويعيبه الناس وبنسبونه الى العبث بل الى
السفه وسخافة العقل لانه ليس من اداب العقلاء واما قوله ولا ترفع الى فخذك اثنيا من
من تكره عورته واما ما روي ان النبي عليه السلام استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه

على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فافعاله عليه السلام في الجامع كانت على خلاف
هذا وقال ايوب عن ابن سيرين يكره للرجل ان يضطجع على بطنه والمراة على قفاها كذا
في شرح المشارق لابن ملك والاكمل وعلى ذلك الذي ذكر من عدم المشي اخرج في نعل اخرى
احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على المنكبين يعني انها مكروهة كما ذكر المذكور
وهذا ما قال الامام البغوي وقد الحق بعض الناس اخراج احدى اليدين من الكم
وارسال الرداء على احدى المنكبين في الكراهة لبس احدى النعلين واحدى الخفين
كذا في تحفة الابرار وينغض بضم الغاء في المصادر النفض بقيتا ندن الخفين
حين يلبسهما لئلا يكون فيهما شيء يوذيه من حشرات الارض كالحية والعقرب ومن سنة
الاسلام ان يحتفي بالحاء المهملة اي يمشي بلا خف ولا نعل احيانا جمع حين بمعنى
الوقت اي في بعض الاوقات تواضعا لله تعالى وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يامر بذلك احيانا ولعله امره بذلك ليعلم نعمة التنعل ويزيد شكره عليه ويستانس
بالتواضع فمن عمل به يحصل له ثلثة امور التواضع وانكسار على نعمة التنعل والعمل
بالسنة المامور بها ومن سنة الاسلام ان يحمل اخاه المسلم على نعل او خف وحمل عليه
كناية عن ان يعطيه النعل والخف فان ثوابه كمن حمله على فرس في سبيل الله تعالى ومن
السنة ان يخلع نعليه حين يجلس ويضعهما بجنبه والمكان في المسجد ليكون في امن
وحضور والتختم بالعقيقة والعقيق سنة وفي الجامع الصغير ولا يتختم الا بالعقيقة وهذا
نص على ان التختم بالحجر الذي يقال له يشم حرام والاصح انه لا باس به كذا في الخلاصة

ويفهم من هذا ان التختم بالعقيق حرام لكونه حجرا وهو المختار عند ابي حنيفة رحمه الله
وقيل يجوز التختم بالعقيق لان النبي عليه السلام قال تختموا بالعقيق فانه مبارك كذا ينجر
كذا في شرح الوقاية وكلام المصنف رحمه الله على هذا القول ولكن ينبغي ان يعلم ان العبرة
للحلقة لا للفص حتى يجوز ان يكون الفص من الحجر والحلقة من الفضة لكنه لزي سلطان
اي لذي غلبة وحكومة مثل القضاة والسلاطين فتركه لغير ذوي الحكومة ليكون زينة محضة
بخلاف الحكام اذ ربما يحتاجون الى الختم فلا بأس لهم بذلك ويختم في خنصر اليسار اي
يجعل الخاتم في خنصر يده اليسرى في زماننا وقوله عليه السلام اجعلها في يمينك كان ذلك
في الابتداء اي في بداء الاسلام ثم صار ذلك علامات اهل البغي كذا في الخلاصة وعن
انس رضي الله عنه قال خاتم النبي عليه السلام رواه الى الخنصر من يده اليسرى اما اختيار
اليسرى فليتجبر بنقصانها ولحرمانها عن الافعال الفاضلة ولانها ابعد من الجفاء والكبر
لغلبة حركاتها الظاهرة وتخصيص الخنصر لضعفها وجبر نقصانها ايضا وعن علي رضي الله
عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم في هذه فاومى الى الوسطى والمسبحة
ذكره في المصابيح ولا بأس بان ينقش عليه اي على الخاتم شيء من الحكمة وغيرها وعن ابن
عمر رضي الله عنه قال اتخذ النبي عليه السلام خاتما من ذهب اي قبل تحريمه على الرجال ثم القاه
ثم اتخذ خاتما من ورق نقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا
هذا اي مثل نقش خاتمي لانه لا يكون احد رسول الله بعده وان كان مسمى باسمه والاولى ان
يكون حلقة الخاتم الحلقة بالفتح والسكون والجمع الحلق بفتحتين على غير قياس وهذا كان

نفلكه بالفتح والسكون والفلك بفتحتين قال في الديوان ولا ثالث لهما وقال الاصمعي
الحلق بكسر الحاء وفتح اللام كبدر وبدر وحكي يونس عن ابي عمرو وابن العلاء حلقة
في الواحدة بالتحريك والجمع حلق وحلقات كذا في الصحاح ونصه بالصاد المهملة من فضة
بالمعجمة فان النبي عليه السلام كان يفعل ذلك وكان عليه السلام يجعل فص الخاتم مما يلي
كفه حذرا عن الخيلاء واظهار الزينة ويكون الخاتم اثقل من نقشه ويكون قدر الدرهم
لكونه ابعد عن السرف واقرب الى التواضع كذا في شرح الطحاوي وفي الحديث تختموا
بالعقيق فانه لا يصيبكم غم ما دام عليكم وفي الحديث الاخر التختم بالزمرد يشديد
الراء جوهر معروف ينفي الفقر ذكر ارسطاطاليس انه من تقلد وتختم بياقوت من اجناسه
اليواقيت وكان في بلدة وقع الطاعون ان من تقلده يصيبه ذلك وينبغي في اعين الناس
ويسهل عليه قضاء الحوائج الصعبة وانه ينفع من الخفقان والوسواس وجمود الدم
اذا علق من خواصه انه لا يقع الصاعقة على من يتختم به ومن خواص الاصفر منه انه
يمنع الاحتلام ذكره في الطب النبوي وفي الحديث الذهب حلية المشركين والفضة
حلية المسلمين والحديد حلية اهل النار اي زي بعض الكفار وهم اهل النار او الكفار
يعذبون بالسلاسل والاغلال وهو في عرفنا يتخذ من الحديد كذا في شرح المصابيح
واعلم انه يكره للرجال الا التختم بالفضة اما التختم بالفضة فمكروه لهم وفي الخلاصة
فحرام قال ومن الناس من لم ير به باسا فهذا غير صحيح واما التختم بما سوى الذهب
والفضة كالحديد والشبه والرصاص والصفر وغير ذلك فمكروه للرجال والنساء جميعا

لانه زي اهل النار كذا في شرح النقاية والشبه بفتحتين ضرب من النحاس يسمى بالشبه بالذهب لونا ويقال له بالفارسية پيرنج كذا صححه في التنوير المصابيح وعن بريدة رض ان النبي عليه السلام قال لرجل عليه خاتم من حديد مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه فقد كرهه لاتخاذ الاصنام منه قال في بعض الاشرح المصابيح لعل الكره اتخاذ الخاتم منه دون الاواني المتخذة منه لان الخاتم يكون مع المحتم غالبا وقد كانوا يتخذون اصنامهم مخلاف الاواني وقس عليه الصفر انتهى ولا يجوز الخاتم الا الذي سلطان كذا ورد في حديث رواه ابو ريحانة قيل المراد منه نهي تنزيه لا تحريم وقيل انه منسوخ بدليل تختم الصحابة في عصره عليه السلام وعصر خلفائه بلا نكير كذا في تنوير المصابيح التطيب والتعطر بالمسك ونحوه واما اتخاذ المسك للمرأة فمباح لها في بيتها وربما يكون مستحبا اذا قصدت حسن التعقل للزوج فان خرجت من بيتها قاصدة ان يجد الناس ريحها فحرام وان لم يقصد ذلك فهو ليس بحرام كذا في شرح المنية للكامل واعلم ان في المسك اصلاح جوهر الهواء لا سيما في الوباء والكندر قاتل بخوره ينفع من الهواء مطيب للهواء ايضا وهواي المسك سترة تبلى له تابان مشقران وخياره الخراساني ثم الصيني ثم الهندي وهو شجي وفتح سدد الدماغ ويحلل الرياح ويفرح كذا ذكره في الطب النبوي ولا يرد رطبا يعرض عليه بل يقبله ويشمه وتطييب الرجال ما يظهر ريحه ويخفي لونه والمراة بضد ذلك هكذا ورد في الحديث والمفهوم من ظاهر هذا الكلام ان التعطر بالمسك انما يكون للنساء دون الرجال لظهور لونه لكن التحقيق ههنا هو ان كل طيب لون وفيه تشبه بالنساء من حيث انه

لونه للتغريبين والجمال كالصفرة والحمرة فهو حرام على الرجال وما لا فلا كالمسك والعنبر والكافور كذا في المظهر والاكتحال سنة وفي الحديث اكتحلوا بالاثمد بكسر الهمزة والميم حجر معدني يكتحل به كذا في التنوير فانه يجلو البصر وينبته الشعر اي شعر الاهداب الذي على الاجفان الذي هو زينة الانسان ويكتحل في كل عين ثلثا ثلثا وفي الحديث من اكتحل يوم عاشوراء لم تمد بفتح الميم يقال رمد الرجل اذا هجمت عينه عيناه ابدا والادهان بتشديد الدال والترجل بضم الجيم المشددة التطهر والتزين والترجيل تسريح الشعر بالمشط كذا في التنوير سنة وفي الحديث من كان له شعرة فليكرمها اي بالتدهين والترجيل والتنظيف بالغسل ولا يتركه شعثا قاما متوسخا وفي حديث آخر اذا ادهن احدكم فليبدأ بحاجبيه فانه يذهب بالصداع وفي بعض الحديث انه عليه السلام كان يصب الدهن على راحته اي كفه اليسرى ثم يمسح خط حاجبيه ثم يمسح شاربه وطيته ثم يمسح راسه وبرجل شعره ترجيلا غبا يعني يمشط شعره يوما ويتركه يوما ولا يمشط كل يوم وفي الحديث من امر على جانبيه المشط بالضم والسكون الة المشط عوفي من الوباء وكان عليه السلام يقرا سورة الم نشرح وعنده تسريح شعره وهو رسال وحذ قبل المشط كذا في الصحاح وقيل هو تمشط وتخليط المشط وقيل تخليص بعضه من بعض ذكره في المغرب والخضاب سنة بثبت قولا وفعلا اما الاول فلما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال ان اليهود والنصارى لا يخضبون فخالفوهم واما الثاني فلما قال ابن عمر ان النبي عليه السلام يصفر لحيته بالورس والزعفران هذا وقال في مجمع الفتاوى اختلف

شبكة الألوكة www.alukah.net

الرواية في ان النبي عليه السلام هل فعل الخضاب في عمره والاصح انه لم يفعل يعني ان الاولى
انه عليه السلام لم يفعل الخضاب في لحيته لعدم الحاجة اليه واما خضاب راسه بالحناء
فانه مشهور قيل كان فعله غير مرة لدفع الصداع والحرارة فقول المصنف رحمه الله اراد به
انه ثبت فعل حيث فعله في الراس وان لم يفعله في غيره فينتظم كلامه على ما هو الاولى
لان الثبوت فعل يكفي فيه مرة في الراس كما لا يخفى وفي حديث اختضبوا فان الملائكة
يستبشرون بخضاب المؤمن وفي حديث آخر احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم
يعني ان الشعر يخضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه اخضر
في الخزانة لا باس بخضاب الراس واللحية والكتم بفتح التاء المخففة الوسمة وحكاه
في الامام البغوي ايضا وقال ابو عبيدة الكتم بالتشديد لكن المشهور بالتخفيف
كذا في تحفة الابرار وقيل ورق نبت كورق الاس يجعل منه شيء يقال له بالفارسية
نيل ذكره في المغرب وقال في الصحاح نبت يخلط بالوسمة ويخضب به قال الخطابي
ان كل واحد من الحناء والكتم يستعمل على الانفراد لانه خلطا او خضبه بالحناء ثم بالكتم
يكون لونه احمر سود وينهى في تغيير الشيب كذا في المظهر وقال في الطب النبوي الكتم
حب يشبه الفلفل ينفع لتقوية اللثة واذا خلط بالحناء قوى الشعر
انتهى وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يخضب بهما اي بالحناء والكتم على معنى
انه كان يخضب تارة بالحناء واخرى بالكتم لانه يخضب بهما ان واحدا مخلوطا
او متعاقبا حتى يلزم الاختضاب بالسود ويدل عليه قوله حتى يكون لحيته كانه حواصل

غير فج في الحمرة البراقة والضرام اللهب والعرفج الشوك كذا في غنية الفتاوى
ولا يختضب بالسواد فما روي انه قال عليه السلام غيروا الشيب واجتنبوا السواد
وقال الامام النووي في الخضاب اقوال واصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة
بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال في المحيط هذا في حق غير الغزاة اما
من فعل من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو ولا للتزين فغير حرام ولعل
ما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا الحاسم بالسواد وكان للعمامة لا للتزين
كذا في شرح المشارق وقال في مجمع الفتاوى اما من اختضب اي بغير السواد لا لاجل
التزين للنساء والجواري فقد منع عن ذلك بعض العلماء والاصح انه لا باس به
وهو مروي عن ابي يوسف رضي الله عنه فقد قال كما يعجبني ان تتزين لي امراتي
يعجبها ان تتزين لها انتهى فقد جاء فيه وعيد عظيم قال عليه السلام يكون قوم في اخر
الزمان يخضبون بهذا السواد لا يجدون رائحة الجنة وهذا تهديد وتشديد لارتكاب
تغيير البياض بالسواد وقال النبي عليه السلام هو خضاب اهل النار وفي لفظ آخر
الخضاب بالسواد خضاب الكفار ويقال اول من خضب بالسواد فرعون لعنه الله
كذا في الاحياء ويختضب بالصفرة والحمرة ويوقر اي يعظم الشيب توقيرا اولا يكرهه
ولا يلتفت في المصادر المنتف بتقديم النون على التاء مويي بركنده بابه ضرب اي
لا يشرعه بالمنتاش كما يفعله البعض في زماننا كرها للشيب للاغراض الدنيوية الفاسدة
وتزويج الاباطيل الكاسدة واما اذا لم يكن كذلك فلا باس بنتف الشيب صرح به في قنية

الفتاوي فانه نور المؤمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتفوا الشيب فانه
نور المؤمن من شاب شيبة في الاسلام كتب الله تعالى بها حسنة وكفرعنه بها خطيئة
ورفع بها درجة وكذلك لانه يمنع العاقل عن الغرور ويدعوا الى دار السرور ويكسر
الشهوات ويميل الى الطاعات وكل ذلك يوجب الثواب المفضي الى النور في دار المآب
وقال النبي عليه السلام من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة ذكرهما في المنهاج
ووقاره ذكره في المظهر ان اول من شاب من بني آدم كان ابراهيم عليه السلام فلما راى
الشيب في لحيته قال يا هذا يا رب فقال الله تعالى هذا الوقار فقال عليه السلام يا رب زدني
وقارا وقيل الشيب في الصدغين ورع اي وقت ورع اعتبار به اي علامة ورع بياض
شيب اهل الورع منهما هكذا نا ويل قوله كرم ولوم والصدغ بضم الصاد المهملة والغين
المعجمة ما بين العين والاذن ويسمى ايضا الشعر المتدليا عليهما صدغا والاليق لان يراد
به هنا المعنى الاول ليوافق قوله وفي مقدم الراس وقذال الكرم والقذال بفتح القاف والذال
المعجمة ما بين نقرة القفا الى الاذن وهما قذالان من اليمين قذال ومن الشمال قذال وفي القفا
بالف المقصورة مؤخر العنق يذكر ويؤنث كذا في الصحاح لوم بضم اللام وفي الشارح غشش
اي في النظر او على التوجيه الذي سبق ومن سنة الاسلام فرق شعر الراس اي تفريقه وتقسيمه
الى نصفين وفرق شعر الصدغين عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال كان النبي عليه السلام
يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل فيه حكم ويراه اولى من موافقة المشركين
لاحتمال ان يعملوا بما ذكر في كتابهم وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم اي يرسلون

الشعر حوالي الراس من غير ان يقسمه الى نصفين وكان المشركون يفرقون اشعارهم
رؤسهم فيسدل النبي عليه السلام والمسلمون ناصيتهم ثم نزل جبريل عليه السلام
فامره بالفرق ثم فرق هو والمسلمون اشعارهم وقد روت امهاني ان النبي عليه السلام
قدم مكة وله اربع ذوائب وكان عليه السلام يرسل شعره وقتا فيه مفتول ووقتا مفتولا
وهذا هو الوجه في اختلاف الروايات في هذا الباب كذا في شرح المصابيح ومن
السنة ان يحلق الرجل شعر الراس كله واما المراة اذا حلقت شعرها ان فعلت
لوجع اصابها فلا باس به والا فمكروه اذ فيه تشبيه بالرجال نعم لو نبت للمراة
لحية يستحب لها حلقها كذا في شرح النقاية وشرح المصابيح ولا يترك قزعا والقزع
بالقاف والزاء المعجمة المفتوحين من قزع السحاب وهو قطع منه صغارا اي لا يترك
قطعا متفرقة في الجوانب روي ان النبي عليه السلام نهى عن القزع وبالجملة لا باس بحلق
الراس لمن اراد التنظف ولا يترك لمن يدهن ويرجل الا اذا ترك كله قزعا قطعا فانه
داب الكفار واهل الشطارة وارسل الذوائب على هيئة اهل الشرف اعني السادات
تلبيسا هذا ثم ان قوله في الجوانب الى اشارة الى انه يجوز ذلك في الجانبين لكن لا يصح
ذلك على اطلاقه لما ذكر في القنية انه يجوز حلق الراس وترك الفوادين ان ارسلهما
وان اشدهما على الراس فلا وفوداه الراس جانبه ومن السنة الراتبة اي الثابتة
المؤكدة من الرتوب وهو الثبوت وفيه اشارة الى ان السنن على قسمين راتبة
مثل سنة الظهر وغير راتبة مثل سنة العصر فمرة يصلي اربعا ومرة يصلي ركعتين ومرة

لا يعلى فيها كذا في التنوير قص الشارب اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدوا
طرف في الشفة ويكون مثل الحاجب وفي الاحياء لا باس بتركه مسالية ودهان طرف الشارب
فعل ذلك عمر رضي الله عنه وغيره لان ذلك لا يبقي الوضر ولا يبقي فيه غمر الطعام وفي المحيط
ان توفيه الاظافير مندوب اليه بعد في دار الحرب وان كان قطعها من النظرة فانه نظير
قص الشارب فانه سنة وفي حق الغازي في دار الحرب ان توفير شاربه مندوب ليكون
اهيب في عين العدو اشهر وحلق العانة بالحاء والعين المهملتين اي حلقها بالحديد
وان شعره بغيره لا يكون على وجه السنة كذا في شرح المنارق ويجب ان يعلم انه لا يحلق
عانته وهو جنب قال في مجمع الفتاوي ويكره للانسان ان يستعمل النورة وهو جنب
روي خالد ان النبي عليه السلام قال من تنور قبل ان يغسل جازته كل شعرة فيقول يا رب سلم
لم ضيعني ولم يغسلني هذا واما حلق الصدر والظهر فغيه ترك الادب كذا في التتمة وقال
في المحيط لا يحلق شعره على وعن ابي يوسف رحمه الله لا باس بذلك ولا باس بان ياخذ
شعر الحاجبين وشعر وجهه ما لم يشبه بالمخنثين وعن ابي حنيفة رحمه الله كره ان يحلق
قفاه الا عند الحجامة كذا في شرح النقاية ونتف الابط بالكسر وتسكن اي نتف شعره
قال في شرح المنارق المفهوم من حديث ابي هريرة ان حلق الابط ليس سنة بل السنة
نتفه لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال الامام النووي النتف
افضل لمن قوي عليه على الوجع حكي ان الشافعي رضي الله عنه كان يحلق ابطه فقال علمت
ان السنة النتف لكن الاقوى على الوجع وفي الفردوس عن ابن بشر عن النبي عليه السلام

قال

قال لا تنتفوا الشعر الذي يكون في الانف فانه يورث الاكلة ولكن قصوه قصا
ولا يترك عانته فوق اربعين يوما كما روي عن انس بن مالك رضي الله عنه قال وقت
لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا يترك من اربعين
ليلة وفي القنية الافضل ان تعلم اظفاره ويخفي شاربه ويحلق عانته وتنتف
بدنه بالاغتسال في كل اسبوع مرة فان لم يفعل ذلك ففي كل خمسة عشر يوما ولا عذر
في تركه وراء الاربعين فالاسبوع هو الافضل والخمسة عشر هو الاوسط والاربعين هو
الابعد ولا عذر فيما وراء الاربعين ويستحق الوعيد انتهى وكذلك لا يترك احفاء الشارب
في المغرب احفى شاربه بالحاء المهملة اي بالغ في جزه وقيل اصل الاحفاء الاستقصاء
في الكلام ثم استعير في اخذ الشارب قال الامام رضي الله عنه الاحفاء قريب من الحلق
واما الحلق فلم يره بل كرهه بعض العلماء وراه بدعة واعفاء اللحية اي تكثيرها والمراد منه
عدم المبالغة في الجز فانه اي النبي عليه السلام كان ياخذ من لحيته من عرضها وطولها اذا
ازاد على قدر القبضة وكان يفعل ذلك الاخذ في النسك والجمعة ولا يترك مدة طويلة
فوق الاسبوع واعلم ان النبي عليه السلام قال اعفوا اللحى واحفوا الشوارب واراد به
النهي عما يفعله الاعاجم والعفرنج من تحفي اللحية اي قطع كلها وتوفير الشارب فانه مكروه
صرح زين العرب وغيره وهذه الاينافي ما رواه عمرو بن شعيب ان النبي عليه السلام كان
ياخذ من لحيته طولا وعرضا اذا ازاد على قدر القبضة كذا في التنوير وقال في الاحياء قد
اختلفوا فيما طال منها فقيل ان قبض الرجل على لحيته واخذ ما تحت القبضة فلا باس به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وذر فقاله ابن عمر رضي الله عنه وجماعة من التابعين واستحسنه الشعبي وابن سيرين وكرهه
الحسن وقتادة ومع تبعهما وقالوا تركها عافية احب لتوءم عليه السلام اعفوا اللحى لكن الظاهر
هو القول الاول فان الطول المفرط يشوه الخلق ويخالف السنة المقتبين بالسنة البهية فلا باس
للماهر ان زعنه على هذه النية قال النخعي عجبت للرجل عاقل طويل اللحية كيف لا ياخذ فيها
فيجعلها بين لحيتين اي طويل وقصير فان التوسط في كل شيء حسن ومنه قيل خير الامور
في اوسطها كما على اللحية نقص العقل انتهى كلام الامام المصنف رحمه الله هذا ما ظهر
علي ما اختاره الامام هذا ولكن المذكور في شرح المصابيح هو المختار هو القول الثاني دون
الاول ولان بفتح اللام والميم يعتاد ذلك المذكور كلما سبق كان افضل كما ذكر في غنية
آنفا قال في المظهر وقد جاء في توقيت هذه الاشياء احاديث ليست في المصابيح عن ابن
عمر وابي عبد الله الاغر ان النبي عليه السلام كان يقص شاربه ويا خذ من اظفاره قبل ان يخرج
الى صلوة الجمعة وقيل كان يحلق العانة وينتف الابط في كل اربعين يوما وقيل في كل شهر انتهى
وفي الحديث من قلم اظافره يوم الجمعة لم يشتك في مختار الصحاح الشكوى بفتحتين الانتشار
وبابه علم اي لم يشتك وجع ولم يتقشف انا ملم جمع اظلم بفتح الهمزة والميم ايضا وقد يضم اولها
ذكره ثعلب كذا في مختار الصحاح وانا ملم الميم اظلم اظافره وحلق راسه يوم الجمعة قالوا ان
كان يريد جواز ذلك في غير يوم الجمعة واخره الى يوم مهما تاخيرا فاحشا كان مكروها لان من
كان نظفره طويلا كان رزقه ضيقا فانه لم يجئ وزالحد واخذ تبعا بالاختيار فهو مستحب لما روت
عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام انه قال من قلم اظافره يوم الجمعة اعاذه الله تعالى

من البلية الى الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام قوله من قلم بضم القاف وتخفيف اللام
ما سقط من الظفر حين القلم كذا في الصحاح واستعمل المصنف بمعنى ما سقط من القطع مطلقا
سواء كان من الظفر او غيره ولذلك قال اظفاره وشعره لان لا يلعب به السحرة بفتحتين اي يسحر
بسحر وابه احد او ان لا يقعد الشيطان بالعين المهملة قبل القاف من القعود على ما وقع في بعض
النسخ اي وليل يقعد اعقد على ظل صخا اي من القلامة وينفث فيها كما تفعل النفاثات في العقد
وانما ذكره ليعلم سحرة الانس والجن ضررا ووقع في الاكثر من النسخ ليلا يقعد بتقديم القاف
من القعود فحينئذ يكون علة لنفس التقليم لا لدفن ويكون ضمير منها عايدا الى الاظفار ولا يخفى
عليك وان هذا وان كان صحيحا من جهة المعنى بل هو اشد من الاول حيث يتعلق على ورد
في الحديث من انه قال عليه السلام يا ابا هريرة اقلم اظفرك فان الشيطان يقعد على ما طال منها
لكنه يختل من جهة نظم اللفظ لان قوله ليلا يقعد عطف على قوله ليلا لا يلعب فيلزم ان يكون
هذا ايضا علة للدفن وهو ظاهر البطلان هذا وذكر في غنية الفتاوى انه اذا قلم اظافره او
جز شعره ينبغي ان يدفن قلامة فانه ربما يلعب به فلا باس واتفاقه في الكيف او المحل يكره ذلك
لكن ذلك يورث داء انتين ولا يقلمها اي الاظفار بالسن فانه يورث البرص بفتحتين ويورث
الجنون ايضا كما مر بل يقلمها بالمقراض وفي الحديث من اراد ان يامن من شكاية العين والبرص
والجنون فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر وقال في الجواهر نقلا عن بغية المبتدي من اراد
ان يامن من الفقر وشكاية العين فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر هذا واما الترتيب
في قلم الاظفار فيه قولان احدهما ما ذكر في الجواهر من انهم قالوا ينبغي ان يبدا بخنصر يده اليمنى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم بالوسطى ثم بابهامها وبنصرها ويختم بمسحة يده اليمنى ثم يبدؤ بابهام يده اليسرى
ثم بوسطاها ثم بخنصرها ثم بسبابتها ثم بنصرها ثم في اصابع الرجل كذلك وهذا على ترتيب ما قيل
في النظم المشهور من قلم الاظفار بالسنة والادب يمينها خوايس يسارها او خيب
يشرا باني واي الخنصر وبالواو واي الوسطى وبالالف الى الابهام وبالباء والى المفضى باليمين
الى السبابة والقول الثاني ماذكره الامام النووي حيث قال المستحب فيه ان يبدء باليمين
باليد بن قبل الرجلين فيبدء بخنصره ويختم بنصر اليسرى وهكذا قرره الامام في الاحياء ويسقي الراجم
جمع برجمة بضم الباء والجيم وسكون الراء بينهما وهي مفاصل الاصابع والعقد التي على
ظهرها يجتمع فيها من الوسخ والنتاش جمع لنشة بالتخفيف ما حول الانسان واصل التي
والحا عوض من الياء والجمع لنائث ولنى ويفترق بين الاذنين ما استطاع والصماخين
الصماخ بالخاء المعجمة ثقب الاذن والصماخ بالفين المعجمة جانب الفم والصاد مكسورة
فيهما ما استطاع فان ما يحملونه من الوسخ تنفر الملائكة بنفرا وقد ذكر في الطب النبوي انه قال
عليه السلام غسل الراس يزيد في العقل والوسخ يورث النسيان ومن السنة الختان وبه قال
ابو حنيفة رحمه الله وقال الاكثرون ومنهم الشافعي رحمه الله انه واجب لانه من شعائر الاسلام
وشد ابن عباس وقال الاقلف لا يقبل شهادته وصلوته وذبيحته وقال ابن شريح
ستر العورة واجب اتفاقا فلولا وجوب الختان لم يجز كشفها لجواز الكشف دليل
وجوبه كذا في الشويرد وهو اي الختان للرجال سنة ان لم يولد مختونا فختن فاتما ما اذا

قيد نا به لما قال في الخلاصة ومجمع الفتاوى بصبي ولد مختونا بحيث لو راه انسان يراه كانه
ختن وشك عليه الختان مرة اخرى واعتمد فيه ذلك اهل البصيرة من الحجامين ترك ولا يتعرض له
ولا وذكر ابن النصر باذ اربعة عشر نبيا ولدوا مختونين آدم وشيث ونوح ولوط وهود
وصالح وشعيب ويوسف وموسى وسليمان وذكريا وعيسى وحنظلة بن صفوان وهو شوشو
اصحاب الرس ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى جميع الانبياء والمرسلين هذا ويسجني
من المصنف انه قد ولد الانبياء كلهم مختونين مسرورين اي مقطوع السرة كرامة لهم
ليلا ينظر احد الى عوراتهم الا ابراهيم خليل الله عليه السلام فانه قد ختن نفسه لسبعين سنة
بعده فتخصيصه باربعة عشر ليس كما ينبغي وللنساء مكرمة كذا قال النبي عليه السلام ويأتي
بيانه بضم الراء واحدة المكارم قال في خزانة الفتاوى ختان الرجال سنة واختلفوا
في ختان المراة قال في ادب القاضي مكرمة وفي موضع آخر سنة وقال العلماء واجب
وقال بعضهم فرض انتهى والتنور اي استعمال النورة وهي بضم النون ما يعمل من كلس
وزرنيخ يخلطان بالماء ثبت في بعض الحديث وفي بعض آخر من الحديث انه اي النبي
عليه السلام كان لا يتنور فاذا كثر شعره حلقه بالحديد وهكذا افتى به انه لم يتنور ولا الخلفاء
الراشدون فانهم احتنروا عن ذلك لانه يورث الملاسة وهي مطلوبة للنساء دون
الرجال وعند ابي موسى مرفوعا اول من دخل الحمام وصنعت له النورة سليمان بن داود
عليه السلام ذكره في الطب النبوي والختان سنة للنساء ومكرمة لغيرهن من الرجال
الا ان يكون لعذر لانه تشبيه بهن وكذا تشبيه المراة بالرجل مكروه فان النبي عليه السلام

لعن الرجلة بفتح الراء وضم الجيم كذا في الشنوير من النساء اي المشبهة يعني المتشبهة المراة
التي تشبه نفسها بالرجال ولا تصل امراة شعرا بشعرا لقوله عليه السلام لعن الله تعالى
الواصلة والمستوصلة في الشنوير هي الواصلة هي التي توصل شعرا اجنبي بشعرا او بشعر
امراة اخرى والمستوصلة هي التي تطلب عند الفعل والتمص بتخفيف الميم والمكسورة
والصاد المهملة والتشمص قال في سبعة الابحر النمص اخذ الشعر من الوجه بالمنيط او بالنماص
او بالنماص اي المنقاش وتشمص المراة وتمصت ايضا ر وللكثرة والناصة المراة التي
تزين النساء بالنمص وفي الحديث لعن الله الناصة والمتنمصة وهي ان ينتف الشعر
من حاجبيها وتامر غيرها بنتف شعرا نتيها ولا تشر على وزن تعد ولا تاشر الوشر تحدد
الاسنان وتدقيق اطرافها والواشرة المراة التي تفعل ذلك تشبها بالشواب وفي الحديث
لعن الله الواشرة والموتشرة كذا في مختار الصحاح ولا تشمشم ولا تشوشم عن ابن عمر
رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال لعن الله الواشمة والمتوشمة الواشمة المراة التي
تغرز الابرة على ظهر كفها او ساعدها او غيرهما ليخرج منها الدم ويجعل فيه كحل او نيل او
نحوهما ليخضر لونها وبقي نقوشا او يكتب به اسمها والمستوشمة التي تطلب ان يفعل بها
الوشم ورخص الحمام للرجال دون النساء كما سيجيء قال الامام في الاحياء دخل اصحاب
رسول الله صلى الله حمامات الشام فقال بعضهم نعم البيت بيت الحمام يطهر البدن ويذكر
النار روي ذلك عن ابي الدرداء وابي ايوب الانصاري رضي الله عنه وقال بعضهم
بئس البيت بيت الحمام تبدو العورات ويذهب الحياء فهذا توهن لافئة وذكر فضيلة

ولا باس بطلب فاجدته عند الاحتياج عن عائشة رضي الله عنها ان في الازر بضعتين جمع ازار ولا يجوز الدخول
لاحد بغير ازار لقوله وكذا لا يجوز الدخول في الماء بغير ازار كذا في المقدسي وسيل ابراهيم الحارثي
من يشرب النبيذ ولا يسكر يصلي خلفه قال نعم قيل فمن دخل الحمام بغير مئزر خال لا يصلي
خلفه لان شبهة البعض مختلف فيه ودخول الحمام بغير مئزر حرام بالاجماع كذا في شرح الخليلي
لانه يذكر النار تذكيرا فيستعيذ بالله تعالى فيه اي في الحمام من النار اذا رأى حسن بصرة احساسا
ويستعيذ من حميم جهنم حين يصب الماء الحار على بدنه ملاحظا معنى قوله تعالى يصب
من فوق رؤسهم الحميم اي الحمو الماء الحار ويستعيذ ايضا من بخره اي قوله من كونه غيرنا
يوم الدين حين يتجرد من ثيابه ويجعل وجهه الى الجدار كما يحكى ان ابن عمر رأى في الحمام
ووجهه الى الجدار وقد شد عينه بعصابته ويغض بضم الغين المعجمة اي يخفض بصره ويحترز
عن توجه على عورة او على ما حرم الله تعالى ومن هذه قال بعضهم لا باس بدخول الحمام لكن
بازار بين ازار للعورة وازار للراس ينتفع به ويحفظ عينيه واعلم ان في الحمام واجبات
وسننا على ما ذكر في الاحياء وغيره فمن الواجبات ان يتفقد بصره ويستر عورته ويمنع غيره
عن كشف العورة وعليه ذكر ذلك ولا يسقط عنه وجوب الذكر الا بخوف ضرب او شتم او
نحو ذلك مما هو حرام في نفسه فليس عليه ان ينكر حراما بفعل المنكر عليه الى عبارة حسن اخر
ومن السنن فيه ان لا يدخل فيه لاجل الدخول فقط ولا عبثا لاجل الهوى بل يقصد به التنظيف
المحبوب تزيينا للصلوة وان يعطي الحمامي الاجرة قبل الدخول فان ما يستر فيه
مجهول وكذا ما يتناوله الحمامي تسليم الاجرة دفعا للجهالة عن احدى العوضين وتطيب نفسه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وان يقدم رجل اليسرى عند الدخول في الحمام ويقول بعد التسمية اعوذ بالله من الرجس
النجل الخبيث المخبث من الشيطان الرجيم وان يدخل فيه وقت الخلوة فانه وان لم يكن
في الحمام الا اهل الدين والمحتاطون للعورات فالنظر الى الابدان مكشوفة فيه شبيه بتزين قلة
الحياء وهو مذكر للتامل في العورات وان يغسل يديه عند الدخول فيه وان لا يسلم عند الدخول
وان سلم عليه يجب بلفظ الاسلام بل يكفيه ان اجاب غيره وان احب ان يجيب
قال عافاك الله ولا باس ان يفتح الداخل ويقول عافاك الله لا بتداء الكلام وان لا يكثر
الكلام في الحمام وان لا يقرء القرآن فيه الا سرا وان لا يعجل بدخول البيت الحار حتى يعرف
في البيت الاول وان لا يمكث فيه الا مكثا متعارفا وان لا يمكث صب الماء بل يقتصر
على قدر الحاجة فانه الماذون فيه بقرينة الحال مع انه سرف والاسراف حرام وحا ينبغي ان
يعلم ان دخول الحمام فيما بين العشائين وقريبا من المغرب مكروه لان ذلك وقت انتشار
الشياطين وان دخوله في الغدوة ليس من المروة لان فيه اظهار ما لا يجب اخفاؤه وانه يخل
بصلوة الجماعة وانه لا باس بان يدلك قيم الحمام وغمزه اي عصره جمع بدرة الداخل فيه الا بين
العانة والسرة ونحوه لان كل موضع لا يجوز النظر اليه لا يجوز مسه الا فوق الثياب وقيل غمز الاعضاء
في الحمام مكروه لكونه عادة المترفهين المتكبرين ولان الخادم ربما يفعل ذلك عن شهوة الا ان
يكون من عذر لم او تعب فلا باس به كذا في مجمع الفتاوى وشرح النقاية وان لا يدخل الحمام
الا من سقم بفتحتين ويجوز بالضم والسكون مثل الطرت كذا في الصحاح كما ان اولى ان الناس
لا يخلوا في الحرارات من انكشاف العورات بافعالهم في الازار فيقع النظر على العورة من حيث لا يدري

ولهذا غضب ابن عمر رضي الله عنه عبيده كما مر وجمع النساء من دخول الحمام فانه فتنة ولهذا
قال النبي عليه السلام من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته الحمام فلم يرخص
لهن دخول الحمام لما ذكرنا ولان جميع اعضاء بدن عورة وكشف العورة حرام الا عند الضرورة
كغسل الجنابة وقضاء الحاجة ولا ضرورة لهن في دخول الحمام لان الغسل يمكنها في بيتها
الا اذا اقتضت الحاجة لها دخول الحمام مثل ان يكون بها رفثة تدخله للتداوي او نفساء
تدخله للتنظيف او يكون جنبا او منقطعة الحيض والبرد شديد لا يقدر على استعمال الماء
خارج الحمام خوفا من الضرر ففي هذه الاعذار يجوز لهن دخول الحمام كذا في المظهر وقال في الاحياء
يكره للرجل ان يعطي اجرة الحمام فيكون معينا لها على المكروه ولما ذكر المصنف بعض
الاحكام في الحمام من جهة الشرع اشار الى بعض احكامه من جهة الطب فقال وغسل الرجلين
بالماء البارد اذا خف بعد الخروج عن الحمام امان من الصداع واما من النقرس ايضا ويكره
صب الماء البارد على الراس عند الخروج منه وكذا شربه وما قيل فيه من الخباء بعد
النورة امان من الجذام وسيذكره المصنف رحمه الله وقيل ان النورة في كل شهر مرة تطفي الحرارة
وتنقي اللون وتزيد في الجماع وقيل بولة في الحمام قايما في النشا رافع من شربة دواء وقيل
نومة في الصيف بعد الحمام دواء يعدل شربة كذا في الاحياء وقال ابو الفرج الفرج في كتابه
المسمى بالاغاني الكبير اجمع اطباء الهند والروم والفرس على ان من يخرج جرعا من الماء
البارد حين دخوله في الحمام لا يجد في راسه شيئا يؤذيه ومن وضع على راسه خشكنة كف من الماء
الخارج حين دخوله في الحمام امن من الصداع والرمد انتهى والنظر في الحارة والماء الصافي يقطع

شبكة الألوكة www.alukah.net

كما هو عادة الخلفاء رفعت الطين ووضعت الدين انكان هو من مالك فانت من
المسرفين والله لا يحب المسرفين وانكان هو من مال غيرك فانت من الظالمين وفي
رواية فانت خائن والله لا يحب الخائنين وعن عمر بن عبد العزيز انه كان قال ملك
من الملوك بنى دارا فلما اتمها وضع للناس فيها مائدة فيأتون افواجا ويأكلون وكان
الملك يسألهم هل تعرون في داري هذا عيبا فينظرون حواليها ويقولون لا حتى دخل
عليه يوما عابد ان فسألهما الملك عن عيب داره فقالا نعم فيها اعيب العيوب تخرب الدار
ويموت اهلها كذا في الخلاصة والسنة فيه اي في البناء ان يجري كل يوم سافا
السافي بالسين المهملة هو الصف من اللبن والطين وغيرها كذا في سعة الجر ولا يبني
جملته في يوم واحد كما كان الخليل عليه السلام وابنه اسماعيل عليه السلام يرفعان كل يوم
مدماكا للبيت اي الكعبة شرفها الله تعالى والمدماك بكسر الميم السافي من البناء ولا ينقش
حراما في البناء فانه اساس الخراب ولا ينقش ولا يصور فان ذلك التنقيش والتصوير
بل التنقيش يمنع الملائكة عن الدخول في ذلك البناء عن جابر رضي الله عنه انه قال عليه السلام
البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة والمراد الملائكة النازلون بالبركة
والرحمة الطائفون على العباد للزيارة وتسمع الذكر واشباهها لا الكتبة فانهم
لا يفارقون المكلفين طرفة عين كذا في شرح الترغيب فان اعناق الصور وازالة
رأسها ومحاها لم يكن به بأس وينظف اي يطهر فناء البيت وهو ما امتد من جانبه
فان النظافة من الايمان وفيه الغنى ايضا فانهم قالوا ان تنظيف الفناء يجلب

من هيئة خيانة هذا خبر لقوله والنظر ويقول اذا نظر فيها اي في المرآة ونحوها الحمد لله
الذي سوى خلقي وحسنه فعدله وكرم صورة وجهي وحسنها تحسينا اللهم كما احسنت خلقي
بالفتح والسكون فحسن خلقي بالضم والسكون واحدة الاخلاق الباب الخامس والثلثون
في سنن المسكن والبناء السنة فيه مقدار الكفاية وهو اي ذلك المقدار في جهة العلو ستة
اذرع بذراع ست قبضات وقيل سبع مشتاب بلا اصبع قائمة وقيل سبع مع اصبع قائمة
فوق كل مشت والاول اولى لكونه احوط والثالث اوسع واما في جهة الوسعة من الجوانب
فيختلف باختلاف احوال الساكن والضابط ان يكون مقدار الحاجة فما دونه فمن زاد على
ذلك المقدار فقد عرفت ان زاد مشترك بين اللازم والمتعدي مثل جاء وههنا زاد متعد
وجاء لازم اي من جعل البناء زائدا على ما ذكر جاء يحمله يوم القيمة وهذه الجملة في موضع
الحال من فاعل جاء وقد ورد في الاثر ان من رفع بناءه فوق ستة اذرع ناداه
منادا اي ايها الفاسقين وينوي عند البناء ان يعبد الله تعالى فيه ويكتفي من
كنيف الشتاء بستره وصحنه من الشمس وبابه رد من الحر والبرد والا اي وان لم ينو
كذلك يكون عليه وبالا اي ثقلا يوم القيمة ولا ينفق في البناء الا الكثير فلا خير في قال
ينفق على صيغة المجهول في الماء والطين قال النبي عليه السلام المؤمن يوجر في نفقته
كلها الا الا شيا جعله في التراب والبناء ذكره في شهاب الاخبار وفي الحديث الاخر
اذا اراد الله بعبد شرا جعل ماله في الطينين اراد به الاجر والمحتسب على طريقة الاجر كذا
الاخفش كذا في الكفاية وحكي انه قال محمد بن السماك لهارون الرشيد حين بنى دارا رفيعا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الرزق ويورث الغنى وكان النبي عليه السلام لا يدخل بيتا عليه ستر بكسر السين واحد الستور
والاستار موشى اي منقش وكان صلى الله عليه وسلم لا يستر حيطانه جمع حايط ولا يفرش فيها
بالثياب ولا يفرش في البيت جلود السباع جمع جلد السباع جمع سبع وهو الحيوان المفترس
ويسلم الداخل على اهل البيت كلما دخله انسان فيه اي في البيت احد وان لم يكن فيه احد اقرأ
قل هو الله احد مرة او ثلثا فان ذلك المذكور من السلام والقراءة يجلب الغنى قال في الخلاصة
ومما يجلب الرزق كنس الفناء وغسل الاناء وتحسين الخط والقول بشاشة الوجه وطيب
الكلام والقيام الى العبادات سحر او اطالة الجلوس بعد صلوة الفجر في المساجد وكثرة تلاوة
سورة الم نشرح واذا وقعت الواقعة ومن اقوى الاسباب الجالبة للرزق المواظبة على تعديل
الاركان والخشوع انتهى ويذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم عند دخوله
في البيت وخروجه عن جابر انه قال اذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى عند دخوله وطعامه
قال الشيطان لا عشاء لكم ولا عشاء واذا دخل ولم يذكر الله تعالى عند دخوله قال
الشيطان ادركتم البيت واذا لم يذكر اسم الله تعالى عند طعامه قال ادركتم البيت
والعشاء ذكره في المشارق ويجيف الابواب اي يجافي اي يبردها ويغلقها ليلا ويسمي
الله تعالى عليه عند الايجاف ويخمر الاناء اي يغطيه ويطفئ السراج والنار حين النوم
ولا يترك مندفيل الغمر بفتحتين ريح اللحم في بيته الذي ينام فيه ولا ينام احد في البيت
وحده ولا ينام على السطح غير محوط في الصحاح حوط كرمه تحويطا بنى حوله حايطا فهو كرم
محوط ولا يبيت بيتوتة ليس عليه باب وقد ورد الاثر بذلك كله ولا يقتني اي لا يتخذ

الآجافة
بفتح كذا في نسخة بخطه

ولا يمسك في البيت كلبا الا كلب ماشية اي الغنم والخيل ونحوها او صيد او زرع
او في الباب والجملة لا ينبغي ان يتخذ الرجل في داره كلبا الا ان يخاف في ثغر او بادية من اللصوص
وغيرهم او يصيد به ينبغي ان يكون ذلك الرجل الكلب محفوظا عند الباب ممنوعا عند الدخول
في البيت لما ورد في الحديث مضمونه لا يدخل الملايكة بيتا فيه كلب وكذا الاسد والفهد
والضبع وجميع السباع وهذا قياس قول ابي يوسف كذا في مجمع الفتاوى وقال في البستان
روي عن وهب بن منبه انه قال لما هبط آدم عليه السلام الى الارض قال ابليس لعين الله
للسباع ان هذا عدو لكم فاهلكوه فاجتمعوا وولوا امرهم الى الكلب وقالوا انت اشجعنا
وجعلوه اميرا فلما راى ذلك ادم عليه السلام تحير فيه فجاءه جبرئيل عليه السلام فقال امسح
يدك على راس الكلب ففعل ذلك فانقاد وصعد الى اليه بذنبه فلما رات السباع ذلك تفرقوا
واستأنس آدم عليه السلام وبقي معه ومع اولاده الى اليوم القيمة وفي حديث علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال له النبي صلى الله عليه وسلم يا علي لا تستقبل الشمس واستدبرها لان في استقبالها
داء وفي استدبارها دواء ولا يخفى عليك ان هذا الحديث انما هو لا يناسب ان يذكر
في هذا الفصل الا ان يحمل على انه لا يجعل البناء مستقبل الشمس اي متوجها نحوها بان
تجعل بابه جهة الشرق فان استقبالها بهذا المعنى داء بل لا صاب بل اجعل ظهر البناء نحوها
فان فيه دواء وفي بعض الآثار اي الاخبار النبوية لا يخرج من احدكم الا صيحة تسمع في جوف
الليل ومن سنة البناء ان يبني بيتا مربعا بكسر الميم والباء المهملة للغايط والبول قال
في سبعة ابحر المرباعة المعتدل والمتوضأ والكنيف ومطرح العذرة والمراد به ههنا غير

المرحاض
اي كذا في نسخة بخطه

العذرة

المرحاض
اي كذا في نسخة بخطه

وجرب جامه شود

فيكون المراد به غير ما يعد للصيد
والماشية لانه اقتناها لغير
ما غير جواز وقال النووي
رحمه الله الاظهر انه عام
في كل كلب لاطلاق الحديث
غاية ان يعمل اخبار الكلب
الماشية ونحوه ممنوعا في البيت
حذرا من امتناع الملايكة فلا
يغتر منه الا ما منع اتخاذه من
خارج البيت اه الشرح مشارق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المغنين الاولين بدليل قوله وموضعا للغسل والوضوء وان يبنى فيه بيتا للضيافة وافاقة
الضيفان ففي الحديث ان لكل شيء زكوة وزكوة الدور بضم الدال جمع دار بيت الضيافة
وتجنيز البيت باللبان بضم اللام وتخفيف الباء وبالفارسية كندر وغيره مما يتجمر به كالسبحة
والحسان بان ونحوها مستحب ولا يتوطن اي لا يتخذ وطنا اي اقامة في ارض الحرب في الحديث الاخير يعني
من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين اي بين الكفار مطلقا من قبيل ذكر الخاص وارادة
العام يقال وهو نازل بين ظهرانيهم بفتح النون ولا تقل ظهرانيهم بكسر الراء ذكره الازهري
مفتوحة في لفظ الظهر تاكيدا ومعناه ان ظهر امنهم اما تهم وظهرا وراءه فهو حكوني من جانبيه
ومن جوانبه اذا قيل بين اظهرهم ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين القوم مطلقا كذا في سبعة
البحر ومختار الصحاح والله اعلم الباب السادس والثلثون في سنن المشي والاداب اذا خرج الرجل
من منزله فليقل بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم عن انس بن مالك رضي
عن النبي عليه السلام انه قال اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله لا حول
ولا قوة الا بالله يقول له ملك كفيت وهديت ووقيت فيتنحى الشيطان ويتلقاه شيطان اخر
فيقول له كيف حالك به رجل قال قد كفي وهدي ووقي ذكره في الخلاصة الخلايق ويتعوذ بالله
من الذلة وفي بعض النسخ من الزلة والظلال والظلام والجهال ويقرا اية الكرسي كلما خرج وعاد
الى بيته ويسرع في المشي خلافا لبعضهم شديدا العاقل المشهور اي مايليق الا قدامه من كفات الانام
كبيته والكفات الطلة كما في صحاح ينجلط من صعيب بفتحتين ما انحدر من الارض فانه ابعد من الزهد
بالفتح والسكون الكبر والفخر ولا يتخبر ولا يختال بالخاء المعجمة فيهما في المصادر والتبختر خير لعبدت

والاختيال كرون فانه اي كل منهما علامة الكبر ولا يتمطى في مشيه بالكسر والسكون في مختار
الصحاح التمطي التبختر ومد اليدين في المشي وهو المراد هنا ولا يمشي بين المراتين
لكونه من دنقان الفتنة ويترك حاقات جمع حاقة بالحاء المهملة والقاف اي اطراف الطريق
وجوانبه للنساء ويميط الاذى اي ما يؤذي به عن طريق المسلمين فانه اي دفع الاذى
مكفر للخطيات تكفيرا او يسرع في المراد تخشت البناء المشرف اي العالي المرتفع لكونه
من مواقع الخطر ومظانه ولا يقعد في الاسواق من غير حاجة فانها تكثر من اللغط وهو
الشغل والتغفيل وتلغي يعني انغا اي الاسواق شغل عن الامور المهمة وتبلد الاعمال
الصالحة فان استغنيت عن دخول السوق فاعقل الدخول فيها فانه يقال ان فيها مردة شياطين
الانس ويقال فيها ذباب فيها على وجوههم ثياب كذا في البستان فان قصد فيها للتحدث
مع الناس او يعقوقها وهي غض البصر عن المكروهات وكف الاذى اي عن من يمر
بالطريق ورد السلام على من يسلم عليه والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واغاثة الملهوف
اي المتحير في امره والمظلوم المستغيث وارشاد الضال اي هداية الى الطريق وتعريف الضالة
وهو ان ينادي ويقول من سمع منكم بتشديد الضالة فدلوه علي وستر الاذى من النخامة
التي يلتقط من الفم والعذرة بفتح العين وكسر الذال المعجمة النجاسة ولا يبزق اي
لا يلقي بزاقه بين يديه ولا عن يمينه ولكن يلقي عن شماله او تحت قدميه وفي الحديث
من اراد ان ينجوا نجاة من عذاب القبر فلا يبزقن حول المسجد ولا يسير راكبا وخلفه
الشاة جمع حاشر كقضاة جمع قاض فان ذلك من التجبر والتكبر فانه من علايم الشهرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكان السلف يجتنبون عن اتباع الاشخاص خلفهم اذا راه عمر رضي الله عنه فعلا بالدرة
فقال رضي الله عنه انظر يا امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا زلة للتابع وفتنة للمتبوع
وخرج ابن مسعود رضي الله عنه يوما من منزله فاتبعه اناس فالتفت اليهم فقال
ذيا علام تتبعوني فوالله لو تعلمون ما اغلق عليه بابي ما اتبعني منكم رجلان وروي
ان رجلا صحب ابن سيرين في سفر فلما فارقه قال اوصني قال ان استطعت ان تعرف
ولا تعرف وتمشي ولا يمشي اليك وتسال ولا تسال فافعل وخرج ايوب في سفر فشيعه
ناس كثيرة فقال لولا اني اعلم ان الله يعلم ما من قلبي ان لهذا كاره لخشيت المقت
من الله تعالى كذا ذكره الامام والمشي بالعصى للشيوخ لا للثواب علامة المسلمين وسنة
الانبياء عليهم السلام قال الحسن فيه ست خصال سنة الانبياء وزين الصلحاء وسلاح
الاعداء يعني الكلب والحية ونحوهما وعون الضعيف وغم المنافقين وزيادة في الحسنات
ويقال اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان منه وامتنع منه المنافق والفاجرة ويكون
قبلته اذا صلى وقوته اذا اعيى وفيه منافع كثيرة كما قال الله تعالى ولي فيها مارب اخرى ذكره
في البستان فاذا راى في الطريق اعمى يأخذ بيمينه يده اليسرى ويقوده هذا ارشاد وله
بكذا ذراع عتق رقبة ولاته شد كافرا الى معتبده بفتح الباء واسم مكان العبادة كالمكتب
ولا يصافح كافرا مهما امكن وان صافحه لمصلحة يجوز كما ذكر في القنية اذ لا بأس بمصافحة المسلم
جاره اذا رجع بعد الغيبة ويتأذى بشركه المصافحة لكن اعاد الوضوء اي على سبيل الاستحباب
ويغشى اي يعمم السلام ويفرقه على اهل الاسلام يقال فاشى الخبر اذا ذاع وانتشر وافشاه

واذاعته وجعله منتشرا حوله من عرف منهم ومن لم يعرف بدل من اهل الاسلام واما التسليم
على الصبيان فيمثل لا ينبغي ان يسلم عليهم وقال بعضهم التسليم افضل من تركه قال فيا الحكيم ان
وبه ناخذ فانه في الالفة والمحبة بفتح قال بعضهم النبي عليه السلام لا تدخلوا الجنة حتى
تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا افلا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم
احدى التاءين ويسلم على الراكب المسلم وان لقيه في النهار مرارا وكذا ان حالت بينهما
شجرة او جدار رجد السلام تجديدا عليه اي على اخيه المسلم فان ذلك يوجب الرحمة عليه
ولا يسلم على جمع اي جماعة النساء بناء على ما روي جبيرا ان النبي عليه السلام مر على نسوة
فلم عليهن فانه مختص به لامنه عن الوقوع في الفتنة واما غيره فيكره ان يسلم الرجل
الاجنبي على المراة الاجنبية وكذا العكس كيلا يحصل بينهما معرفة وانبساط فيحدث
من تلك المعرفة وكثير من العلماء لم يكره وتسليم كل من الرجال المراة الاجنبيتين على الاخر
كذا في المظهر ومنهم من قال لا باس بالسلام على العجائز دون الشوابب فان سلمن عليه
رد عليهن ويقول عليكن السلام ويسمع السلام اسماعا اهل المجلس كلهم او اكثرهم وكذا
يسمع جواب السلام واعلم انهم قالوا ان السلام سنة واسماعه مستحب وجوابه اي رده فرض كفاية
واسماع رده واجب بحيث لو لم يسمعه لا يسقط هذا الفرض عن السامع قيل لو كان المسلم
اصم يجب على الرد ان يحرك شفتيه ويزيد بحيث لو لم يكن اصم لسمعه لكن ينبغي ان يعلم
ان هذا اي وجوب اسماعه انما هو في الرجال والعجائز لا في النساء الشابة صرح به في القنية
والحاوي القدسي حيث قال اذا سلمت العجوز او عطست يرد عليها الرجل جهرا ويسمعها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وانظانت شابة فسد او ان رده ايجاد السلام ليس بواجب على الاطلاق فان الفقهاء اضربوا
بعدم وجوب رده في بعض المواضع مثل القاضي اذا سلم عليه الخصمان ومثل الاستاذ الفقيه
اذا سلم عليه تلميذه او غيره او ان المدرس ومثل المتصدق عليه اذا سلم عليه سايل او ان سواله
ومثل من له ورد من القران والدعوات فسلم عليه احد في حال ورده ومثل الذي جلسوا في المسجد
للتسبيح او في القراءة اولانتظار للصلوة للداخول النزايرين عليهم فسلم عليهم احد من الداخلين
في المسجد فان في كل من هذه الصور وسعهم ان لا يجيبوه على ما ذكر في الفروع قال في الخلاصة
لا يجوز رد السلام السايل اذا سلم وكذا القاضي في المحكم ينبغي التذكير انتهى وينوي بالسلام
تجديد عهد الاسلام يعني ان لا ينال اخاه باذى في عرضه ومال فاذا سلم على اخيه المسلم
المسلم حرم عليه تناول عرضه وماله يعني يتجدد حرمة التعرض فيها ويبدأ بالسلام على من
لقيه فانه اي البداية براءة من الكبر ويسلم على اهل بيته حين يدخل فان دخل بيتا
ليس فيه احد فليقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فان الملايكة ترد عليهم السلام
ويسلم على القوم حين يدخل عليهم وحين يفارقهم ايضا فمن فعل ذلك شاركهم في كل
خير عملوه بعده وقال النبي عليه السلام ما من مسلم يسلم عند تمام المجلس الا كتب الله تعالى
بكل شعرة على بدنه الف حسنة ورفع له الف درجة واستغفر له المجلس الى يوم القيمة ذكره
في الفتاوى التاتارخانية وتمام السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وكذا يزيد
على المسلم هذه الكلمات الثلث لا ينقص يعني ينبغي ان لا ينقص كل من المسلم والمجيب شيا
من ذلك المذكور من هذه الكلمات الثلث ولا يزيد عليه شيا ليكون السلام ورده متطابقين

على الوجه الاتم الاكمل واما لو قال المسلم السلام عليكم فيقول الراد وعليكم السلام ورحمة الله
بالواو المشتركة في اول روايتي الرحمة ولو قال السلام عليكم ورحمة الله يقول وعليكم
السلام ورحمة الله وبركاته ولو رد فيها بمثل ما قاله المسلم يجوز ولكن الاحب ان يزيد
عليه ويشير اليه قوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها حيث قدم جواب
التحية باحسن منها على جوابها بمثلها ولا يشير المسلم الى ان السلام بالاصبع فانه
شعار اليهود ولا بالكف فانه من عادة النصارى ولا يبتدء المسلم اهل الكتاب بالسلام
الا ان يحتاج اليه فحينئذ لا باس به ذكره في الخلاصة ويضطرهم الى اضيق الطريق اهانة
لهم وليلا يتوهم الاكرام والاعزاز لهم وسلم ابن عمر رضي الله عنهما على يهودي لم يعرفه
فلما علم رجع فقال يا يهودي رددت علي سلامي فقال اليهود قد فعلت اي رددت عليك
فمن سلم عليه من اهل الذمة فليقل في رده وعليكم ولا يزيد عليه شيا فان سلم عليهم احد من
اهل الاسلام حين راى المصلحة في التسليم فليقل السلام علي من اتبع الهدى وكذلك يكتب
في الكتاب بعد هذا القول ولا باس بالسلام على جمع فيهم اهل الذمة اي على جماعة بعضهم
مسلم وبعضهم ذمي ويسلم على الصغير والكبير والقليل والكثير والماشي والراكب لكن
الاطيب ان اذا التقيا يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد لان السلام تحية
النزايرين واللايق بحال النزايرين التواضع والظاهر ان الراكب في حكم النزاير على ان
حاله بحسب الظاهر في الارتفاع بالنسبة الى الماشي فينبغي ان يسلم عليه اظهارا للتواضع وكذلك
الماشي بالنسبة الى القاعد ويسلم القليل على الكثير للتواضع وتغليبا للاكثر ويسلم الصغير على

الكبير توقيه الكبير وهكذا ورد في الحديث النبوي الذي ذكره في المصابيح وغيره ويؤدي
سلام الغايب على الغايب على فور بفتح الفاء وسكون الواو اي في ساعة وقدوره
من غير تاخير كانه امانة عنده قال الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها
ذكره الفتاوي التاتارخانية ان من بلغ انسانا سلاما عن غايب كان عليه ان يرد الجواب
على المبلغ اولا ثم ذلك الغايب ولا يخص السلام العارف الذي يعرفهم بل يسلم عليهم
وعلى الذين لا يعرفهم والمعنى انه لا يميزهم بالسلام بان يخصه بهم ولا يسلم على غيرهم
وهذا على طريقة قولهم والواختص بوا كما لا يخفى فان ذلك التخصيص من اشراط الساعة
اي من علايم القيمة واماراتها ويصافح بعد السلام من لقي من الاخوان المؤمنين فانها
اي المصافحة من تمام التحية ويزيد في المحبة ولا ينتزع يده من يد صاحبه حتى يكون اي صاحبه
هو الذي ينتزع ولا يصافح من وراء انثياب فانه من الجفاء ومن السنة ان يعانقا القادم
من سفره ولا يقبله ولا ينحني اي لا يميل اليه براسه وظهره تواضعا وخدامة لكونه
مكروهين وقال بعضهم لا يكره التقبيل لزهد وكبر سن ومن قبل قال لا يقبل الفم بل اليد
والجبهة والراس وابو بكر رضي الله عنه قبل عيني النبي عليه السلام بعد ما قبض قال ابن
بتقبيل يد العالم والسلطان العادل كذا في التنوير ولا يتقدم على الكبير سنا وقيل علما
ولا في المشي فانه يورث الفقر ويقدم القرشي بالشين بعد الراء منسوب الى قريش اسم
طايفة والباء مخذوف في النسبة على الشذوذ او قياس ان يقول قريشي بالياء صرح به
في الشافية وقيل انما فعلوا ذلك لدفع اللبس فانهم قالوا في قريش اسم دابة في البحر قريشي

بالنبات الياء كذا في الجاربردي في المشي والجلوس في المجالس ولا يضيق طريقا ولا منه لاحد
احد من المسلمين ومن السنة عند لقاء الاخوان ان يقول كيف اصبحتم اي كيف صرتم
او كيف دخلتم في الصباح او يقول مرحبا بكم مرحبا كلمة يقولها العرب اكراما بمن يفد عليهم
موضعا رحبا اي واسعا لا ضيق عليك والتكلم بها سنة اقتداء بالنبي عليه السلام
فانه قال مرحبا بامهاني حيث ذهبت اي رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح
كذا في المظهر ويقول اهلا اي اتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش وسهلا اي اتيت
مكانا سهلا وهو نقيض الجبل فيقول له صاحبه في خير وعافية اي انا فيما احمد
الله تعالى عليه والسنة في الاعياء يقال اعيا الرجل في مشيه في الفارسية مانده شده
ما قال النبي عليه السلام اذا اعيى احدكم فليخب بضم الباء والخبب بالفتحتين ضرب من
العدو وهو من خذرت بكسر الدال المهملة مرحلة فليذكر اجر الناس اليه ليذهب ما به
من وجع الخذر والله اعلم الباب السابع والثلثون في سنن الكلام وآدابه افضل خصال
المؤمن الصمت بفتح الصاد والخصلة بالفتح والسكون بالفارسية خوي نيكو وفيه اي في الصمت
تسعة اعشار والعافية اي السلامة ان العافية اذا قسمت عشرة اقسام يكون عشرة
في النطق وباقي اقسامها تسعة اعشاره في الصمت فلذا فضل على النطق مقدار
ذلك روي انه قيل لعيسى عليه السلام دلنا على عمل ندخل به الجنة قال لا تنطقوا ابدا قالوا
لا نستطيع قال عليه السلام فلا تنطقوا الا بخير وقال سليمان ان كان الكلام من فضة
فالصمت من ذهب والبلاء موكل بالمنطق بفتح الميم وكسر الطاء مصدر ميمي بمعنى النطق

وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يضع حجرا في فيه كذا وكذا سنة وهكذا روي صاحب
الحدائق وسمعت من شيخي ومرشدي وبمنزلة روحي في جزيرة وضعه في فيه اثني
عشر سنة ليمنع نفسه عن الكلام الا عند الاكل وعند الصلوة وعند النوم قال بعضهم
جعلت علي نفسي بكل كلمة فيما لا يعنيني صلوة ركعتين فسهل ذلك علي فجعلت لكل كلمة
صوم يوم فسهل علي ولم اتنه حتى جعلت علي نفسي لكل كلمة اتصدق بدرهم فصعب
علي فاشتغلت ذكره في شرح الخطب فمن اراد ان يتكلم فليتخير من الكلام ما فيه من الكلام
ذكر الله تعالى او امر بمعروف او نهي منكر ويجتنب من الكلام ما لا يعنيه اي ما لا يهم قال الامام
وحد ما لا يعنيك ان تتكلم بما لو سكت عنه لم تاثم ولم تضرر في مآل وحال مثاله ان تجلس مع قوم
يتحادثون معهم اسفارك وما رايت فيها من جبال وانهار وما وقع لك من الوقايع وما استحسنته من الاطعمة
والثياب وما تعجبت منه من مشايخ البلاد ووقايعهم فهذه امور لو سكت عنها لم تاثم
ولم تتضرر واذا بالغت في الاجتهاد حتى لم تتنعم بحالة بتك زيادة ولا نقصانا ولا تزكية
نفس من خبيث التفاخر بمشاهدة الاحوال العظيمة والاغتباط بشخص ولا مذمة بشيء
ما خلق الله تعالى فانتهز فرصة ذلك كله مضيع زمانك واني تسلم تسلم من الافات التي ذكرت
وروي ان لقمان دخل على داود عليه السلام وهو يسرد درعا ولم ير انا قبل ذلك فتعجب منه
فاراد ان يساله فمنعته الحكمة ولكن نفسه ولم يساله فلما فرغ داود عليه السلام ولبسها قال نعم
الدرع للمحارب وقيل لحاكه يتردد اليه سنة وهو يريد ان يساله ذلك ولم يسال فهذا
وامثاله من الامثلة اذا لم يكن فيها ضرورة تكلم وبتك سر وتورط في رياء وكذب وهذا

فهو مالا يعني فتركه من حسن الاسلام اشتهر وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه ان اسلام المرء حسن اذا ترك ما لا يعنيه ويكمل اذا ترك من
الافعال والاقوال مالا ضرورة فيه ومالا منفعة يعني ان سئل له كذا في شرح
المصابيح فقوله ومالا طائل اي لا فايدة فيه قريب من العطف التفسيري وكان النبي
عليه السلام يطيل الصمت اطالة فاذا اراد ان يتكلم وقف ساعة وقوفا يتفكر فان
كان كلاما ثواب نطق والا سكت فهذا اي التكلم على هذا آداب بالمد جمع ادب
الايقاظ جمع يقظ بضم القاف بالفارسية بيدار وهو مجموع من والمجموع هو النادرة كذا
في شرح الشافية البهراء بضم الباء وفتح الصاد تغير كفقيه وفقهاء روي انه اذا
اصبح ربيع بن خثيم وضع قلما وقرطاسا فلا يتكلم بشيء الا كتبه وحفظه ثم يحاسب
نفسه وما تكلم بكلام الدنيا غير مرة واحدة كثر في شرح الخطب وقيل من حفظ لسانه فقد
ستر على نفسه جميع عيوبه قال عليه السلام من كف لسانه ستر الله عورته ومن ملك
غضبه وقاه الله عذابه ولا يتحاقون اي يعد سهلا حقيرا ما تكلم به وان قل قرب
كلمة موبقة اسم فاعل من اوبق اي اهلك لا يدري بها صاحبها ساقية يهوي بها
اي يسقط بسبب تلك الكلمة في جهنم سبعين خريفا اي سبعين سنة وعن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي عليه السلام ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى لا يلقي لها
بالا يرفع الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي
بها في جهنم قوله لا يلقي بها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها والمعنى انه يتكلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بكلمة الحق يظنها قليلة وهي عند الله تعالى جليلة فيحصل له بها رضوانه وقد يتكلم بسوء ولا يعلم انها كذلك وهو عند الله ذنب عظيم فيحصل له السخط من الله تعالى كذلك في شرح المصابيح قيل ان البلية وان كانت صغيرة فلا تحقرها فان لها عشرة من العيوب اولها آفة قد تسخط خالقه على نفسه وهو قادر عليه في كل وقت والثاني انه تدفع بغض الخلق وهو عدو الله وعدوه والثالث انه والرابع انه تباعد عن احسن المواضع وتقرب الى اخبث المواضع اي الجنة والنار والخامس انه قد جعلها من اهل الغضب اعني نفسه والسادس انه بخس نفسه وقد خلقها الله تعالى طاهرة والسابع انه اذى اصحابه الذين لا يؤذونه وهم الحفظة والثامن انه احزن النبي عليه السلام والتاسع انه اشهد على نفسه الارض والسماء والليل والنهار والعاشر انه خان جميع الخلايق من الادميين وغيرهم فاما خيانته الادميين فانه لا يقبل شهادته لذنبه فيبطل حق المدعي واما الخيانة لجميع الخلايق فانه يقل المطر بشؤمه وذنبه قال فاياك والذنب فانه في الذنب الواحد عدة العيوب باسرها كذا في شرح المخطب وبفتح الكلام بحمد الله تعالى والصلوة على النبي عليه السلام والتسمية والاستعاذة ويقدم في الكلام الكبير الناس سنا او فضلا على ما يجب اللحن وهو التخافي في الاعراب والغلط المتداول بين العوام كقولهم رسب في يوسف واو دله في عبد الله وغيرهم ذلك والتصحيف وهو التغيير في الكلام اما بقلب بعض حروف الكلمة منه الى حرف آخر فحسب ذاتيها او قلبا ملاحيا او بقلب كلمات الى الكلمة الاخرى منه قلبا ملافيا وقوله في الكلام الظاهر انه قيد لكل امور الثلثة للتصحيف فقط كما لا يخفى ويجتنب افضل اللغات وهي اللغة

العربية

العربية التي هي كلام اهل الجنة اهل الجنة كذا قال الزهري وقال السفياني رضي الله عنه بلغنا ان الناس يتكلمون يوم القيمة قبل ان يدخلوا الجنة بالسريانية واذا دخلوا الجنة تكلموا بالعربية كذا في البستان ويجتنب البرطانة هي بفتح الراء وكسرها الكلام بالاعجمية وهي غير العربية مطلقا فقوله والفارسية تخصيص بعد التعميم لتهاونهم بها ومبالغة في التحذير عنها قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح عليه السلام نقله شارح المشارق ولا يخفى ان المقصود هو التحذير من تعلمها واختيارها من غير ضرورة والا لحكمة بل لمحض الظرافة فلا شيء على اهل تلك اللغات التائبين فيها وعلى من يتعلمها لمصلحة شرعية قال في البستان من تكلم بغير العربية اجزاه فلا اثم عليه وقد روي عن النبي عليه السلام انه بالفارسية وهو ما روي انه اتي بالصدقة وعنده الحسن والحسين فاخذ احدهما تمرة فادخلها في فيه فقال كخ كخ فاخرج التمرة من فيه فقال لابي هريرة حين اشتكى بطنه انكيت دردبا ابا هريرة قال نعم قول كخ بكسر الكاف الطاء العربي وسكون الخاء المعجمة صوته منفورة بصيغة هزجة يتخذ تخويف الصبيان يقال بالعربية فاذرغ فاخا بالفارسية لغة اهل النار وما وقع في بعض النسخ من قوله فانها بضم التشبيه اي العجمية والفارسية فلا تعويل عليه لانه شعوبان يراد بالبرطانة لغة معينة من اللغات الغير العربية كالفارسية ولم يساعده كتب اللغة التي رأيناها وقد فسر البرطانة في بعض النسخ بقوله سخن نامفهوم ولم تحمل كلام المصنف رحمه الله لانه قوله فيما بعد ويتكلم بفصيح الكلام دون مبهم يغني عنه ظاهر ويخفى التكلم

قال تكلم

فاذا دخل رسول الله وهم اجمع المبارك في فيه

فاروغ

الكتب

صوته فان انكر الاصوات ارفعها قال الله تعالى واقصد في مشيك واغضض من صوتك ان انكر
الاصوات لصوت الحمير يعني تواضع لله تعالى في مشيك ولا تختال فيه واخفض صوتك ان
اقبح الاصوات لصوت الحمير يعني تواضع لله تعالى لما كذا قال الامام ابو الليث ويتقي
اي يحذر من كثرة الكلام لانه لا يسلم عن السقط والخطيئتين اي الزلة قال النبي صلى الله
عليه وسلم من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثرت سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه
فالنار اولى به ذكره في الخلاصة ولا يتحدث الا بخير بكل ما سمع فيما تم فيه ويتكلم بفصيح
الكلام دون مبهمه ويجتنب التفيهق والتشدق والتقعر فيه ذكره في شرح المصابيح
ان النبي عليه السلام قال ان ابغضكم واباعدكم مني مجلسا الثرثارون المتفيهقون المتشدقون
قال اصحابنا المتفيهق يا رسول الله فقال هو المتكبر في الكلام الثرثار كثرة الكلام
وترديده يقال ثرثر الرجل فهو ثرثار مهذار والمتشدق الذي يلوي شدقه التقعر والشدق
بالكسر جانب الفم وبفتحتين مالان اذا توسع فيه وتفيهق اي تمتلئ واستفهق فيه واصله الفهق
وهو الامتلاء وكانه يملأ به فمه انتهى قال زين العرب التفيهق المتوسع في الكلام بغير حاجة
فاء في هذا شيء من الرعونة والتكبر وهذا الاوصاف كلها ترجع الى معنى التذويق
والتلطف بميل قلوب الناس واسماعهم اليه انتهى ويتزيل الكلام ترتيلا في مخارج الصحاح
الترتيل في القراءة فيها والتبيين بغير تلغيز وسرده بضم الراء وسرد الحديث بسكونها يقال
سرد الحديث اذا كان جيد السياق كوقد قال كلام نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فصل بالصاد
المهملة اي بيانا عيانا يفصله كل من سمعه والموعده عادلا احصاه اي عده ويضبط عدده

ويفهم السامع كلامه تفصيلا فانه اي النبي عليه السلام كان اذا سلم سلم اي يقول سلام عليك
ثلثا واذا تكلم تكلم ثلثا ويتجوز اي يتساهل ويتسامح في كلامه تجوزا ولا يتكلف في التكلم
على المعاني الوضعية ولا يتكلف التنظم والسجع واعلم ان السجع قد يطلق على نفس الكلمة
الاخيرة من الفقرة باعتبار كونها موافقة للكلمة الاخيرة من الفقرة الاخرى وقد يطلق
بمعنى المصدر على توافقهما كذلك النظم يطلق على ما يقابل النثر اعني الكلام المنظوم
وقد يطلق على المعنى المصدري ايضا والمقام ههنا متحمل لكل المعنيين في كل منهما كما لا يخفى
فان النبي عليه السلام نهى عن ذلك وقال انا وانقياء جمع تقي مثل شقي واشقياء امتي براء
بعد الهمزة الاولى جمع برئ جمع فقيه من التكلف وقد مر انه لا يدخل فيه تحسين الفاظ
الخطابة والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها
وتقبيضها بالخوف وبسطها بالرجاء ولوشوقة اللفظ وجودته ما شيء فيه فهو لا يقبه واما
المحاورات التي تجري في قضاء الحاجات فلا يليق به السجع والتشدق لما اشتمالها
من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة وكل ذلك
مذموم يكرهه الشرع وينزجر عنه كذا في الاحياء ولا يتخلل الكلام بلسانه كما يفعل من يتخلل
الكلا بلسانه قال في سبعة البحر المتخلل بالغاء والعجمة هو الذي يتشدق في الكلام ويلف
بلسانه كما يلف البقرة الكلا بلسانها عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل الباقرة بلسانها
يعني انه يبغض الفصيح البالغ في الكلام الذي يتخلل اي يأكل بلسانه يعني يريد اللسان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خول الانسان في التكلم تفاصحا كما يتخلل البقرة بلسانها كذا في شرح المصابيح وذكر الامام رح
انه جاء عمرو بن سعد الى ابيه يسأل حاجته فتكلم بين يديه حاجته بكلام فقال له سعد ما كنت
من حاجتك ابعد منك اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان يتخللون
الكلام بالسنتهم كما يتخلل البقر الكلاء بالسنتها فكأنه انكر ما قدم على الكلام من
التشبيب والمقدمة الموضوعة والمتكلفة قال وهذا ايضا من آفات اللسان ويدخل
فيه كلما سمع متكلفا في المحاورات وكذلك التفاصح الخارج عن العادة بل ينبغي للمؤمن
ان يقتصر في كل شيء على مقصوده والمقصود من الكلام التفهيم للغرض فما وراء ذلك تضييع
مذموم انتهى ويكثر في كلامه اكثر من الصلوة على الرسول محمد صلى الله عليه وسلم فانه من الاستغفار
ومن كلمة التوحيد لا سيما اذا تبع الحديث الذي يريده فانه يصلي اي ينبغي ان يصلي على
النبي عليه السلام فربما يتذكر ما نسيه او يكون ذلك موضعا عن حديث الذي نسيه فانه يحصل
له ثواب فوق الثواب الذي كان يحصل ما نسيه لو تحدث به فاذا اراد ان لا ينسى حديثا
فليقل الحمد لله مذكر الخير بكسر الفاء المشددة وفاعله ويستثني بان يقول انشاء الله تعالى
في كلامه فيما يخبره او يعده عدة في مستقبل الوقت من نفسه نحو قوله افعل كذا ان شاء الله
تعالى واعطي فلانا ان شاء الله تعالى عند امثال ما يعده كما ان قوله افعل كذا الفاعل لما يخبره
ويتحرى اي يطلب الاخير والاليق اعني الصدق في كلامه ما استطاع وان راى فيه المهلكة
قال عمر بن عبيد كمال الرجل في دينه باربع خصال يقطع رجاءه عما في ايدي الناس ويسمع
الاذى فيحتمل ويحب الناس ما يحب لنفسه ولا يكذب وانقاء خلاصة فيه ذكره في الحاشية

فان

فان فيه النجاة عن التهلكة التي يتراءى في ذلك الكلام الصادق ولهذا قالوا في المشهور
النجاة في الصدق كما ان الهلاك في الكذب يقال انه الحجاج اتى بأسيرين احدهما اشعث
فامر بضرب عنقه اولا فقال ايها الامير استبقني فان لي عندك يدا قال وما هي قال طعن
ابن الاشعث في نسبك فانتصرت لك فقال ومن يعلم ذلك قال هذا واشار الى الاسير
الآخر فقال الحجاج الصادق هو قال نعم قال انت فعلت كما قال لا قال فمن يمنعك
من ذلك فقال بغضك وبغضهم فقال الحجاج والله لطلقتكما عند اليده وانت لصدقك
لدار وضة الناصحين واعلم ان الكذب من قبائح الذنوب وفواحش العيوب وراس
كل معصية بها تنكد القلوب وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اياكم
والكذب فانه مع الفجور وهما في النار وقال ابو امامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الكذب باب من ابواب النفاق وقال الحسن كان يقال ان من النفاق اختلاف
السر والعلانية والقول والعمل والاصل الذي بني عليه النفاق الكذب وروي ان
رجلا جاء الى النبي عليه السلام قال ابتليت بشرب من الخمر فاصبر على الزنا والكذب
وشرب الخمر فقال له النبي عليه السلام اما الكذب فدعه من اجلي فغاب الرجل استقبله
الزنا فقال في نفسه ان زنيت ثم سألني رسول الله صلى الله عليه وسلم هل زنيت فانا
قلت نعم ضربني الحد وان قلت لا فقد كذبت العهد فترك الزنا ثم استقبله شرب الخمر
فتعلل فقال مثل ذلك فتركه كذا في الحياة والحياة فعلم ان الكذب اصل المعاصي
ولهذا كان الكذب ابغض الاخلاق الى رسول الله عليه السلام بل عند اصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم ايضا قالت عايشة رضي الله عنها ما كان من خلق اشد عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الكذب كيف وانه اي الكذب مجانب للايمان يعني ان الكذب
الايمان في جانب والكذب في جانب آخر وهذا كناية عن كمال البعد بينهما كما يقال
مجانب للمشرق وهو مجانب للمغرب ويويده ما روى الامام عن عبد الله بن عمرو
فقال انه سالني النبي عليه السلام فقال يا نبي الله هل يزني المؤمن فقال قد يكون منه ذلك
فقال يا نبي الله هل يكذب المؤمن فقال لا ثم اتبعها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال هذه الكلمة انما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون وما روى ايضا انه قال وكان
منكيا الا انبئكم باكبر الكبايير الاشراك بالله وعقوق الوالدين ثم قعد وقال الا وقول
الزور حيث قعد بعد ان كان منكيا اهتماما بشانه وجعل قرينا باكبر الكبايير اعني الشرك
تغليظا وتهديدا وان الملك يتباعد من الكاذب مقدار ميل وهو ثلث الفرسخ او
قطعة من الارض او مد البصر لنتن ما جاء به من الذي تكلم به كذا في شرح المصابيح
والنتف بفتح النون وسكون التاء الريح الكريهة وما ينبغي ان يعلم ان الكذب كما
ينقص درجة المؤمن في الاخرة كذلك ينقص رزقه في الدنيا كما قال النبي عليه السلام
الكذب ينقص الرزق كذا في الاحياء ولا يقولن قايل للصبي اسكت حتى اشتري
لك كذا فيكتب عليه اي على ذلك القايل كذبا يجزيه يوم القيمة عذابا ان لم يشتر
بعده ما وعده قال عبد الله بن عامر رضي الله عنهما ورسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيتنا وانا صبي صغير فذهبت لالعب فقالت امي يا عبد الله تعال حتى اعطيك

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما اردت ان تعطيه فقالت تمرا فقال عليه السلام
اما انك لو لم تعطه شيئا كتب عليك كذبة ويقتضي العطية عند الحديث اي الاخبار في الحديث
النبوي ان العطية عند الحديث شاهد عدل لصدق ذلك الحديث ولا رخص الكذب
الا في ثلث من الاحوال الرجل يكذب في الحرب فان في الحرب خدعة والرجل يكذب
بين الرجلين ليصلح بينهما اصلاحا والرجل يكذب المراة ليرضيها بذلك فلا ان يظلم لكل
واحد من شاتيه انها احب اليه وكذا اذا لم تعطه امراته الا بوعد ما لا يقدر عليه وله
ان يعد في الحال تطييبا لقلبها قال في الاحياء عن النواس بن سمعان قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي اراكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار
كل الكذب مكتوب كذبا لا محالة الا ان يكذب الرجل في الحرب فان الحرب خدعة
او يكون بين الرجلين شحناء اي عداوة فيصلح بينهما او يحدث امراته ليرضيها فهذه
الثلث ورد فيها صريح الاستثناء وفي معناها ما عداها اذا ارتبط بمقصود صحيح له
او لغيره اما له فمثل ان يا خذه ظالم فيسال عن ماله فله ان ينكر او يا خذه السلطان
فيسال عن فاحشة ارتكبها فله ان ينكر ويقول ما زنيت وما شربت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ارتكب شيئا من هذه القاذورات فليستتر بستر الله
تعالى وذلك ان اظهار الفاحشة فاحشة اخرى او من هذا السبيل ما ذكر في مجمع
الفتاوى من ان الكذب مباح لاحياء حقه ولدفع الظلم عن نفسه كالشفيع يعلم بالسبع
في جوف الليل لا يمكنه الا شهادة فاذا اصبح يشهد ويقول علمت الآن وكذا الصغيرة

تبلغ في جوف الليل وتختار نفسها من الزوج وامالغيره فكان يسأل عن سراخيه فلما ان
ينكره وكذا اذا اعتذر الى نسائه وكان لا يطيب قلبه الا باظهار ذنب وزيادة تودد فلا
باس به ولكن الحديث ان الكذب محذور ورد لو صدق في هذه المواضع قوله منه محذور ولا
آخر فينبغي ان يقابل احدهما بالآخر ويرجح بالميزان القطع فانما يرجح بحيث
يترجح فعند ذلك يميل الى الصدق اولى وان كان محذور الصدق اهون من الكذب فالصدق
واجب والكذب بالعكس فالكذب حرام واما واجب او مباح بحسب الخصوصيات مثلا اذا الحالف
في الصدق مسفك دم مسلم قد اختفى كلام من ظالم فيه وفي امثاله واجب ومهما كان لا يتم
مقصود الحرب او اصلاح ذات البين او شماله قلب المتحفي عليه الا بكذب فالكذب
مباح بل يوجب الاجر الا انه ينبغي ان يحترز عنه حسب ما يمكن لانه اذا فتح باب الكذب فالكذب
مباح فينبغي ان يتداعى الى ما يستغني عنه والى ما لا يقتصر على حد الضرورة انتهى كلامه ولا باس
بالمعاريض وهي بفتح الميم ان يتكلم الرجل بكلمة يفهم من نفسه شيا وسواه شيا آخر كذا
في البستان والكناية في الكلام في المغرب التعريض خلاف التصريح وبين الكناية والتعريض
تعريض الكلام دلالة ليس لها فيه كثير تولك ما اقبح البخل تعرض بذي تخيل والكناية ذكر الرفث
وارادة المفرد وفي تقولك ان طويل النجاد وكثير الرماد اي طويل وصف فاشتهر كما قال عليه السلام
لرجل راى عليه ثوبا مصفرا اي ثوبا مصبوغا بالمصفور وهو نبت تضمتي العين والغاء ضم صوف
تولكان هذا يتنور اهلك بتقول القول وجواب لو محذوف كما اشار اليه المصنف رحمه الله
في تفسيره بقوله اي لو اشتريت به دقيقا لخبزه في تنور كان لك ذلك وقد يقال لو ههنا

حرفي تمني لا يحتاج الى جواب اي لبيتك فعلت به كذلك وارسل علي بنته الى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يعرضها عليه ليتزوجها وقال علي لها اي بنيتي قومي له اي عمر بن الخطاب هل
رضيت الحلة بالضم والتشديد واراد بها الزوجة اخذا من قوله تعالى هن لباس لكم
وانتم لباس لهن فقال عمر رضيتها وكما امر بعضهم بقلع لسان الشاعر واعطاه
شيا فقال الشاعر قطعت لساني هذا المذكور وامثاله كثيرة في كلام النبوي روي انه
لما قسم النبي عليه السلام الغنايم امر للعباس بن مرداس بار بع فلما ايضا فاشتعت
يشكوا في شعره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوا عني لسانه فذهب به ابو بكر
رضي الله عنه فاعطى ماية ابل فرجع معتذرا وهو من ارضى الناس وعن الحسن رضي الله عنه
قال اتت عجوزة الى النبي عليه السلام فقال ادع الله ان يدخل الجنة عجوزة فبكت فقال عليه السلام
انك لست يومئذ بعجوزة قال الله تعالى انا انشاناهن انشاء فجعلناهن ابكارا عربا
وروي ان امراة جاءت الى النبي عليه السلام فقالت ان زوجي يدعوك يا رسول الله
فقال عليه السلام من هو اهو الذي بعينه بياض فقالت والله ما بعينه بياض فقال
عليه السلام ان بعينه بياضا فقالت لا والله فقال عليه السلام ما من احد الا بعينه بياض
اراد به البياض المحيط بالحدقة وعن انس رضي الله عنه ان رجلا استحمل رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي طلب منه ان يحمله على دابة فقال اني حاملك على ولد ناقة
فزعم انه عليه السلام يريد فصيل الا يطيق حمله فقال ما اصنع فقال عليه السلام هل تلد
الابل الا النوق يعني اريد به ولد الكبير الا يطيق حمله وسيجي من المصنف رحمه الله بعض هذا

واعلم ان هذا العطاء مباح مثلها على الدوام والمواظبة عليها مذموم
وسبب للضحك الميت للقلب هكذا ذكره في شرح المصابيح والاحياء وفي عبارة المصنف
رحمه الله اعني قوله الياس اشارة الى هذا كما لا يخفى فقيها اي في المعاريض والكنايات
مندوحة اي سعة وغنى عن الكذب هذا كلام نقل عن السلف ومثله روي عن عمر
رضي الله عنه وابن عباس رضي الله عنهما وغيرهما قال الامام انما اراد ذلك اذا اضطر
الانسان واما اذا لم يكن حاجة وضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعا لان هذا
تفهيم للكذب وان لم يكن اللفظ كذبا فهو مكروه كما روي عن عبد الله بن عتبة قال خلت
مع ابي علي عمر بن عبد العزيز فخرجت وعلي ثوب فجعل الناس يقولون اخذ الكساء امير
المؤمنين فكنت اقول جزى الله امير المؤمنين خيرا فقال لي يا بني اياك والكذب وما اشبهه
فنهاه عن ذلك لان فيه تقرير الفهم على ظن كاذب لغرض باطل هو المفاخرة والا فايدة
فيه نعم المعاريض تباح لغرض خفيف مثل تطييب قلب المؤمن بالمزاح لقوله عليه السلام لا تدخل
العجوز الجنة وفي عين زوجك بياض وتحملك على ولد البعير كما ذكرنا قال الله ومن الكذب
الذي لا يوجب العتق ما جرت به العادة في المبالغة كقولك قلت لك الف مرة
لا يراد به تفهيم المرة بعد واحدة بل تفهيم المبالغة فان لم يكن طلب الا مرة واحدة
كان كذبا وان طلب مرات لا يعتاد مثلها في الكثرة فلا اثم وان لم يبلغ غاية واما الاستعارة
فهو قريب من هذا القسم من الكذب في المبالغة ولكنها ليست بكذب فان علماء البيان
قد حققوا ذلك وقالوا الاستعارة تفارق الكذب من وجهين احدهما البناء على

التاويل

التاويل والثاني نصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر فخورايت اسد في الحمام خلاف الكذب
فانه لا ينصب فيه قرينة على خلاف الظاهر بل يبذل المجهود في ترويج ظاهره وان ارادت
زيادة التفصيل فيه فعليك بكتب البيان قال ومما يعتاد الكذب فيه ويسامح به ان
يقال كل الطعام فيقول لا اشتهيه وذلك منهي عنه وهو حرام وان لم يكن فيه غرور صحيح
وقد كان اهل الورع يحترزون عن التسامح بمثل هذا الكذب وعن خوات التميمي قال
جاءت اخت الربيع بن خيثم عايدة الى بني لي فانكبت عليه فقالت كيف انت
يا بني قال ربيع ارضعته قالت لا قال رحم الله اما عليك لو قلت يا ابنا اخي فصدقت
انتهى ويجتنب في كلامه عدة بالكسر وان تعد اي يتباعد فيه عن اشياء معدودة احدها
المراء بكسر الميم مصدر ماريه مراآة اذا عارضه والجدال قال النبي عليه السلام من ترك المراء
وهو محق بني له بيت في اعلى الجنة ومن ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة
اي حوالي الجنة من داخلها لا من خارجها كذا في شرح المصابيح وقال ايضا لا يستكمل عبد
حقيقة الايمان حتى يدع المراء وان كان محقا واعلم ان الظاهر من قوله فانه ينفع الضلال
والعداوة باتحاد الضمير هو ان يكون قوله والجدال عطفا تفسيريا للمراء لكن المذكور
في الكتب ان المراء هو الاعتراض على كلام الغير باظهار خلل فيه لفظا او معنى وهو ظاهر
او قصدا مثل ان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق وانما اتيت فيه صاحب
غرض وهو يجري مجرى الجدال انما هو قصد افحام الغير وتعجيزه وتنقيصه بالقدح
في كلامه ونسبته الى المقصور والجهل فرجع الاول هو التعرض باظهار الفضل مزية

فانكبت

العدة
كرره اخره ذهنا
وازره قبل زوال
نقاع تا ديگر نقاع ١٢

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الكياسة ومرجع الثاني هو التنقيص والتعريف للغير فهو من مقتضيات التبعية والاول من
مقتضيات ما في العبد من طغيان وعلو الكبرياء ومنشأ اي من الاشياء التي يجتنب اجتنابها
والبحوا وهو في اللغة ضد المدح وفسره المصنف رحمه الله بما هو اعم منه اعني قوله ما ينقر قلب
الرجل عن اخيه المسلم تنفيرا وانما قلنا انه يغفر فان ذلك البحوح بفتح الباء وتشديد الحاء
ويجوز تشديد الياء يقال ضرق الثوب خرقا وخرقا فتخرق يتعدى ولا يتعدى ويزيل ستر الله تعالى
بينهما اي بين الرجل واخيه والستر بالكسر واحد الاستار والستور كما مر والغيبة بكسر الغين
المعجمة هو ذكر الغير بما يكره تصريحا او تلويحا او بما يقرب من ذلك ويدخل تحت ما ذكرنا
ما يكره يعني ان الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك
بما يكره قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه
فقد بهته قوله افرايت اي اخبر في يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة
وقوله بهته اي قلت فيه بهتانا اي كذبا عليه والبهتان هو الباطل الذي يتحير من بطلانه
ونسبة فكره كذا في شرح المصابيح قوله بصريح بيان متعلق بيذكر او كناية او اشارة قوله
او يجيء اي اعلى ذكر معايبه على ان يذكر او يتعجب ممن يخاطب انسانا ليزداد بجراءة
على عرض اخيه يعني ان الغيبة لا تقتصر على اللسان بل التعريض في هذا الباب
كالصريح وكذا الفعل فيه كالقول وكذا الايماء والغمز والرمز والكتبة والحركة وكل ما يفهم
به المقصود فهو داخل في الغيبة وهو حرام ومن ذلك قالت عائشة رضي الله عنها

دخلت علينا امراة فلما ولت اومأت بيدي اي قصيرة فقال عليه السلام قد اغتبتها ومن
ذلك المحاكات بان يمشي متعارجا او كما يمشي فهو غيبة بل هو اشد من الغيبة لانه اعظم
في التصوير والتفهيم واعلم ان في قول المصنف رحمه الله ان يذكر اخاه اشارة الى ان
الغيبة هي التعريض لشخص معين اما حي او ميت واما قوله قال قوم كذا فليس ذلك بغيبة
ومن الغيبة ان يقول بعض من مر بنا اليوم او بعض من رايناه اذا كان المخاطبون لهم منه شخص
معينا لان المحذور تفهيم دون ما به التفهيم فاما اذا لم يفهم عينه جاز كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا كره من انسان شيا فقال ما بال اقوام يفعلون كذا وكذا من غير
تعيين شخص وكذا من الغيبة ان يقول عند ذكر انسان الحمد لله الذي لم يبتلنا بالدخول
على السلطان والتبذل في طلب الحكام او يقول نعوذ بالله من قلة الحياء فضل الله ان
يعصمنا منه او يقول ما احسن احوال فلان ما كان يقصر في العبادات ولكن اعتراه فتور
وابتلي بما ابتلي به كلنا او هو قلة الصبر فيذكر نفسه ومقصوده ان يمدح نفسه والتشبه
بالصالحين في ذم النفس فيكون مغتابا او مرائيا ومزكيا نفسه ويجمع بين ثلث فواحش
وهو يظن لجهله انه من الصالحين المتعففين عن الغيبة قال الامام بعد تقرير هذه
الاقسام وكذلك الشيطان يلعب باهل الجهل اذا اشتغلوا بالعبادة من غير علم فيتبعهم
ويحيط بمعايبه علمهم ويضحك عليهم ويسخر بهم قال وكذلك يقول لقد سالني علي ما جرى
على صديقنا من الاستخفاف فسال الله تعالى ان يروح سره ويكون كاذبا في دعوى الاغتمام
وفي اظهار الدعاء بل لو قصده لاخفاه في خلوة عقيب صلوته وكذلك يقول ذلك المسكين

فدا بتلي بآفة عظيمة تاب الله علينا وعليه فلنوفي ذلك الدعاء والله تعالى مطلع على جنة ضميره
وقد يقول مسكين فلان قد غني امره وما ابتلي به ويكون صادقا في اغتمامه ويلصقه الغم ان
يشتغله عن الحذر بذكر اسمه فيذكره فيغتابه مغتابا فيكون غمه ورحمته خيرا وكذا التعجب
ولكنه معاقب اي شر من حيث لا يدري والترحم والتفهم ممكن دون اسمه فيهجم الشيطان
على ذكر اسمه ليسهل به ثواب اغتمامه وترحمه اشتهر كلامه فالغيبة اشد من الزنا قال النبي
عليه السلام اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا ان الرجل قد يزني فيتوب الله عليه
وان صاحب الغيبة لا يغفر حتى يغفر له صاحبه وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اكل لحم اخيه في الدنيا قدم اليه لحمه يوم القيمة ويقال له كله ميتا كما اكلته
حيا فاكله ويضج ويكلح اي يفزع ويعبس وجهه ثم تلا عليه السلام قوله تعالى ايحب احدكم
ان ياكل لحم اخيه ميتا الاية وعن علي رضي الله عنه عن النبي عليه السلام اياكم والغيبة فان منها
ثلث افات لا يستجاب له الدعاء ولا يقبل الحسنات ويزداد عليه السيئات وعن يزيد
الرقاشي قال رجلان فاغتابا عندي رجلا فحممتهما فاتاني احدهما بعد ذلك فقال رايت
في المنام كان نجيا اتاني بطبق عليه لحم خنزير لم ار اسمن منه فقال لي كل فاكلت لحم الخنزير
نهارا وفي فاصبحت وقد تغير ريحي فحلف الرجل بالله لم يجد الريح في فم شيرين وعن جابر
بن عبد الله قال كنا مع النبي عليه السلام فارتفع ريح من جيفة منتنة فقال رسول الله
اتدرون ما هذا الريح قالوا لا قال ريح الذين يغتابون الناس والمؤمنين قال ورايت
في بعض المواضع قيل ما الحكمة في ان ريح الغيبة ونتنها كانت تبين على عهد الرسول عليه السلام

وفي اول الاسلام ولا يتبين في زماننا قيل لان الغيبة قد كثرت في زماننا وامتلات الانوف
منها فلا يظهر الرائحة والنتن كرجل دخل دار الدباغين لا يقدر المقام فيها لشدة النتن
واهلها يا كلون الطعام ولا تبين لهم الرائحة كذا في روضة العلماء وانها يا كل الحسنات
كما تاكل النار الحطب قيل الذي يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقا يرمي حسناته
شرقا وغربا ويعطي الرجل كتابه يوم القيمة فيرى في حسناته لم يعلمها فيقال له هذا
بما اغتابك الناس وانت لا تشعر وكذا الغيبة عند ابن عبد المبارك فقال لو كنت مغتابا
لاغتبت والدتي لانها احق الناس بحسناتي وقيل للحسن البصري رضي الله عنه ان فلانا
اغتابك فارسل اليه طبقا من التمر فقال بلغني انك اهديت الي حسناتك فكافيتك بقدر
الامكان وسيل سفيان عن قوله عليه السلام ان الله تعالى يبغض اهل البيت اللحامين فقال
هم الذين يغتابون الناس ويا كلون لحومهم كذا في حدايق الحقايق فلو علمت ايها الرجل
وكفاك ذلك الرجل انها تجازيها حسناتك كما انها تنتقل في القيامة حسناتك المقبولة الى من
من اغتبته فان لم يكن حسنة تنتقل اليك من سيات خصمك وانت مع ذلك متعرض
للمقت الله تعالى ومشيته عنده يا كل الميتة لما انطلق لسانك بالغيبة خوفا من ذلك
ولا يستمع ولا يصغي الى الغتاب اسم فاعله اغتياب واصله مغتيب بكسر الياء
فاعلت الصيغة مشترك بين اسم الفاعل والمفعول ويفترق احدهما عند الاخر في التغيير
فان الستمع شريك المغتاب في الاثم وقد ذكرنا في فصل الصوم ان كل ما حرم قوله حرم الاصغاء
اليه ولذلك سوى الله تعالى بين المستمع واكل السحت فقال سماعون للكذب اكالون للسحت

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المستبان احد المغتابين وروي عن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما
ان احدهما قال لصاحبه فلان ينوم ثم طلبا اذنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا كلا مع الخبز فقال عليه السلام قد تمتما قالا لا نأكل فقال بلى ما اكلتما من لحم صاحبكما
فانظر كيف جمعهما وقد كان القايل احدهما والاخر مستمع فالمستمع لا يخرج من الغيبة الا بان
ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام او قطع الكلام بكلام اخر فعلم ليفعله لان
كذا قال الامام في الاحياء واعلم ان المرخص لمن ذكرت وي الغير انما هو غرض صحيح يتوقف
لا يمكن التوصل اليه الا به فيدفع ذلك اثم الغيبة وقد ضبط الامام ستة امور آخرها تحذير
للمسلمين من الشر فاذا رايت متفقها يتردد الى مبتدع او فاسق وخفت ان تتقوى
اليه بدعته فلك ان تكشف له بدعته وفسقه مهما كان الباعث لك هو الخوف المذكور لا غير وذلك
موضع الغرور اذ قد يكون الباعث هو الحسد ويلبس الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق
والى هذا اشار المصنف رحمه الله بقوله الا ان يذكر الفاجر اي الفاسق العايب وفي الدعاء
ونتركه نفجرك اي يعصيك كذا في المغرب بما فيه ليحذره بفتح الياء من باب علم اي ليتحرز
عنه الناس قال النبي صلى الله عليه وسلم اتدعون ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس ذكروه
بما فيه يحذره الناس ذكره في الاحياء قال وكذلك اذا عرف المملوك بالسرقة او بالفسق ونحوه
فلك ان تذكر له لمشتريه فان في سكوتك ضرورة وكذلك المزكي اذا سيل عن الشاهد فله الطعن
وكذلك المستشار في التزويج وايداع الامانة له ان يذكر ما يعرفه على قصد النصح للمستشير فان علم
انه يتركه بمجرد قوله لا يصلح لك فهو الواجب وان علم انه لا ينزجر الا بالتصريح بعيبه فله ان يصرح

والثالث في التظلم فان المظلوم من جهة القاضي مثلا ان يتظلم السلطان وينبه الى التظلم
اذا لا يمكنه استيفاء حقه الا به وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب الحق مقال
اليد المصنف رحمه الله او عند التظلم والثالث الاستغاثة على تغيير المنكر وروى الحاكم
الى منهج الصلاح كما روي ان عمر رضي الله عنه مر على عثمان رضي الله عنه وقيل على طلحة رضي الله
فسلم عليه فلم يرد فذهب الى ابي بكر رضي الله عنه وذكر ذلك فاتى ابو بكر رضي الله عنه
اليه ليصلح ذلك ولم يكن ذلك غيبة عندهم واشار اليه المصنف رحمه الله بقوله والاستغاثة
ولم يصل الى هذه التحقيق بصحها بالغين المعجمة والثاء المثلثة بيتي حرفا او
الفاء الفاصلة الى الواو والواصلة والرابع ان يكون مجاهرا بالفسق كالمخنث وصاحب
الماخور وهو مجلس الفسق والمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس ولو كان بحيث
لا يستنكف من ان يذكر له ذلك ولا يكره اذا ذكر به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من القى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له وكانوا يقولون ثلثة لا غيبة لهم الامام
الجاير والمبتدع والمجاهر بفسقه واشار اليه المصنف بقوله او فاجر اي فاسقا ظاهرا عن المعلن
معلن اسم فاعل من الاعلان اي مظهر افسقه بحيث لا يانف بفتح النون اي لا يستنكف
عن سماع مثالبه بفتح الميم وكسر اللام اي جمع مثلبة بفتح اللام وهي العيب والخامس
ان يكون الانسان معروفا بلقب يعرف عن عيبه كالاعرج والاعمش ولا اثم على من يقول
روي الاعمش عن الاعمش ونحوهما وقد فعل العلماء ذلك لضرورة التعريف لا باصا ذلك
بحيث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد ان صار مشهورا به نعم لو وجد معدلا امكنه التعريف

بعبارة اخرى فهو اولى وكذلك يقال للاعمى البصير عدولا عن سمة النقص ولم يذكره المصنف
رحمه الله والعصا دس الاستغناء كما يقال للمفتي غم قد ظلمني ابي او زوجتي فيكفيه ظاهر تعيين
في الظالم والمسلم التعريض بان يقول ما قوله في رجل ظلم ابوه او زوجته ولكن التعيين
مبالغ بهذا العذر ولعل المصنف رحمه الله انما لم يجعله قسما برأسه بناء على ان درجته
في التظلم او في الاستعانة كما لا يخفى وكفارة الاغتياب الاستغفار للمغتاب اسم
مفعول ايمن اغتابه فيقرء هذا الدعاء قبل ان يقوم من مجلس ذلك اللهم اغفر له
وارحمه وتجاوز عنه واجعل ما قلنا فيه كفارة لذنوبه وقربة وزلفى ببرحمتك يا ارحم الراحمين
وهذا على ما قال الحسن من انه يكفيه الاستغفار دون الاستحلال وربما يجتمع في ذلك ما روي
انس عن النبي عليه السلام انه قال كفارة من اغتاب ان يستغفر له وقال مجاهد رضي الله عنه
كفارة اكلكم لحم اخيه ان تثني عليه وتدعو له بالخير وفي شرح الشارق قال الشيخ الكلاباذي
معنى قوله عليه السلام اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته انه اذا لم يبلغ المغتاب
خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه وقال صاحب الروضة سالت ابا محمد هل يشترط
التوبة عن الغيبة قبل وصولها الى المغتاب قال نعم تنفعه لانها اذا تصير فيما اذا بلغ اليه
ما قلت قلت فاذا بلغ اليه بعد توبته قال لا بل يغفر الله تعالى لهما جميعا المغتاب بالتوبة
والمغتاب عنه بما لحقه من المشقة انتهى قال الامام الحليمي انه لا بد من استحلال والاعتذار ان
قدر عليه وان كان غائبا او ميتا فينبغي ان يكثر الاستغفار والدعاء ويكثر الحسنات ويسهل
المعتذر ان يبالغ في الثناء عليه والتودد اليه ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه فان لم يطيب قلبه

كان اعتذاره وتوددة حسنة محسوبة له يقابل بها سيئة الغيبة في الاخرة انتهى ومنها
اي من الاشياء التي يجب اجتناب المرء عنها في كلامه النميمة وهي ان ينمي مضارع
من الانماء وهو الابلاغ ستر احد الى من يكرهه سماعة اي الى الشخص الذي يكره ذلك
الاحد سماعة على ان المصدر مضاف الى فاعله او يكره ذلك الشخص سماع ذلك الستر الملي
على ان يضاف المصدر الى مفعوله والاول اظهر على التقديرين لا يشمل ما اذا كرههما ثالث
فلو قال كشفه مطلقا لتناول لكل ما يكره كشفه سواء كره المنقول عنه او المنقول اليه
او كرههما ثالث غيرهما سواء كان الكشف بالقول كما هو المشهور او بالكتبة او بالرمز
او بالايماء وسواء كان المنقول من الاعمال او من الاقوال وسواء كان ذلك عيبا ونقصا
في المنقول عنه او لم يكن فانه ان عيبا ونقصانا كان قد جمع بين الغيبة والنميمة وبالجملة
كل ما رايت من الاحوال الانسان فعليك ان تسكت عنه الا في حكاية فائدة دينية
من نفع مسلم او دفع معصية ونحو ذلك كذا في الاحياء وفي الحديث التمام لا يدخل الجنة
وفي رواية انس وحذيفة عنه عليه السلام لا يدخل الجنة قتات وهو بفتح القاف وتشديد
التاء الاولى النمام وفرق بعضهم بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم والقتات
هو الذي يستمع على قوم لا يعلمون ثم ينم كذا في شرح المصابيح وكفى هذا الحديث به
اي بالنمام وعيدا او يقال معناه كفى به اي هذا الحديث وعيدا في هذا الباب على ان
الباء زايدة في المرفوع كما قوله تعالى وكفى بالله شهيدا او كفى بالله وكيلا ويقال ان
ثلثة عذاب القبر من النميمة وروي كلب انه اصاب بني اسرائيل قحط فاستسقى موسى عليه السلام

مرات فاوحى الله تعالى اليه اني لا استجيب لك ولمن معك فيكم نماية وقد اصر
على النميمة فقال يا رب من هو فاخبره من بيننا فقال يا موسى انهيكم عن النميمة
وافعل انا فتابوا باسرهم فسقوا ورووى معاذ عن النبي عليه السلام النمامون يحشرون
على صورة القردة وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من مشى بين
اثنين بالنميمة سلط الله تعالى عليه في قبره نارا يحرقه الى يوم القيمة قال الحسن البصري
في النمام النمام تارك الامانات معروف الخيانات مفرق بين الاخوة والاخوان يعني
اذعف من السم وانفذ من السيف صاحبها ذو الوجهين في الدنيا يتأله لسانه من نار
يوم القيمة كذا في الروضة قوله النذعف من النزعاق وهو السم فهو بمنزلة في شدة
التاثير مثل قولهم احر من النار وقيل من نم اليك عنا اخر نم عنك الى آخر فطانا من
من ذكر روي ان الحسن البصري جاءه رجل بالنميمة وقال ان فلانا وقع فيك فقال له
الحسن متى قال قال اليوم قال اني رايته قال في منزله قال ما كنت تصنع في منزله قال
كانت له ضيافة قال ما اكلت في منزله قال كيت وكيت حتى ثمانية الوان من الطعام
فقال الحسن قد وسع بطنك ثمانية الوان من الطعام اما وسع حديثها واحدا من عندك
يا فاسقا لا كافيه بما قال انت الذي قلت في لا هو والله لا ادخل الجنة حتى اشفع له
فيدخل معي في الجنة ثم فان منا مشى بالنميمة الى ثمانية اليه ايضا وقد اشارة الى ان النمام
ينبغي ان يضعف ولا يوثق بصداقته وذكر ان حكيما من الحكماء زاره بعض اخوانه واخبره
بخبر عن غيره فقال له الحكيم قد ابطأت بالزيادة واتيتني بثلثة جنايات بغضت

في الزيارة

الي اخي وشغلت قلبي الفارغ واتممت نفسك الامينة كذا في الروضة والاحياء
وفي الحديث لا يسعى بين الناس الا ولد بغي بتشديد الياء اي زان او من فيه شبهة
منه اي من البغي من الزنا واراد بالسعاية هنا النميمة وقد يفرق بينهما ويقال النمام
النميمة الا اذا كانت الى من بجانبه كالسلطان سميت سعاية قال النبي عليه السلام
الساعي يأتي الناس الى ان ناس بغير رشدة يعني يولد حلاله وقال عبد الله بن مبارك حرام
ولد الزنا لا يكتم الحديث قال الامام اشاره الى ان كل من يكتم الحديث ومشى اليه بالنميمة
دل على انه ولد الزنا استنباطا من قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم
والنميم هو ولد الزنا ومنها اي من الاشياء التي يجب ان يجتنب الانسان عنها
في كلامه ذكر القبيح والشتم يعني ان الفحش والسب وبذاءة اللسان مذمومة منهي
عنه قال عليه السلام اياكم والفحش فان الله تعالى لا يحب الفحش ولا التفحش وعن ابن
مسعود رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش
ولا البذي قال في شرح المصابيح الطعان الذي يعيب الناس والفاحش الذي يشتم
الناس والبذي هو الذي لا حياء له ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يسب
قتلى بدر من المشركين قال ابراهيم بن ميسرة يقال الفاحش يوم القيمة في صورة
كلب قال عياض بن حمارة قلت يا رسول الله الرجل من قومي يسبني وهو اهون
علي ما يمنعني ان انتصر منه قال الشيطان شيطان يتعاونان ويتهاتران يقال تهاتر
الرجل ان اذا ادعى كل واحد منهما على صاحبه باطلا وقوله انتصر اي انتقم وقوله وهو اهون

كما قال عيسى عليه السلام اي قال مخاطبا للخنزير كان يمر من امامه وقوله مر سلام اي بصحة
وسلامة مقول القول قاله على سبيل الدعاء والشفقة وقوله مر بالضم والتشديد صيغة
امر من مر يمر فقيل له في ذلك اي قيل له يا روح الله اتقول هذا للخنزير فقال في جوابه اكره
ان اعود صيغة المتكلم من التعويد وقوله لساني مفعول الاول وقوله الشر مفعوله الثاني
وقال مالك بن دينار رضي الله عنه مر عيسى بن مريم رضي الله عنهما على كلب ميت اي على
جيفة كلب حال كونه في جماعة الحواريين فذكروا من مقابحه شيأ حيث قالوا ما انتن
ريح هذا فقال عيسى عليه السلام ما احسن بياض اسنانه كلمة ما في الموضعين تعجبية كأنه عليه السلام
ينبههم عن غيبة الكلب وينهاهم على ان لا يذكر شيأ من خلق الله تعالى الا احسنه
قال الامام رحمه الله بعد مذمة الفحش بما سبق واما حده وحقيقته فهو التعبير عن
الامور المستقبحة بالعبارات الصريحة واكثر ذلك يجري في الالفاظ الوقاع وما يتعلق
بها واهل الصلاح يتحاشون عن التعرض لها بل يكنون عنها ويدلون عليها بالرموز
ويذكرون ما يقارنها ويتعلق بها مثل يكنون عن الجماع بالمس والدخول والصحبة وعن
التبذل بقضاء الحاجة وايضا لا يقولون قالت زوجتي بل يقال قيل في الحجرة او قيل
من وراء الستر او قالت ام الاولاد وايضا يقال لمن به عيب يستحيي منه كالبرص والقرع
والبواسير العارض الذي يشكوه وما يجري مجراه وبالجملة كل ما يخفى ويستحيى منه فلا ينبغي
ان يذكر الفاظه الصريحة فانه فحش ولا يعلن شيأ من خلق الله تعالى اي لا للجماد
ولا للحيوان ولا للانسان اما الاول فلما روي عن النبي عليه السلام اذا قال العبد

لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله من عصى به ذكره في شرح المخلب الاربعين
واما الثاني فلما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره
اذ اسمع امرأة من الانصار على ناقة لها فضجرت منها فلعنتها فقال النبي عليه السلام
خذوا ما عليها فاعروها فانها ملعونة قال وكأني اري تلك الناقة تمشي في الناس
لا يتعرض لها احد وقال انس رضي الله عنه كان رجل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعيره فقال
يا عبد الله لا تسرع معنا على بعير ملعون وانما قال ذلك انكارا واما الثالث فلما سيذكره
المصنف رحمه الله ولا يتعود اي لا يتخذ اللعنة عادة ولهذا يقال لمن الاصرار على الصغيرة
كبيرة فان لعن المؤمن هذا مصدر مضاف الى مفعوله كقتله في الاثم كما روي عن ابي
قتادة قال كان يقال من لعن مؤمنا فهو مثل ان يقتله وقد تقدم ذلك حديثا مرفوعا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا من الاحياء واللعان صيغة مبالغة من اللعن
وهو في اللغة الطرد والابعاد والمراد به ههنا الدعاء على المسلمين بالبعد عن رحمة الله
لا يكون شفيعا في اخوانه العاصين خصوصا قلبه عن الرافة ولا شهيدا على الامم السالفة
بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم كما قال تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء
على الناس فيحرمون عن هذه المرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة في المحشر وهكذا ورد
في الحديث رواه ابو الدرداء عن النبي عليه السلام وقال النووي رضي الله عنه في ذكر اللعان
بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الالتزام انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او
مرتين وربما يترتب اللعن على المرء لانه قد روى ابو الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان العبد اذا لعن شيا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط
الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم ياخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا دخلت
الى الذي لعن اللعان كذلك ولا رجعت الى قائلها وعن ابن عباس رضي الله عنهما
ان رجلا نازعته الريح بردايه فلعنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلعنها
فانها مامورة فانه من لعن شيا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه ذكرهما في المصابيح
وربما يلعن شيا من ماله فيمنع منه البركة ولا يلعن دابة خطيئة او ترتكب بذنب او اتى
ما يوجب حدا من حدود الله تعالى كالزنا والشرب ولكن يستغفر الله تعالى له قد روي
رجلا شرب الخمر وحد مرات في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الصحابة
لعنه الله ما اكثر ما يوتى به فقال النبي عليه السلام لا تكونوا عونا للشيطان على اخيكم وفي رواية
لا تقل فانه يحب الله ورسوله ونهاه عن ذلك فهذا يدل على ان اللعنة فاسقا بعينه
غير جائز والتفصيل مع حقيقة الامام من ان الصفات المقتضية للعن الكفر والبدعة
والفسق على الكافرين والمبتدعة اهل الفسقة والثانية اللعن باوصاف اخص منه كقولك
لعنة على اليهود والنصارى او على القدرية والخوارج والروافض او على الزناة والظلمة
واكل الربوا وكل ذلك جائز ولكن لعن بعض اصناف المبتدعة خطر لان معرفة البدعة
غامض لم يرد فيه لفظ مامور بنبغي ان يمنع عنه العوام لان ذلك يستدعي المعارضة بمثله
ويثير فتنة وعداوة بين الناس والثالثة اللعن على الشخص فينظر فيه انكان ممن ختم
لعنته شرعا فيجوز لعنه ان لم يكن فيه اذى على مسلم كقولك لعنة الله على فرعون وابي جهل

لانه ثبت ان هؤلاء ماتوا على الكفر وعنه فاذا لك وشرعا وان كان لم يثبت حال خاتمته
بعد كقولك زيد لعنه الله وهو يهودي او فاسق فهذا فيه خطر لانه ربما يسلم او يتوب
فيموت مقربا عند الله تعالى فكيف يحكم بكونه ملعونا فان قلت يلعن لكونه كافرا في الحال
كما للمسلم رحمه الله لكونه مسلما في الحال وان جاز ان يتدين المآل فاعلم ان معنى قولنا رحمه الله
اي يثبت الله على الاسلام الذي هو سبب الرحمة ولا يمكن ان يقال يثبت الله الكافر
على ما هو سبب اللعنة قال هذا سوال الكفر وهو في نفسه كفر بل الجايز ان يقال لعنة الله
ان مات على الكفر ولا لعنة ان مات على الاسلام وذلك غيب لا يدري فيه خطر وليس
في ترك اللعن خطر فالاولى ان يترك ويشتغل بدله الى الذكر والتسبيح اذ فيه ثواب ولا ثواب
في لعن احد وان كان يستحق اللعنة انتهى كلامه واما لعنا الظالم جهنا فتعاون الناس
باللعن واطلاق اللسان بها بل مبالات في الاكثر فان لعن شيا من خلق الله تعالى
تدارك ذلك اللعن بان يدعو له بالرحمة والخير فيقول اللهم اجعله اي اللعنة له رحمة
وقربة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او
جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ذكره في شرح المشارق وكان ابن عمر رضي الله عنه
لا يلعن مملوكا الا اعتقه وعن عايشة رضي الله عنها سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا ابا بكر وهو يلعن رقيقه فالتفت اليه فقال يا ابا بكر اللعانين والصديقين
كلا ورب الكعبة اللعانين وصديقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلثا فاعتقا يا بكر
رضي الله عنه يومئذ بعض رقيقه وجاء الى النبي عليه السلام فقال لا اعود كذا في الاحياء والله يرحم

اي لا يقذف رجلا بكفر ولا فسق فان ذلك يرتد عليه اي على ذلك الرامي انظر المرقاة بزيادة

عن قوله قال الامام في جوابه ان يقال هل يجوز اللعنة على يزيد فانه قاتل الحسين رضي الله عنه

او آمر به قلنا هذا لا يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال انه قتله او آمر به مالم يثبت فضلا

عن اللعنة لانه لا يجوز نسبة مسلم الى الكبيرة من غير تحقيق نعم يجوز ان يقال مثل ابن

ملجم عليا رضي الله عنه وقتل ابو لؤلؤة عمر رضي الله عنه فان ذلك ثبت متواترا فلا يجوز

ان يرمي مسلم بفسق او كفر من غير تحقيق قال صلى الله عليه وسلم لا يرمي رجل رجلا بالكفر ولا يرميه

بالفسق الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك انتهى وجبال الرمي في طينة الخبال الطينة

اخص من الخبال بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة على ما ذكر في ديوان الادب هو صديد

اهل النار ولفظ الحديث هكذا من قفا مومنا بما ليس فيه وقفه الله تعالى في ردغة الخبال

قوله قفا اي قذف والردغة الطينة اي طين ووحل شديد كذا فسرها في شرح المصابيح

ومنه يعلم كون الطينة اخص من الطين كما صرح به الجوهري وقيل الخبال موضع في جهنم

مثل الحياض يجتمع فيه صديد اهل النار وعصارتهم ذكره في شرح المصابيح ولا تقذف

ولده الصلبية بالكفر ونحوه اي لا يقول مرادا ده فيكتب عليه من الذنب قوله بعدد النجوم

والاوراق للاشجار والرمال كناية عن كمال الكثرة ولا يعيب رجلا تعييبا عند عدوه

كلمة مضارع الحله بالحاء المهملة اي اطعمه طعمة هي بضم الطاء وسكون العين المرزق يقال

هذا طعمة لك اي رزق كذا في الديوان او يكسوه كسوة هي بالكسر اللباس والضم لغة

ايضا فان طعامه ولباسه ذلك من النار وقد ورد الاثر بذلك كله ولا يعير انسانا

بذنب في المصادر التعيير بالعين المهملة والباء الموحدة بعد السين المشددة كذا في الحديث من غير الخاء

بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله ولا يكثر الحلف بكسر اللام بالله تعالى فانه

اي اكثار الحلف به تعريض لاسم الله للتهاون والابتذال وهو متعال عن ذلك على ابلغ

فاكثار الحلف بالله تنكروه ان يفعله المومن واما اليمين الفاجرة اي الكاذبة فانها تدع

الديار بكسر الدال وتخفيف الياء جمع دار بل قع جمع بلقع وهي الارض الخالية من

اهلها هكذا ورد في الحديث لكن المذكور فيه تذر بدل تدع وقد عدها اي عد اليمين

الفاجرة النبي عليه السلام من الكبائر التي لا كفارة فيها وفي الحديث لا يحلف احد بكسر اللام

وانكان على مثل جناح بعوضة من شائبة الكذب والبعوضة واحدة البعوض وهو

نوع من الذباب على خلقة الفيل الا انه رجلين زايدين عليه والبق عظام البعوض هكذا

في الديوان وان ما كانت اي حصلت ووجدت على اللسان تمامة وكتمة بالفتح والكون

صرح به في الديوان وهي كالنقطة في الشيء يقال في عينه وكتمة في قلبه ولفظ الحديث هكذا

ما حلف حالف بالله فادخل فيها مثل جناح بعوضة الا كانت نكتة في قلبه الى يوم القيمة

ذكره الامام في الاحياء ولا تناي بفتح اللام المشددة اي لا تحلف ولا تحلم على الله تعالى

في شيء نحو ان يقول والله ليفعلن الله كذا او لو قسم على الله تعالى فانا وليا به مثل

القسم المذكور لابره الله تعالى اي يصدقه في يمينه ويجعل فعله بره عن الحنث فذلك

اي ذوك التصديق مثل قبل الله تعالى من كرامته اي كرامة ذلك الولي وهذا مثل ما روي

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا

منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي عليه السلام فامر بالقصاص فقال انس بن النضر

عم انس بن مالك انكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال عليه السلام
كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش اي الدية فقال عليه السلام ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره فان قلت بعد ما حكم النبي عليه السلام بالقصاص كيف صدر من
من الصحابي الحلف على خلافي حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده تيقن انه يستحق القصاص
الى العفو منه او لشفقته بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهمه العفو وهذا من كرامة الاولياء
وكان ابو حفص يمشي ذات يوم فاستقبله رستاقي مد هوشش فقال له ابو حفص ما اصابك
قتل فضل حماري ولي املك غيره فوقف ابو حفص وقال وعزتك لا اخلوا خلوة ما لم تر وحماره
فظهر الحارس في الوقت كذا في شرح الشريف وروضة الناصحين فلا يجتري احد على مثل
ذلك القسم اغترارا بما وقع في يمين الولي اذ ربما يكون بمينه غير مصدق بها فيقع في الاثم
ومن اراد ان يحلف حلفا صادقا فليحلف بالله او ليسكت فان الحلف بغير الله تعالى من
الشرك الخفي وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من حلف بغير الله تعالى معتقدا تعظيم ذلك الغير فقد اشرك المحلوف به مع الله تعالى في تعظيم
المختص به ولو لم يكن على قصد التعظيم والاعتقاد به فلا بأس به كقوله لا والي ونحو ذلك كما
جرت به العادة بهذا يظهر وجه تقييد الشرك بالخفي ومن هذا قال ابن مسعود رضي الله عنه
لان احلف بالله تعالى كذبا احب الي من ان احلف بغير الله تعالى صادقا ذكره البزازي ولا يحلف
بابيه ولا حيوة احد ولا بالكعبة قال النبي عليه السلام لا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا بالله وانتم
صادقون قال علي الرازي اخاف الكفر على من قال لحيواتي وحيواتك وما اشبهه ولو لان الحلف

كتاب الله

فقد اشرك قال في شرح المصابيح

معناه من حلف بغير الله

بغير

يقولونه ولو لا يعلمونه لعلمت انه الشرك لانه لا يمين الا بالله تعالى ذكره ايضا في الفتاوى
البزازية ولا يحلف بالبراءة من الاسلام فمن فعل ذلك صادقا لن يرجع الى الاسلام
سالما وان كان كاذبا خيف عليه الكفر وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع
الى الاسلام سالما قيل انما قال هكذا لانها من عادة اهل الكتاب وقيل الجواز زعم
انه صادق وليس بصادق في الحقيقة كذا في شرح المصابيح وقال في الفتاوى البزازية
ولا يحلف بالبراءة كلما كان البراءة عنه كفر فهو يمين يلزم عليه كفر الكفارة فان حلف
احد على شيء ورأى غيره خيرا منه فهذا يدل على الحنث والتكفير فيما هو خير ولا فاحفظ
اليمين او لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم اي عن الحنث الذي هو الخير وكفر بتشديد الفاء
بيمينه اي عن يمينه وهذا يدل على تقديم الحنث على الكفارة وبه قال ابو حنيفة رحمه الله
ولا يتكلم بجزم الميم بلا ناهية رجل بكلام حتى يختمه اي يكتم في صدوره من خير شهادته
تختم كتمها ويقيم اوده بفتحتين اي يجعل اعوجاجه مستقيما وبا خذ صفوه بفتح
الصاد المهملة وسكون الفاء اي خالصه ومصفاه ويدع كدره بضمتين وسكونها
ضد الصفو ولا يتكلم بما لا يعنيه فان ذلك ينقص من عقله وربما يصير وبالا اي ثقلة
وحمل عليه كما قال انس رضي الله عنه اشتهى غلام منا يوم احد فوجد على بطنه حجرة
مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب من وجهه وقالت هنيئا لك الجنة يا بني
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ومعناه انه انما

ينبغي

يتبغي الجنة لمن لا يحاسب ومن تكلم بما لا يعنيه حوسب عليه وانظان كلام مباحا فلا
يتعنا له الجنة مع المناقشة في الحساب فانه نوع من العذاب وعن محمد بن كعب رح
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول من يدخل في هذا الباب رجل من اهل
الجنة فدخل عبد الله بن سلام فقال الناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبروه بذلك وقالوا اخبه تثابا وثق عملك في نفسك ترجوا به فقال اني ليضيف وانا
اوثق ما ارجوا به سلامة الصدر وترك ما لا يعنيني قال مورق العجلي امرتاني طلبه
مذ عشرين سنة لم اقدر عليه ولست تبارك عليه قالوا وما هو قال الصمت عما لا يعنيني
كذا ذكره الامام ويجتنب الشعر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
لان يمتلي جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلي شعرا قوله يريه اي يفسد
ريته من رويت القيح جوف الكلمة قال في شرح المشارق استدل البعض بهذا الحديث
على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه فيه كذب وقبح وعالم يكن
كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفي قوله تعالى
يمتلي اشارة اليه وان لم يغلب كذلك فلا ذم فيه ولهذا قال المصنف رحمه الله الا قليلا
من كلام منظوم لا يخفى على ذي طبع سليم ان الظاهر ان يقول الا قليلا منه ولعله انما
انما قال هكذا لتعلقه بقوله في الحكمة او في نصرة الاسلام او الثناء على الله تعالى
وعن ابي عن النبي عليه السلام ان من الشعر لحكمة اي كلاما فعا يمنع عن الجهل والسفه وهو
ما نظم الشعراء من المواعظ والامثال المتضمنة بمدح الناس والثناء على الله تعالى ورسوله والنصيحة

جوز

للمسلمين

المسلمين وما اشبه ذلك وهذا النوع من الشعر محمود يستحب فراءته على سبيل العبرة بدل عليه
ما روي عن الشريد بن سويد انه قال ردفني النبي عليه السلام يوما فقال هل معك
من شعر امية بن ابي الصلت قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته
بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقد استحسن النبي عليه السلام شعر امية وانما كان من شعراء
الجاهلية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث قوله بكم الهاجين ويا ساكنة بنيها كلمة
يقال عند الاستزادة من الحديث كذا في شرح المصابيح والمشارق لكن ينبغي ان يعلم ان
هذا في زمن الزهد والورع واما شعر في هذا الزمان اخشن الفواحش لان شعراء العصر
اكثرهم ندماء الفسقة وجلساء الفجرة بل ازمون النفاق ويداومون على النفاق ويطلبون
في مجالسة الفسق الارتفاق ويحلفون كاذبين بالطلاق والعتاق الكذب عادتهم والسخرية
عادتهم واسباب الفسق سادتهم وارباب الكبائر قادتهم والطعن حرفتهم والقبح صفتهم
جليسهم الشيطان انيسهم الهيمان وكالهم في نسب النسوان بل اكثرهم كما قال الله تعالى
والشعراء يتبعهم الغاوون كذا في شرح الخلب الاربعين المسمى بروضة الناصحين قوله فان
النبي عليه السلام الظاهر انه تعليل للجتنب كان ليغيرهم اي الشعر عن سننه مفتحين
اي يخرجه عن وزنه فيقول مثلا في قوله اياي في قول ابي قيس بن الرفعة ستبدي لك الايام ما كنت
جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود بكسر الواو والمشددة اي يأتيك بالاخبار ويخبرك
من لم تعطه زادا ليذهب متحسسا ويجيء اليك بالاخبار يعني سيعلمك الله ما لم تعلم ويجيء
اليك بالمغيبات من لم تتوقع منه ذلك ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك من لم تزود بالاخبار يعني

يغيره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

غيره بتاخير بالاخبار ليخرج عن وزن الشعر ذكر في البيان ان النبي عليه السلام ما غيره
هكذا قال ابو بكر ليس هكذا يا رسول الله فقال النبي عليه السلام ما انا بشاعر وما ينبغي له
انه هو الا ذكر وقرآن مبين هذا وقد وجدني قليل من الشيخ هكذا وما يا تيك بالاخبار من لم
تزود بدون التغيير النظم فيكون الكلام حينئذ على توجيه اخر على ما سنحوه وتقرير ان
يقال ويجتنب الشعر الا قليلا من المنظوم في احدى هذه الثلثة المذكورة فلا يجتنب منه حينئذ
فان النبي عليه السلام كان يغيره على سننه اي كان يغيره اذا كان في احد نهاء عن طريقها الا ترى
اخذ الفاء منه ولم يشكره فيقول في هذا البيت مثلا ستطلعك الايام عنه تغفل وستقلب اليك
من كان لم تزود وستبدي اليك الايام ما كنت جاهلا ويا تيك من لم تزود بخبر تقلب راجع الى الايام
وبا تي بمعناه يفهم من معنى قوله ستبدي اليك فان ما لها واحدا هذا وانت خبيرا بان الحق
هو النسخة الاولى يؤيده ما ذكره الامام في البيان وقوله عليه السلام لان يمتلئ جوف احدكم
قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا كما لا يخفى وربما اي قليلا ما كان النبي عليه السلام ينشده
اي يقوله من الاراجيز جمع ارجوزة كالاعاجيب جمع الاعجوبة على ما قيل قال في سبعة ابحر
الرجز بفتحتين شعر يكون كل مصراع منه متوفيا كالسجع وقيل هو من الشعر ما يكون قصير
المصاريع وقد روي عن النبي عليه السلام ان الرجز ظهر بان المنهوك والمشطور فالمنهوك مثل
قوله انا النبي لا كذب بفتح الكاف وكسر الذال مصدر كالكذب بالكسر والسكون يعني انا النبي
عليه السلام حقا لا كذب فيه فلا فرق من الكفار انا ابن عبد المطلب قيل لم يرد به النبي عليه السلام
الا فتحي ربا به كما نهر ش الا فتحي ربا الا ما به بل مقصوده ان عبد المطلب اي اروي بالشعر

فيحا

فيحا بالامور النبي عليه السلام وقد كان تلك الروايا مشهورة عندهم فاراد عليه السلام بذلك
القول تذكيرهم بانه عليه السلام لابد من ظهوره على الاعداء وتتمة هذا الحديث قوله اللهم
نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثنا عشر الفا فولوا
فاولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته
جهة الكفار واما المسطور فمثل قوله هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
قاله حين كان يمشي في بعض الغزوات فعثر فاصاب اصبعه المباركة حجر فدميت
قوله انت ودميت بكسر التاء خطاب للاصبع اي جرحت وقوله في سبيل الله
ما لقيت اي الذي لقيته في سبيل الله لاني في سبيل غيره والجيب اذا قيل في سبيل جيبه
سوءا ولا يشتكي منه قال المازري احتج بهذا الحديث من قال الرجز شعر بوقوعه
في كلام النبي عليه السلام واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من
النبي عليه السلام اتفاقا فلا يكون شعرا وانما موزونا قال في سبعة ابحر ولم يعد بعض
التحليل شعرا لعدم القصد فيها ولكن الغاية فصاحة مخرج من مخرج الشعر موزونا
وقد غفل عنه بعض العلماء قوله انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفيد الروي وانما الرواية
باسكان الباء وكذا في شرح المشارق والمصابيح ويجتنب القصص جمع قصة وهي
الحديث وبالفتح اسم مصدر ويمكن ان يراد وههنا يدل عليه قوله وهي حكايات الاولين
والمعنى انه يحترز عن ذلك القصص من غير تقية واعتقاد بنبوتها حذرا عن الوقوع
في الكذب ولاعتبار اي من غير عبرة ولا اتعاظ بها وانما يجتنب حذرا عن الوقوع

اي من لم يكن ذو رويه يبني لها بالفكر ١٢

فيما لا يعنيه فذكر هذه القصص الخالية عن الوثوق والاعتبار والاتعاظ كما ان الحال
كذلك في زماننا هذا بدعة سيئة حدثت ايام الغيبة ولا يمدح احدا في وجهه لانه
لا يخلو عن الافات فانه قد يفرط فينتهي به الى الكذب وقد يظهر بالمدح جبنا لا يكون
مضمرا له ولا معتقدا للجميع بما يقوله ويضيف به مراءيا منافقا وقد يحدث في الممدوح كبرا
واعجابا وهما مهلكان وقد يفرح به الممدوح ويرضى عن نفسه فيقصر عن العمل لانه انما
يشمر للعمل من يرى نفسه مقصرا فاذا طلقت الالسنة بالثناء عليه ظن انه ادرك
الكمال ولهذا قال عليه السلام قطعت عنق صاحبك لو سمعه ما افلح ذكره في الاحياء
فقد قيل المدح ذبح لانه يورث الغرور والكبر والعجب وكله مهلك كالذبح قاله عمر رضي الله عنه
وعن مقداد عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا رايتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب
اذا رايتم الذين اتخذوا وامدح الناس عادة وبضاعة يتمالكون به الممدوح ويفتنونه
فاحثوا الخ كني به عن الحرمان فان قطعوه شيا وقيل يوخذ التراب ويحثى في وجوههم
في وجه المادح عملا بالظاهر وقيل عناه الامر بدفع المال اليهم اذ المال شيء حقير كالتراب
اي اعطوهم اياه واقطعوا به السنتهم ليلا يشتغلوا بمذمتكم وقيل معناه اذا مدحتم
فاذكروا انكم تراب فتواضعوا ولا تعجبوا واما اذا مدح رجل على فعل حسن ترغيبا على امثاله
وحثا للناس على الاقتداء به في اشياعه فغير مدح مذموم بل ربما كان مندوبا اذا سلم
عن الافات ولذلك اثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصحابة بحضرتي قال لو وزن ايمان ابي بكر
بايمان العالمين لرجح وقال عمر رضي الله عنه لو لم ابعث ليبعثن عمر فاي ثناء يزيد على هذا ولكنه

قال عن صدق وبصيرة وكانوا اجل رتبة من ان يورثهم ذلك كبرا وعجبا او فتورا كذا في شرح
المصابيح ولا يمدح فاسقا في الحديث اذا مدح الفاسق غضب الرب واهتز تشديد
الزاء المعجمة اي يتحرك العرش وقال الحسن من دعا الظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى
الله تعالى قال الامام فالظالم الفاسق ينبغي ان يذم لغتم ولا يمدح فيفرح وكان النبي
عليه السلام ينهى الناس عن مدحه اي ان يمدحه الناس ويمتنع ان يمدح هو نفسه ايضا
على الوجه المتعارف بين الناس ولهذا عقب قوله انا سيد ولد آدم بقوله عليه السلام ولا فخر
اي لست اقول هذا تفاخرا كما يقصده الناس بالثناء على انفسهم وذلك لان افتخاره
عليه السلام كان بالله تعالى لا بكونه مقدما على اولاد آدم كما ان المقبول عند الملك قبولا عظيما
انما يفتخر بقوله اياه وبه يفرح لا بتقدمه على بعض رعاياه ويقول انا عبد الله تعالى ارجوه
واخافه فلا تطروني من الاطراء اي مدحته على سبيل المبالغة كما اطرات النصارى
عيسى ابن مريم عليه السلام فان مدح انسان فين وجهه قال اللهم اجعلني خيرا مما يظنون
واغفر لي ما لا يعلمون ولا تواخذني بما يقولون فانك تعلم ما في نفسي وهم لا يعلمون
هكذا قال علي رضي الله عنه لما اثنى عليه وروي انه اثنى رجل على عمر رضي الله عنه فقال
تهلكني ونهلكك نفسك ويجتنب كثرة المزاح وهو الهم مصدر مزحه وبالكسر مطرد مازحه
فانه يسقط المهابة استطاكما قال عمر رضي الله عنه من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح
استخف به ومن كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قل حياؤه ومن قل حياؤه قل ورعه
ومن قل ورعه مات قلبه ويجتنب الاستفتاح اي يورثه في المغرب اعقبه عندما اورثه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقولهم الطلاق يعقب العدة والعدة يعقب الطلاق الاول من باب كرم والثاني من باب ضرب
طلبة انتهى قال عمر رضي الله عنه بن عبد العزيز اتقوا الله واياكم والمزاح فانه يورث الضغينة
اي الحقد ويجر القبيحة ومن هذا قيل لكل شيء يذر ويبذر العداوة المزاح مسلتة للهيبة اي
الورع ومقطعة للاصدقاء ومفساة للقلوب وفيه خيانة للجليس ومذهبة للعقل واستهزاء
السفهاء وهو انه يوزر عليه ويجوز من اقتدى به ذكره في البستان ولا بأس بالمزاح الصافي عن
اللغو والاكثار كقول النبي عليه السلام لرجل استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لطلب منه
ان يحمله على دابة حين [illegible] عن المشي فقال اني احملك على ولد الناقة فقال ما اصنع بولد الناقة
زعما منه انه يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال النبي عليه السلام في جوابه هل تلد الابل الا النوق
يعني ان جميع الابل صغيرا وكبيرا تلد النوق واريد به ولدا كبيرا يطيق حملك وفي هذا
اشارة المصنف رحمه الله بقوله اي على بعير فقال النبي عليه السلام لعجوز حين اتت الى النبي
عليه السلام فقالت يا رسول الله ايسأل الله تعالى ان يدخلني الجنة فقال عليه السلام لا يدخل
الجنة عجوز واراد بها انك تعود بكرا ولم تفهم مراد الرسول فجعلت تبكي فقال عائشة
رضي الله عنها اخبتها يا رسول الله فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله تعالى انا انشأناهن
انشاء فجعلناهن ابكارا فسرت بذلك سرورا وقال النبي عليه السلام يوما لانس رضي الله عنه
يا ذي الاذنين وهذا كناية عن مدحه بذكاء وحسن استماعه مع كونه خارجا مخرج اللعب
عليه السلام البر رضي الله عنه ومزاح معه وكان ابن عباس رضي الله عنه يقول لمن عنده اذا
انس بالمدح يعني ابصر فهم سامة اي ملالة احمضوا بضم الهمزة والحاء المهملة مشتق من

الحمض

الحمض وهو بالفتح والسكون ما كان فيه ملوحة من النبات واستعيرت الملوحة هنا في الحسن
ولهذا فسره المصنف رحمه الله بقوله اي خذوا في املح الكلام قولا خذوا امرا من اخذ بمعنى
يشرع والملح بضم الميم وفتح اللام جمع ملحة بسكونها وهي الكلام الملبح اي اللطيف
الحسن وقال علي رضي الله عنه اجمعوا امركم بالجيم اي روحوا هذه القلوب فانها
تمل كما تمل بفتح الميم فيهما الابدان قال ابن عيينة بضم العين وفتح الياء وسكون الياء
الثانية المزاح سنة لكن الشان اي لكن هذا انما يجوز فيمن يحسنه ويضع مواضعه
قال الامام في جواب ما قيل قد نقل المزاح عن رسول الله عليه السلام واصحابه فكيف
ينهى عنه ان قدرت علي ما قدر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تمزح ولا تقول
الا حقا ولا تؤذ اي قلبا ولا تفرط فيه وتفرط عليه احيانا فلا حرج عليك فيه ولكن
من الغلط العظيم ان يتخذ الانسان المزاح ابدا ينظر الى رقصهم ويتمسك بان
رسول الله يفعل الله وهو كمن يدوم مع النزوج في يوم عيد وهو خطاء ومن الصغائر
ما يصير كبيرة بالاصرار ومن المباحات ما يصير صغيرة بالاكثار فلا ينبغي ان تغفل
عن هذا انتهى وهذا معنى قول المصنف رحمه الله فمن يحسنه ويضع مواضعه قوله ويريق
وتحايق جمع دقيقة الادب في كلام المبتدأ كما قال رجل عند النبي عليه السلام من
يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو
وهي فصل فقال النبي عليه السلام بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قال
القاضي سبب انكاره تشريكه في الضمير المقتضي لنوع النوبة ولذا امره بتقديم اسم الله

التسوية

تعالى والعطف عليه وقال النووي ضعيف لانه جاء التشريك المذكور في سنن
ابي داود عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام كذا في شرح المشارق
وقد يجاب عن تضعيفه بان التشريك المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم انما وقع
بسبب صحيح كقصد الاباحة مع ضيق الوقت ونحوه على ان في كثير من الاشياء يجوز من
النبي عليه السلام مالا يجوز من واحد فتنبه لانه عن شيء سيما اذا كان في الامور المستحبة
لا ينافي وقوعه كما لا يخفى وروى سماك بن حرب عن ابي لفافة البدوي انه قال اخذت
بكرا ودخلت المدينة فمر ابو بكر الصديق رضي الله عنه فقال يا اعرابي هل تبيع البكر
فقلت نعم يا خليفة رسول الله قال بكم تبيعه قلت بمائة وخمسين قال تبيعه بمائة قلت
لا عافاك الله قال رضي الله عنه لا تقل هكذا ولكن قل عافاك الله كذا ذكره في البستان واليه
اشار المصنف رحمه الله بقوله وسال الصديق رجلا عن شيخ فقال لا عافاك الله قال
الصديق قل عافاك الله لانا خير حر في النفي ليلا يتوهم من اول الامر نفي المعافات
ونظيره ما روي ان هارون الرشيد سال كاتبه عن شيخ فقال لا وايد الله امير المؤمنين
فاستحسنه وخلع عليه بجعله وحيث برعى الادب وعدل بما عليه الاغبياء وفيما بينهم
من قولهم لا ايدك الله بترك الواو وحكي انه اسمع الصاحب بن عباد قول وايد الله
هذه الواو احسن من واوات الاصداغ في حدود المرد الملاح وقد ورد في الحديث
لا يقول الرجل ما شاء الله تعالى وشاء فلان ولكن يقول ما شاء الله وحده لا شريك له ولا يقول في الكلام
من شر النفي ومن زايدة ما دام فلان فيهم لما فيه من التحقير له لذلك الغلام ولا يقول الميت

ما زيد فتة ميت وقوله انه بالكسر نسمة مفقود ومقتول القتول الان يكون شركا او قاتل نفس
بغير حق او عاقا بنت زيد القاف اي بمعنى العاق وموذيا لوالديه ولا يقول لرجل غاب انه خير
مفقود فان ذلك هو النبي عليه السلام لا غيره ولا يقول لرجل لما هلك بعد ان خلق بفتحتين
لانه تعالى غير خلقه لكل اهل ولا يقول ارضا لا يزال اهلك ما دمت انت فيهم
او الناس في خير ما بقي فيهم فلان لما ورد النهي عن ذلك كله في الاثر ولا يقول
الرجل اعوذ بالله وبكم كرهه ابراهيم لما فيه من جعل الغير عديل الله تعالى بل يقول
ثم بك ولا يسب احد الدهر عند نزول البلاء والمكروه فان منزل البلايا بضم الميم
ومقلب الاحوال هو الله تعالى لا غير فانه تعالى خالق الدهور ومتصرف فيها
كيف يشاء ولا دخل للدهر في شيء من الامور ولا يقول لاحد في الدعاء اطال الله
بقاءك فانه تحية المشركين حيث كانوا يقولون عشر الف عام وقيل من قال لظالم
ذلك اعني قوله اطال الله بقاءك فقد رضي بان يعصى على صيغة المعلوم وقد يرى
مجهولا فقوله الله منصوب على الاول ومرفوع على الثاني في الارض ويجتنب في كلامه يا سوء
سوء وتشاءم به بالمد مضارع مجهول من الشوم ضد اليمن نحو ان يسمع قوس
السماء توس فدخ فان فدخ بضم القاف وفتح الزاي شيطان اي اسم من اسماء
الشيطان ويقول يا نعب اي ونحوه ان يقول للمسيحة بكسر الباء المشددة السباية بالنعب
لتضمنه ان يقول معنى التسمية ونهى عنها لاشتمالها على معنى البث قيل سميت سبابة
لان الناس يشيرون بها عند السب قوله والعنب الكرم بفتح القاف وسكون الراء

من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين والمجرور مقدم وفي بعض النسخ والعنب
باعا وقالام فلا غبار بل لا خلاف بل يقول له حدائق الاعناب قال النبي عليه السلام لا تسموا
العنب كرما فانما الكرم الرجل المسلم وانما سمي العنب في الاصل كرما لان الخمر الحاصل منه تحث
على الكرم والسخاء وذكره النبي عليه السلام تسمية اهل الخمر بهذا الاسم الحسن اماتة لها
وتاكيدا لحرمتها وجعل نفس المؤمن اولى به كذا في لباب الغير بين وقال في شرح المصابيح
وليس لاحد ان يذكر وابه الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها ولا يقول عند العامة خيشت
نفيت تنزيها عن الخيانة لغة ومعنى بل يقول تغير طبعي ومر عمر رضي الله عنه على قوم او قدوا
نارا فقال السلام عليكم يا اهل الضوء ولم يقل اهل النار حذرا عن التطير حكي ان هارون
الرشيد سال ابنه مامون عن اجمع السواك فقال ضد متى سنك يا امير المؤمنين ولم يقل متى يكبر سنك
حذرا عن التشائم فحيث راعى دقايق الادب في كلامه جعله ولي عهده وقدمه في امر
الخلافة على اخيه محمد الامين مع انه قد كان متقدما على عدة من الناس على ما مون ويقرر هذا
ما روي انه خرج بعض من الامراء الى ناحية لمطالعة عمارتها وقد تراءت لهم في طريقه شجرة
من بعيد فسال عنها كاتبا يصحبه فقال الكاتب شجرة الوفاق ولم يقل شجرة الخلاف تفاؤلا
عن لفظ الخلاف فكساه خلعة وذكر في القاموس قال وهل تسمية العرب الغلاة مغازة
والعفن ناطلا واللديغ سليما ونحو ذلك الا من باب التفاؤل فالمفازة
هي المنجاة والناطل هو الريان والسليم هو المهزول والسلامة انتهى وقال النبي عليه السلام
يا ابا بكر انا اكبر منك او انت قال انت خير مني وانا اقدم سنا منك وكان عمر بن العزيز

من الخلفاء العاملين والائمة المهديين وكان يتحفظ في متعلقه غاية التحفظ بحيث
سمي الورث بفتح النون وكسر الثاء المثلثة لان الخلف يثل اي بفتح الثاء
على الورث لكن له في المشهور معنى آخر يطلق عليه في الاكثر وهو تراب البيسر اي
تربها يقال نخلت البيسر اعيد اخبر حيث يخشى بها اي تربها ذكره في اللباب فلا يتبادر
من التثيل الخيانة كالورث فلهذا اختاره عليه قال العلاء بن هارون خرج في ابط عمر
بن عبد العزيز فقلنا يا امير المؤمنين اذا يقول فقلنا من اين خرجت قال من باطن اليد
ولم يقل من الابط تحرزا عن ايهام الفحش حيث كان الابط من المواضع المستورة وروي
انه كلم الوليد في شيء فقال له كذبت فقال له كذبت فقال عمر ما كذبت منذ علمت
ان الكذب يشين صاحبه ذكره في الاحياء والسنة في الاستماع للحديث والقرآن وغير
ذلك من المباحات ان يجمع الرجل فهمه وذهنه لكلام المحدث اي المخبر ويفهم عنه
اي يسكت له انصاتا فان الله تعالى وعد الرحمة للمنصت عن القراءة قال الله تعالى واذا
قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا اي اسكتوا لعلكم ترحمون ومن هذا قال بعضهم
يكره للقوم ان يقرؤا القرآن جملة لتضمنها ترك الاستماع والانصات المأمور بهما
وان قال بعضهم انه لا باس به لتعامل الناس ذكره في التتمة قال في روضة الناصحين
وفي الخبر من استمع الى آية من كتاب الله تعالى كان له نور يوم القيمة وكتب له عشر حسنات
وقال بعضهم للقارئ اجر وللمستمع اجران ولعل ذلك لانه يسمع وينصت ولانه يسمع
باذنه والقارئ بلسانه واحدانه قال الله تعالى والقى السمع وهو شهيد اي حاضر القلب

ومن سننه سكون الاطراف وغض البصر وعقد القلب اي العزم على العمل به اي بما سمعه
من الكلام الحق والقيام بحقه والخروج عن عهدته فمن فعل ذلك المذكور من السكون
والعقد وفق على صيغة المجهول اي يكون هو موفقا من عند الله تعالى للعمل به والوفاء
حقه ومن سننه ان لا يبحث عما يسمع حتى يأتي القايل على اتمامه فان بقيت شبهة
فلا بأس بالبحث اي التفتيش والتفحص عنه بعد اتمام القايل كلامه على سبيل الانصاف
وترك البحث والسوال اقرب الى التوقير والاحترام الايري ان كانت الصحابة رضوان الله
عليهم اجمعين لا يبحثون عن شيء حتى يجيء الاعرابي واعلم ان العرب جيل من الناس
والنسبة اليهم عربي وهم اهل الامصار والاعراب منهم سكان البادية خاصة والنسبة
اليهم اعرابي والاعراب ليس جمعا للعرب بل هو اسم جنس كذا في الصحاح الجاني اي
البعيد طبعه عن ادراك الدقايق ومكارم الاخلاق من اهل البادية فيسالون
اي يستفيدون ويأخذون عند ذلك ما يحتاجون اليه فانه تجراء على السوال فليسال الا
عن اهم الامور ويدعون الغرايب والفضول كما سال جبريل عليه السلام عن معالم الدين
اي علاييمه وسنذكره عن قريب في مختار الصحاح المعلم الاثر الذي يستدل به على الطريق
ويجثوا اي يقعد السايل على ركبته ومنه قوله تعالى حول جهنم جثيا كما كان بعض الصحابة
يجثوا عند السوال ويقول فداك ابي وامي يا رسول الله ما كذا وكذا والا ولي ان يستاذن
المجلوس والاقتراب اي من الصحبة من الكبراء جمع كبير كفقهاء جمع فقيه ثم يستاذن
للسوال ايضا كما فعل جبريل عليه السلام اي كما استاذن عليه السلام للجلوس والسوال معا صح

في شروح الحديث ويخفض باخر المعجمة مضارع رفع وباء ضربي اي يجعل صوته اخفض وادنى
في مخاطبة الكبراء فان الصديق رضي الله عنه بعد نزول قوله تعالى ولا تجهروا له بالقول
كان يكلم النبي عليه السلام كاخي السرار يقال سارره في اذنه مسارة وسرارا اي كان يكلم
على سبيل السر والاخفاء مع الرفق واللينة كاحد الاخوين اللذين يسار ورونا جي مع
اخيه فان استفهم الاستاذ شيئا امتحانا فجوابه ما كان يراد به مثل ما كان يجيب الصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين على النبي عليه السلام حين استفهم وهو قولهم الله ورسوله
اعلم حيث كانوا يقولون هكذا اعلموا جواب ذلك السوال ولم يعلموا ولا يغضب
العالم على السايل وان شدده في المسالة فان الاعرابي حلف بشديد اللام النبي
عليه السلام على شرايع الاسلام فكان النبي عليه السلام يحلف بكسر المخففة او بفتح المشددة
الدال الحديث الذي حدثه اخوه امانة قوله امانة منصوب على انه مفعول ثان ليعد
واما بعده امانة لقوله عليه السلام الحديث بينكم امانة وقال الحسن ان من الخيانة ان
تحدث بسر اخيك ذكره الامام ولا يفشيها افشاء لغيره الا باذنه واذا حدث باذنه
احدا اداه على حسن الوجه واختار اجود ما سمع قال في الاحياء افشاء السر حرام اذا
كان فيه اضرار ولوم وان لم يكن فيه اضرار وقال وله ان ينكر سر الغير وان كان ذا فاضل
الصدق واجبا في كل مقام فانه كما يجوز للرجل ان يخفي عيوب نفسه واسراره وان احتاج
الى الكذب فله ان يفعل ذلك في حق اخيه فانه نازل منزلة نفسه قيل لبعض الادباء كيف
حفظك قال انا قبره وقد قيل صدور الاحرار قبور الاسرار وافشى بعضهم سره الى اخيه

ثم قال له حفظت فقال له بلا نسيت وقال بعض الحكماء لا تعجب من يتغير عليك عند غلبة رضاه
وعند طمعه وهواه فان من افشى السر عند الغضب فهو اللئيم لانا اخفاه عند الرضاء يقتضيه
الطبايع السليمة كلها ولهذا قيل وترى الكريم اذا تصرم وصله يخفي القبيح وينظر الاحسانا وترى
اللئيم اذا تقضي وصله يخفي الجميل ويظهر البهتانا قال العباس لابنه عبد الله اني اريا هذا
الرجل يقفي عمر بقدمك على الاشيا فاحفظ مني خمسا لا تفشين له سرا ولا تغتابن عنده احدا
ولا يجربن عليك كذبا ولا تعصين له امرا ولا تطلعن منك على خيانة انتهر ولا يسيء الظن
بكلام احدا ما وجدا ي ما دام يجد له في الخير محملا قال الله تعالى ان بعض الظن اثم فان
سوء الظن غيبة بالقلب فهو منهي لانه كما يجب عليك السكوت بلسانك عند مساوي غيرك
يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك السوء الظن في حقه مطلقا وحده ان تحمل امره
على وجه فاسد ما امكن ان يحمل على وجه حسن فاما ما ينكشف بيقين ومشاهدة ولا يمكنك
ان لا تعلم فعليك ان تحمل ما تشاهد على سهو ونسيان ان امكن وقال النبي عليه السلام اياكم
والظن فان الظن اكذب الحديث وايضا سوء الظن يدعوا الى التجسس وقد قال النبي
عليه السلام لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا كونوا عباد الله اخوانا
والتجسس بالجيم ان تطلع الاخبار والتحسس بالحاء المهملة في المراقبة بالعين والمدابرة
الى وداته فستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها شيمة اهل الدين كذا في الاحياء ولا تكثر
الضحك اكثارا فانه يميت القلب اما قال الله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا
قال ابن عمر رضي الله عنه خرج النبي عليه السلام ذات يوم فاذا قوم يتحدثون ويضحكون فوقف

وسلم عليهم فقال اكثروا ذكر هاذم اللذات يزجركم قلنا وما هاذم اللذات قال الموت
وقال النبي عليه السلام كثرة الضحك تميت القلب وتذهب بها المؤمن وقال عمر
رضي الله عنه من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به ومن عوف قال كان النبي
عليه السلام لا يضحك الا تبسما بحيث قد ينكشف سنه المبارك ولا يسمع الصوت له
ومر الحسن البصري رحمه الله بشاب وهو يضحك فقال له يا بني هل مررت على الصراط
قال لا فقال هل تدري الى الجنة تصير ام الى النار فقال لا فقال فبم هذا الضحك فما رؤي
الفتى بعد ذلك يضحك وقال ايضا اعجبني ضاحك ومن وراءه النار ومسرور ومن وراءه الموت
ويقال اكثر الناس ضحكا في الدنيا اكثرهم بكاء في الاخرة واكثرهم بكاء في الدنيا
اكثرهم ضحكا في الاخرة قيل اقام الحسن في البصرة ثلثين سنة ولم يضحك وعطاء
السليمي يضحك اربعين سنة ونظر وهب بن ورد رضي الله عنه الى قوم يضحكون
في يوم فطر قال ان الله لم يجعل هذا لهؤلا وغفر لهم فما هذا فعل الشاكرين وانظر لوم يغفر لهم
فما هذا فعل الخائفين وكان عبد الله بن يعلى يقول اتضحك ولعل اكفانك قد خرجت
من عند القصار كذا في شرح الخليلي المسمى روضة الناصحين وتذهب بفتح حرف المضارعة
بنور وجهه اي يزيل نوره وبهاؤه كما ذكر في الحديث الذي ذكرناه آنفا والضحك
من غير تعجب افتعلتين جنون قال سفيان بن عيينة قال عيسى عليه السلام يا معشر الحواريين
اعلموا انكم خصلتين من الضحك من غير عجب والتصفير من غير سحر وقيل لفارق
موسى عليه السلام الخضر عليه السلام قال اباك والمجاهدة ولا تكن مشاء الا لحاجة ولا تضحك

شبكة الألوكة www.alukah.net

من غير عجب وانك على خطيئتك يا ابن عمران قال محمد بن واسع اذا رايت ربعلا في الجنة يبكي
الست تعجب من بكايته قال بلى قال فالذي يضحك في الدنيا ولا يدري الى ما يصير هو اعجب منه
ذكره في شرح الخلب والاحياء وتشميت العاطس وهو بالشين المعجمة على ما قاله ابو عبيد
الله دعاء بالخير والبركة واشتقاقه من الشوامت وهي قوائم الدابة كانه دعاء العاطس
بالثبات على طاعة الله تعالى وقيل معناه ابعدك الله عن شماتة الاعداء ويروى
بالسين المهملة على ما اختصاره ثعلب واشتقاقه حينئذ من السمت وهي الهيئة
الحسنة اي جعل الله تعالى على سمت حسن لان هيئة تنزع للعاطس كذا في تحفة الابرار
من حقوق الاسلام لما روى عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال اذا عطس
احدكم وحمد الله تعالى كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول يرحمكم الله قال في شرح المصابيح
ان في قوله حقا اشارة الى ان التشميت فرض عين واليه ذهب البعض والاكثرون على انه
فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي رحمه الله انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في
قوله عليه السلام حق على مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وفي قوله سمعه اي تحميده اشعار
بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت انتهى كلامه
وقول المصنف رحمه الله تعالى من سمع العاطس ان يشمته بتشديد الميم يشعر بالقول
الاول واعلم ان الظاهر من كلامه وهذا انه لا يشترط السماع بحمده بل يكتفي العلم بحمده
بسماع عطاسه حيث قال فيعلي من سمع العاطس دون من سمع حمده وهو مذهب الامام
والشعبي على ما ذكر في الفروع وقوله فيقول بيان الكيفية لتشميته اي يقول العاطس الحمد لله

ويقول السامع عقيبه يرحمك الله فان تشميت العاطس على النور كرد السلام صرح به
في البزازية والظاهر ان دون العاطس اي عنده يعني يقول السامع يرحمك الله والظاهر
بينه وبين العاطس سبعة ابحر وفي المغرب في باب الشين المعجمة مع الواو
قال النبي عليه السلام من شمت العاطس امن الشوص واللوص والعلوص وجمع الفرس
واللوص وجمع الاذن والعلوص حية اللهب وهو التمرة انتهى وفي الحديث ان العاطس
انما يستحق التشميت اذا حمد الله تعالى عند عطسته وسمعه من عنده واذا شمته يجب
فليقل العاطس يهديكم الله ويصلح بالكم اي قلبكم وفي رواية يغفر الله لي ولكم
وقال عمر رضي الله عنه لعاطس يرحمك الله ان حمدت الله ولعله انما قال هكذا لما
راى انه حرك شفتيه ولم يسمع ما يقوله وفي حديث من عطس ايمانا من المؤمنين ثلث
عطسات متواليات كان الايمان ثابتا في قلبه وشميت العاطس مرتين فاذا عطس
الثالثة فليقل انكم مزكوم من الزكام وهو الامراض الدماغية معروف وفي بعض
الحديث انه يجب التشميت في العطسة الثالثة وان زاد العاطس على ثلاث فان
شئت فشمته وان شئت فلا وهكذا روي في الملا في شرح الوافي وذكر في كتب
الحديث رواية عن ابي موسى انه كان اليهود يتعاطسون اي يطلبون العطسة
من انفسهم عند النبي عليه السلام رجون ان يقول لهم يرحمكم الله او يقول يهديكم الله ويصلح بالكم
فقال النبي عليه السلام يهديكم الله ويصلح بالكم قال شارح المصابيح لعل هؤلاء اليهود
الذين عرفوا النبي عليه السلام حق معرفته لكن منعهم عن الاسلام اما التقليد واما حب

العلوص وجمع العطس

سمع

روي الشيخ في العوارف لفظ الحديث هكذا اذا نام العبد وهو على الطهارة
عرج بروحه الى العرش فكانت رؤياه صادقة وان لم ينم على الطهارة قصرت روحه
عن البلوغ فيكون الرؤيا مختلفة احلام لا تصدق ثم قال الشيخ والطهارة التي
ثمرة صدق الرؤيا طهارة الباطن عن حب دنس الهوى وكدورة محبة الدنيا والبقاء
وعن انجاس الغل والحقد والحسد فانه اذا طهرت النفس عن الرزايل انجلى مرات القلب
وقابل اللوح المحفوظ في النوم وانتقش فيه عجائب الغيب وغرائب الانباء وهذا قول
المصنف رحمه الله ههنا محمول على ان اثبات طاهر بالطهارة الوضوء حال كونه متقارنا بالطهارة
الباطن كانت رؤياه صادقة وستاك اي يستحب المسواك عند النوم وبعد الانتباه
مما روي ان النبي عليه السلام كان يفعل هكذا ويستحب ان ينام ويضطجع اولا اضطجاعه
مستقبل القبلة على شقه بالكسر اي نصفه الايمن فان بدا له ان يتقلب الى جانب اخر يفعل
على هيئة من يريد على صفة المجهول انه يتقلب اي على هيئة المحتضرين عند الموت
ذكر في التتمة ان الاضطجاع بالجانب الايمن اضطجاع المؤمنين وبالايسر اضطجاع الملوك ومنهم
الى السماء اضطجاع الانبياء وعلى الوجه اضطجاع الكفار قال الصواب ان يضطجع ساعة
بالايمن ثم يتقلب الى الايسر وعليه اكثر الاطباء ايضا ويتوسد كفه اليمنى عند خده
ويذكر الله تعالى حتى يذهب به النوم اي حتى ينام روي عن بعض المشايخ ان من كان له
مهم فليجدد الوضوء عند النوم ثم تعد على فراشه طاهر فصلى على النبي عليه السلام ثلثا
ثم قراء الفاتحة عشرا ثم سورة الاخلاص احدى عشر مرة ثم يقول عليه السلام ثلثا ثم ينام

الربا سنة وعرفوا ان ذلك مذموم فتحرزوا ان يحدثهم الله تعالى ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه
وقد عطس النبي عليه السلام فقال له يهودي يرحمك الله فقال النبي عليه السلام يهديك الله
فاسلم اليهودي وينكس راسه تنكيسا عند العاطس بضم العين ويخمر باخاء المعجمة
اي يستر وجهه بيده او بثوبه كيلا يتوشش من لعابه او مخاطه الى احد ويخفض من
صوته بقوله تعالى واخفض من صوتك وايضا فان التصريح في مختار الصحاح خلاف الصواب
وهو بالضم والخاء المعجمة الصوت بالعاطس جمعا وورد في الحديث العطس عند الحديث
شاهد عدل على صدق ذلك الحديث ولا يخفى ان هذا الكلام قدم من المصنف في اوايل
هذا الفصل وتكريره اتيانا به ولا يقول العاطس آب بفتح الهمزة وسكون الباء او
اشهب رويا بفتح الهمزة فانه اسم للشيطان الباب الثامن والثلثون في سنن النوم وادابه
ومن السنة ان يكون الفراش خشنا وهو ضد الناعم بالفارسية درشت كما مر في باب الزهد
فصل اللباس وينبغي ان لا يكون ذا جم تخيين لما روي انه كان فراش رسول الله صلى
الله عليه وسلم للنوم شيا خفيفا وان يتوضا عند نومه ثم ينام طاهرا اي ينام على طهارة
والوضوء فانه تجديد الوضوء بعد العشاء الاخير تعين على قيام الليل قال الشيخ الامام
رحمه الله حكي لي بعض الفقراء عن شيخ له بخراسان انه كان ينقل في الليل ثلث مرات مرة
بعد العشاء الاخيرة ومرة في اثناء الليل بعد الانتباه من النوم ومرة قبل الصبح فللوضوء
اثر ظاهر في تيسير قيام الليل انتهى وايضا ذكر في الحديث ان من بات طاهرا بات
عابد وعرج بروحه الى السماء واذن له بالسجود لله تعالى والا فلا وكانت رؤياه صادقة

على وضع المذكور اي على شقه الايمن مستقبل القبلة متوسدا كفه اليمنى تحت خده فانه
يرى في منامه باذن الله تعالى كل ما نواه من مهماته كيف يكون وهذا من خواص العجيبة قد جربه
كثير من اهل العلم فوجده صادقا وهذا الفقير ايضا جربته مرارا فوجدته كذلك ينقض
بضم الفاء من النقض وهو التحريك فراشه بداخلة اي بطانة ازاره ليخرج ما فيه
من التراب والهوام المؤذية قيد النقض بازاره لان الغالب في العرب انه لا يكون لهم
ازار وثوب فيرقدان عليهم وقيد بداخلة الازار ليسبق الى رجته نظيفة اولان هذا ايسر
ولكون كشف العورة فيه اقل واما قال هذا لان رسم العرب ترك الفراش في موضعه ليلا
ونهارا كذا في شرح المصابيح وفيه ما لا يخفى ويوصي ايضا عند نومه كما يوصي عند موته
فلعله لا يبعث من نومه ذلك ويتحلل اي يخرج من متعلق الناس بالاستحلال منهم يقال
تحلل من يمينه اي خرج منها بكفارة كذا في المغرب ويتوب عما اقترفه اي اكتسب من ظلم وخيانة
وغيرهما من الاعمال الظاهرة ومن حقد بالكسر والتكون وحسد وغيرها من الصفات الباطنة
واعلم ان الغضب اذا التزم كظمه لم يجز عند التشفي في الحال رجع الى الباطن واحتقن فيصير
فصار حقدا وهو بالفارسية كينه وذلك الحقد ثمر امورا منها الحسد وهو ان تتمنى زوال
النعمة عن الغير سواء طلبت حصولها لك او لا كذا في الاحياء ويقرأ من القرآن كل ليلة
ولو ثلث اياته وفي البستان يستحب ان يقول حين يضطجع بسم الله الذي لا يضر مع
اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ويدعو ان الدعوات باسمه
ولا يغتر عن التسبيح والتهليل والتحميد حتى يغلبه اي يغلب على ذلك الشخص عينه بالنوم

فقوله عينه بالنصب مرفوع على انه فاعل يغلب فان العبد يبعث على ما مات عليه والميت
يبعث على ما مات عليه اي من موت وهو في العمل الصالح فيبعث عليه ويقرأ سورة
الاخلاص والمعوذتين وينفث بها على كفيه ويمسح بهما راسه ووجهه وسائر جسده
وقال بعض الكبراء من كانت له حاجة فتوضأ عند نومه فيه اشارة الى انه تجدد الوضوء
على هذه النية وان كان له وضوء وهكذا اسمعت ممن اثق به بعض الصلحاء وقعد
على فراشه طاهرا ثم قرأ سورة الاخلاص والشمس والليل والتين بيدأ بكل سورة ببسم الله
يفعل ذلك كل ليلة او يسبح ليال ثم يقضي الله حاجة او تلقى في منامه وجه امره في الليلة الاولى
او الثالثة او الخامسة ويتوضأ عند النوم ووضوءه للصلوة اي لا كون وضوءه للطعام
ولا يكتفي ايضا بمسح اعضائه بالماء مسحا على ما فعله البعض فانه انما هو عند الضرورة قال
الشيخ في العوارف فان ابتلي العبد في بعض الاحايين بكسل وفتور غير معتاد عن تجديد
الطهارة عند النوم بعد الحدث بمسح اعضائه بالماء مسحا حتى يخرج بهذا القدر عن زمرة الغافلين
انتهى ويقول او ان الاضطجاع عند النوم في اخر ما يتكلم به رب قني عذابك يوم تبعث عبادك
يوم تبعث عبادك قال في العوارف ويستقبل القبلة في نومه وهو على نوعين فاما على جنبه
الايمن كالملحود ما على ظهره مستقبل القبلة كالميت المستجير ويقول باسمك اللهم وضعت جنبي
وبك ارفعه اللهم ان امسكت نفسي فاغفر لها وارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ
به عبادك الصالحين اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك
والجاءت ظهري اليك لا ملجا ولا منجى منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت على
رغبة ورهبة اليك

شبكة الألوكة www.alukah.net

وليلتزم هذه الدعاء اللهم رب الحرام اي المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض الغلمة وصيد
مكة والشهر الحرام وهي اربعة ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب وكانت العرب لا تحل فيها
القتال بحيث يستحلون دماء المحل والحل بالكسر والتشديد هي المواضع التي بين الميقات والحرام
اي حرم مكة شرفها الله تعالى والحرام اي المسجد الحرام الذي هو فناء البيت اعني الكعبة
شرفها الله تعالى كما ان الميقات فناء الحرم المذكورة وقد مر تفصيل هذه المعاني في فصل
الحج فتذكر والمقام اقراء علي روح محمد منا السلام وعن الحسن البصري رضي الله عنه من
صلى بعد صلوة العتمة اربع ركعات يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة والضحى الم نشرح وانا
انزلناه واذا زلزلت الارض مرة مرة ثم يسلم ويستغفر الله تعالى مائة مرة ويصلي على النبي
عليه السلام مائة مرة ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العظيم مائة فاذا فعل ذلك يرى النبي عليه السلام فرضا
وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال النبي عليه السلام من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة
فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي مرة وقل هو الله احد عشر مرة فاذا سلم من صلوته وصلى على الف
مرة فانه يراني في ليلته والية الجمعة الاخرى حتى يراني كذا في احدى الاخبار وعن علي بن ابي طالب
كرم الله وجهه اذا كنت مشتاقا الى رؤية النبي عليه السلام وملاقاته اصلي صلوة العصر وقال
عمر رضي الله عنه من صلى صلوة العصر ولم يرى النبي عليه السلام في منامه فلست بعمر قال والذي
نفس عمر بيده من صلاها قضاء الله تعالى حاجاته وبحوسيئاته وان كانت ملاء الارض وان يصلي اربع
ركعات بسلام واحد ويقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانا انزلناه عشر مرات ثم قبل الركوع
ويقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمسة عشر مرة ثم يركع ويقول في ركوعه

خمس
ف
وربيان غاز عهر

وتبيك الذي ارسلت انتين واعلم ان النفس والوجه هيضا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي
طايعة لحكمك ومستقيدة لك ويقال الجارت ظهري الى الله تعالى اي استندته اليه وحفظه والرغبة
هي السعة في الارادة والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان على انه للمفعول له على طريقة
اللف والنشر يعني فوضت امري طمعا في ثوابك والجات ظهري من المكاره اليك خوفا من عذابك
وقوله اليك متعلق بقوله رغبة ورهبة والا كان من حقه رغبة اليك ورهبة منك كذا في شرح المصابيح
والملجا مهموز اللام بالفارسية پناه گاه والمنجى مفعل به من نجوت منك كذا في شرح المصابيح للمفارق
هذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة للمناسبة بالملجا وفي المدارك من قراء عند منامه هذه الاية يعني
شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قايما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان
الدين عند الله الاسلام خلق الله تعالى من كل سبعين الف خلق يستغفرون له الى يوم القيمة ومن قال
بعدها وانا اشهد على ما شهد الله به واستودع الله هذه الشهادة وهي لي وديعة يقول الله تعالى انا
لعبدي عندي عهدا وانا احق من وفى بالعهد ادخلوا عبدي الجنة وذكر في المشكاة انه قال
عليه السلام من قرا اية الكرسي اذا اوى الى فراشه حتى يختم فانه لا يزال عليه من الله تعالى حافظ
ولا يقربه شيطان حتى يصبح واذا اوى الى فراشه فقرا قل يا ايها الكافرون فانها براءة من الشرك
ومن قرا الحكيم النقاشة كانه قرا القرآن ومن قرا انا في ليلة كتب الله له قيام ليلة وطاعتها انتين
كلام المشكاة وعنه عليه السلام من قرا ايتين من كنوز الجنة كتبتا بيده قبل ان يخلق الخلق
بالفي سنة هن قرا بهما بعد العشاء الاخرة اجزتاه عن قيام الليل ذكرهما في تفسير القاضي فان
اراد ان يرى جمال النبوة فليكثر من الصلوة عليه اي على النبي عليه السلام وليتعاهد اي وليستحفظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعد قوله سبحان ربي العظيم ثلثا ذلك التسبيح ثلثا ثم يقوم مستويا ويقول في القومة ذلك التسبيح المذكور ثلثا ايضا ثم يسجد ويقول بعد قوله سبحان ربي الاعلى ثلثا ذلك التسبيح المذكور خمس مرات ثم يرفع راسه ويسجد ثانيا ولا تسبيح بين السجدتين ويتم الركعات الثلثة الباقية على الوصف المذكور ثم بعد السلام يقرا انا انزلناه عشر مرات من غير تكلم مع احد ثم يقرا التسبيح ثلثا وثلثين ثم يقول اللهم اني اسالك بحق محمد المذكور عنا ما هو اهله وقال عمر رضي الله عنه من صلى هذه الصلوة لا ينام في حالة النوم ويفرش في قبره الورد والياسمين وينبت العبهر فيما حوله وحين ينشق من قبره يتوج بتاج الكرامة ويستقبله اثنى عشر الف ملك ببراءة الخلاص والاكرام ويكون في وصف الملايكة والانبياء والمرسلين ويعطى له من الشفاعة مقدار ما يريد كذا في فضايل الاعمال للامام الحافظ النسفي ورايت في بعض النسخ من قراه في نصف ليلة الجمعة سورة القريش الفاتحة ثم نام بالوضوء راى النبي عليه السلام في منامه حصل له كل ما قصده انه مجرب عظيم والله اعلم ومن السنة ان لا يذكر شيئا من امور الدنيا بعد العشاء الاخيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سجد سجدتين يقول في سجوده خمس مرات سبوح قدوس رب الملايكة والروح والذي نفس محمد بيده انه لا يقوم من مقامه حتى يغفر الله واعطاه الله ثوابه مايتي حجة ومايتي عمرة واعطاه الله ثواب الشهداء ويبعث اليه الف ملك يكتبون الحسنات ولكل واحد عتق مايتي رقبة واستجاب الله دعوته يشفع يوم القيمة في ستين من اهل النار واذا مات مات شهيدا كذا في الفتاوى التتارخانية نقلا عن المضمرات وذكر في الفردوس انه من سجد سجدتين بعد الوتر في ايستان كرده بعضهم السمر بفتحتين اي الحديث بعد العشاء وما روي انه نهى النبي عليه السلام عن النوم قبل العشاء والحديث بعده وعن عمر رضي الله عنه انه كان لا يدع سامرا بعد العشاء ويقول ارجعوا فتعلل الله بزكم صلوة

اوتجدا او اباحة بعض آخر كما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمر في بيت ابي بكر ليلة لامر من امور المسلمين وانت ترى ايها المصنف رحمه الله بقوله الا ان يكون امرهما في الدين فلا باس على من يسمر به بضم الميم من باب نصر قال رضي الله عنه السمر على ثلثة اوجه الاتان في مذاكرة العلم فهو افضل من النوم والاتان مالا يعني من اساطير الاولين ونحوها فمكروه والاتان مع المباشرة مع الاجتناب عن الكذب والقول الباطل فلا باس به والكف عنه افضل للنهي الوارد فيه ولو فعل ذلك ينبغي ان يرجع الى الذكر التسبيح والاستغفار ليكون الاختتام الصحيفة بالعبادة كما ابتداء وعن عايشة رضي الله عنها قالت لا سمر الا لمصل او مسافر ومعنى ذلك ان المسافر محتاج الى ما يدفع النوم عنه للسير فابيح له ذلك وان لم يكن فيه قربة مطاعة وكذلك المصلي لكن اذا سمر ثم يصلي فهو افضل ليكون نومه على الصلوة وختم سمره بالطاعة انتهز وقال النبي عليه السلام من لزم الاربع لم يفتقر هو وعياله ابدا القيام قبل الصبح والوضوء قبل الوقت والدخول في المسجد قبل الاذان والسكوت بعد الوتر كذا في خالصة الحقايق فان استيقظ في الليل فليقل ولفظ الحديث هكذا من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له فقوله العلي العظيم زيادة من المصنف ولم يقع في لفظ الحديث النبوي في الكتب الصحاح التي رايناها هذا يقال تعار من الليل بالعين والتشديد الراء المهملتين اذا استيقظ من نومه مع صوت وتكلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقوله او دعاء اي بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفرلي وقوله استجيب له قال الائمة الحديث المراد بها
الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ايضا فقوله ثم يدعوا الله بالرحمة
والمغفرة فانه يستجاب له البتة اشارة الى ما قبله ايمة الحديث والافلا وجه للجزم من المصنف
كما لا يخفى ثم قال النبي عليه السلام فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة قال
في شرح المشارق وهذه المقبولية اليقينية مرتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتبه من منامه سبحان الذي خشعت له الاصوات وعنت
الوجوه وخضعت له الرقاب ووجلت من خشيته القلوب خرجت من ذنوبه كيوم ولدته امه
وكما احيي بين الصلوتين وبقي الحفظ ما عمل من ذنبه ويقال للملائكة اكتبوا لعبدي عملا واظهروا
حسناته فان مات من ليلته مات شهيدا وان عاش عاش مغفورا كذا في منهج التقي وللانام
الرجل في بيت وحده اي منفردا ولا ينام ايضا على السكفة بضمتين المرة والطاق والغاء
المنزودة الباب اي على عتبته ولا ينام وفي بده غمر بفتحتين الغين المعجمة والميم ريح اللحم
والسمك ولا ينام على سطح غير محوطة على صيغة المفعول اي سطح ليس حايط من فعل ذلك المذكور
من الامور الاربعة فاصابه بلاء فلا يلومن الا نفسه ويجتهد ان يقوم من مقامه قبل الصبح اي قبل
طلوع الفجر فان الارض تشتكي الى الله تعالى من ثلاث غسل الزاني عليها ودم حرام يسفك عليها
ونومة عالم بعد الصبح وفي الحديث الصحيح اياكم والنوم عند الصبح يمنع الرزق روى ابن عباس
رضي الله عنهما انه نظر الى بعض ولده وهو نايم نوم الصبحة فوكزه اي ضربه ودفعه برجله
وقال قم لا انام الله عينيك اتنام في الساعة التي تقسم فيها الارزاق او ما علمت انها اي

الصبحة مكروهة مكسبة مهرمة منساة للحاجة كذا في البستان وهذا الاربعة مفعلة بيت للتكثير
اي فيها كسارة كثيرة وكسل كثير وهرم كثير ونسيان كثير للحاجة ويستيقظ ذكر الله تعالى
بقلبه يعني اذا استيقظ من النوم فمن حسن الادب عند الانتباه ان يذهب بباطنه الى الله
تعالى ويصرف فكره الى امر الله تعالى قبل ان يحول التفكر في شيء سوى الله تعالى ويشغل
اللسان بالذكر قال الشيخ في العوارف فالصادق كالطفل الملقن اذا نام نام على محبته
واذا انتبه يطلب ذلك الشيء الذي كان يلقنها به وعلى حبيب هذا الكلام والشغل بكون اللوت
والقيام الى الخير فلينظر وليعتبر عند انتباهه ما هم فانه هكذا يكون عند القيام من القبور
انكان هم الله تعالى والا فهم غير الله تعالى والعبد اذا انتبه من النوم فباطنه عاد الى طهارة
الباطن فلا يدع الباطن يتغير بغير ذكر الله تعالى حتى لا يذهب عنه نور الفطرة والذي انتبه
عليه ويكون فارا الى ربه بباطنه خوفا من ذكر الاغيار صما وفي الباطن بهذه العبارة فقد تفتق طريق
الانوار وطرق تجلات الالهية في سره ان ينصب الساق من الليل انصبابا ويصير جانب القرب
مويلا وما بالانتهي ويتوضأ ويصلي على فوره اي من ساعته بلا تاخير ليكون طيب النفس
سايرا اي بقية يومه ويجعل من عدة التقوى والتورع عما حرم الله تعالى عليه ويستفتح
بالخير نهاره قال في البستان ويستحب اذا اصبح ان يقول الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا
واليه النشور فاذا فعل هذا دعا شكر ليلته ويستحب ان يعود لسباحته قوله بسم الله
في جميع حركاته ويقول الحمد لله بعد فراغ كل شيء ليدخل حلاوة الايمان في قلبه انتهى وللنووي
رحمه الله تعالى عليه واول ما يبدا به من الذكر ينبغي ان يكون ما ورد في الحديث

وهو اصبحنا اي دخلنا في الصباح واصبح الملك لله اي صار لله تعالى والعظمة والكبرياء والخلق
بالفتح والسكون والامة المراد بها عالم الشهادة وعالم الملكوت والليل والنهار وسكن
فيهما كله لله تعالى وحده لا شريك له اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وعلى دين
نبينا محمد عليه السلام وعلى ملة ابينا ابراهيم قيل معنى ابراهيم اب رحيم والعرب ابدلت الحاء
مكان الحاء وذكر في بعض التفاسير انه ان قيل لم سمي ابراهيم اب هذه الامة وما سمي به محمد
عليه السلام مع انه شفقته عليه السلام لهذه الامة اكثر من ابراهيم قلنا لمعنيين احدهما
ان شهادة الاب لولده غير مقبولة والنبي عليه السلام شهيد لامته بالخيبة والعدالة كما قال
الله تعالى ليكون الرسول عليكم شهيدا والثاني لو سمي النبي عليه السلام بالاب لا يحل من
نسائه امته عليه او لا يرى قال الله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم انتهى وقوله حنيفا
مسلما حال من فاعل اصبحنا والحنيف المائل من كل دين باطل الى الدين الحق وقيل
الحنيف المسلم المستقيم المخلص كذا في شرح الصابيح اللهم اجعل اول هذا اليوم لنا
صلاحا واوسطه فلاحا واخره نجاحا وهو الفوز بالجواز برحمتك يا ارحم الراحمين
وليخطر بباله اخطارا انه بعثت من قبره للحساب والجزاء فان حال النيام كحال
الميت والانتباه كالانبعاث بعد الموت فليعتبر به ليتفكر بفكر صايب لعله
لا ينهمك بقال ان نهمك الرجل في امر اي جد وجهد في محارم الله تعالى والتعلولة في النهار
سنة لمن اراد قيام الليل وقتها نصف النهار حين تقرب الشمس من الزوال وفي
الحديث النوم في اول النهار حمق اي يورث الحماقة وهي قلة العقل او من آثار

الحماقة فلا يبالي شر الاحمق ناقص العقل حيث يعطل وقت التحصيل وفي وسط خلق
اي خلق حسن شريف من اخلاق الانبياء والاولياء وهذا قريب مما يقال الاحسن
من الكلامين هذا هو الكلام فتدبر وفي آخره خرق بالضم والسكون اي تحصيل
الاخرقية واعياء العقل في مختار الصحاح الخرق بالتحريك مصدر الاخرق والاسم
الخرق بالضم والسكون والاخرق بالفارسية انكه جيزى كار نتواند كرد وقال في المغرب
الخرق بالضم خلاف الرفق فحينئذ يكون معنى كلامه انه غرق اي غلب على العقل
من حيث انه مباشرة لا يغيبه ويفقده وفي البستان النوم ثلثة خلق وهو
نوم الكهاجة وخرق وهو نوم اخر النهار لا ينام الا احمق او سكران او مريض وهو
نوم الضحى ولا ينام بعد العصر ذكره وانكان مفهوما مما قبله انتهى وبه وكان النبي عليه السلام
اذا اراد ان يتغوط افعال من داب في عمله مهموز العين ويجد وتعب فيه يعني اذا تعبه
قيام الليل نام نومة قيلولة تصغير قبل الصبح فيجب ساعده نصبا ويعود الى الارض ويضع
راسه على كفه ساعة لطيفة اي قليلة ثم يخرج الى الصلوة للفجر ومن سنة الابرار
التهجد وهو ان يقوم في جوف الليل ولا يكون التهجد الا بعد النوم وتلك النومة هي الهجوع
التي قللها الله تعالى من القايمين اناء الليل قال قليلا من الليل ما يهجعون فالهجوع
النوم والتهجد القيام وفي الخبر ان داود عليه السلام قال اني احب ان اتعبد لك في اي وقت
افضل فاوحى الله تعالى يا داود لا تقسم اول الليل ولا اخره فانه من قام اول نام اخره
ومن نام آخره لم يقم اوله ولكن وسط الليل حتى تخلوني واخلوا بك وارفع الي حوايجك كذا

فيشرح الخطب قال النبي عليه السلام ليلة اسري بي الى السماء اوصاني ربي بخمس خصال فقال
فقال لا تعلق قلبك في الدنيا فاني لم اخلقها لك واجعل همتك معي فان مصيرك الي ودوام
على التهجد فان النصر مع قيام الليل واجتهد في طلب الجنة وكن آيسا من الخلق
فانه ليس في ايديهم شيء ذكره في الخلاصة وبتوضأ ويصلي متطوعا فيصلي اولا ركعتين تحية
الطهارة يقرأ في الاولى بعد الفاتحة ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الاية وفي الثانية ومن
يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ويستغفر بعد الركعتين
مرات ثم يستفتح الصلوة بركعتين خفيفتين ان اراد يقرأ فيهما باية الكرسي وامن
الرسول فان اراد غير ذلك فله ذلك ثم يصلي ركعتين طويلتين اقصر من الاوليين
وهكذا يتدرج الى ان يصلي اثنتي عشر ركعة او ثماني ركعات او يزيد على ذلك ففي كل ذلك
فضل كثير كذا في العوارف ويفعل ذلك في ليلة مرارا وان لم يقدر ففي كل اسبوع مرارا
والا ففي كل شهر مرارا والا ففي كل سنة والا ففي عمره مرارا والسنة فانه يرى في منامه شيئا
من رؤيا الحسنة لا كما يراه كما يستحيي ان يقصه على عالم او ناصح في شرح المصابيح
المستحب هو السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها وتاويلها اول النهار قبل ان يشتغل
الذهن في معائش الدنيا ولكن لا يقصها الا على عالم او ناصح روي انه قال لا تحدث
الا حبيبا او لبيبا وفي رواية لا تقصها الا على واد اي ناصح اي ذي راي لان غيرهما لا يؤ
منه كيد تعبيره بسوء قال الله تعالى حكاية عن يعقوب عليه السلام لا تقصص رؤياك على
اخوتك فيكيدوا لك كيدا واعلم انهم قالوا ان اللوح المحفوظ في المثال كمراة ظهر فيها

الصور ولو وضع مراة في مقابل تلك المراة اخرى ورفع الحجاب بينهما لكانت صورة تلك المراة
تتوارى في هذه وعلى قلبنا يمكن ان يرى احداثه راسه وجراحة ظهره فالقلب مراة
تقبل رسوم العلوم واشتغاله بشهواته ومقتضى حراسته كانه حجاب مرسل بينه
وبين مطالعة اللوح الذي هو من عالم الملكوت فان هبت رياح الرحمة حرك هذا الحجاب
ورفعه فيتمثل الاتي في مراة القلب شيء من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم
وما مقتضاه فهو مشغول بما يورده الحس عليه من عالم الشهادة الا من شاء الله تعالى
من المؤيدين من عند الله تعالى فاذا ركد الحواس عند النوم وتخلص القلب من شغلها
او من الخيال وكان صافيا في جواهره وارتفع الحجاب وقع في القلب مثال اللوح بتدبيره
الخيال فيحاكيه بمثال تقاربه ويكون المتخيلات اثبت في الحفظ من غيره فاذا انتبه
من النوم لم يتذكر الا الخيال فيحتاج الراي الى معبر ليجوز انه ان هذا الخيال حكاية اي
معنى من المعاني ولهذا السر كان من السنة لم يرى في منامه شيئا ان يقصه على عالم او ناصح
ناصح ولتضرب لك بعضها من الامثلة ليحصل لك بصيرة في التاسي من الواقعات روي
ان رجلا قال لابن سيرين رايت في المنام كان خاتما اختم به افواه الرجال وفروج
النساء فقال انت مؤذن تؤذن قبل الصبح في رمضان فقال صدقت فانظر اندرج
الختم وزبدته هو المنع والجلد يراد الختم وانما يشكشف القلب حال التخلي من
اللوح المحفوظ كما هو عليه وهو كونه مانعا للناس من الاكل والشرب والجماع ولكن الجهال
يعني المنع عند الختم فتمثل بالصورة الخيالية والناس بالختم الذي تتضمن روح المعنى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا ينقص في اللفظ الا الصورة الخالية وقس عليه ما سنذكره من الامثلة روي ان رجلا قال
لسعيد بن المسيب رايت في المنام كاني اسلك طيرتقا فكنت اذا قعدت اقطع مسافة من
الطريق واذا مشيت لم اقطع شيا فقال انك نساج اذا قعدت كسبت واذا قمت بطلت فكان
كما قال ورأى رجل النبي عليه السلام في منامه فشكى عليه علة كانت به فقال عليك بلا ولا
فاستيقظ وتحير وسال ابن سيرين فقال كل الزيت فان الله تعالى قال لا شرقية ولا غربية
وقال عبد الله بن البندويه جاءني رجل فقال رايت كان الله ابتدا خلق السموات
والارضين فقلت فقال لعل غيرك راها وسالك ان تغيرها فقال لا بل انا رايتها فجئت
به الى القاضي وكان صديقا له فقلت له ايها القاضي ان هذا يسالني عن هذه الرويا
فاسأله لعله غيره براها فقال انا رايتها فقلت هذا رجل يشهد بالزور لقوله
تعالى ما اشهدتهم خلق السموات والارض ولا خلق انفسهم فجئت عنه فوجد كذلك
قالت عايشة رضي الله عنها لابي بكر رضي الله عنه كانما وقع في جرن ثلثمائة اقر قال
سيد فمن ثلثمائة من الاخبار قالت امراة رايت سنبلة تنبت علي اصبع قال سعيد ر
ست كلمين غذ لك ورأى رجلا انه قد قطع راس نفسه وجعله بين رجليه تقعسها
فقيل له كانت لك عمامة فجعلتها سراويل قال صدقت ورأى عبد الله بن جعفر ر
غبا ساقطا على منارة الرسول عليه السلام فقال لسعيد بن المسيب يتزوج الحجاج
بابنتك فكان كذلك فقال له كيف علمت ذلك فقال المنارة اشرف ما في المدينة والغراب
فاسق قال رجل لابن سيرين رايت كاني اعجن زيتا في اصل زيتونة فقال انك تنكح

امك فجئت عنه فاذا وجد تحته جارية كانا بوه قد وطيها وقال الاخر رايت كاني اسبح في غير
ماء فقال انك لتكثر الاماني وقال آخر رايت كاني اعد ثعلبا فقال انت طالب جيلة وقال
آخر رايت كاني اخذت حمامة بجاري فكسرت جناحيها ورايت غرابا اسود وقع على سطح
بيتي فقال انت تخلف على امراة جارك واسود يخلفك في دارك فاتخص فوجده كذلك
وقال آخر رايت كاني اكل خبيصا في الصلوة فقال الخبيص حلال ولا يجوز اكله في الصلوة
فانت تقبل زوجتك حراما فكان كما قال وقال اخر رايت في داري نخلة حملها عنب
فقال امراتك حامل من غيرك وقال آخر رايت كاني في الماء مصحفا فقال في خفتك درهم
تطاء فلما تفحص وجده كذلك ورأى ابو موسى انه يحمل العرش فوق راسه فلما ابصر بقر
في تعبيره فاتي الى بايزيد يسال عنه فوجده ميتا فلما حملوا جنازته ازدحم على حملها كثير
فلم يجد فرصة ليمسك جنازته فدخل من بين ارجلهم تحت المجارة فقام واستوى
الجنازة على راسه فسمع صوتا من الجنازة هذا التعبير رؤياك يا ابي موسى ومن
نوادر الامثلة في هذا الباب ما ذكر في تاريخ اليافعي من ان البصري رضي الله عنه
راى نمرة كانها لابس صوف وفي وسطه كسيج ورجله قيد وعليه طيلسان عسلي وهو قايم
على مزبلة وفي يده طنبور يضربه وهو مستند الى الكعبة فقصد رويا علي ابن سيرين
فقال لابس الصوف زهده والكسيجة عقوبة في دين الله واما عسليته فحبه للقرآن
وتفسيره للناس واما قيده فثباته في ورعه واما قيامه على المزبلة فدنياه جعلها الله
تعالى تحت قدميه واما ضربه لطنبوره فنشر حكمته بين الناس واما استناده الى الكعبة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فانتجاؤه الى الله وقال رجل لابن سيرين رايت كان طايرا اخذ حصاة بالمسجد فقال ان
صدقت رؤياك مات الحسن فلم يمض الا قليل اذ مات الحسن فتتبع جميع الناس جنازته
بحيث لم يبق من يصلي في المسجد فلم يصلوا صلوة العصر في الجامع وما علم انها تركت فيه
منذ كان الاسلام الا يومئذ وقال رجل لابن سيرين رايت في ساقي رجل شعرا كثيرا فقال
يركب الدين ويموت في السجن فقال له الرجل لكن رايت هذه الرويا فاستشهد قتيل
ومات في السجن وعليه الف درهم قضى عنه بعض الصلحاء وقال الرمحي طلعت جبل لبنان
فوجدت فقيها فقال لي رايت البارحة في المنام كانك قايل انت تقول شعر لله در كل يا ابن
علية ماجدا ترك الوزارة عامدا فتسلطنا لا تعجبوا من زهده في درهم الى اصابه
المعدنا قال فلما اصبحت اتيت الشيخ محمد بن علية وكان هو رئيسا محتشما بارعا في الفقه
ولي الوزارة ثم زهد وجمع نفسه وكان من اكابر المشايخ فقال فوجدت السلطان الملك
الاشرف على بابه وهو يطلب الاذن عليه فقعدت حتى خرج السلطان فدخلت عليه فوقفته
بما قال الفقيه فقال ان صدقت رويا فانا اموت الى احد عشر يوما فكان كذلك قال
الامام اليافعي وقد يتعجب من تعبيره ذلك بموته وتاجيله بالايام المذكور والظاهر والله
اعلم انه اخذ من حروف قولهم اصاب المعدنا فانها احد عشر حرفا وذلك مناسب للموت
من جهة المعنى فان الموت هو الفقر المطلق والملك المحقق ما يقوته من السعادة الكبرى
والنعمة العظمى بعد الموت ولا يقتصر على جاهل وعلى امراة وفي الحديث الرؤيا
على رجل بالكسر والسكون طاير وهذا مثل في عدم الاستقرار الشيء يعني لا يستقر الرؤيا

على شيء فانها كالشيء المعلق على رجل طاير بحيث لا يدري اين يقع فهي غير معلومة
الحال عند ذكر بل في تفسير الامر على راي عالم تعبر على بناء المجهول اي عالم تفسر فاذا عبرت
وقعت اي على وفق ما يسوقه التقدير اليك من التعبير فينتظر وقوعها بعد العبارة
اي بعد التعبير ولا يقص بكل ما يرى من الاحلام جمع حلم بضم الحاء والملمة وسكون
اللام او ضمها كذا في مختار الصحاح لكن الامام النووي اختار سكون اللام وشارح
المشارق ضمها وهو ما يراه النايم كالرؤيا لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم
في المكروه التي هي من الشيطان ولهذا قال المصنف رحمه الله فيتبع بفتح اللام الشيطان
يعني انه يكون ذلك حصا وتحريضا للشيطان فيشتغل على اراءته مثله من المنامات
الهايلة وعن قتادة عن النبي عليه السلام الرويا الصالحة من الله تعالى والحلم من
الشيطان فاذا احدكم ما يحب فلا يحدث الا من يحب واذا راى ما يكرهه
فليتعوذ بالله من شره ومن شر الشيطان وليتفل ثلثا ولا يحدث بها احدا فانها
لن تضره يعني ان الرويا الصالحة بشارة من الله تعالى له بالخير والحلم ما كان تخليطا
لا حقيقة له اضافها الى الشيطان وان كل منهما بقضاء الله تعالى روى انه قال
ابو سلمة اني كنت اري الرؤيا انقل من الجبل فلما سمعت هذا الحديث فكنت ابالي
وفي رواية قال كنت اري الرؤيا بحيث تمرضني حتى سمعت رسول الله يقول الرؤيا
الصالحة من الله الحديث كذا في شرح المصابيح فان راى ما يكرهه فليبزق عن
يساره ثلاثا قال او ليتفل ثلثا كما وقع في بعض الاحاديث ليتفل وفي بعضها ليبصق

والتفل بفتح التاء الفوقانية وسكون الفاء وشبهه بالبزاق وهو اقل منه قالوا اول
البزاق ثم التفل ثم النفث ومنه تفل البراقي ويقال تفل الشيء من فيه اذا رمى به
منكرها له كذا في سبعة البحر والمعنى انه يلزم البزاق من طرف لسانه تلقاء كراهة ذلك
الرويا وطرد الشيطان ثم ليتعوذ بالله تعالى من شرها راي تفلا وليحول من جنبه
الذي كان فيه الى جنبه الاخر كما ليزول عنه رويته حلم الشيطان ثم ليقم وليصل ركعتين
ولا يحدث بالناس هكذا ورد في الحديث الذي رواه ابو هريرة رضي الله عنه وقيل
هذا ماخوذ من قول محمد بن سيرين حيث قال الرويا ثلثة احدها حديث النفس
كمن يكون في امر او في حرفة يرى نفسه في ذلك الامر وكان العاشق يرى معشوقته
ونحو ذلك وثانيها تخويف الشيطان بان يلعب بالانسان فيريه ما يحزنه قال الله تعالى
انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا ومن لعب به الاحتلام والموجب للغسل
قال وهذا ان التاويل لها وثالثها بشرى من الله تعالى يأتيك ملك الرويا من نسخة
ام الكتاب يعني من اللوح المحفوظ وهذا هو الصحيح وما سوى ذلك اضغاث احلام
قال فمن راى شيا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل قال صاحب المصابيح وادرج
بعضهم الكلام في الحديث يعني قال ان قوله الرويا ثلثة الى اخره من الحديث النبوي
لا من قول محمد بن سيرين كذا في شرح المصابيح ويتصدق بشيء فان الله تعالى يصرف عنه
شرها ويقص الرويا على وجهها لا يكذب فيها شيا قال عليه السلام ان من اعظم الفرى
ان يرى عينه في المنام ما لم تر قال عيسى عليه السلام من كذب كلف يوم القيمة ان يعقد

شعيرة ذكره في الاحياء وغيره فلعله يزيد فيه ما يكرهه تاويل فيقع على عبر العالم
بكسر اللام اي المعبر كما قضى لصاحب يوسف عليه السلام قال يوشع عليه السلام قضى
الامر ولم ينفع قوله كذبت علي عيني ولم ار شيا وتحقيقه انما حبس يوسف
عليه السلام حبس معه في السجن خباز الملك وساقيه وكانا عبدين الملك قد غضب
عليهما فقال الساقي يوسف عليه السلام رايت في المنام كاني دخلت كرما فرايت
فيه حبلة حسنة فيها ثلث من القضبان وفي القضبان له ثلث عنا قيد عنب قد اينع
وبلغ فاخذته وعصرته في الكاس ثم اتيت به الملك فسقيته وقال الاخر رايت
كاني احمل على راسي ثلث خبز تاكل الطير منه وذلك فعله تعالى ودخلوا معه السجن
فتيان قال احدهما اني ارانى اعصر خمرا وقال الاخر اني ارانى احمل فوق راسي خبزا
تاكل الطير منه نبئنا بتاويله انا نريك اعصر خمرا من المحسنين اي من الصادقين
في القول وقيل من العالمين فقال في تعبيرهما يا صاحبي السجن اما احدكما فيسقي ربه خمرا
واما الخباز فانت تخرج بعد ثلثة ايام فتصلب فلما اخبرهما بتاويل رويا هما قالا
ما راينا شيا فقال يوسف عليه السلام قضي الامر الذي فيه تستفتيان يعني تسالان
راينا ام لم تريا ه قالا اي وقلت لكما فكذلك يكون وروى ابراهيم النخعي عن علقمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال انهما كانا يتفقان للتجربة فلما اول رؤياهما
قال انما كنا نلعب فقال قضي الامر الذي فيه تستفتيان كذا في تفسير ابي الليث وفي
الحديث الذي رواه انس عن النبي عليه السلام الرؤيا الحسنة اية الصحيحة وهي بان يكون

يعني قال يوسف عليه السلام لساقي الذي كان منهما ان ثلث سلال من الخبز فوق راسي تكون في السجن ثلث سنين ثم تخرج فتكون على عملك الاول فنسي ذلك

من الله تعالى لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عليه السلام من راى
رؤيا حسنة فليبشر وولا يخبر بها الا من يحبه ومن راى مكروهة فلا يخبر بها احدا
كذا قال القابسي من الرجل الصالح قيل المراد به يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور
المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة اربعين جزء من النبوة يعني من اجزاء علم
النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا
كقوله عليه السلام ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرويا كما اعطي ذلك
يوسف عليه السلام واما تحديد الاجزاء ستة واربعين فما يتلقى بقبول حقيقة ويتوقى
من استعلام كيفيته كذا في شرح المشارق وفي الحديث اصدق الرويا ما كان بالاسحار
اي ما يرى في اوقات السحر وهو قبيل الصبح وفي الحديث اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا فقيل
الاظهر ان الاصدق الثاني مبتدا والاصدق الاول خبره حكي القاضي عن بعض العلماء ان
هذا يكون في آخر الزمان عند صوت العلماء وقال النووي هذا على اطلاقه وهو الاظهر
لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخرج خياله صورا غير موافقة لما في علم
الحق فيكذب الرويا كذا في شرح المشارق وقال اهل التاويل اي تعبير الرويا وتاويلها
وقال احدهما وقت انفتاق انفعال من الفتق وهو الشق اي وقت انشقاق الانوار
جمع نور بفتح النون بالفارسية شكوفه واراد بوقت انشقاق الانوار اوايل الربيع
والثاني وقت ينع الثمر بفتح الياء والتحتانية وسكون النون مصدر ينع الثمر ينوعا
وينعا اي نضج وادرك واراد بوقت بلوغ الثمار اوان الخريف وذلك الوقت المذكور عند

تقارب الليل والنهار لان الليل والنهار يتساويان تقريبا في السنة مرتين في اول
فصل الربيع اعني يوم النيروز وفي اول فصل الخريف اعني يوم المهرجان
فيتقارب الليل والنهار طولا وقصرا في تلك الايام قالوا وعند ذلك الاعتدال
من الزمان يعتدل الامزجة وتصح فيكون الرؤيا سالما عن التخاليط فيصدق
وقوعه وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام اذا اقترب الزمان لم يكد يكذب
الرويا المؤمن قيل المراد منه وقت اعتدال الليل والنهار كما ذكره المصنف رحمه الله
وقيل المراد منه اقتراب الساعة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويستقرب اطرافه حتى
كانه يكون السنة كالشهر والشهر كالاسبوع والاسبوع كاليوم واليوم كالساعة وذلك
يكون في زمان المهدي وقيل اذا اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل سنة الكهولة والشيب
فان رويا ه قلما يكذب لذهاب الزيادة الفضلة وتوزع الشهوات عنه هذا
وقيل رويا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر كذا في شرح المصابيح
وليرد العابر رويا كل مؤمن الى حسن تاويل قوله وان كانت الرويا باطلة اي مخوفة
يحتمل ان يكون ابتداء كلام وان للشرط ويحتمل ان يكون قيد الكلام السابق وان
للوصل وليقل خيرا تلقاه اي كان خيرا تلقاه نظره وسروره احد في احدى التائين
من تتلقى او كذا قوله وشرا توقاه اي ان كان شرا تتوقاه والمراد انه فذلك الله من
شره فقوله تلقاه وتوقاه في موضع الدعاء بحسب التحقيق وان كان جزاء الشرط
في التقدير ويحتمل على بعد ان يكون من قبيل ما اضمر عامله على شريطة التفسير اي تلقاه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خير التقاه وتوقى شرا توقاه وقال عمر رضي الله عنه اذا راى احدكم رويا فقصها على
اخيه فليقل خيرا ان رايت خيرا وشرا الاعداءنا وفي بعض النسخ خيرو شر
بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي هي خير وشر قوله فان امرأة تعليل لقوله وليسرد
العابر الى احسن تاويل قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم رايت في المنام كان بيدي
النون جائزة بالجيم والزاي المعجمة اي اسطوانة بيتي المعترضة من فوق انكسرت
فقال عليه السلام خيرا اي كان انشاء الله تعالى يرد الله عليك غايبك فكان كذلك حيث
رجع زوجها من السفر ثم غاب عنها زوجها فرات تلك الرويا فجاءت الى النبي عليه السلام
فلم تجده ووجدت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما وقصت مثل ذلك الرؤيا على ابي بكر وعمر
رضي الله عنهما فقالا لها يموت زوجك فكان كذلك قال في البستان فاتت النبي عليه السلام
فقال لها هل عرضتها على احد قالت نعم فقال عليه السلام هو كما قيل لك وكان يقول الرؤيا
على ما اولت وقد احتج بعض الناس بهذا الحديث ان الرويا على ما اولت وقال اهل
التحقيق ان حكم الرؤيا لا يتغير بتغيير الجاهل كما ان المسئلة من الفتيا اذا اجاب عنها
جاهل لا يكون كذلك الجواب حكم كذلك مسئلة الرويا وانما يتغير رسول الله صلى الله عليه وسلم
لان الله تعالى يصدق قوله الكرامته اياه ويصدق برويته النبي عليه السلام في منامه
فانه حق لا ينكره الا مبتدع وفي الحديث من راني في المنام فقد راى اي سيراني حقا ايدان
عليه فان الشيطان لا يستطيع من شاط اي هلك فهو فعلان واما من شطن اي بعد فهو
فيعال والمراد اما ابليس شخصه فاللام للعهد واما نوعه فاللام للجنس كذا في الكرماني لا تمثل

بي ولا بالكعبة قال القاضي رحمه الله هذا اخبار آه على صفة المعروفة في حيوته فانه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتجلى الله لي اذا بعضي تمام الخلق عظيم القدر تمثلا لوفور وجهه نورا كالبدر
وسط السماء عظيم المامة اظلم اللون اي بياضه مخلوط بالحمرة واسع الجبين اي دقيقا
بينهما عرق يدره الغضب اي الظاهر اشم اي مرتفع الانف اكحل بالاكتحال كحش اللحية اي
وافرة سهل الخدين اي غير مرتفع ضليع الفم اي كبير اغلب الاسنان طويل العنق
والزندين والاصابع بين كتفيه خاتم النبوة جمع وسيع القدمين اي قليلة اللحم قال واذا
راه مخالفا لما ذكر يكون المرئي صورة شريعة فيعبر بما شاء اذا راه كوسجا وقصير القامة
يدل على قصوره في الشريعة وقد يحتج عليه بانه حكي ان الشيخ محي الدين العربي رضي الله عنه
راى النبي عليه السلام مبتسما واقعا في زاوية مسجد من مساجد العرب فقص رويا وحكى لصاحبه
ذلك الملقان قالوا اذا السلطان الذي يبني ذلك غضب تلك الزاوية اني رايت النبي عليه السلام
واخذ ما من غير رضاء صاحبها فلعدم حيات شريعته رايته يبتاذكره الامام اليافعي رحمه الله
في تاريخه هذا وذكر الامام المازري الصحيح ان رويته النبي عليه السلام في المنام اعم سواء
كانت على صفته او على غير ما كمن يراه مريضا المحبة لذا المرئي اما النبي عليه السلام ذكره
في شرح المشارق وقال عليه السلام من راني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف
النوم قيل المراد به اهل عصره بعضاه من راني في المنام ولم يكن هاجرا رزقه الله تعالى
المحبة ورويته في اليقظة وقد يقال بمعناه فسيراني في اليقظة اي في الدنيا حالة
الانتقال قال وهو معلوم عند اهله هذا واللائق الحق مذهب قوله عليه السلام المصنف رحمه الله

فيما يعبر الى آه ما قيل ان المراد باليقظة يقظة دار الاخرة كما قال عليه السلام الناس
نيام فاذا ماتوا انتبهوا برؤية فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه ثم ان قوله اني يراني
على الصفة التي عرفني اواحسن حالا وهيئة موافق لما ذكره الامام المازري يعني
من رأني فقد رأني حقا ولكن يراني موافقا لما اعتقده في صفتي او احسن حال
وهيئة مما اعتقده واعلم ان ما ذكره من ان الشيطان لا يتمثل بي غير مختص
بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بل جميع الانبياء عليهم السلام معصومون من ان
يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل بل كل ما هو
مظهر اللطف والهداية كالملائكة والكعبة والشمس والقمر والسحاب الابيض والمصحف
وامثال ذلك فان الشيطان لا يتمثل به كذا في شرح المشارق والمصابيح والوجه
الصالح لدفع المنامات الهائلة اي المخوفة ما قال محمد بن سيرين رحمه من كبار التابعين
رئيس الاية المعبرين وكانت ولادته لسنتين بقيا من خلافة عثمان رضي الله عنه
وتوفي بعد الحسن البصري باية يوم في سنة اية وعشرة رؤي انه جاءته امه اتاه
فقالت رايت القمر قد دخل في الشرفة داني منادٍ من خلق امية الى ابن سيرين فتضحك
عليه هذا قال فقبض ابن سيرين يده على بطنه وقال ويلك كيف رايت فاعادت عليه
فاصفر وجهه فقام وهو اخذ ببطنه فقالت له اخته مالك قال نعيت هذه المراة الي الموت
الى سبعة ايام فقال فعدوا فمات ذلك اليوم فدفن في اليوم السابع ذكره في تاريخ
اليافعي اتق الله في اليقظة ولا تبال بالمبالات ما رايت في النوم الباب التاسع والثلثون

في سنن السفر واداب في الحديث سافروا تصحوا واغتنموا ويروى تربحوا قيل
في توجيه هذا الحديث تصح ابدانكم في الظاهر بالحركة وادیانكم في الباطن بالاعتبار
اي العبرة وتغتنموا بالفضل اي العلم المستفاد من المشايخ والعلماء الذين
تصاحبونهم في اثناء سفركم في حديث اخر عليكم بالسفر فان المسافر في عون الله تعالى
راكبا كان او ماشيا وهذا المذكور مختص لمن يسافر لله تعالى في طلب علم يامور دينه
او رياضة نفس لان في السفر قطع الملوفات والانسلاخ من ركون النفس الى معهود
ومعلوم والتحامل على النفس بتجرع مرارة فرقة الالوف والخلان والاهل والاوطان
وايضا فيه استكشاف دفائن النفوس واستخراج غوامضها وعاوسجاياه لانها لا تتبين
ذلك بغير السفر وقد سمي السفر سفرا لانه يسفر اي يكشف عن اخلاق الرجال قال
الشيخ في العوارف نقلا عن النووي التصوف ترك كل حظ للنفس فاذا سافر
المبتدي تاركا حفظ النفس تطمئن النفس وتلين كما تلين بدوام النافلة ويكون
لها بالسفر دباغ يذهب عنها الخشونة والبيوسة الجلية والعفونة الطبيعية
وكالجلة يعود من هيئة الجلود الى هيئة الشباب فتعود النفس من طبيعة الطغيان
الى طبيعة الايمان او فرار من الفتنة في الدين قال الامام ويجب الهرب منه فالولاية
والجاه وكثرة العلائق والاسباب فان ذلك يشوش فراغ القلب والدين لا يتم الا بقلب
فارغ من غير الله تعالى فان لم يتم فراغه فبقدر فراغه يحصل ان يشتغل بالدين وقد كان
من عادة السلف مفارقة الوطن خيفة من الفتن وقال سفيان الثوري هذا زمان سوء لا ترى

على الحالين فكيف على المشهورين هذا زمان رجل ينتقل من بلد الى بلد كلاهما في موضع
تحول الى غيره وكان ابراهيم الخواص لا يقيم ببلد اكثر من اربعين يوما وكان يرى انه ان قام
اكثر من اربعين يوما عليه توكله وحكي عنه انه قال مكثت في بادية احد عشر يوما لم اكل
شيئا ان اكل من حشيش البر فرأيت الخضر عليه السلام فهربت منه ثم التفت فاذا هو
رجع عني فقيل له لم هربت منه قال شرفت نفسي ان يغيثني وقال الشيخ وعن رسول الله
عليه السلام انه قال احب شيئ الى الله الغربا وقيل وما الغربا وقال الفارون بدينهم
كما قال في حديث آخر من فر بدينه من ارض الى ارض وان كان شبرا استوجب له الجنة
وكان رفيق ابراهيم ونبينا محمد عليهما السلام والسنة ان يختار الخروج الى السفر يوم
الاثنين والخميس في المصابيح وكان النبي عليه السلام يحب ان يخرج يوم الخميس وقد
اختاره في غزوة تبوك وانما اختاره لانه يوم مبارك يرفع فيه الاعمال الى السما وفاحب
ان يرفع له عمل صالح فيه اذا كانت استخارة لله تعالى وعن علي رضي الله عنه انه كان يكره
السفر والنكاح في محاق الشهر بضم الميم والحا والمهملة والقاف المخففة ثلث ليال من آخره
واذا كان ببلج العقرب ذكر في الخواص انه اذا سافر والقمر في العقرب ينقل ذلك
السفر على السافر ويخرج في اول النهار في الغدو بضم الغين المعجمة وتشديد الواو
بركة ونجاح بالجيم بعد النون وهو الظفر بالمقصود وروي ابو هريرة رضي الله عنه
انه قال عليه السلام اللهم بارك لامتي في بكورها يوم خميسها وفي رواية انس رضي الله عنه يوم
السبت وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنه اذا كان لك الى رجل حاجة فاطلبها نهارا

ولا تطلبها ليلا واطلبها بكرة فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم بارك لامتي
في بكورها وكان صخر الغامدي تاجرا يبعث اموالة في اول النهار فاكثر ماله بهركة
دعوة للسنة لان دعاءه مقبول الامحالة ولا ينبغي ان يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة
فيكون عليه بشرك الجمعة واليوم منسوب اليها فكان الاول من اسباب وجوبها كذا في الاحياء
ولا يخفى لكن ان هذا انما هو حكم التقوى واما حكم الفتوى فقد ذكرنا تفصيله في فصل الجمعة
فليتذكر قال والتشييع للوداع سنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اشيع مجاهدا
في سبيل الله فاكشف على رجله عذوة او روحة احب الي من الدنيا وما فيها وفي الحديث
اذا اراد احدكم السفر فليصل ركعتين في بيته واذا رجع فليصل ركعتين ويقول حين خرج
من المنزل امنت بالله واعتصمت بالله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم وقد ذكرنا في فصل المشي ان انس بن مالك رضي الله عنه روي عن النبي عليه السلام
انه اذا قال الرجل حين خرج من بيته بسم الله قال له الملك حديت واذا قال توكلت على الله قال
له كفيت واذا قال لا حول ولا قوة الا بالله قال له وقيت فيتنحى الشيطان ويقال شيطان اخر
فيقول له كيف لك برجل قد كفي وهدي ووقي اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر بفتح الواو
وسكون العين المهملة وبعده ثاء مثلثة اي مشقته وشدته وكابة المنقلب بفتح القاف
بالنكد من شدة الهم والحزن والمنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي ومن شدة الرجوع
وسوء المنظر اي بان يصيبنا خسران او مرض في الاهل والمال وذكر في بعض الروايات
ودعوة المظلوم والحور بعد الكور اي ومن النقصان بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع

كذا في شرح المصابيح اللهم لصاحبنا اي الملازم في السفر اراد مصاحبة تعالى اياه بالعناية
والعلم والحفظ فنبه بهذا القول على ان الاعتماد عليه تعالى والاكتفاء به عن كل صاحب سواه
والخليفة في الاهل بمعنى انت الذي تصلح امورنا في اوطاننا ويحفظ اهل بيتنا في غيبتنا
اللهم اطو امر من طوى يطوي لنا الارض اي الطو بعدها وامتدادها وهون علينا اي اجعل
شدايد السفر هينا يسيرا لنا اللهم زدني بكسر الواو والمشدة اي اجعل التقوى زادا
وذخيرة واغفر لي ذنبي ووجهني بكسر الجيم المشدة للخير اينما توجهت ويقرأ بحذف
السور الخمس التي اوليها قل يا ايها الكافرون واراد باوليتها ان يكون فوقها في الذكر
بحيث يكون سادس ستة وقد يوجد في بعض النسخ المتن هكذا التي قل يا ايها الكافرون
والنصر والاخلاص والمعوذتان ولم يذكر سورة تبت في هذا العدد الخمس فحينئذ لا محل
لهذا التوجيه المذكور كما لا يخفى يفتح كل سورة ببسم الله الرحمن الرحيم كي عن الزائد
الى الحسن الغزنوي انه قال من اراد سفرا فليقل سورة لايلاف قريش فانها امان من
كل سوء وقد جاء من طريق صحيح من قرأ آية الكرسي قبل خروجه لم يصبه شيء حتى يرجع
ثم يتصدق بشيء من ماله قبل خروجه الى الفقراء قال الكرماني واقله على سبيل المسكين فانه بسبب
سلامة الطريق كذا في شرح اللمعة ومن السنة ان يودع اخوانه توديعا فان الله تعالى يذيده
اي للمسافر بدعائهم له خيرا روى يزيد بن ارقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد
احدكم سفرا فليودع اخوانه فان الله تعالى جاعل له في دعائهم البركة وليقل المسافر لاهله
عند الخروج من منزله استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه هكذا اعلم ابو هريرة رضي الله عنه

لموسى بن وردان وقال هكذا علمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الوداع ذكره في الاحياء
قال وينبغي ان يستودع الله تعالى ما يخلفه ان يستودع الجميع ولا يخص فقد روي ان عمر رضي الله عنه
كان يعطي الناس عطاياهم اذا جاءه رجل معه ابن له فقال عمر رضي الله عنه ما رايت احدا اشبه
باحد من هذا منك فقال الرجل احدثك عنه يا امير المؤمنين بامره اني اردت ان اخرج الى سفر
وام حامل به فقالت تخرج وتدعني على هذه الحال فقلت استودع الله تعالى مالي بطنك فخرجت
ثم قدمت فاذا هي قد ماتت فجلسنا نتحدث فاذا نار على قبرها فقلت للقوم ما هذه
فقالوا هذا من قبر فلانة نراها كل ليلة فقلت والله كانت متواتة قواعة فاخذت
العول حتى انتهيت الى القبر فحفرنا فاذا سراج واذا هذا الغلام بجنبها فقيل ان هذه
وديعتك ولو كنت استودعتنا امه لوجدتها فقال عمر رضي الله عنه لهو اشبه به من الغراب
بالغراب انتهى ويقول الرجل المقيم لمسافر استودع الله اي اسأل الله تعالى ان يحفظ
دينك واهلك لانك جعل الدين والامانة من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة
والخوف فيكون سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له بالمعونة فيه والتوفيق واراد بالاهل
ههنا اهل الرجل وماله كذا في شرح المصابيح وخواتيم عملك وهذا القول اما قاله لقمان
لابنه وخواتيم زودك الله التقوى ووجهك للخير اينما توجهت ماخوذ من الحديث الذي رواه
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من انه كان اذا اودع
رجلا قال زودك الله وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث توجهت وينبغي ان يحمل المسافر
معه عدة اي آلات اشياء معدودة التعاويذ بالضم والسكون واحد الامتعة اي الاثاث
والاشياء بالكسر والتشديد

تمشط بها والمدري بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح الراء حديدة كالمسلة تسرح بها
قرون النساء قبل المشط كذا في سبعة ابحر والمكحلة بضم الميم والحاء والسواك والمقراض
لقص الشارب ونحوه والمرآة والتوس مع سهمه والسيف والسكين والعمامة بالتخفيفة
والخذاء بكسر الخاء المهملة وفتح الذال المعجمة النعال والاشقي في الديوان الاشقي بكسر الهمزة
وفتح الفاء والقصر من الاساكفة بالتحريك بنيئة قال ابن السكيت الاشقي ما كان الاساكفة والمزاود
ونحوها والمخصف للنعال كذا في مختار الصحاح والمخرز بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وتشديد الراء
المهملة قبل الزاء المعجمة بما يخرز به الخف اي الاشقي للخفاف كذا في الديوان والمسلة
بكسر الميم وتشديد اللام الابرة الكبيرة يعني بالفارسية جوالدوز والابرة وفي بعض النسخ
والابر بصيغة الجمع مناسبا بقوله والخيوط اي الابرة المتفاوتة بالصغر والكبير والخيوط
المتنوعة الدنا والمتفاوتة رقة وغلظا وعمل من الادوية ما ينتفع به هو وغيره ويعوذ
نفسه تعويذ من المخاوف بسورة الاخلاص في مختار الصحاح عاذ به من باب قال واستعاذ
به لجاء اليه وهو عياذ اي ملجاؤه واعاذ غيره به وعوذه به بمعنى يقرأ في كل منزل احدى عشر
مرة ويقرأ اية الكرسي مرة ويقرأ ما قدروا الله حق قدره الى قوله تعالى عما يشركون مرة وعن
ابي موسى ان النبي عليه السلام كان اذا خاف قوما قال المظفر رحمه الله بدله العدو والاول
الاولى اللهم انا نجعلك في نحورهم جمع نحر بالحاء المهملة اي نجعلك بعينك في صدورهم وفي
وفي شرح المصابيح ان نجعلك حذاء اعدائنا حتى تدفعهم عنا قال وتحرس النحر لان العدو
يستقبل بنحره عند القتال ونعوذ بك من شرورهم قال الامام في الاحياء ومهما خافت

الوحشة في سفر قال سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح ذللت السموات بالعزة
والجبروت وفي روضة المتقين من قرأ سورة والنازعات مواجهة اعداء لم يقروه
وانحر فواعنه ويذكر اسم الله تعالى عند الركوب والنزول عنها اي عن الدابة فمن سمى الله
تعالى عند الركوب رد الشيطان فقال له تنح امر من تنحى يتنحى والهاء للوقف فان
لم يجز الفتاء بالكسر والمد بالفارسية سرود قال له تمنه الظاهر انه امر من التمني
المتعارف يعني يسوقه اي ان يتمنى في الامور الباطلة كانه يقول طولا املك بالتمنيات
الكاسدة والافكار الفاسدة ويجوز ان يكون من قولهم فلان يتمنى الاحاديث اي
يفتعلها قال في مختار الصحاح وهو مقلوب من اليمن وهو الكذب اي قال له تكلم بالكلمات
المجعولة الكاذبة فيقول حين وضع رجله في الركاب بسم الله فاذا استوى عليها
اي استوى على ظهر الدابة يقول الحمد لله واذا سارت الدابة اي اذا اخذت في السير
يقول الراكب سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين من اقرن له اطاقه
وقوي عليه وانا الى ربنا لمنقلبون اي لمنصرفون اليه في المعاد كذا في تفسير الثعلبي
ولا يحمل على الدابة فوق طاقتها ولا يضرب في وجهها ولا يرد في من باب علم وفي بعض
النسخ لا يراد في من باب فاعل ثلثيا على دابة فان المقدم من تلك الثلثية ملعون هكذا
ورد في الحديث وينبغي ان يعلم ان هذا اذا كان المتراد فون كلهم كبارا اما اذا كان
البعض صبيا فليس كذلك كما ذكر في المصابيح رواية عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه
انه قال قدم رسول الله عليه السلام من سفر فسبق الي اليه فحملني بين يديه ثم جيئ باحد ابني

فاطمة فاردفه خلفه فدخلت المدينة ثلثة على دابة واذا كانت الدابة ضعيفة لا تطيق
الثلثة واذا كانت المسافة بعيدة على قيل ولا يتخذ الدابة كرسيا يقعد عليه لقوله عليه السلام
لا تتخذوا الظهور دوابكم كم سيعيد ذكره ولا منبرا يواقف عليه قياسا للحديث اى لتتحدث والملازمة
مع الغير لقوله عليه السلام لا تتخذوا الظهور دوابكم منابر اى لا تستقروا عليها بالذوذ السير
والنهر عن الوقوف على ظهر الدابة لغير حاجة ومشقة في السير راجلا ولعل هذا هو المعنى لان
اخر الحديث يناسبه حيث قال انه عليه السلام خطب على راحلته واقفا يدل على جوازه اذا
كان مع شوق الى حاجة قيل قوله او انتظار امر ناظر الى قوله لا يتخذ كرسيا وقوله الحديث قيد
لقوله لا منبرا على طريق اللف والنشر الغير المرتب وكل منهما اعين قوله الحديث او انتظار امر قيد
ان الامر يسبق منا قوله لا يتخذ كرسيا وقوله لا منبرا الكبيهما على السواء وقيل عنى قوله عليه السلام
لا تتخذوا الظهور دوابكم منابر انه لا يركبوا عليها بغير حاجة ومشقة في السير راجلا ولعل
هذا هو المعنى لان اخر الحديث يناسبه حيث قال بعد قوله منابرا فان الله تعالى انما سخرها
لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس اى بمشقتها وجعل لكم الارض فعليها
فاقضوا حاجاتكم قال شارح المصابيح اى خلقها لتسكنوا فيها وتتزودوا عليها كيف شئتم
ومتى شئتم فلا حرج عليكم في التردد عليها بخلاف ركوب الدواب فان ركوبها لا حاجة
تدعو عنها وقوله فعليها اى فعلى الدواب فاقضوا حاجاتكم من سلامة الراكبين عليها
انتهى بل ينزل ثم يتحدث او ينظر ذلك الامر فان الله تعالى خلقها للركوب والحمل لا لغير
واذا عثرت من باب نصر الدابة عثارا اى اذا استقلت فلا تعس بكسر العين الشيطان

ع ثبوت

فقال في بيوته

قال في سبعة ابحر تعس يتعس اذا عثر وانكب وقد يفتح العين وهو دعاء عليه بالهلاك
انتهى فانه اى الشيطان عليه اللعنة يتعاظم به ويقول صرعته اى طرحته بقوتي وليقل
حين عثاره بسم الله فانه يتصاغر به اى بهذا القول حتى يكون بالرفع اصغر من
الذباب ويتعوذ بالله العظيم من شره ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
ذكره في الاذكار ان النبي عليه السلام قال لعلي رضي الله عنه يا علي الا اعلمك كلمات اذا
وقعت في ورطة فقلت بسم الله لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله يصرف
بها ما شاء من انواع البلاء وفي الحديث صاحب الدابة احق بصدرها وعجزها وعن ما يلي عنقها
فلا يتقدم على دابة اخيه الا باذنه وعن بريدة انه قال بينما رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا جاء رجل معه حمار فقال يا رسول الله اركب وتاخذ الرجل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا انت احق بصدر دابتك الا ان تجعله لي وانما قال ذلك لئلا
يظن الرجل ان من هو اكبر قدرا احق بركوب صدر ما مالكا كان او غيره فبين عليه السلام
ان المالك احق بصدر الدابة الا ان يؤثر غيره به على نفسه ولا باس بتعاقب اثنين
او ثلثة في ركوب دابة واحدة بان ينزل واحد ويركب الثاني مكانه وكذلك الثالث
وهذا غير ما ذكر من ترادف الثلثة على دابة واحدة كما لا يخفى ويطلب لسفره رفيقا صالحا
غير فاسق فقد قيل الرفيق ثم الطريق ولكن الرفيق من يعينه على الدين فيذكره
اذا نسي ويعينه وساعده اذا ذكر فان المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل الا
بخليله وقد نهى النبي عليه السلام ان يسافر الرجل وحده وقيل خير الرفقاء اربعة لا يتبائس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كل منهم بآخر واذا عن لهم امر يحتاج فيه الى ذهاب احدهم واقعة ذاهر معاونة له ومواساة
ولان ما يحدث في السفر كثيرا ما يحتاج الى كثرة خصوصا اذا نزل بهم نازل الموت فانه
يحتاج فيه الى الغسل والحفر والصلوة والدفن وخصوصا اذا جعل احدهم وصيا لرد
الوديعة والدين ونحوه والاخران شاهدين له واذا خرج المجمع اي الجماعة سفرا امروا
بتشديد الميم اي جعلوا واحدا منهم اميرا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلثة
في سفر فامروا واحدكم ذكره في العوارف عالما عاقلا ثم لا يخالفونه في امر قال وينبغي
ان يكون الامير اشفقهم على الجماعة في الدنيا واوفرهم حظا من التقوى واتمهم مروة وسخاوة
واكثرهم شفقة روى عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن رسول الله عليه السلام انه قال الامير
عند الله خيرهم لصاحبه نقل عن عبد الله المروزي ان ابا علي الوعاظ صحبه فقال علي ان
يكون الامير انت فقال بل انت فلم يزل يحمل الزاد كتفه وابى علي تلهه واصابتهم
السماء ذات ليلة فقام عبد الله طول الليل علي راس رفيقه يغطيه بكسائه عن المطر
وكما قال لا تفعل تقول انت الامير وعليك الانقياد والطاعة انتهى ويستحب
لهم اي للمسافرين ان يجمعوا طعامهم عند واحد منهم فان ذلك اطيب لنفوسهم واحسن
لاخلاقهم وفي الحديث صاحب الدابة القوطوني بفتح القاف اي البطيء الا يسير امير عليها
على الركب بالفتح والسكون جمع راكب كسفر جمع سافر وينبغي ان يسير المسافر على قدر
اضعفهم وكان النبي عليه السلام ربما يتخلف في السير عن الرفقة بضم الراء وكسرها
وسكون الفاء بعدها الجماعة التي ترافقهم في سفر والجمع رفاق فيعرز الزاد الضعيفة

ويرفق ويدعوا لهم ويتولى من تولى العمل بقدر خدمة رفقائه على استطاع من نزل الزاد
وفضل الظهر بالفتح والسكون اي دابة زايدة على قدر حاجته والاعانة عند الحمل
وعند النزول ويحمل المركوب اي الدابة على ملاذ الارض بفتح الميم وتشديد الذال
المعجمة جمع ملذ وذاي بر سلسة تارة فتارة اي يا يلتذ منه من بنات الارض فيعرعر
في الخصب والعشب الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثيرة العلف
والبنات والعشب بالضم والسكون الكلاء الرطب كذا في شرح المصابيح واذا اقامت
الارض مخصبة بفتحتين الميم والصاد اي ذات خصب فليقصد في السير بكسر الصاد
اي فليسر سيرا متوسطا بغير اسراع فيدع مركوبه ساعة فساعة قال عليه السلام اذا
سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها اي حظها من الارض كذا في شرح المصابيح واذا
كانت مجدبة بفتح الميم والدال المهملة اي ذات جدب وقحط اجدوا اسرع يقال اجد
في الامر واجد بمعنى اجتهد والسكون والمرحة اما الاول فظاهر واما الثاني فلان
تعلل الدابة الى المنزل بسرعة فتعلف فيه قبل ان يحتهاجوع وعطش في الطريق فتضعف
عن السير ويعامل اخوانه الذين رافقوه في السفر بحسن الخلق والمزاح بالحق والمجاملة
في غير معصية الله تعالى وقد مر تفصيله ويكثر من استشارة الرفقاء اي المشورة
معهم في امر السفر ويكثر التبسم في وجوههم تنشيطا لهم فان السفر عمل الفجرة والله
ولا يمنع عنهم تفضلاته وقوته بسكون الواو والزاد كثر وهذا اتمها به بل لا يمنع
منهم ما عنده مطلقا ويوافقهم ويواليهم اي يطاوعهم في كل مباح في الطريق

فتقول التفتة على ذلك الامر معوانا اذا وافقته وطاوعته والعامة وانثه بالواو انتهى
وتطيب داعيهم وتشغيث مستغيثهم ولا يقول لسايل لا بل يجيبه بقدر ما امكن وانطان
بالكلم الطيبة وان تجتمعوا في طريق تنزلوا وتوامروا اي تشاوروا في مختار الصحاح امره كذا
موامرة شاوره والعامة يقول وامره بالواو انتهى فان راوا شخصا واحدا عن الطريق
ولا يستريبوه فربما يكون عينا اي جاسوسا للعدو او هو الشيطان الذي يجرهم
على ما روي ان في الفلاة نوعا من الجن يقال له الغول يضل الناس عن الطريق ويهلكهم
قال عليه السلام اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان وقد يقال كان ذلك في الابتداء
ثم دفعه الله تعالى عن عباده واشار النبي عليه السلام في حديث اخر لا طيرة ولا غول
وقيل المنفي بقوله لا غول بل ما يزعمه العرب من انه يتصرف في نفسه حيث يتراءى بالوان
مختلفة واشكال شتى كذا في شرح المشارق ولا يوخرون صلوة حضرت عن اول وقتها
بل يقضونها ولو قالي بل يوخرونها لكان اولى كما لا يخفى ويستريحون فيها استراحة فانها
اي الصلوة دين الله تعالى في ذمة عباده المكلفين ويصلونها في جماعة ولو على طرف
زج بضم الزاء المعجمة وتشديد الجيم الحديدة التي في اسفل الرمح يصلونها في الجماعة ولو كانوا
في ضيق من المكان والخوف ونحوه ولا ينام احد على دابة فان ذلك النوم سريع اي سريع
البسيئة في دبرها بفتح الذال المعجمة والباء الموحدة جمع دبرة بالتحريك وهو جراحات
وحدوتش على ظهر الدابة تقول منه دبر البعير بالكسر وادبر اذا تشعب واذا انزل
هنيها اي انزه اذا انزل المسافر عن دابته بدا يعلفها قبل تدارك طعام لنفسه ويتخير

من الارض للنزول بها التي يخشة من الارض للنزول بها كان ترابها ليينا واكثر اعشبا
رفقا لدابته ويصلي ركعتين قبل ان يقعد ليذهب كلاله اي ضعفه وعيه ويقول اللهم
انزلني منزلا مباركا على صيغة المفعول اكرم مكان من انزل مباركا وانت خير المنزلين
اعوذ بالله من الاسد والاسود بفتح الهمزة وسكون السين وهو العظيم من الحيات كذا
في مختار الصحاح ومن شر الدود ما ولد قيل يراد به الجن واولاد ويدخل فيه ابليس وذريته
ويراد به جميع ما يوجد بالتوالد ذكره في زين العرب اعوذ بكلمات الله التامات كلها من
شر ما خلق ولا يتناول الطعام حتى يطعم محتاجا طعاما بحسن الرفق ويقرا كتاب الله تعالى
ما دام راكبا ويسبح الله تعالى ما دام عاملا يعمل في تحصيل اسباب الدابة ومهمات نفسه
ويكثر الدعاء ما دام خاليا عن الركوب والعمل فاذا اراد الارتحال ودع منزله بركعتين
وسلم على اهل البقعة ويقول السلام عليكم وعلى عباد الله الصالحين وهكذا يقول
اذا دخل في بيته ولم يكن فيه احد كما مر فان لكل بقعة اهلا من الملايكة يحرسون ذلك
المكان ولا تسير الرفقة وحي بالضم والسكون الجماعة التي تخرج معهم في سفرك كما مر يعني انه
لا يسيرون المسافرون من اول الليل فان فيه خطر بفتحتين الخاء المعجمة والطاء المهملة
الاشراف على الهلاك بل يعرسون في الصحاح التعريس نزول القوم في السفر بعد اخر الليل
يقعدون فيه وقعة للاستراحة ثم يرتحلون اشتهر ولا يخفى عليك ان هذا لا يوافق كلام
المصنف رحمه الله فان المراد من قوله بل يعرسون انهم ينزلون في السفر من اول الليل
فالتوفيق بينهما اما بان يحمل كلام المصنف رحمه الله على التجريد اعني استعمال التعريس

هضنا في جزء معناه فقط اعني النزول كما قيل في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا
حيث استعمل الاسراء وهو السير ليلا في السير فقط بقرينة ليلا ويحمل قول الجوهري مناخر
الليل على معنى الاجل اخر الليل كما في قولهم قعدت من خشيتك وانت خبير فان هذا التوجيه
وان اندفع به اي يرتحلون بعد نصف الليل قال عليه السلام عليكم بالدلجة فان الارض تطوى
بالليل اي فان الارض تطوى بالليل اي النزموا الدلجة وهي السير اخر الليل فانه تسهل فيه
يظن السامع انه سار قليلا وقد سار كثيرا فكانه طويت له الارض كذا في شرح المصابيح وقال
في مختار الصحاح ادلج سار من اول الليل والاسم دلج بفتحتين والدلجة والدلجة ايضا بوزن
الجرعة والغرفة وادلج بتشديد الدال سار من آخره والاسم ايضا الدلجة والدلجة ايضا انتهى
ولا يرفعون اصواتهم في مسيرهم فانه يؤذن اللصوص والسباع جمع سبع بضم الباء
يقال آذن ايذانا اي اعلم بمكانهم يعني ان رفع الصوت يعلم بوجودهم لقطاع الطريق
والسباع ونحوها ومن السنة ان يكثر التكبير اكثارا اي يقول الله اكبر كبيرا على كل شرف
بفتحتين اي مكان عال في الاحياء ينبغي ان يقول اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على
كل حال وكيفية التسبيح على كل غور بفتح الغين المعجمة وسكون الواو المطمئن من الارض قوله
متخفين صفة كما شفعة واراد بها الاودية صغارا وكبارا وفي الحديث منا كبير على ساحل البحر
اي جانبه وطرفه تكبيرة عند غروب النجم رافعا بها اي بتلك التكبيرة صوته كتب الله له
بكل قطرة حسنة وعند كوب السبعة يسم الله مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم وما قدروا
الله حق قدره والارض قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما

يشركون ولا يعرس على اي لا ينزل على قارعة الطريق اي على الطريق والقارعة ما يؤذي
الحيات وغيرها من الموذيات ومدرجة على وزن المقبرة اي مدخلة السباع فانها تمشي
بالليل على الطريق لسهولتها وينزل القوم جملة في مكان وينضم بعضهم الى بعض حتى يكون
بحيث لو بسط عليه ثوب لعمهم كما روي عن ابي ثعلبة قال كان الناس اذا نزلوا منزلا
تفرقوا في الشعاب والاودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب
والاودية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض
حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم ذكره في المصابيح ويقول المسافر عند دخول الليل يا ارض
مخاطبا مضموم على انه منادى مفرد معرفة وقوله ربي مبتدأ وربك بكسر الكاف عطف عليه وقوله
الله خبره اعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما دب اي تحرك عليك بالكسر الكاف في اثلث
خطاب الارض ومن شر كل اسود واسد وحية وعقرب ومن شر ساكن البلد ومن شر والد
وما ولد ثم يقول وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم قال الامام ولا يفرق
من باب علم اي لا يخاف من سواد بتمراء بي على وزن يتعاطى يعني من سواد يظلم له بالليل
فانه يفرق من الانسان من فرقه منه في الصحاح الفرق بالتحريك الخوف قال مجاهد اذا رايت
سوادا بالليل فلا تكن اجبن اي اخرق السوادين فانه اي السواد المرئي يفرق ويخاف
منك اكثر مما تفرق اي خوفا اشد من خوفك منه ولا تصحب رفقة فيها جرس بالتحريك الذي
يعلق في عنق البعير ولا ساحر ولا كاهن وهو الذي يخبر عن الغيب في الكوائن المستقبلة
ولا منجم يضيف الكوائن اي الكواكب ولا جلاله بتشديد اللام الاول اي على البقية الباقية
العذرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من النعم بفتحتين بالفارسية جهاربای كالابل والبقر ونحوها ولايضم احد ضالة اي نفسه اي
يقبله ولم يوجد هذا في بعض النسخ وفي الحديث لاتصحب الملايكة رفقة فيها كلب ولا جرس
قيل سبب نفرتهم عن الجرس هو انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته قال العلماء جرس
الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا باس به صرح به في شرح الحديث
وذكر في الحديث الاخر الجرس من مزامير الشيطان جمع مزمار كقرطاس وقراطيس وهو بالفارسية
نای واخبر النبي عليه السلام عن المفرح بالجمع الارادة الجنس واضاف الى الشيطان لانه صوته
شاغل عن الذكر والفكر كذا في شرح المصابيح ولايبعد السفر في طلب المال تعبيدا فانه
مكروه وانه من شدة الحرص على الدنيا قال بعض المجاهدين يكره ركوب البحر الا في غزو او حج او عمرة
ويستحب لراكب البحر ان يجهز بصره فيه بتقديم الحاء على الجيم شدة النظر وتحديقه فانه من
جلايل جمع جليل ايات الله تعالى فمن فعل ذلك التجهيز فسيح له اي وسع له في الجنة بقدر
ذلك البحر الذي وقع عليه نظره ولا تسافر امراة ثلثة ايام فصاعدا الا مع ذي رحم محرم منها
وفي بعض الحديث مسيرة يوم وليلة واذا اشتبه الطريق على الرفقة فعليهم ان يميلوا الى
اليمين بان ظهر طريق متعودة من الجوانب ففي الحديث اذا اشتبه عليكم الطريق فعليكم بذات
اليمين فان عليها اي على الجهة اليمين ملايسير ها دیا واذا اعيى القوم من المشي فبسلهم
السلان بفتح السين مصدر سئل في العدو اي اسرع ولذا فسره المفتقر رحمه الله وهو العدو
بالفتح والسكون الشديد فانه اي السلان يذهب البحر بالضم والسكون تتابع النفس الحاصل
عند المشي ويقطع البعد عن الطريق وفي الحديث انه اذا اصيلي الغير في السفر اخذ بقصو

بالكر والسكون حبل يشد في الزمام او اللجام يقاد به الدابة راحلته وهي المركب من الابل ذكرا
كان او انثى ثم غلب وهيمة في زمان قليل قال في المغرب الان كناية عن كل حيوان والمؤنث
هتة ولا مذات وحيض فمن قال واو قال في الجمع هنوات وفي الصفة هنية قال ناد
هفية ومنها قولهم مكث هفية اي ساعة يسيرة انتهى ولا يدخل بلدة ليس فيها سلطان
ولا سائس اي صاحب سياسة من الولاة وقيل ولا طبيب حاذق ولا يأتي ارضا فيها طاعون
اي موت من الوباء كذا في مختار الصحاح فظهر الفرق بينهما بلا تكلف وقيل هو قروح تخرج مع
لهيب في الآباط والاصابع وفي ساير البدن سودا محوطها او يخضر او يحمر واما الوباء
فقيل هو الطاعون والصحيح انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا كذا في شرح المصابيح لكن التحقيق
التحقيق في القبول والاقرب الى السداد ما ذكره شارح الاوراد حيث قال ان الطاعون
هل هو ورم في الاعضاء العدية يكون حدوثه من مادة سمية كما هو مذهب الاطباء ويؤيده
نفع معالجاتهم وبيان اشياء دافعة لقبول المزاج الطاعون من الاغذية والادوية وبيان
اسباب الطاعون من فساد الهواء وانحراف المزاج او هو طعن من الجن سلطه الله تعالى
على الناس بسبب الزنا قال الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة
ويؤيده ما روي بعض المرضى والصبيان او بعض في المنام ان شخصا في صورة المبتدر عين
او في غير ما طعن فلانا وفلانا في عنقه او ابطه او خلف اذنه مع وقوع مطابقتها للواقع
ونفع قراءة التعويذات المشتملة على الاستعاذة من الجن المأثورة من الكبار والاخيار
قال في التلويح بينهما اقول يحتمل ان طعن الجن يتوقف على حكمة استعداد المحل والمناسبة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بينه وبين المطعون ومعلوم انه خلق غالب جبلة قال الله تعالى وخلق الجان من مارج
فاذا كان الحرارة غالبة على البدن بسبب الغذاء او الهواء الفاسد يحصل المناسبة قال
واما الوباء فهو فساد يعرض لجوهر الهواء لاسباب سماوية وارضية كالماء الآسن والجيف
الكثيرة والتربة الكثيرة المعفنة او بسبب رياح ساقت او حبست بين مواضع نتنة فاذا وصل
ذلك الهواء الردي الكيفية الى القلب يفسد مزاج الروح التي فيه ويعفن بجوهره الرطوبة
وحدثت حرارة خارجة عن الطبع وانتشرت بسببها في البدن المستعد اثر كلام او
عذاب او فتنة كالغطرة ونحوها وقبل اي امتحان من قبل الله تعالى ليظهر العدو من الوالي
وان وقع ذلك اي الطاعون بارض لا يخرج منها فرارا عنه وعن اسامة عن النبي عليه السلام
الطاعون رجز ارسل على طايفة من بني اسرايل فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه
فاذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا الرجز بالكسر العذاب وتلك الطايفة هم الذين
امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله تعالى فارسل الله تعالى عليهم الطاعون
فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من شيوخهم وكبراءهم واراد بالباب القبة التي صلى اليها
موسى عليه السلام بيت المقدس وقد كان يقال سبب الطاعون في بني اسرايل زنا
زمري بن شلوم امراة من الكنعانيين ثم ان فنحاص بن عيزار بن هارون احد حربة وكان يكلها
حديدا فانتظمهما بحربته ورفعهما الى السماء وقتلهما فارتفع الطاعون فمن هلك منهم
من الطاعون فيما بين ان اصاب زمري المراة الى ان قتلهما فتحاص فوجد الهالكون سبعين
الفا في ساعة واحدة كذا في شرح الاوراد الزينية هذا وقوله واذا سمعتم به الباء

متعلقة بسمعتم على ما تبين اخبرتم وقوله فلا تقدموا عليه تحذير منه وتنهى عن التعرض للتلف
افلا يجوز القاء النفس في التهلكة وفي قوله لا تخرجوا فرارا اثبات التوكل والتسليم لقضايه
فان العذاب لا يدفعه الفرار وانما يدفعه التوبة والاستغفار ولو خرج لحاجة من غير
فرار جاز كذا في شرح المصابيح وذكر الطيبي في مشكل الآثار في تاويل هذا الحديث
فقال اذا كان بحال لو دخل وابتلي به وقع عنده انه ابتلي بدخوله ولو خرج فنجا وقع
عنده انه نجا بخروجه فلا يخرج خيفة لاعتقاده فاما اذا كان يعلم ان كل شيء بقدر الله تعالى
وانه لا يصيب الا ما كتب الله تعالى فلا باس بان يدخل ويخرج كذا في مجمع الفتاوى هذا
وحكي ان عبد الملك بن مروان يهرب من الطاعون فركب ليلا ومعه غلام وكان ينام على
دابته فقال للغلام حدثني فقال ومن انا حتى احدثك فقال على كل حال حدث حديثا سمعته
فقال بلغني ان ثعلبا كان يخدم اسد المجمعة عن الافات والبليات فراى ذلك الثعلب
يوما عقابا يقصده فجاء الى الاسد واعلمه القضية فقال الاسد لا تخف فلم يسكن الثعلب
واشتد فزعه فلما راى الاسد خوفه رحمه فاقعده على ظهره فانقض العقاب فاختلسه
من ظهره فصاح الثعلب يا ابا الحارث اغثني فان عهدك بي فقال انا قدر على اهل الارض
واما منعك من اهل السماء فالتفت اليهم فقال عبد الملك يا غلام وعقتني واحسنت
الفرق فانصرف ورضي بالقضاء قال فاذا خشيت من الامور مقدارا فررت منه فنحوه
تتوبه ذكره ورضي بالقضاء في الحاضرات واذا دخل قرية او بلدة فليقل اللهم انا نسالك
من خير هذه القرية فان القرية تطلق على البلد كثيرا في مختار الصحاح والتريتين في قوله

تعالى على رجل من القريتين عظيم مكة والطايف وهو بلاد ثقيف وخيرها فيهما ونعوذ بالله
بكل شر منها وشر ما فيها ويستحب ان يأكل من فج وكل ارض يأتيها والفج بالقصر والجاء الهملة
ابراز القدر والفاء مفتوحة في الاكثر ويجوز كسره وفي الحديث من الكمء فج ارض الفيء
ماء يا يعني البصل كذا في الصحاح وقد فسره المصنف رحمه الله بمعنى اشمل فقال اي من فوهما
بفتحتين وبقولها جمع بقل وهو ما انبته الارض من الخضراوات والمراد به هنا الطايب
البقول التي يأكلها الناس كالبقدونس والكرفس والكراث ونحوها فلا يقرنا وباء
ووبا ثمدا وقصر المرض العام وقيل يعني الهلاك كما مر نقلا عن شرح المصابيح ويعجل الاوبة
مصدر آب ايابا اي رجع يعني يعجل الرجوع الى الاهل تعجيلا بعد قضاء حاجته فان السفر
قطعة من النار حيث يشمل على انواع المشاق وقد يروى السفر قطعة من السقر اي
يحمل لاهل بيته واقاربه تحفة من مطعوم او غيره على قدر حاله ولو كان حجرا على ما روى انه
قال ان لم يجد شيا فليضع في فمخلاته حجرا وكان هذا مبالغة في الاستحثاث على هذه المكرمة
لان الاعين تمتد الى القادم من السفر والقلوب تفرح فيتاكد المحبة بها ويزداد
السرور بها ولا يدخل على اهله كيلا يعتبر على وزن ينصر اي كيلا يطلع على مكروه او يطلع
على امر شنيع كما يجيء من حال الرجلين وحتى تمتشط المرة فتمتشط انتشاطا وتستحد
استحدادا والمراد به معالجة شعر العانة وقد طرق اي اتى ليلا والطارق الذي يسمى
الآتي ليلا طارقا لحاجته الى دق الباب رجلان احدهما في عهد النبي عليه السلام اي في زمانه
بعد انتهى عنه فوجد كل واحد منهما مع امراته رجلا فيستحب للمسافر ان لا يدخل على اهله غدوة

اوعشية وهي ما بين زوال الشمس الى غروبها كذا قال الازهري ويبدأ بالمسجد فيدخل
ويصلي فيه قال الاولى ان يدخل وقت الضحى وعن كعب بن مالك رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد فيصلي فيه
ركعتين ثم جلس فيه لينزور الناس ويفوز بقدوم الاصدقاء ذكره في المصابيح ويكثر
التكبير عند الرجوع الى اهله فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع عن غزو
اوحج اوعمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلث تكبيرات فاذا دخل بلدة قال لا اله
الا الله وحده لا شريك له الملك وهو بضم الميم تمام التصرف في ذوي العقول او غيرهم
والملك بكسر الميم يختص بغير العقلاء كذا في شرح المشارق وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير
وهو على كل شيء قدير ائبون اي نحن راجعون وتائبون وعابدون وسائحون اي
مهاجرون من ارض الى ارض يقال ساح في الارض ذهب وقوله لربنا حامدون وقدم
للاختصاص وكان النبي عليه السلام اذا قدم على وزن علم من سفره قدم اليه بضم القاف
وتشديد الدال صبيان من اهل بيته فيتباطق بهم وربما يردف بعضهم معه كما روي
عن عبد الله بن جعفر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قدم من سفره يلقى بصبيان اهل بيته وانه قدم من سفر فسبق الي اليه
فحملني بين يديه ثم جيء بأحد ابني فاطمة قارد فدخلنا المدينة ثلثة على دابة ذكره
في المصابيح كما مر آنفا وكان النبي عليه السلام اذا قدم المدينة نحر جاء المهملة بعد النون
اي ذبح بقرة وقرا بفتح الجيم قبل الراء المعجمة من الاهل يقع على الذكر والانثى او بقرة

فاستحب الشيخ ذكر كل من استقر بالوطن بعد السفر الباب الاربعون في آداب الصحبة والمعاشرة

معاشرة الخلق بالنصح اي بالنصيحة والشفقة سنة وهي افضل من التخلي بالنوافل المقرب بضم القاف وفتح الراء جمع قربة يعني ان المعاشرة مع الخلق بالنصح والشفقة والاختلاط معهم افضل من التخلي اي طلب الخلوة والعزلة عنهم ليعمل النوافل التي كل منها قربة مخصوصة عند الله تعالى واعلم ان بعضا من القوم رجح العزلة على الاختلاط وانكر الصحبة والاستيناس منهم ابراهيم ابن ادهم وفضيل بن عياض وداود الطائي وسليمان الخواص لما قال معاذ بن جبل اني سمعت النبي عليه السلام يقول غنمة اضاخا منهم وعد منهم الجالس في بيته يسلم الناس منه وسلم هو منهم ولما رأوا فيها من خمول النفس والاعراض عن الدنيا وهو اول الطريق الصدق والاخلاص ويحبح من حب الخلوة الانس بالله تعالى وقلة الخلق في المواعيد وكثرة السوء في كظم الغيظ والتحمل والرضا بالكفاف وفيها سقوط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والخلاص عن مداهنة الناس ومرايائهم وغير ذلك من المعاصي التي يتعرض الانسان لها غالبا بالمخالطة وقد يقال الخلوة اصلا والخلط عارض فالتزم الاصل والتخالطة الا بقدر الحاجة واذا خالطت لا تخالطه الا بحجة واذا خالطت لازم بالصمت فانه اصل والكلام عارض ولا يتكلم الا بحجة قالوا فخير الصحبة كخير مجتمع العبد فيه الميز بين العلم والاخبار والانذار في التحذير عن الخلطة والصحبة كثيرة والكتب بها مشحونة وان البعض الاخر من القوم رجحوا الصحبة على العزلة ورغبوا في الخلطة والاخوة في الله تعالى ورأوا ان الله تعالى من على اهل الايمان حيث جعلهم اخوانا فقال سبحانه تعالى فاصبحتم بنعمته اخوانا وقال الله تعالى

هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم ورد في الخبر ان احبكم الى الله تعالى الذين يألفون ويؤلفون وقال يعقوب السوسي الانفراد لا يقوى عليه الا الاقوياء ولاشك ان الاجتماع انفع يعمل بعضهم على رؤية بعض كما قال ابو عثمان المغربي الخلوة والسماع لا يصحان الا لعالم رباني وقد اختار الصحبة والاخوة في الله سعيد بن المسيب وعبد الله بن مبارك وغيرهما من اكابر من اكابر السلف قالوا فائدة الصحبة انها تفتح مسام الباطن ويكتسب الانسان منها علم الحوادث والعوارض ويتصيد الباطن بزين العلم ويتمكن الصدق بطروق هبوب الافات ثم التخلص بالايمان ويقع بطريق الصحبة والاخوة التعاضد والتعاون وبتقوى جنود القلب ويستروح والارواح بالتشام وتتفق في التوجه الى الرفيق الاعلى ويصير مثالها في الشاهد كالصلوات اذا جمعت حرقت الاجرام واذا انفردت قصرت عن بلوغ المرام كذا في الجواهر والاحياء والخالصة وشروح الخلاب وكلام المصنف هنا يوافق هذه الفرقة الاخيرة كما لا يخفى واصحب واعظم اجرا لمن قام بحقها وسلم آفاتها وحقوقها كثيرة فمنها ان فخالطهم بظاهره وعمله ويزايلهم اي يغاير قلبه قلبهم وبدنه بدنهم قال ابو علي الدقاق رضي الله عنه

اجد قلة الجليس

اليس مع الناس يلبسون ويتناولون مما يأكلون وانفرد عنهم بالسر وكذا قيل للعارف كاين بائن اي كاين بالخلق بائن عنهم بالسر ويحب لهم الشفقة منا الخير وينصح لهم في ظاهر الامر وباطنه فان النصيحة تحيط الاذى احاطة يزيل ما يوجب التأذي عن ظاهرهم واعمالهم بالموعظة والزجر اي المنع عما لا يليق وبعاملهم بالمرحمة والشفقة ولا يذكر

احدا يا بكره فان ملكا وكل بالعبد يرد لصاحبه عنه (روي) ابي هريرة ان ابا بكر رضي الله عنه كان
مع النبي عليه السلام في مجلس فجاء رجل فوقع في ابي بكر وهو ساكت والنبي عليه السلام يتبسم
ثم رد ابو بكر عليه بعض الذي قال فغضب النبي عليه السلام وقام فلحقه ابو بكر يا رسول الله
شتمني وانت تبسم ثم رددت عليه بعض ما قال فغضبت وقمت فقال انك حين كنت
ساكتا كان معك ملك يرد عليه فلما تكلمت وقع الشيطان فلم اكن لاقعد في مقعد فيه
الشيطان ذكره في العوارف ولا يشترط ان لا يقصد سرور اخيه او غيره احدا من الناس كما يناط كان
مثل قال عليه السلام مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد اذا اشتكى بعضه
تداعى سايره بالسهر والحمى قال شراح المشارق لفظ الحديث خبر ولكن معناه امر اي كما ان
الرجل اذا تالم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذلك المؤمنون ليكونوا
كنفس واحد واذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا
ازالتها ويتودوا الى الناس بالاحسان الى بهرهم البر بالفتح واحد الابرار وفاجرهم
والى من هو اهل للاحسان والى من ليس باهل له ومنها ان يحتمل الاذى عنهم وبه تظهر
جوهر الانسان ويجعل من شتمه او جفاه او اذاه ابتداء قوله في حل منه متعلق بمحذوف
والحل بالكسر والتشديد الحلال ومعنى جعلهم في حل ان يعفو عنهم من غير استحلال منهم
ولا يطمع الشامة من اذاهم في المغرب الاذى ما يوذيك واصله المصدر وقوله تعالى
في المحيض قل هو اذى اي شيء يستقذر كانه يوذي من يقربه نفرة وكراهة انثى فانه محال
اي بحسب العادة فان الله تعالى لم يقطع لسان الخلق عن نفسه فاني بفتح الهمزة

والنوق المشدودة اي كيف يسلم خلق اي مخلوق من مخلوق مثله روي ان موسى عليه السلام
قال الهي سالك ان لا يقال لي ما ليس في فاوحى الله تعالى اليه ما فعلت ذلك لنفسي فكيف
افعل لك ذكره في شرح الخطيب ويتحمل مؤنة الناس بضم الميم وفتح الهمزة جمع مؤنة
وهي الثقل من ماءنت القوم اذا احتمل مؤنتهم ملوعا بالفتح والسكون اي يتحملها
رغبة واختيارا لا كرها شكرا لنعم الله تعالى عليه ويقوم بحوايج جمع حاجة اي
بحاجات الناس فيها مهم ويسعى في امورهم وفي الحديث من سعى في حاجة لاخيه المسلم
لله تعالى ويحارضاه صفة لقوله حاجة وله فيها اي في تلك الحاجة صلاح فكانما خدم الله
تعالى الف سنة وقوله لم يقع في معصية طرفة عين اما في محل الجر على انه صفة سنة يحذف
العايد اي لم يقع فيها واما في محل النصب على انه حال من فاعل خدم والاول اظهر وقال
عليه السلام من قضى حاجة لاخيه فكانما خدم الله تعالى عمره وقال عليه السلام من مشى في حاجة
ساعة من ليل او نهار قضاها اولم يقضها كان خيرا له من اعتكاف شهر ذكره الامام ويسر
على المعسر يسهل او ينظر او يضع عن المكروب بتفشي في المغرب نفس الله كربتك اي كربة منها
ويقال نفس عنه اذا فرج ويقال كربه الغم اذا اشتد عليه فتحوله ويفرج بالجيم عن المغموم
قرب من العطف التقريبي يقال الله عنه تفرجي اي كشفه فان الله تعالى في عون العبد
ما دام العبد في عون اخيه المسلم وفي الحديث ان من موجبات المغفرة ادخال السرور على
قلب اخيه المسلم عن ابن عمر عن علي ابن ابي طالب قال حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال حدثني جبرئيل عن الله تعالى جل جلاله انه قال ما من عمل من اعمال البر بعد اداء الفرايض

فرجها
التنفيس والبر دون الاذى وهو هم
التفريج والبر دون الاذى وهو هم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

افضل من ادخال السرور في قلب المسلم وقال ان من اعب الاعمال الى الله تعالى ادخال
السرور على المؤمن وان يفرج عنه غما او يقضي عنه دينا او يطعمه من جوع وقال صلى الله عليه وسلم
من اقر عين مؤمن اقر الله عينيه يوم القيمة ذكره في الحلية والاحياء وشفع للجاني الى
المجني عليه بل من حقوق الاسلام ان يشفع لكل من له حاجة من المسلمين الى من له عنده
منزلة ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه قال معاوية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفعوا
الى لتوجروا فاني اريد الامر فاخره كي تشفعوا الي فتوجروا وقال عليه السلام ما من صدقة
افضل من صدقة اللسان قيل وكيف ذلك قال الشفاعة يحقن بها الدم ويجر بها المنفعة
الى آخر ويدفع بها المكروه عن ذكره الامام وسعى في اصلاح ذات البين اذا ذات البين
الخصال المفضية الى البين والبعد من المهاجرة والمخاصمة بين اثنين بحيث يحصل بينهما
الفرقة كذا في شرح المصابيح فقوله ذات البين صفة لموصوف محذوف اي اصلاح احوال
ذات البين قال في المغرب ولما كانت الاحوال التي يقع بها ملابسة للبين وصفته يقال
لها ذات البين كما قيل للاسرار ذات الصدور ولذلك اشتهر ولو بزيادة كلمة فافهم وفضل
الصدقة اصلاح ذات البين وقال عليه السلام اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم فان الله
تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيمة وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس بكذاب من اصلح بين
اثنين فقال خير اقال الامام الغزالي هذا الحديث يدل على وجوب الاصلاح لان ترك الكذب
واجب ولا يسقط الواجب الا بواجب او كذا منه ويذب بفتح الذال المعجمة اي يمنع عن
عرض اخيه المسلم قال في شرح المصابيح عرض الرجل جانبه الذي يصونه عن نقص وثلبه ويحامي

قال عليه السلام افضل الصدقة

ان يتنقص

ان ينتقص وينصره بظهر الغيب الظهر معجم حيث ينتهك اي يخرق حرمته قال عليه السلام
ما من امرء مسلم يرد عن عرض اخيه المسلم الا كان حقا على الله ان يرد عنه نار جهنم يوم القيمة
وعن انس عن النبي عليه السلام من ذكر عنده اخوه المسلم فنصره نصره الله تعالى بها في الدنيا
والاخرة وقال جابر وابو طلحة رضي الله عنهما سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرء
ينصر مسلما في موضع ينتهك فيه وتستحل حرمته الا نصره الله تعالى في مواطن يحب فيه نصرته وما من
امرء خذل مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته الا خذله الله تعالى في موضع يحب فيه نصرته وقال
صلى الله عليه وسلم من اذل عنده مسلم وهو يقدر على ان ينصره اذله الله تعالى يوم القيمة
على رؤس الخلائق كذا في الاحياء قال المستمع الى لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه
فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام عن المجلس او قطع الكلام فيه لزمه وان قال بلسانه
اسكت وهو مشتهر انه لذلك بقلبه فذلك نفاق ولا يخرجه عن الاثم ما لم يكرهه بقلبه ولا يكفي
ان يشير باليد اي اسكت او يشير بحاجبيه وعينيه فان ذلك استحقار للمذكور بل ينبغي ان
يعظه فيقبح عنده صريحا اشنع كلامه وفي الحديث احب الناس الى الله تعالى من هو انفع للناس
ويعفو عن ظلمه قال الله تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس وعن انس رضي الله عنه
قال بينما رسول الله عليه السلام اذ ضحك حتى بدت نواجذه فقال عمر يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بابي وانت وامي فما الذي اضحك قال رجلان من امتي جثيا بين يدي رب العزة فقال احدهما
خذ لي مظلمتي من هذا فقال الله تعالى رد على اخيك مظلمته فقال يا رب لم يبق من حسناتي شيء
فقال يا رب فيحمل علي من اوزاري ثم فاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكاء فقال ان

ما الذي

فلم ينصره

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذلك اليوم عظيم يوم يحتاج الناس الى ان يحمل عنهم من اوزارهم فيقول
ارفع بصرك فانظر في الجنان فيقال يا رب اري مدائن من فضة وقصورا من ذهب مكللة با
لاي نبي هذا او لاي صديق او لاي شهيد هذا فيقال الله تعالى لمن اعطى الثمن قال يا رب ومن
يملك ذلك قال الله تعالى انت تملكه قال بماذا يا رب قال الله تعالى بعفوك عن اخيك قال يا رب
قد عفوت عنه قال الله تعالى فخذ بيد اخيك فادخله الجنة ذكره الامام وعن علي رضي الله عنه
يجيء الرجل بطلبة المظلمة من اخيه يوم القيمة فيقول الله تعالى يا عبدي الست قد عفوت لها
فيقول بلى يا رب فيقول الله تعالى الست سالتني ان اغفر المؤمنين والمومنات فان شئت
اتجيب لك واحدا هم وامنت ثبت ردتهم وانت احدهم فيقول يا رب اتجيب يا فيغفر
للجميع بفضله للجميع كذا ذكره في مشكاة الانوار وحسن احسانا الى من اساء اليه روي انه جاء غلام
لابي ذر وقد كسر رجل شاة فقال ابو ذر رضي الله عنه من كسر رجل هذه الشاة فقال انا فقال
لم فعلت ذلك قال عمدا فعلت فقال ولم اغيظك تضربني فتاثم فقال ابو ذر لست حر لمك على
غيظي فاعتقه قال سفيان الاحسان ان تحسن الى من اساء اليك فان الاحسان الى المحسن
كفر السوق خذ شيا وهات شيا وقال الحسن رضي الله عنه الاحسان ان تعم ولا تخص كالشمس
والريح والغيث ذكره في العوارف ويصلي من قطعه ويعطي من حرمه تحري وبحسن الظن بهم اي
بالخلق فان الظن هوا كذب الحديث اي كذب حديث النفس لانه يكون باتباع الشيطان فيه
قال عليه السلام اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض
الظن اثم قال النووي في شرح مسلم المراد ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر بقلبه وراي بعض علماء السلم

رجلا يسرق علي وزنه يضرب قال ما سرقت بهمزة الاستفهام قال لا والذي لا اله الا هو فقال
عيسى عليه السلام امنت بالله وكذبت بعيني تكذيبا ولا يحمد احد اعلى ما اتاه الله تعالى
انبياءه اي اعطاه قوله فيتمني زواله عنه تغيير للحسد ويقال اي يتخذ حيلة لنزوله قال بعض
السلف اول خطيئة كانت هي الحسد ابليس لعنه الله ادم النبي عليه السلام ان يسجد له
فحمله الحسد على المعصية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لنعم الله تعالى اعداء فقيل
وما ذاك قال الذين يحسدون الناس على ما اتيهم الله من فضله وقال زكريا عليه السلام
قال الله تعالى عدو لنعمتي يتسخط لقضائي غير راض لنعمتي التي قسمت بين عبادي
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة يدخلون النار قيل الحسد قيل يا رسول الله
منهم قال الامراء بالجور والتجار بالخيانة الى ان قال والعلماء بالحسد وقال بكر بن
عبد الله كان رجل يثني بعض الملوك فيقول احسن الى المحسن باحسانه فان المسيء
سيكفيه اساءته فحسده رجل على ذلك المقام والكلام فسعى به الى الملك وقال ان هذا
الرجل يزعم ان الملك اعمى فقال الملك وكيف يصح ذلك عندي قال تدعوه اليك فانظر
فانه اذا دنا منك وضع يده على انفه لكي لا يشم ريح الخمر فخرج من عند الملك فدعا
الرجل الى منزله فاطعمه طعاما فيه ثوم فخرج الرجل من عنده فقام بحذاء الملك فقال
على عادته مثل ما قال فقال له الملك ادن مني فدنا منه واضع يده على فيه مخافة ان
يشم الملك منه ريح الثوم فصدق الملك في نفسه فتول الساعي وقال الملك لا يكتب خطه
الا بجائزة فكتب له كتابا بخطه الى عامل له اذا اتاك الرجل فاذبحه واسلخه واحش جلده

تنبا وابعث به الي فاخذ الكتاب فخرج فاقبله الرجل الذي سعي به فاستوهبه منه ذلك الكتاب
فاخذ ينشده بانواع التضرع والامتنان ومضي الي العامل فقال له العامل ان في كتابك ان اذبحك
والسلخك قال ان الكتاب ليس بحجة الله في امري حتي ارجع الملك قال ليس لكتاب الملك ان يرجعه
فذبحه وسلخه وحشا جلده تبنا وبعث به ثم عاد الرجل كعادته فتعجب منه الملك فقال فعلت
بالكتاب قال الفقيه فلان فاستوهبه مني فوهبته قال الملك انه ذكر لي انك تزعم اني اجبر
فقال كلا قال فلم وضعت يدك علي انفك قال كان الطعام طعاما فيه ثوم فكرهت ان تشتمني
قال صدقت ارجع الي ملائك فقد كفيت اساءته وقال بعضهم الحاسد لا ينال من
الحال الا ما جر عاره مذمة وذلا ولا ينال من الملائكة الا اللعنة وبغضا ولا ينال من الخلق
الا ما جر عاره غما وغيظا ولا ينال عند النزع الا شدة وهولا ولا ينال عند الموقف الا فضيحة وخزيا
كذا في الاحياء قال واعلم ان حسدك لا يضر عدوك بل علي نفسك بل لو كشفت عن حال
في يقظة او منام لرايت نفسك ايها الحاسد في صورة من يرمي بحجره الي عدو ليصيب به مقتلته
فلا تصيبه بل ترجع علي حدقة اليمني فيعلقها فيزيد غضبه ثانيا فيعود ويرميها اشد من
الاول فترجع علي عينه الاخري فتعميها فيزداد غضبه فيعود ثالثا فترجع
الحجرة علي راسه فتشجه وعدوه سالم في كل حال وهو اليه راجع كرة بعد اخري واعداؤه
حواليه يتوجون ويضحكون عليه وهذا حال الحسود وسخرية الشياطين منه بل حال كل فاجر
اقبح من هذا لان الحجر العايد لم يفوت الا العين ولو بقيت لفاتت بالموت لا محالة
والحسد يعود بالاثم والاثم لا يفوت بالموت ولعله سيوقعه الي غضب الله تعالي والي النار

فلان يذهب عينه في الدنيا خير من ان يبقي له عين يدخل بها النار فيقلعها فهب النار اشهر
ويتجافي اي يتباعد عن ذنب السخي اي يتجاوز عنه ويعفو عنه بالمكث وعن عقوبة
ذوي المروة مالم يكن حدا قال بعضهم كنت قاعدا مع عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما
اذ اجاء رجل مع آخر فقال هذا سرق فقال عبد الله استكرهوه فوجده نشوانا فحبس حتي
ذهب سكره ثم دعا بسوط ثم قال اجلد واوار فع يدك واعط كل عضو حقه فجلده وعليه قباء
او قرطف فلما فرغ قال الذي جاء بها انت منه قيل عم قال ما ادبت فاحسنت الادب والاستتار
الجريمة انه ينبغي للامام اذا انتهي عليه ان يقيمه لكن الله عفو يحب العفو ثم قراء ويعفوا
وليصفحوا الاية وفي الحديث اقيلوا من الاقالة بمعني العفو والترك ومنه الاقالة في البيع
ذوي الهيات جمع هيئة وهي صورة الشيء وشكله والمراد بذوي الهيات ههنا ذو المروات
واصحاب الوجوه وقيل هم اصحاب الصلاح والورع عثراتهم العثرة الزلة يعني اعفوا عن ذلاتهم
فيما يوجب التعزير لا الحدود وكذا في شرح المصابيح ويجز الوعد انجازا يقي به من غير تاخير م
فان العدة بالتخفيف اي الوعد عطية ودين بالفتح والسكون كذا قال النبي عليه السلام وان
خلف الوعد من النفاق قال النبي عليه السلام ثلث في المنافق اذا حدث كذب واذا وعد
خلف واذا اوتمن خان وقال عم ثلث متكن فيه فهو المنافق وان صلي وصام وزعم انه مسلم
رواه الامام وغيره ولا يتبع والمراد انه لا يتبع فان الاتباع يوضع موضع التتبع مجازا قال
عليه السلام لمعاوية ان اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت تفسدهم عورة الحد
وهي ما في الانسان من عيب وخلل بل يستر قال النبي صلي الله عليه وسلم من ستر علي مسلم عورة

الله تعالى في الدنيا والاخرة وقال صلى الله عليه وسلم لا يروى من اخذ اخيه عورة فستر بها
عليه الا دخل الجنة ونعم من قال لا تغتابن من مساوي الناس ما سرك ان يكشف الله ستر اعن
مساويك واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا ولا تعب احدا منهم بما فيك واذا وقال صلى الله عليه وسلم
من استمع سر قوم وهم له كارهون صب الله في اذنيه الانك يوم القيمة وعن الرحمن بن عوف رضي
قال خرجت مع عمر ليلة بالمدينة فبينما نحن نمشي اذا لهنا سراج فلما دنونا اذا باب
معلق على قوم لهم اصوات ولغط فاخذ عمر بيدي وقال اتدري بيت من هذا قلت لا
قال لكن هذا بيت ربيعة بن امية بن خلف وهم الان شرب فما ترى قلت اري انا قد اتينا
ما نهانا الله تعالى عنه قال الله تعالى ولا تجسسوا فرجع عمر رضي الله عنه وتركهم وهذا يدل على وجوب
الستر وترك التتبع كذا ذكره الامام في الاحياء وروي عن عمر رضي الله عنه انه كان يعس
المدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت يتغني فتسور فوجد عنده امراة وعندها خمر
فقال يا عدو الله اظننت ان الله يسترك وانت على معصيته فقال وانت يا امير المؤمنين
فلا تعجل ان اكن قد عصيت الله واحدة فقد عصيت الله انت في ثلث قال الله تعالى ولا تجسسوا
وقد تجسست وقال الله تعالى وليس البر بان تاتوا البيت من ظهورها وقد تسورت علي وقد
قال الله تعالى لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها وقد دخلت
بيتي بلا اذن ولا سلام فقال عمر رضي الله عنه هل عندك خير ان عفوت قال نعم والله امير المؤمنين
لئن عفوت عني لاعودن لمثلها ابدا فعفا عنه وخرج وتركه ولا يعير احدا التعيير التوبيخ بالغارة
سر زشت كردن بما يعلم منه فربما يبتلى بمثله ويطلب لزلة اخيه اي بسقطة من سقطاته سبعين

عذرا فان لم يجد عذرا من الاعذار لنفسه بالعمى بفتح الميم ذهاب البصر وحمل امره اي امر
اخيه على الوجه الرشيد المستقيم عنده اي عند اخيه عذرا كذا ذكره داود بسكون الهمزة وقد
تحرك كذا في مختار الصحاح اي عادة الصالحين وشانهم الذين مضوا قبلنا ولا يعد اخا للمؤمن
او غيره كالذي وعد اخاه بقوله عيد او انشاء الله تعالى والحال انه يكون من نيته الوفاء واذا
وقع الخلف في وعده لم يكن عليه اثم بسبب هذا القول ويقابل تحكم اخيه السلم عليه قولها لتقبل
متعلق بقوله تقابل والباء في الجيم بعد النون بالفارسية روان كردن حاجته فقد احتكم
اي طلب على وجه الحكومة والانبساط رجل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ثمانين ضانية
وهي مؤنث الضاين وهو ضد الماعز والجمع الضان والمعز كراكب وركب وسافر وسفر
كذا في مختار الصحاح وراعيها بالنصب بالواو والعاينة بمعنى مع فقال النبي عليه السلام
في مقابلته هي لك وولدت امراته قوله موسى مفعول دلت على عظام يوسف عليه السلام اي
على قبره واحتكمت عليه اي حكمت علي موسى عليه السلام في مقابلة دلالتها عليه ان يرد اليها شابة
في الدنيا وان تدخل هي معه اي مع موسى الجنة في الاخرة ففعل اي قبل ما تحكمت والحت عليه
بحسن القبول من الله فدعالها من الله تعالى ذلك روي عن النبي انه قال لما خرج موسى عم
بني اسرائيل من مصر ضلوا الطريق واظلم عليهم فقالوا ما هذا قال علماء هم ان يوسف
عليه السلام لما حضره الموت اخذ علينا موثقا من الله تعالى ان لا نخرج حتى عظامه معنا قال
فمن يعلم موضع قبره قالوا عجوزة في بني اسرائيل فبعث اليها وهي معتقدة عمياء
فقال دلني على قبر يوسف عليه السلام فقالت تعطيني حكمي قال وما حكمك قالت تطلق رجلي

وتعيد الى بصري وتعيد الى شبابي وتصيرني معك في الجنة قال فكبر ذلك على موسى عليه السلام فاوحى
الله تعالى يا موسى اعطها ما سالت فعجل فانطلقت بهم الى موضع عين في مستيقع ماء
فاستخرجوه من شاطئ النيل في صندوق من نهم فلما التقوا تابوته طلع القمر واضاء الطريق مثل
النهار فاقتدوا وساروا كذا قال الامام الشعبي في العرائس ومقالة ان يزهد فيما ايدي
الناس الزهد ضد الرغبة يقال زهد فيه وزهد عنه وبابه علم لكي يحبه الناس ويحصل الهجا ملتم
معهم ويكف نفسه عن مكافات العدو واي عن معاوضته بان يعمل مثل ما يعمل وفي الحديث مدارا
الناس صدقة وقال عليه السلام امرت على صيغة المجهول بمداراة الناس كما امرت بالفرائض
ومعنى المدارة ما قال ابو الدرداء رضي الله عنه انا لنكشر في وجوه اقوام والحال ان قلوبنا لتلعنهم قال الله تعالى ويدرؤن بالحسنة
السيئة اي الغضب والاذى بالمداراة والحلم كذا في بعض التفاسير قال خواجه آصائيش دو كيتي
تفسير ان دو حرف ست بادوستان تلطف بادشمنان مدارا وفي مختار الصحاح القاموس
يقال قلاه يقليه قليا وقلاء بالفتح والمد وفي بعض النسخ لتلعنهم من اللعن وكذلك يلين له
اي للناس القول ويظهر له بعض التعظيم دفعا للشره قالت عائشة رضي الله عنها استاذن
رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايذنوا له فبئس اخو العشيرة فلما دخل عليه الان
له القول وانبسط اليه حتى ظننت ان له عنده منزلة فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له الذي
قلت ثم لنت له القول فقال يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة من ترك الناس
او ودعه الناس اتقاء فحشه وفي الخبر وفي المؤمن به عرضه فهو صدقة وقال محمد بن الحنيفة

ليس تحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يرجى من معاشرة هذا حتى يجعل الله له فرجا ذكره الامام رح
وكان معنى المداراة دفع مفرة العدو وان يحسن المعاملة وقيل قال عيسى عليه السلام اجتمعوا من
السفيه واحدة كي تربحوا عشرة من الربح ولا يخفف عنه عقوبة الظالم في الاخرة بشتمه وايذائه
والدعاء عليه يقال مكتوب في الانجيل يا ابن ادم اذكرني حين تغضب اذكرك حين اغضب
وارض بنصرتي لك فان نصرتي لك خير من نصرتك ذكره في شرح الخطب في بيانه انه لا ينتقم من
ظالمه حتى بالدعاء عليه بل نقول ينبغي ان يدعو له كما روي ان رجلا قال لابي هريرة رضي الله عنه
انت ابي هريرة قال نعم قال السارق الزبيرة فقال اللهم ان كان صادقا فاغفر لي وان كان كاذبا
فاغفر له قال هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستغفر لمن ظلمنا كذا في المخاصمة ويحكم
عن جميع الناس فيما فعلوا به قال النعمان رضي الله عنه لا يعرف ثلثة الا عند ثلثة لا يعرف
الحليم الا عند الغضب ولا الشجاع الا عند الحرب ولا اخاك الا عند حاجتك اليه وضرب قوم
حليما فلم يغضب فقيل له في ذلك فقال اقمته مقام من غضبت بها وربحت الغضب وقال
محمد الوراق نظما سالزم نفسي الصفح عن كل مذنب وان كثرت مني علي جرايم وما الناس
الا واحد من ثلثة شريف ومشروف ومثله قاوم فاما الذي فوقي فاعرف قدره واتبع فيه
الحق والحق لازم واما الذي دوني فان قال احسنت عن اجابته عرضي وان لام لمته ولما الذي
مثلي فان زل او هفا تفضلت ان الفضل بالخير حاكم ومر المسيح يوما من اليهود فقالوا له شرا
فقال لهم خيرا فقيل له في ذلك فقال كل واحد ينفق مما عنده كذا في الاحياء وقيل لابراهيم
بن ادهم رضي الله عنه هل زهدت في الدنيا قط قال نعم مرتين احدهما كنت قاعدا ذات يوم

في انسان وبال علي والثانية كنت قاعدا في دكان وصنعتي معناه بالفارسية سيلي ذكر
حكي انه نزل معروف الكرخي رضي الله عنه للتوضي ووضع مصحفه ومخفته فجاءت امراة وحملتها
فتبعها معروف يا اخت انا معروف فلا يابس عليك لك اين تقرا قالت لما قال ففات المصحف وخذي
الثوب وقالت امراة لمالك بن دينار يا مراتي فقال يا هذه وجدت اسمي الذي افضل اهل
البلدة وحكي ان ابراهيم بن ادهم خرج الى بعض البواري فاستقبله جندي فقال اين العمران
فاشار ابراهيم الى المقبرة فضرب راسه واوجعه فجاء وزه قيل له انما ابراهيم ابن ادهم زاهد
خراسان فجاء الجندي واعتذر اليه فقال انك لما ضربتني سالت الله تعالى لكم الجنة فقال لم
قال علمت اني اوجر عليه فلم اردان يكون نصيبي منك الخير ونصيبك مني الشر وكان لابي عبد
الرحمن الخياط رضي الله عنه معامل مجوسي كلما خاط له ثوبا دفع دراهم زيوفا فدفع مرة
لتلميذه فلم يقبل فدفع اليه الصحاح فلما جاء اخبره بالقصة قال بئسما عملت انه عودني
يعاملني بمثله وانا اصبر عليه والقيه في بير لئلا يضر غيري به كلما شتم الخطيب ويملك نفسه
تغضب عند الغضب فان ذلك من شان الاشداء اي الاقوياء في الدين جمع شديد مثل
طبيب واطباء عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام ليس الشديد بالسرعة
انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب والصرعة بضم الصاد وسكون الراء والمملقين
صيغة مبالغة مثل الضحكة يعني ليس القوي من يكون قادرا على استقاط خصومه وانما
القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس روي انسانا قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم رايت قصورا مشرفة على الجنة فقلت يا جبريل لمن هذه قال للكاظمين

الغيظ

فيشاغورس

الغيظ والعافين عن الناس ذكره العوارف روي انه دعا فيثاغورس جماعة الى طعام
فتنها وناخا في الامر فلم يعد شيا من الماكول فحضر القوم واطالوا الجلوس ولم يعلم
الخادم بذلك فلما علم كيفيته الحال لم يغضب ولم يتفعل بل تحكك وقال لقد قرنا
اليوم افضل مما اجتمعنا له وهو كظم الغيظ والظفر بالصبر والتحفظ بالعلم فتعجب
القوم من حكمه وشكره على ذلك ذكره في المحاضرات فاذا توقدت او اشتد ثار غضبه
يتوضا قال عليه السلام ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفاء
النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضا فان كان قائما يجلس فان ذهب عنه الغضب
بالجلوس فبها والا اي فان لم يذهب اضطجع هكذا امر النبي عليه السلام في حديث رواه
ابو ذر وانما امر الغضبان بالجلوس بالقعود والاضطجاع ليلا يحصل منه حال غضبه ما يندم عليه
ثانيا فان المضطجع ابعد من الحركة والبطش من القاعد وهو من القايم ويحمل جفاء
اخيه المسلم اياه على سوء فعله وتقصيره في حقه ويحمل جرانه على ذنب احدثه على عدم
مروته وتنزل كل احد منزلته حتى ينبغي ان يزيد في توقيره من يدل جهته وثيابه على علو
منزلته روي ان عايشة رضي الله عنها كانت في سفر فنزلت منزلا فوضعت طعامها
في وسايل فقالت رضي الله عنها ناولوا هذا المسكين وقام رجل على دابة فقالت
ادعوه الى الطعام فقيل لها ما ان تنزلهم تلك المنازل عند المساكين بل فيه تقرير وتبعيد
بنا ان تعطي هذا الغني على هذه الهيئة وساذكره الامام كما يكلم كل احد على قدر عقله
في قال كلم الناس على قدر عقولهم ويجالس الرجل على قدر دينه فيحترم غاية الاحترام

نعوذ بالله من غضب الله ومن النار وما يقرب اليها من قول او فعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فالقاه عليه فقال له اجلس على هذا فاخذه جرير ووضعه على وجهه وجعل يقلبه ويبكي
ثم لفه ورمى به الى النبي عليه السلام وقال ما كنت لاجلس على ثوبك اكرمك الله تعالى كما
اكرمتني فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينا وشمالا ثم قال اذا اتاكم كريم قوم
فاكرموه والانصاف كاف فراجعاء اسلامه وفي الحديث متاكدم اخاه المسلم فلان يكرم
ربه تعالى ويتواضع للمتواضع من الناس ويتكبر على المتكبر هم قيل في هذا المعنى
ونعم ما قيل تذلل لمن تذللت له يريد ذلك للمفضل لا للبيلة وجانب صداقة من لم
ينزل على الاصدقاء يريد الفضل له وفي روضة الناصحين قال عبد الله بن المبارك
التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من التواضع وروي ابن عمر رضي الله عنه
عن النبي عليه السلام انه قال اذا رايتم المتواضعين من امتي فتواضعوا لهم واذا
رايتم المتكبرين فتكبروا عليهم فان في ذلك صغارا ومذلة لهم هكذا ذكره الامام
في الاحياء لكن نقل لفظ الحديث هكذا فان ذلك لهم مذلة وصغار وعن الامام
الشافعي رضي الله عنه انه قال اعلم الناس لنفسه من تواضع لمن لا يكرمه ورغب
في مودة من لا ينفعه وقيل مدح من لا يعرفه وقال بعض الحكماء توبة على التاجي حتى
يترك تجبره اي كبره وحقيقة التواضع ان لا يرى احدا ان ظن انه خير منه اي من نفسه
ويكره على وزن يعلم اي وان يرى في نفسه كبرها ان يذكره الناس بالبر والتقوى
لما يجد باطنه خاليا عنها قال يوسف بن اسباط رحمه الله حين سئل ما غاية التواضع
قال ان تخرج من بيتك فلا تلقى احدا الا رايته خيرا منك ووجهه ما قال الحسن البصري رحمه

الانصاف متدرج في الغاية وينقص احترامه بقدر انتقاص ديانته وقيل من رفع انسانا فوق قدره
فقد اطغاه اي اوقعه في الطغيان وانصاف نفسه ومن انزله دون قدره فقد اجتر عداوته
في الصحاح اجتر ارا بمعنى جره وينصف الناس من نفسه الصحاح انصف الرجل من نفسه انصافا
اي عدل والانتصاف اخذ الانتقام بعينه يكون هو في نفسه عدلا منصفا للناس ولا يطلب
منهم العدل والانتصاف كيلا يعد في الظلمة اي كيلا يكون معدودا من جملتهم لان ذلك
من شانهم قال عليه السلام لا يستكمل العبد الايمان حتى يكون فيه ثلث خصال الانصاف
من نفسه وبذل السلام وسال موسى عليه السلام ربه تعالى فقال اي رب اي ثمرة عبادك
اعدل قال من انصف من نفسه ونعم قال شارح الخطب الانصاف من كرايم الاوصاف وترك
الانتصاف احسن من الانصاف قال ابو عثمان الجيري حق الصحبة ان توسع على اخيك مالك
ولا تطمع ان يكون تبعا لك وتستكثر ما يصل اليك منه ذكر الشيخ الامام ومن لقاء الخلق
بالطافهم كل منصف من الناس بخلقهم من اهل الدنيا والاخرة فان الفاجر يرضيه الرجل
بحسن الخلق بحسب الظاهر ولا يطلب موافقه باطنه وحسن اعتقاده له والحال انه مخالفه
المؤمن ومصافاته واجبة فينبغي للمراء ان يحامل مع كل مؤمن وانكان فاجرا لكن ينبغي
ان يعامله بحسن طريقته فانه اذا اراد لقاء الجاهل بالعلم والامي بالفقه والعي بالبيان
الذي وتاذي لكن اعاد بعبارة اخرى للاهتمام كما هو دابه ويكرم كبير كل قوم اكراما بما هو
هو اهله روي ان النبي عليه السلام دخل بعض بيوته فدخل عليه اصحابه حتى امتلا في جرير
بن عبد الله فلم يجد مكانا فقعد على الباب فلف رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه